بسم الله الرحمن الرحيم
والحمد لله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين وآله وصحبه
لقد قام الطالب بإصلاح ما طُلب منه ولم يطلب
في المحضر إجراء تعديل أبو لبابة الطاهر حسين
محمد محمد أبو شهبة
السيد سابق التهامي

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم الدراسات العليا
فرع الكتاب والسنة

الجزء الثالث من مشكل الآثار

للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة
الأزدي الطحاوي المتوفى سنة ٣٢١ هـ

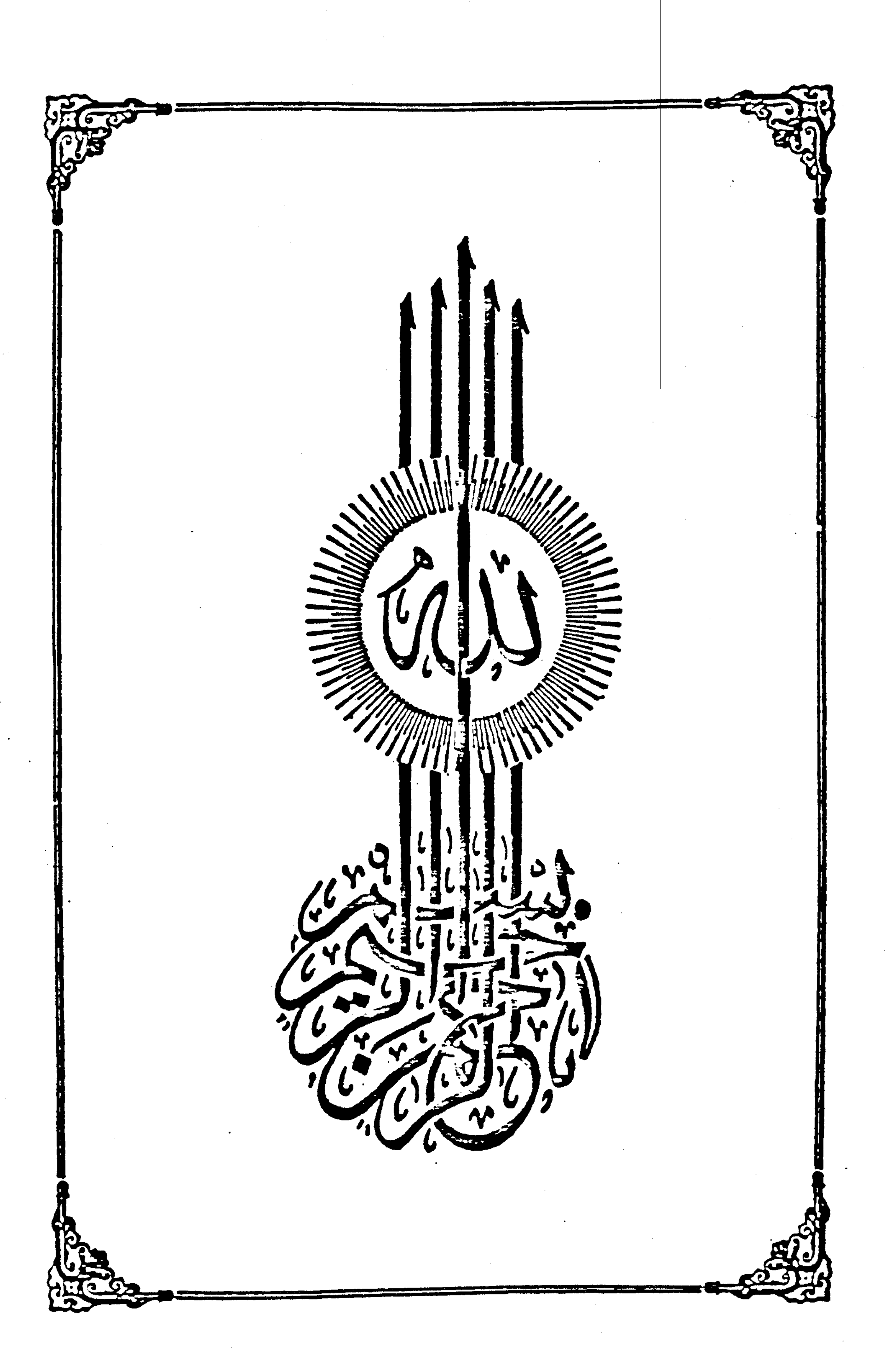
دراسة وتحقيق

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه

إعداد
عبد الرحمن الهاشمي متليلي

إشراف
فضيلة الشيخ
سيد سابق التهامي

عام ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م


الله
بسم الله الرحمن الرحيم

الباب (٧٠)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه سعد بن أبى وقاص لما سأله :من أشد الناس بلاء ؟

(٥١١) حدثنا أحمد قال : حدثنا نصار بن حرب المسمعى(١) قال : حدثنا أبوداود الطيالسى قال : حدثنا شعبة عن عاصم عن مصعب بن سعد عن سعد قال : قلت يارسول الله أى الناس أشد بلاء ؟ قال : الأنبياء صلوات الله عليهم ، ثم الصالحون ثم الأمثل فالأمثل يبتلى الرجل على قدر دينه أو قال : على حسب دينه ، فان كان صلب الدين اشتد بلاؤه ، وان كان فى دينه رقة ابتلى على قدر ذلك ، فما يبرح البلاء بالعبد حتى يمشى وليس عليه خطيئة .

---

(١) فى (ط) : بزيادة البصرى .

(٥١١) رجاله :

(١) نصار بن حرب المسمعى (بكسر الميم وسكون السين) نسبة الى مسمع أو الى المسامعة وهى محلة بالبصرة .
ذكره ابن يونس فى تاريخ الغرباء وقال : بصرى قدم مصر وحدث بها عن عبد الرحمن بن مهدى ونحوه . وكان ثقة .
قال العينى : هو أحد مشائخ الطحاوى الذين روى عنهم وكتب وحدث . له ترجمة فى :
مغانى الأخيار ج٣ ل٨٠/ب ، تبصير المشتبه ١٤١٦/٤ .

(٢) أبو داود الطيالسى : هو سليمان بن داود . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٩) .

(٣) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .

(٤) عاصم : هو ابن أبى النجود . صدوق له أوهام حجة فى القراءة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤١) .

(٥) مصعب بن سعد : هو ابن أبى وقاص الزهرى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .

(٦) سعد : هو ابن أبى وقاص . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٨) .

(٥١٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا الحسين بن نصر قال : حدثنا أبو نعيم . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وحدثنا عبد الملك بن مروان قال : حدثنا الفريابي قال : حدثنا سفيان الثوري عن عاصم ابن أبي النجود عن مصعب بن سعد عن سعد قال : قلت يارسول الله من أشد الناس بلاء ؟ قال : الانبياء صلوات الله عليهم ثم الأمثل فالأمثل يبتلى الرجل على حسب (١) دينه ، فان كان في دينه صلابة زيد في بلائه ، وان كان في دينه [١٥١/ب] رقة خفف عنه فما يزال البلاء بالعبد حتى يمشي على الارض وماعليه من خطيئة .

اسناده : ضعيف فيه عاصم . وبقية رجاله ثقات .

ولكن لم يتفرد به بل تابعه العلاء بن المسيب عن أبيه عن سعد مثله . أخرجه ابن حبان (موارد الظمآن) رقم (٦٩٨) . والعلاء بن المسيب وأبوه ثقتان من رجال البخاري . وبهذا يرتقي الى الحسن لغيره . وأخرجه كذلك الحاكم في المستدرك ٤١/١ وقال : صحيح الاسناد ووافقه الذهبي .

تخريجه :

* أخرجه الامام احمد في المسند ١٧٣/١-١٨٤ من طريق شعبة عن عاصم بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه الطيالسي في مسنده كتاب الصبر والترغيب فيه ،باب ماجاء في الصبر على المكاره مطلقا ومن أهمها المرض ٤٤/٢ من طريق شعبة وهشام وحماد بن سلمة عن عاصم بهذا الاسناد واللفظ .

(١) في (ط) : على قدر .

(٥١٢) رجاله :

(١) الحسين بن نصر : أحد شيوخ الطحاوي . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٩٤) .
(٢) أبو نعيم : هو الفضل بن دكين . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠) .
(٣) عبد الملك بن مروان : هو الرقي : مقبول . سبقت ترجمته في الحديث (٦٠) .

(٥١٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي قال : حدثنا حماد بن سلمة وحماد بن زيد كلاهما عن عاصم بن بهدلة عن مصعب ابن سعد عن أبيه قال : قلت يارسول الله ، فذكر مثله .

---

(٤) الفريابي : هو محمد بن يوسف . ثقة فاضل مقدم في سفيان . سبقت ترجمته في الحديث (٢٦) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة في الباب . انظر كذلك التعليق على الاسناد السابق .

تخريجه :

* أخرجه الدارمي في كتاب الرقاق باب في أشد الناس بلاء ٢٢٨/٢ من طرق سفيان عن عاصم بهذا الاسناد واللفظ
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ١٧٢/١ من طريق سفيان الثوري عن عاصم بهذا الاسناد واللفظ .

(٥١٣) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة عمي قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .
(٢) يعقوب بن اسحاق الحضرمي : صدوق . سبقت ترجمته في الحديث (٣٩٠) .
(٣) حماد بن سلمة : ثقة عابد . تغير بآخره . سبقت ترجمته في الحديث (٥٧) .
(٤) حماد بن زيد : فقيه ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٤١) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف لأجل عاصم ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في أحاديث الباب .
انظر كذلك التعليق على الاسناد السابق (٥١١) .

تخريجه :

* أخرجه ابن حبان (موارد الظمآن) ص ١٨٠ رقم ٦٩٩ .
* وأخرجه الطيالسي في الكتاب والباب السابق ٤٤/٢ .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤١/١ .
(كلهم من طريق حماد بن سلمة بهذا الاسناد واللفظ) .

(٥١٤) حدثنا أحمد قال : حدثنا يزيد بن سنان قال : حدثنا أبو الربيع الزهراني قال : حدثنا حماد بن زيد قال : حدثنا عاصم عن مصعب بن سعد عن أبيه ثم ذكر نحوه وقال حتى يمشي على الأرض وما عليه خطيئة . قال حماد : وهمزها عاصم .

(٥١٥) حدثنا أحمد قال : حدثنا علي بن شيبة قال : حدثنا الحسن بن موسى الأشيب (١) قال : حدثنا شيبان وهو النحوي عن عاصم بن أبي النجود ثم ذكر باسناده مثله .

---

(٥١٤) رجاله :

(١) يزيد بن سنان : هو القزاز . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢٧) .
(٢) أبو الربيع الزهراني : ثقة . لم يتكلم فيه أحد بحجة . سبقت ترجمته في الحديث (٤١) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديثين السابقين (٥١١،٥١٣) .

اسناده : ضعيف . لأجل عاصم ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة في الباب .
وانظر كذلك التعليق على الاسناد السابق (٥١١) .

تخريجه :

* أخرجه الترمذي في كتاب الزهد ، باب ماجاء في الصبر على البلاء ٦٠١/٤ وقال : هذا حديث حسن صحيح .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الفتن ، باب الصبر على البلاء ١٣٣٤/٢ .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب الايمان ٤١/١ .
* وأخرجه البغوي في شرح السنة ، باب شدة المرض ٢٤٤/٥ .
(كلهم من طريق حماد بن زيد بهذا الاسناد واللفظ) .

(١) في الأصل : الأسيب (بالسين) وهوخطئ والصوابما أثبته كما في (ط) .

(٥١٥) رجاله :

(١) علي بن شيبة : هو أبو الحسن السدوسي . أحاديثه مستقيمة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٣) .

(٥١٦) حدثنا أحمد قال : حدثنا على بن عبد الرحمن بن محمد ابن المغيرة الكوفى قال : حدثنا المنجاب بن الحارث التميمى الكوفى قال : حدثنا شريك بن عبد الله النخعى عن سماك عن مصعب بن سعد عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : قيل أى الناس أشد بلاء ؟ قال : الأنبياء صلوات الله عليهم وسلم ثم الأمثل فالأمثل ، ثم (١)

---

(٢) الحسن بن موسى الأشيب (بمعجمة ثم ياء) أبو على البغدادى القاضى المتوفى سنة ٢١٠هـ .
قال أحمد : هو من مثبتى أهل بغداد . وقال ابن معين وابن المدينى وابن سعد : ثقة . وقال أبو حاتم وصالح ابن محمد وابن خراش : صدوق . وقال عبد الله بن على ابن المدينى عن أبيه : كان ببغداد كأنه ضعفه . قال الذهبى فى الميزان : والأول أثبت (يعنى توثيقه اياه) قال الخطيب : لا أعلم علة تضعيفه اياه . وذكره ابن حبان فى الثقات . وكذا مسلم فى رجال شعبة الثقات . قال ابن حجر : ثقة أخرج له الجماعة . له ترجمة فى : التهذيب ٣٢٣/٢ ، التقريب ١٧١/١ ، ط/ابن سعد ٣٣٧/٧ . الجرح ٣٧/٣ ، ت/بغداد ٤٢٨/٧ ، الميزان ٥٢٤/١ ، الكاشف ٢٢٧/١ .

(٣) شيبان النحوى: هو ابومعاوية البصرى . ثقة صاحب كتاب سبقت ترجمته فى الحديث (٤٥) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٥١١) .

اسناده: ضعيف ، ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة فى الباب .
وعاصم لم يتفرد بهذا الحديث بل تابعه عليه العلاء ابن المسيب عن أبيه عن سعد . انظر التعليق على الاسناد السابق (٥١١) .

تخريجه :

* أخرجه الحاكم فى المستدرك ، كتاب الايمان ٤١/١ من طريق الحسن بن موسى الأشيب عن شيبان بهذا الاسناد واللفظ .

(١) ثم . ليست فى (ط) .

يبتلى الناس على حسب أديانهم (١)، فاذا كان الرجل حسن الدين اشتد بلاؤه ، واذا كان فى دينه شىء ابتلى على قدر ذلك ، فما يبرح البلاء عن العبد حتى يمشى على الأرض وماعليه من ذنب .

قال أبو جعفر :

فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه فى جواب رسول الله

---

(١) فى (ط) : على قدر .

(٥١٦) رجاله :

(١) على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفى . ثقة سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٨) .

(٢) المنجاب (بكسر أوله وسكون ثانيه آخرها جيم ثم باء) ابن الحارث : ابن عبد الرحمن التميمى أبو محمد الكوفى ، المتوفى سنة ٢٣١هـ .
ذكره ابن حبان فى الثقات . وسكت عنه ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل . قال الذهبى : ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له مسلم وابن ماجة فى التفسير . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٩٧/١٠ ، التقريب ٢٧٤/٢ ، ط/ابن سعد ٤١٢/٦ الجرح ٤٤٣/٨ ، المعجم المشتمل ص ٢٩٥ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٥٢٥/٢ ، الكاشف ١٧٤/٣ .

(٣) شريك بن عبد الله النخعى : صدوق يخطىء كثيرا . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٢) .

(٤) سماك : هو ابن حرب . صدوق . تغير بآخره . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٣) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٥١١) .

اسناده : ضعيف . فيه شريك بن عبد الله . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه الحاكم فى المستدرك ، كتاب الايمان ٤١/١ من طريق شريك بن عبد الله . مثله .

صلى الله عليه وسلم سعدا رضى الله عنه عما سأله عنه فيه من أشد الناس بلاء ؟ قال : الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ، يبتلى الرجل على حسب دينه ، فان كان فى دينه صلابة زيد فى بلائه ، وان كان فى دينه رقة خفف عنه .

فعقلنا بذلك أن ذلك القول من النبى صلى الله عليه وسلم فى وصف الأديان بالصلابة والرقة لم يرجع على الأنبياء صلوات الله عليهم ، لأنهم لارقة فى أديانهم وان ذلك(١) انما(٢) يرجع على من سواهم ممن ذكر معهم ، وكان فى هذا الحديث أن المسلمين سواهم يحط عنهم بالبلاء الذى يبتلون به فى الدنيا خطيئاتهم(٣) ، وذلك عندنا - والله أعلم - لاحتسابهم عند ذلك وصبرهم عليه فمحص عنهم خطيئاتهم(٤) بذلك ، اذا كانوا ذوى خطايا .

وكان الأنبياء عليهم السلام فى ذلك بخلافهم(٥) ، لأنهم لاخطايا لهم .

وبالله التوفيق .

---

(١) وان ذلك . ليست فى (ط) .
(٢) فى (ط) : وانما .
(٣)،(٤) فى (ط) : خطاياهم .
(٥) فى (ط) : خلافهم .

الباب (٧١)

باب بيان ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان يصيبه من الوعك أنه كان يكون له فيه أجران

(٥١٧) حدثنا [١٥٢/ب] أحمد قال : حدثنا ابو أمية قال : حدثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه وهو يوعك وعكا شديداً فقلت :" يارسول الله انك توعك وعكا شديدا ان لك أجرين ؟ قال : أجل . مامن مسلم يصيبه أذى إلاّ تحاتت عنه خطاياه كمايتحات ورق الشجر .

قال أبو جعفر :

وفي هذا الحديث أن عبد الله خاطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن له (١) على الوعك الذي يوعكه أجرين (٢) ، فلم ينكر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه (٣) ، فدل ذلك على أن الأجر قد كان يكتب في الوعك الذي يوعكه .

---

(١) بأن له . ليست في (ط) .
(٢) في (ط) : بأجرين .
(٣) عليه . ليست في الأصل زيدتمن (ط) .

(٥١٧) رجاله :

(١) أبوأمية : هوالطرسوسي . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
(٢) قبيصة بن عقبة : صدوق . ربما خالف . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
(٣) سفيان : هو الثوري . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
(٤) الأعمش : هو سليمان . ثقة حافظ ورع يدلس . سبقت ترجمته في الحديث (١٠) .

. . . .

(٥) ابراهيم التيمي :هوابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي . أبواسماء الكوفي ، المتوفى سنة ٩٤هـ .
التيمي (بفتح التاء وسكون الياء) نسبة الى قبيلة تيم الرباب .
أحد مشاهير التابعين بالكوفة . قال فيه ابن معين وأبوزرعة : ثقة . وقال أبوحاتم :صالح الحديث . قال الدارقطني : لم يسمع من حفصة ولامن عائشة . وقال ابن المديني : لم يسمع من علي ولامن ابن عباس . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان عابدا صابرا . قال ابن حجر : العابد . ثقة . الا أنه يرسل ويدلس . له ترجمة في :
التهذيب ١٧٦/١ ، التقريب ٤٥/١ ، ط/ابن سعد ٢٨٥/٦ . ت/ابن معين ١٥/٢ ، الجرح ١٤٦/٢ ، المشاهير ص ١٠١ اللباب ٢٣٣/١ ، ط/القراء ٢٩/١ ، الكاشف ٩٦/١ .

(٦) الحارث بن سويد : هو أبوعائشة التيمي الكوفي . المتوفى بعد سنة ٧٠هـ .
أحد مشاهير التابعين بالكوفة متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن عيينة : كان الحارث من علية أصحاب ابن مسعود . قال ابن حجر : ثقة ثبت . له ترجمة في :
التهذيب ١٤٢/٢ ، التقريب ١٤١/١ ، ط/ابن سعد ١٦٧/٦ ، ت/الكبير ٢٦٩/٢ ، ت/ابن معين ٩٣/٢ ، الجرح ٧٥/٣ ، الثقات للعجلي ص ١٠٢ ، المشاهير ص ١٠٤ ، الكاشف ١٩٤/١ .

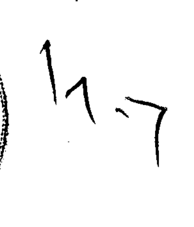
اسناده : ضعيف فيه أبوأمية شيخ الطحاوي . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث الذي بعده . والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب المرض ، باب شدة المرض ٣/٧
* وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن حتى الشوكة يشاكها ١٩٩١/٤ .
(كلاهما من طريق سفيان عن الأعمش بهذا الاسناد مثله) .

غريبه :

يوعك وعكا شديدا : الوعك : هو الحمى ، وقيل المها . وقد وعكه المرض وعكا ، فهو موعوك . النهاية ٢٠٧/٥ .
تحاتت عنه خطاياه : أي تساقطت . النهاية ٣٣٧/١ .



١٠٦

(٥١٨) حدثنا أحمد قال : وحدثنا أحمد بن داود بن موسى قال : حدثنا عبيد الله[(١)] بن محمد التيمي قال : أنبأنا عبد العزيز (بن مسلم القسملي)[(٢)] قال : حدثنا الأعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله ابن مسعود قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فمسسته بيدي فقلت : يارسول الله انك لتوعك وعكا شديدا ؟ قال : أجل انى أوعك وعكا شديدا كما يوعك الرجلان منكم . قلت : فان لك أجرين . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مامن مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه الا حط الله عنه (كأنه يعني خطاياه) [١٥٣/ب] كما تحط الشجرة ورقها .

---

(١) في (ط) : عبد الله .
(٢) بين القوسين ليس في (ط).

(٥١٨) رجاله :

(١) أحمد بن داود بن موسى : أحد شيوخ الطحاوي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٦) .
(٢) عبيد الله بن محمد التيمي : هو العائشي . ثقة جواد . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٦) .
(٣) عبد العزيز بن مسلم القسملي : ثقة عابد ربما وهم . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣٣) .
باقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب المرض ، باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل ٣/٧ .
* وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة ، الباب السابق ١٩٩١/٤ .
* وأخرجه الطيالسي : كتاب الصبر والترغيب فيه ، باب ماجاء في الصبر على المكاره مطلقا ومن

(٥١٩) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : اخبرنا عبد الله ابن وهب قال : أخبرني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه أنه دخل على رسول الله وهو موعوك وعليه قطيفة (١) ، فوضع يده عليه فوجد حرارتها (٢) فوق القطيفة . فقال أبو سعيد : ما أشد حر حماك يارسول الله ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انا كذلك يشدد علينا البلاء ويضاعف لنا الأجر .

أهمها المرض ٤٥/٢ .
* وأخرجه ابن حبان ، باب أى الناس أشد بلاء ؟ ص ١٨٠ رقم ٧٠١ .
* وأخرجه البغوى فى شرح السنة ، باب شدة المرض ٢٤٢/٥ .
(كلهم من طريق الأعمش بهذا الاسناد مثله) .

(١) فى (ط) : يوعك .
(٢) فى (ط) : عليها .

(٥١٩) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٣) هشام بن سعد : هو المدنى أبوعباد القرشى مولاهم . يقال له : يتيم زيد بن أسلم . توفى سنة ١٦٠هـ .
قال ابن معين والنسائى : ضعيف . وقال ابن معين فى رواية : صالح وليس بمتروك الحديث . وقال الساجى : صدوق . وقال أبو زرعة : محله الصدق . قال أبوداود : هشام بن سعد اثبت الناس فى زيد بن أسلم . ذكره العجلى فى الثقات وقال : جائز الحديث حسن الحديث . قال ابن حجر : صدوق له أوهام . أخرج له البخارى تعليقا ومسلم فى الشواهد . وأصحاب السنن الأربعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٩/١١ ، التقريب ٣١٨/٢ ، ط/ابن سعد ص ٤٤٥ ، ت/ابن معين ٦١٧/٢ ، الجرح ٦١/٩ ، الثقات للعجلى ص٤٥٧ الميزان ٢٩٨/٤ ، الكاشف ٢٢٢/٣ .

قال أبو جعفر :

فتأملنا هذه الآثار فوجدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كان لاخطايا له تحط عنه بما كان يصيبه في بدنه من الوعك ، جعل له مكان ذلك من الاجر ماكان يجعل له فيه مما ذكر في هذه الآثار . وحل مافي حديث أبي سعيد الخدري(١) من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم جوابا له عما سأله عنه فيه : (انا كذلك يشدد علينا البلاء ويضاعف لنا الأجر) أنه أراد بذلك نفسه وسائر أنبياء الله عز وجل صلوات الله عليهم ، اذ كانوا لاذنوب لهم ولاخطايا .

والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق .

---

(٤) زيد بن أسلم : ثقة عالم ، كان يرسل . سبقت ترجمته في الحديث (٥١) .
(٥) عطاء بن يسار : ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة . سبقت ترجمته في الحديث (٩٤) .
(٦) أبوسعيد الخدري : صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير هشام بن سعد فهو صدوق له أوهام ، لكن هذا الحديث من روايته عن زيد بن أسلم فهو أثبت الناس فيه كما قال أبو داود . وللحديث شواهد في أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه ابن ماجة في كتاب الفتن ، باب الصبر على البلاء ١٣٣٤/٢ من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم بهذا الاسناد مطولا .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٩٤/٣ من طريق معمر عن زيد بن أسلم بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الايمان ٤٠/١ من طريق ابن وهب عن هشام بن سعد بهذا الاسناد مثله . وقال : حديث صحيح على شرط مسلم .
وجاء في زوائد ابن ماجة : اسناده صحيح . رجاله ثقات.

(١) الخدري . ليست في (ط) .

الباب (٧٢)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما ينزل بمن سوى الأنبياء صلوات [١٥٣/ب] الله عليهم في أبدانهم . هل يؤجرون على ذلك أم لا ؟

(٥٢٠) حدثنا أحمد قال : حدثنا على بن معبد قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم الأزدى قال : حدثنا ابان بن يزيد قال حدثنا يحيى بن أبى كثير عن أبى قلابة عن عبد الرحمن ابن شيبة عن عائشة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم طرقه وجع ، فجعل يتقلب على فراشه . فقالت عائشة : يانبى الله لوأن بعضنا فعل هذا لوجدت عليه ؟! فقال : ان المؤمنين يشدد (١) عليهم البلاء (٢) وأنه لايصيب المؤمن (٣) نكبة ولاوجع الا رفع الله له بها درجة وحط عنه بها خطيئة .

---

(١) في (ط) : يشتد .
(٢) البلاء . ليست في الأصل زيدت من (ط) .
(٣) في الأصل : مؤمن . وأثبته بالتعريف كما في (ط) .

(٥٢٠) رجاله :

(١) على بن معبد : هو ابن نوح . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٣) .
(٢) مسلم بن ابراهيم الأزدى . ثقة مكثر مأمون . سبقت ترجمته في الحديث (١٨٣) .
(٣) أبان بن يزيد : هو العطار . ثقة له أفراد . سبقت ترجمته في الحديث (٣٨١) .
(٤) يحيى بن أبى كثير : هو الطائى . ثقة ثبت يرسل . سبقت ترجمته في الحديث (٧٣) .
(٥) أبو قلابة : هو الجرمى . ثقة فاضل كثير الارسال . سبقت ترجمته في الحديث (٧١) .

(٥٢١) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبوعامر العقدى عن على بن المبارك عن يحيى بن ابى كثير عن أبى قلابة أن عبد الرحمن بن شيبة خازن الكعبة حدثه أن عائشة أخبرته ثم ذكر مثله .

---

(٦) عبد الرحمن بن شيبة : هو ابن عثمان القرشى العبدرى المكى الحجبى خازن الكعبة .
قال الدارقطنى : ثقة . وقال أبو نعيم فى كتاب الصحابة هو تابعى غير مختلف فيه . ووهم ابن منده فذكره فى الصحابة . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . وهم من ذكره فى الصحابة . أخرج له النسائى .
له ترجمة فى :
التهذيب ١٩٦/٦ ، التقريب ٤٨٤/١ ، ت/الكبير ٢٩٥/٥ ، الجرح ٢٤٣/٥ ، العقد الثمين ٣٥٧/٥ ، اللباب ٢٤٢/١ ، الكاشف ١٦٨/٢ .

(٧) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٥٩/٦-١٦٠ .
* وأخرجه ابن حبان ، باب أى الناس أشد بلاء ؟ ص ١٨٠ رقم ٧٠٢ .
* وأخرجه الحاكم فى المستدرك ، كتاب الجنائز ٣٤٦/١ وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
(كلهم من طريق يحيى بن أبى كثير عن أبى قلابة بهذا الاسناد مثله) .

(٥٢١) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) أبوعامر : هو العقدى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٣) على بن المبارك : هو الهنائى . ثقة . حديث الكوفيين عنه فيه شىء . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٥) .
وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

قال أبو جعفر :

ففيما روينا في هذا الحديث اخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأجر يكتب لمن أصابته نكبة أو وجع يرفع الله عز وجل اياه بها درجة مع حطه عنه بها خطيئة .

(٥٢٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا علي بن معبد قال : حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال : حدثنا سنان بن ربيعة عن ثابت البناني عن عبيد بن عمير عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مامن مسلم يبتلي ببلاء [١٥٤/أ] في جسده الا كتب له في مرضه كل عمل صالح كان يعمله في صحته .

اسناده : صحيح ، رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ٢١٥/٦ من طريق علي ابن المبارك عن يحيى بن أبي كثير بهذا الاسناد مثله .

(٥٢٢) رجاله :

(١) علي بن معبد : هو ابن نوح . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٣) .

(٢) عبد الله بن بكر السهمي : ثقة حافظ . سبقت ترجته في الحديث (٧٥) .

(٣) سفيان بن ربيعة : هو الباهلي ،أبو ربيعة .
قال ابن معين : ليس بالقوي . وقال أبو حاتم : شيخ مضطرب الحديث . وقال ابن عدي : له أحاديث قليلة وأرجو أنه لابأس به . وذكره ابن حبان في الثقات .قال البخاري : قال ابن معين : سمع منه السهمي بعد ماخرف قال ابن حجر : صدوق . فيه لين . أخرج له البخاري مقرونا بغيره . وأبو داود والترمذي وابن ماجة .
له ترجمة في :
التهذيب ٢٤٠/٤ ، التقريب ٣٣٤/١ ، ت/ابن معين ٢٤٠/٢ ، ت/الكبير ١٦٤/٤ ، الجرح ٢٥١/٤ ، الكامل لابن عدي ١٢٧٦/٣ ، معرفة الرواة ص ١١٤ ، الكاشف ٤٠٤/١ .

(٥٢٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الجبار المرادى قال : حدثنا يحيى بن حسان قال : حدثنا هشيم قال : أنبأنا العوام بن حوشب عن ابراهيم ابن عبد الرحمن السكسكى عن أبى بردة بن أبى موسى عن أبيه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم — لامرة ولامرتين يقول — : من كان يعمل عملا فيشغله[1] عنه مرض أو سفر كتب له صالح ماكان يعمل وهو صحيح مقيم .

---

(٤) ثابت البناني : هو ابن أسلم البناني . ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (٧٦) .
(٥) عبيد بن عمير : هو قاضي أهل مكة . مجمع على ثقته . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .
(٦) أنس بن مالك : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات . غير سنان بن ربيعة فهو صدوق فيه لين . وله شاهد في حديث أبي موسى الأشعري الآتي بعد هذا .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ١٤٨/٣ .
* وأخرجه البغوي في شرح السنة ، باب المريض يكتب له مثل عمله ٢٤١/٥ .
(كلاهما من طريق سنان بن ربيعة عن ثابت بهذا الاسناد نحوه) .
* وأورده الحافظ الهيثمي في المجمع ، باب مايجرى على المريض ٣٠٤/٢ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله
* وأورده كذلك الخطيب في المشكاة ، كتاب الجنائز ، باب عيادة المريض ٤٩١/١ رقم ١٥٦٠ .
وجاء عندهم جميعا بزيادة : (فان شفاه غسله وطهره وان قبضه غفر له ورحمه) .

(١) في (ط) : فشغله .

(٥٢٣) رجاله :

(١) محمد بن عبد الله بن عبد الجبار المرادى :هو أبو العوام . كانت القضاة تقبله .
(٢) يحيى بن حسان : هو ابن حيان التنيسي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .

....

(٣) هشيم : هو ابن بشير . ثقة ثبت كثير التدليس والارسال الخفى . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦) .

(٤) العوام بن حوشب : هو ابن يزيد الشيبانى ، أبوعيسى الواسطى ، المتوفى سنة ١٤٨هـ .
أحد مشاهير اتباع التابعين وفضلائهم بواسط .متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال هشيم : مارايت اقول بالحق من العوام . قال ابن حجر : ثقة ثبت فاضل . له ترجمة فى :
التهذيب ١٦٣/٨ ، التقريب ٨٩/٢ ، ط/ابن سعد ٣١١/٧ . تاريخ واسط ص ١٠٣ ، الجرح ٢٢/٧ ، المشاهير ص ١٧٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٧٦ ، الكاشف ٣٥٦/٢ .

(٥) ابراهيم بن عبد الرحمن السكسكى :أبو اسماعيل الموفى مولى مخير (بالتصغير) .
السكسكى (بفتح المهملتين وسكون الكاف الأول) نسبة الى السكاسك . بطن من كندة .
قال أحمد بن حنبل : ضعيف . وقال القطان : كان شعبة يضعفه . وقال النسائى : ليس بذاك القوى يكتب حديثه . وقال ابن عدى : لم أجد له حديثا منكر المتن وهو الى الصدق أقرب منه الى غيره . وذكره العقيلى فى الضعفاء . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال الذهبى : صدوق . حديثه حسن . قال ابن حجر : صدوق . ضعيف الحفظ أخرج له البخارى وأبوداود والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ١٣٨/١ ، التقريب ٣٨/١ ، الجرح ١١١/٢ . ت/الكبير ٢٩٥/١ ، الثقات لابن حبان ١٣/٤ ، الكامل لابن عدى ٢١٣/١ ، الضعفاء للعقيلى ٥٧/١ ، الميزان ٤٥/١ ، معرفة الرواة ص ٥٥ ، الكاشف ٨٥/١ ، هدى السارى ص٣٨٨.

(٦) أبوبردة بن أبى موسى : هو الأشعرى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١٠) .

(٧) (أبوه) : هو أبو موسى الاشعرى : الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٥٥) .

اسناده : حسن . وله شاهد فى الحديث السابق . والحديث مخرج فى الصحيح .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الجهاد ، باب يكتب للمسافر ماكان يعمل فى الاقامة ١٦/٤ من طريق العوام بن حوشب عن ابراهيم بن عبد الرحمن بهذا الاسناد . نحوه مطولا .
* وأخرجه أبوداود فى كتاب الجنائز ، باب اذا كان الرجل يعمل عملا صالحا فشغله عنه مرض أو سفر ٤٧٠/٣ .
* وأخرجه البغوى فى شرح السنة ، باب المريض يكتب له مثل عمله ٢٣٩/٥ .
(كلاهما من طريق هشيم بهذا الاسناد مثله) .

فأنكر منكر هذه الآثار وقال : كيف يجوز أن يكتب[1] الأجر لرجل[2] بغير عمله مايستحق به ذلك الأجر ؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

أنه يكتب له الأجر بحسن نيته مع ماقد نزل به وصبره عليه وتسليمه فيه الأمر الى من ابتلاه به فيشكر الله ذلك له ويؤجره عليه .

ومما قد دل على ذلك مافي حديثي ابن مسعود وأبي سعيد من جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم اياهما . ومن قبوله[3] من قال له منهما : أنه يضاعف لك الأجر . مما قد دل أن التضعيف له هو اعطاؤه على مابه[4] مثل مايعطى غيره على مايصيبه منه من الأجر وزيادة مثله عليه .

وهذا ماقد رواه المدنيون والكوفيون جميعا .

فقال قائل :

فان ابن مسعود قد روى عنه مادفع[5] ذلك [١٥٤/ب] وذكر :

(٥٢٤) ماقد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا وهب بن جرير قال : حدثنا شعبة عن جامع - يعني ابن شداد عن

---

(١) في (ط) : أن يكون .
(٢) لرجل . ليست في (ط) .
(٣) في الأصل : من قوله . وهو تصحيف . وأثبت الصواب كما في (ط) .
(٤) في (ط) : فيه .
(٥) في (ط) : ماقد دفع .

(٥٢٤) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمي قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .
(٢) وهب بن جرير : هو ابن حازم بن زيد . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٥) .
(٣) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٢٢) .

عمارة بن عمير عن أبي معمر قال : قال عبد الله : ان الوجع لايكتب أجرا ، فكان ذلك أشد وأشق علينا . وكان اذا حدثنا حديثا لم نسأله عن تفسيره حتى يبينه ، قال ولكن الله عز وجل يكفر به الخطايا .

---

(٤) جامع بن شداد : هو المحاربي أبو صخرة الكوفي . المتوفى سنة ١١٨هـ .
أحد مشاهير التابعين بالكوفة . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٥٦/٢ ، التقريب ١٢٤/١ ، ط/ابن سعد ٣١٨/٦ . ت/ابن معين ٧٧/٢ ، الجرح ٥٢٩/٢ ، المشاهير ص ١٠٣ ، الثقات للعجلي ص ٩٤ ، الكاشف ١٧٨/١ .

(٥) عمارة بن عمير : هو التيمي (من بني تيم الله بن ثعلبة) الكوفي ، المتوفى سنة ٩٨هـ .
أحد مشاهير التابعين بالكوفة . متفق على توثيقه .
قال ابن حجر : ثقة ثبت . له ترجمة في :
التهذيب ٤٢١/٧ ، التقريب ٥٠/٢ ، ط/ابن سعد ٢٨٨/٦ ، ت/ابن معين ٤٢٥/٢ ، الجرح ٣٦٦/٦ ، المشاهير ص ١٠٥ ، الثقات للعجلي ص ٣٥٤ ، الثقات لابن شاهين ص ١٥٧ . الكاشف ٣٠٣/٢ .

(٦) أبومعمر : هوعبد الله بن سخبرة (بفتح السين وسكون الخاء وفتح الباء)أبو معمر الأزدي الكوفي .
قال ابن معين وابن سعد : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : كوفي تابعي ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٢٣٠/٥ ، التقريب ٤١٨/١ ، ط/ابن سعد ١٠٣/٦ ، الجرح ٦٨/٥ ، ت/الكبير ٩٧/٥ ، الثقات للعجلي ص ٢٥٦ ، الثقات لابن حبان ٢٥/٥ ، الكاشف ٩٠/٢ .

(٧) عبد الله :هو ابن مسعود الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . وهو موقوف على ابن مسعود فلم يرفعه .

تخريجه :

* أورده الهيثمي في المجمع ، باب كفارة سيئات المريض وماله من الأجر ٣٠١/٢ .
وقال : رواه الطبراني في الكبير . واسناده حسن .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه : أن الأمراض والأوجاع لاتكتب(١) أجرا كما قال ابن مسعود رضى الله عنه ولكنها تحط بها الخطايا ويرفع(٢) بها فى الدرجات فيجتمع(٣) الأمرين جميعا لاينفرد بأحدهما دون الآخر وقد يحتمل أن يكون ابن مسعود رضى الله عنه أراد بذلك اختلاف أحكام الناس فيها ، فمنهم من له خطايا تستغرق أجره عليها ، فيكون ثوابه عليها وأجره فيها حط خطاياه لاماسواها ، ويكون من سواه(٤) ممن لاخطايا له كالأنبياء صلوات الله عليهم ، أو كمن سواهم ممن يتجاوز أجره حطيئة(٥) خطاياه ، فيكتب له من الأجر مالايوجد له من الخطايا مايكون مما يكتب كفارة لها .

وقد كان ينبغى أن يكون هذا الذى أنكر مافى هذه الآثار ألاينكره اذ قد وجد المسلمين جميعا يعزى بعضهم على مصائبهم بأوليائهم ، بأن يعظم الله أجورهم على ذلك . وذلك مما لافعل لهم فيه [١٥٥/أ] ولكن لهم فيه الصبر والاحتساب ، فمثل ذلك لهم فى الأمراض والأوجاع .

(٥٢٥) حدثنا أحمد قال : وقد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمى قال : حدثنا سفيان الثورى عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبى معمر عن

---

(١) فى (ط) : يكتب .
(٢) فى (ط) : وترفع .
(٣) فى (ط) : فيجمع .
(٤) فى (ط) : سواهم .
(٥) : حطيطة ليست فى (ط).

(٥٢٥) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١).

عمرو بن شرحبيل قال : قال عبد الله : الوجع لايكتب به الأجر ولكن تحط به الخطايا ، الأجر بالعمل [1] .

قال أبو جعفر :

والكلام الذى فى حديث عبد الله قبل هذا قد كفانا عن الكلام فى هذا غير مافى هذا الحديث من قوله : الأجر بالعمل [2] .فوجه ذلك عندنا - والله أعلم - على أن العمل

---

(٢) يعقوب بن اسحاق الحضرمى : صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٩٠) .

(٣) سفيان الثورى : هو أمير المؤمنين فى الحديث . سبقتترجمته فى الحديث (٦) .

(٤) الأعمش : هو سليمان . ثقة حافظ ورعيدلس . سبقت ترجته فى الحديث (١٠) .

(٥)،(٦) عمارة بن عمير وأبى معمر : ثقات . سبقت ترجمتهما فى الحديث السابق .

(٧) عمرو بن شرحبيل : هو الهمدانى ، أبوميسرة الكوفى ، المتوفى سنة ٦٣هـ .
أحد كبار التابعين ومشاهيرهم بالكوفة . أدرك كبار الصحابة وروى عنهم . قال ابن معين : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا فى المشاهير وقال : كان من عباد أهل الكوفة . قال الذهبى : فاضل عابد حجة . قال ابن حجر : ثقة عابد مخضرم . أخرج له الجماعة سوى ابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٧/٨ ، التقريب ٧٢/٢ ، ط/ابن سعد ١٠٦/٦ ، الجرح ٢٣٧/٦ ، المشاهير ص ١٠٥ ، الحلية ١٤١/٤ ، الكاشف ٣٣١/٢ .

(٨) عبد الله : هو ابن مسعود . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٠) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات . غير يعقوب بن اسحاق فهو صدوق . وهو موقوف كذلك على ابن مسعود .

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث السابق .

(١) الأجر بالعمل . ليست فى (ط).
(٢) فى الأصل : فى العمل . وأثبته بالباء كما نص فى الحديث .

لايحط به الخطايا ولكن يكتب به الأجر ان[1] كان لعامله خطايا أولاخطايا له . وأنه بخلاف الأمراض والأوجاع التى تحط بها الخطايا ان كانت هناك خطايا ، ويكتب بها الأجر ان لم يكن هناك خطايا ـ والله أعلم ـ .

وبالله التوفيق .

(١) ان . ليست فى (ط) .

الباب (٧٣)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حط الخطايا (بالأوجاع والأمراض)(١)

(٥٢٦) حدثنا أحمد قال : حدثنا على بن معبد قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا هشام بن حسان عن واصل مولى أبى عيينة عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض ابن غطيف(٢) . (ح)

قال(٣) : وأخبرنا جرير بن حازم قال : حدثنا بشار بن أبى [١٥٥/ب] سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن عطيف(٤) قال : دخلنا على أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه وعنده امرأته تُحيفه ووجهه مما يلى الحائط . فقلنا : كيف بات أبو عبيدة ؟ فقالت : بات بأجر . فالتفت الينا فقال : مابت بأجر ! فساءنا ذلك وسكتنا(٥) فقال : ألاتسألونى على ماقلت ؟ قلنا : ماسرنا ذلك فنسألك عنه . فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من ابتلاه الله ببلاء فى جسده فهو له حطه(٦)

---

(١) بين القوسين . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .
(٢)، (٤) فى الأصل : عطيف (بالعين) وهو خطأ والصواب ما أثبته كما فى (ط) والتراجم .
(٣) قال : أى يزيد بن هارون . كما جاء فى المسند ١٩٦/١ .
(٦) فى (ط) : فسكتنا .
(٧) فى (ط) : حطة .

. . . .

---

(٥٢٦) رجاله :

(١) علي بن معبد : هو ابن نوح . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٣) .

(٢) يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٩) .

(٣) هشام بن حسان : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢٣٠) .

(٤) واصل مولى أبي عيينة : ابن المهلب بن أبي صفرة الأزدي البصري .
قال أحمد وابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال البزار : ليس بالقوي . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وابن شاهين . وقالوا : ثقة . قال الذهبي : ثقة حجة . قال ابن حجر : صدوق عابد . أخرج له الجماعة عدا البخاري والترمذي . له ترجمة في التهذيب ١١/١٠٥ ، التقريب ٢/٣٢٩ ، ط/ابن سعد ٧/٢٤٣ ، العلل لأحمد ص ٢٤٧ ، الجرح ٩/٣٠ ، الثقات للعجلي ص٤٦٣ الثقات لابن حبان ٧/٥٥٧ . الثقات لابن شاهين ص ٢٤٧ ، الكاشف ٣/٢٣٣ .

(٥) الوليد بن عبد الرحمن : هو الجرشي (بضم الجيم وفتح الراء) الحمصي الزجاج .
قال ابن معين وأبو حاتم ومحمد بن عون وابن خراش وغيرهم : ثقة . وقال أبو زرعة الدمشقي : جيد الحديث وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا البخاري فقد أخرج في خلق أفعال العباد . له ترجمة في :
التهذيب ١١/١٤٠ ، التقريب ٢/٣٣٤ ، ت/ابن معين ٢/٦٣٣ ت/الكبير ٨/١٤٧ ، الجرح ٩/٩ ، المشاهير ص ١٨٤ ، الكاشف ٣/٢٣٩ .

(٦) عياض بن غطيف (بضم الغين وفتح الطاء) .
ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وقال : يقال : غطيف بن الحارث الشامي . والصواب : غطيف بن الحارث قال : أتينا أبا عبيدة بن الجراح . وروى عنه الوليد ابن عبد الرحمن . ولم يذكر فيه شيئا . وذكره البخاري باسم : عياض بن غطيف . ولم يذكر فيه شيئا . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : عياض بن غطيف : مخضرم مقبول . أخرج له النسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٨/٢٥٠ ، التقريب ٢/١٠٥ ، ت/الكبير ٧/٢١ ، الجرح ٦/٤٠٨ ، الثقات لابن حبان ٥/٣٦٥ ، الكاشف ٢/٣٦٥

(٧) جرير بن حازم : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٢) .

....

(٨) بشار بن أبي سيف : هو الجرمي (بفتح الجيم وسكون الراء) الشامي .
ذكره ابن أبي حاتم في الجرح وسكت عنه . وكذا البخاري في التاريخ . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : مقبول . أخرج له النسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٤٤٠/١ ، التقريب ٩٧/١ ، ت/الكبير ١٢٨/٢ ، الجرح ٤١٥/٢ ، الكاشف ١٥٣/١ .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الاسناد السابق .

اسناده : رجاله ثقات غير عياض بن غطيف وبشار بن أبي سيف فهما مقبولان .
والحديث حسن لغيره بالشواهد الواردة في الباب .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ١٩٥/١ من طريق يزيد ابن هارون عن هشام بن حسان بهذا الاسناد نحوه مطولا .
* وأخرجه الامام أحمد كذلك ١٩٦/١ من طريق يزيد بن هارون عن جرير بن حازم بهذا الاسناد . نحوه مختصرا .
* وأخرجه البزار في كتاب الجنائز ٣٦٤/١ من طريق حماد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة عن بشار بن أبي سيف عن الحارث بن غطيف نحوه . وقال البزار : روى هذا أيضا جرير بن حازم عن بشار .
* وأخرجه أبو يعلى في مسنده ١٨٠/٢-١٨١ من طريق مهدي ابن ميمون عن واصل عن ابن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف . نحوه مطولا .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٦٥/٣ من طريق وهب بن جرير بن حازم عن أبيه بهذا الاسناد نحوه مطولا .
* وأوردهالحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ، باب كفارة سيئات المريض وماله من الأجر ٣٠٠/٢ .
وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار . وفي سنده بشار ابن أبي سيف - (تحرف عنده الى يسار) - ولم أر من وثقه ولامن جرحه وبقية رجاله ثقات .

غريبه :

قوله : وامرأته تحيفه : من باب : طوف أو حاف
ومعناه : التغير والانتقال . وبي تغير لتصلح منه ما أتر .

(٥٢٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا على قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا أبو غسان محمد بن مطرف الليثى عن [(١)] أبى الحصين عن أبى صالح الأشعرى (عن أبى أمامة) عن [(٢)] النبى صلى الله عليه وسلم قال : الحمى كير من جهنم فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار .

---

(١) فى (ط) : ابن عيينة .
(٢) بين القوسين ليست فى الأصل ولافى (ط) زدتها من أصول التخريج .

(٥٢٧) رجاله :

(١) على : هو ابن معبد بن نوح . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٣) .
(٢) يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٩) .
(٣) أبو غسان محمد بن مطرف الليثى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٩٨) .

(٤) أبو الحصين : هو الفلسطينى .
قال الذهبى فى الميزان : تفرد عنه أبو غسان محمد بن مطرف . قال ابن حجر : مجهول . أخرج له ابن ماجة فى التفسير . له ترجمة فى :
التهذيب ٧٥/١٢ ، التقريب ٤١٢/٢ ، الميزان ٥١٦/٤ .

(٥) أبو صالح الأشعرى : قيل : هو الشامى . روى عن أبى أمامة وأبى موسى . وقيل : هو الأنصارى روى عن أبى أمامة وعنه أبو صالح الفلسطينى . وجزم ابن معين فى التاريخ أنه الأشعرى مولى عثمان بن عفان . روى كذلك عن أبى أمامة وعنه أبو صالح . قال ابن حجر : أبو صالح الأشعرى الشامى . مقبول . من الثالثة أخرج له ابن ماجة . وأبو صالح الأشعرى الأنصارى ، قيل : هو الذى قبله . والا فمجهول . قال الذهبى : أبو صالح الأشعرى ويقال : الأنصارى . روى عن أبى أمامة وعنه أبو صالح الفلسطينى . لايعرف . له ترجمة فى :
التهذيب ١٣٠/١٢-١٣١ ، التقريب ٤٣٦/٢ ، ت/ابن معين ٧١٠/٢ ، الميزان ٥٣٨/٤ .

(٦) أبو أمامة : هو الباهلى . صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٩) .

اسناده : ضعيف . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد فى الحديثين (٥٢٦،٥٢٨) .

(٥٢٨) حدثنا أحمد قال: وحدثنا علي قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم قال : حدثنا عصمة بن سالم الهنائي [1] (- وكان صدوقا عاقلا - قال حدثني الاشعث بن جابر الحداني [2] عن شهر بن حوشب) [3] عن أبي ريحانة الأنصاري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحمى من كير جهنم وهي نصيب المؤمن من النار .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ٢٦٤،٢٥٢/٥ من طريق يزيد بن هارون عن أبي صالح الأشعري عن أبي أمامة مثله
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١١٠/٨ من طريق أبي عثمان محمد بن مطرف عن أبي الحصين بهذا الاسناد مثله .
* وأورده الحافظ الهيثمي في المجمع ٣٠٥/٢ وقال : رواه الامام أحمد والطبراني في الكبير ، وفيه أبو حصين الفلسطيني ، ولم أر له راويا غير محمد بن مطرف . وقال المنذري ١٠٨/٦ : رواه أحمد باسناد لابأس به .

(١) في (ط) : الغساني وهو تصحيف .
(٢) في الأصل : الحداني . وهو تصحيف والصواب ماأثبته كما في التراجم .
(٣) بين القوسين ليس في (ط) .

(٥٢٨) رجاله :

(١) علي : هو ابن معبد بن نوح . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٣) .
(٢) مسلم بن ابراهيم : ثقة مأمون مكثر . سبقت ترجمته في الحديث (١٨٣) .
(٣) عصمة (بكسر العين) ابن سالم الهنائي .
قال ابن معين : صدوق . وذكره ابن شاهين في الثقات وقال : ثقة ثقة . له ترجمة في :
الجرح والتعديل ٢٠/٧ ، التاريخ الكبير ٦٣/٧ ، الثقات لابن شاهين ص ١٨٠ .
(٤) الأشعث بن جابر الحداني : هو الأشعث بن عبد الله بن جابر الحداني الأزدي أبو عبد الله البصري . قد ينسب الى جده .
الحداني (بضم الحاء وتشديد الدال المهملة آخرها نون) نسبة الى حدان . وهم بطن من الأزد . والى محلة

. . . .

بالبصرة يقال لها حدان نزلها هذا البطن . اللباب ٣٤٧/١ .
قال أحمد : ماأعلم الا خيرا . وقال ابن معين والنسائى ثقة . وقال أبو حاتم : شيخ . وقال الدارقطنى : يعتبر به . وقال البزار : ليس به بأس مستقيم الحديث . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا ابن شاهين . وذكر قولى يحيى وأحمد فيه . وذكره العقيلى فى الضعفاء . وقال : فى حديثه وهم . وتعقبه الذهبى فى الميزان فقال : ليس بمسلم اليه وأنا أتعجب كيف لم يخرج له البخارى ومسلم . قال ابن حجر : صدوق . أخرج له البخارى تعليقا وأصحاب السنن الأربعة . له ترجمة فى : التهذيب ٣٥٥/١ ، التقريب ٨٠/١ ، ت/الكبير ٤٣٣/١ ، الجرح ٢٧٣/٢ ، الثقات لابن حبان ٦٢/٦ ، الثقات لابن شاهين ص ٣٦ ، الضعفاء للعقيلى ٢٩/١ ، اللباب ٣٤٧/١ ، الميزان ٢٦٥/١ ، الكاشف ١٣٤/١ .

(٥) شهر بن حوشب : الأشعرى السامى ، مولى أسماء بنت يزيد ابن السكن المتوفى سنة ١١٢هـ .
قال أحمد : ثقة . وقال ابن معين : ثبت وفى رواية : ثقة وكذا قال يعقوب بن سفيان . وقال على بن المدينى أنا أحدث عنه وكان عبد الرحمن يحدث عنه وأنا لاأدع الرجل الا أن يجتمعوا عليه . وقال النسائى : ليس بالقوى . وقال أبو زرعة : لابأس به ، وقال ابن حبان : كان ممن يروى عن الثقات المعضلات . وذكره ابن عدى فى الكامل وقال : عامة مايرويه فيه من الانكار مافيه ، وهو ليس بالقوى فى الحديث ، وهو ممن لايحتج بحديثه . قال ابن حجر : صدوق كثير الارسال والأوهام . أخرج له الجماعة عدا البخارى فقد أخرج له فى التاريخ . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٦٩/٤ ، التقريب ٣٥٥/١ ، ط/ابن سعد ٤٤٩/٧ ، ت/الكبير ٢٥٨/٤ ، الجرح ٣٨٢/٤ ، ت/ابن معين ٢٦٠/٢ ، الثقات للعجلى ص ٢٢٣ ، الثقات لابن شاهين ص ١١١ ، المجروحين ٣٦١/١ ، الكامل ١٣٥٤/٤ ، الميزان ٢٨٣/٢ .

(٦) أبو ريحانة الأنصارى : هو شمعون بن يزيد بن خنافة القرظى من بنى قريظة . الأنصارى الخزرجى . حليف لهم . مشهور بكنيته . صحابى جليل . له صحبة وسماع ورواية . شهد فتح دمشق وكان من الفضلاء الأخيار النجباء الزاهدين فى الدنيا . سكن بيت المقدس ومات بها مرابطا . رضى الله عنه . له ترجمة فى :
ط/خليفة ص ٣٠٤ ، ط/ابن سعد ٤٢٥/٧ ، الاستيعاب ٧١١/٢ ، أسد الغابة ٥٢٩/٢ ، التهذيب ٣٦٥/٤ ، تهذيب ابن عساكر ٣٤٢/٦ ، الاصابة ١٤٣/٥ .

(٥٢٩) حدثنا أحمد قال : حدثنا علي قال : حدثنا المقرىء[1] عن سعيد بن أبي أيوب . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وحدثنا الكيساني [١٥٦/أ] قال : حدثنا المقرىء[2] عن سعيد بن أبي أيوب[3] عن سليمان بن أبي زينب عن يزيد[4] بن محمد القرشي عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه . أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لايصيب المؤمن هم ولاحزن ولاوصب ولانصب ولاأذى الا كفر به عنه .

اسناده : ضعيف . فيه شهر بن حوشب وبقية رجاله ثقات ، ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في الحديثين السابقين .

تخريجه :

* أورده الهيثمي في المجمع ٣٠٦/٢ وقال : رواه الطبراني في الكبير وفيه شهر بن حوشب ، وفيه كلام ووثقه جماعة .

(١)،(٢) في (ط) : المقبري . وهو تصحيف .
(٣) في الأصل : سعيد بن أبي زينب . وهو خطأ بالجمع في الاسناد .
(٤) في (ط) : زيد .

(٥٢٩) رجاله :

(١) علي : هو ابن معبد بن نوح . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٣) .
(٢) المقرى : هو عبد الله بن يزيد أبو عبد الرحمن المقرى ثقة فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٠) .
(٣) سعيد بن أبي أيوب : هو أبو يحيى المصرى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٠) .
(٤) الكيساني : هو سليمان بن شعيب . أحد شيوخ الطحاوي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢) .
(٥)،(٦) المقرى ، وسعيد بن أبي أيوب : ثقات . سبقت الاشارة اليهما في الحديث السابق .

(٧) سليمان بن أبي زينب : هو السبائي .
ذكره البخاري في التاريخ وقال : روى عنه سعيد بن أبي أيوب . وكذا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم

(٥٣٠) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : حدثني أنس بن عياض الليثي عن سعد بن اسحاق عن زينب[1] ابنة كعب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رجلا قال : يارسول الله أرأيت هذه الأمراض التي تصيب أبداننا[2] مالنا بها ؟ قال : الكفارات . قال أبي بن

يذكرا فيه شيئا . وجاء في الجرح باسم الشامي بدل السباتي . لعله تصحيف . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال فيه : السباتي وكذا البخاري . له ترجمة في : التاريخ الكبير ١٤/٤ ، الجرح والتعديل ١١٨/٤ ، الثقات لابن حبان ٣٧٣/٨ .

(٨) يزيد بن محمد القرشي : هو ابن قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف المطلبي . مدني الأصل نزيل مصر . قال الدارقطني : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . وذكره السيوطي في التابعين الذين كانوا بمصر . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له البخاري وأبو داود والنسائي له ترجمة في :
التهذيب ٣٥٨/١١ ، التقريب ٣٧٠/٢ ، ت/الكبير ٣٥٧/٨ ، الجرح ٢٨٨/٩ ، الكاشف ٢٨٥/٣ ، حسن المحاضرة ٢٧١/١ .

(٩) أبو سعيد الخدري . صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٨/٣ من طريق سليمان ابن أبي ذئب عن يزيد بن محمد القرشي عن أبي سعيد الخدري مثله .

غريبه :

وصب : الوصب : دوام الوجع ولزومه .وقد يطلق الوصب على التعب . والفتور في البدن . النهاية ١٩٠/٥ . النصب : التعب . مختار الصحاح ص ٦٦١ .

(١) في (ط) : سعيد .
(٢) في (ط) : أجسادنا .

كعب (*) : وان قل ذلك يارسول الله قال (١) : وان شوكة فما وراءها ؟ قال : فدعا أبي بن كعب على نفسه (٢) أن لايزال حمى مصارعة لجسده ماأبقى في الدنيا لاتحول بينه وبين حج وعمرة ولاجهاد في سبيل الله ولاشهود صلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال (٣) (فما ذاقه ذائق) بعد ذلك الا وجد عليه صالبا مثل النار حتى بَرَّت جسده وحتى تركته مثل الجريدة المبرأة .

(*) أبي بن كعب : صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٣) .
(١) قال . ليست في الأصل . زيدت من (ط) وهو الصواب .
(٢) في (ط) : على جسده .
(٣) بين القوسين ليس في (ط) ومكانها : قال : وأنه لم ير بعد ذلك .

(٥٣٠) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : الفقيه الثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) أنس بن عياض الليثي : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٢) .

(٣) سعد بن اسحاق : ابن كعب بن عجرة البلوى المدني حليف بني سالم من الأنصار ، المتوفى سنة ١٤٠هـ .
قال ابن معين والنسائي والدارقطني وغيرهم : ثقة .
وقال أبو حاتم : صالح . وذكره ابن حبان في الثقات .
وقال ابن عبد البر : ثقة لايختلف فيه . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له أصحاب السنن الأربعة . له ترجمة في :
التهذيب ٤٦٦/٣ ، التقريب ٢٨٦/١ ، ط/ابن سعد ص ٣٦٢ ، الجرح ٨٠/٤ ، المشاهير ص ١٣٦ .

(٤) زينب بنت كعب : ابن عجرة الأنصارية . روت عن زوجها أبي سعيد الخدري وأخته الفريعة بنت مالك .
قال ابن المديني : لم يرو عنها غير سعد بن اسحاق .
وذكرها ابن حبان في الثقات . وذكرها ابن الأثير وابن فتحون في الصحابة . قال الذهبي : قال ابن حزم مجهولة
قال ابن حجر : مقبولة . ويقال لها صحبة . أخرج لها أصحاب السنن . لها ترجمة في :
التهذيب ٤٢٢/١٢ ، التقريب ٦٠/٢ ، ط/ابن سعد ٤٧٩/٨ ، الثقات لابن حبان ٢٧١/٤ ، الميزان ٦٠٧/٤ ، الكاشف ٤٧١/٣

(٥٣١) حدثنا أحمد قال : حدثنا يزيد بن سنان قال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال : حدثنا سعد بن اسحاق عن زينب عن أبى سعيد أن رجلا من المسلمين ثم ذكر مثله . غير أنه قال : (وصلاة مكتوبة فى جماعة ولم يقل [١٥٦/ب] : حتى صار كالجريدة المبرأة) .

---

(٥) أبو سعيد الخدرى : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

اسناده : ضعيف . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد الواردة فى الباب .

تخريجه :

سيأتى تخريجه بعد هذا الحديث بلفظ قريب منه .

غريبه : قوله : تبرت جلده . مصدره تبر وهو القطع والنحت . النهاية ١٢٢/١

والجريدة المبرأة : هى الجريدة التى جردت من سعفها .

(١) فى (ط) : سعيد .

(٥٣١) رجاله :

(١) يزيد بن سنان : أحد شيوخ الطحاوى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣) .
(٢) يحيى بن سعيد : هو القطان . امام الجرح والتعديل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٥) .
باقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد فى أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٣/٣ .
* وأخرجه ابن حبان (موارد الظمآن) فى كتاب الجنائز باب فيمن أصابه ألم ص ١٧٩ رقم ٦٩٢ .
* وأخرجه أبو يعلى فى مسنده ٢٨١/٢ .
(ثلاثتهم من طريق يحيى بن سعيد عن سعد بن اسحاق عن زينب عن أبى سعيد الخدرى مثله) .

(٥٣٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرني يونس ومالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مامن مصيبة يصاب بها المسلم الا كفر بها عنه حتى الشوكة يشاكها .

---

* وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ، باب كفارة سيئات المريض وماله من الأجر ٢/٣٠١-٣٠٢ وقال : هو في الصحيح بغير هذا السياق . رواه أحمد وأبو يعلى ورجاله ثقات .

(٥٣٢) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢)،(٣) ابن وهب وشيخه الامام مالك . سبقت ترجمتهما في الحديث (٥) .
(٤) يونس : هو ابن يزيد الأيلي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .
(٥) ابن شهاب : هو الزهري . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .
(٦) عروة : هو ابن الزبير . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .
(٧) عائشة : هي أم المؤمنين . الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمتها في الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين .

تخريجه :

* أخرجه الامام مالك في الموطأ . كتاب العين ، باب ماجاء في أجر المريض ٢/٩٤١ .
* وأخرجه البخاري في كتاب المرض والطب ، باب ماجاء في كفارة المرض . وقول الله تعالى : {من يعمل سوء يجز به} ١/٧ من طريق الزهري بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك ٤/١٩٩٢ من طريق ابن وهب بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه ابن حبان (موارد الظمآن) في كتاب الجنائز باب فيمن أصابه ألم ص ١٧٩ رقم ٦٩٤ من طريق الزهري بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه البغوي في شرح السنة ، باب كفارة المريض ومايصيب المؤمن من الأذى ٥/٢٣٤ من طريق الزهري بهذا الاسناد مثله .

(٥٣٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبو عاصم ومكى قالا : حدثنا ابن جريج ـ قال أبو عاصم : أخبرنى أبو الزبير وقال مكى : عن أبى الزبير ـ عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لايمرض مؤمن ولامؤمنة ، ولامسلم ولامسلمة مرضا الا حط الله عنه من خطيئته .

---

(٥٣٣) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .

(٢) أبو عاصم : هو النبيل . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .

(٣) مكى : هو ابن ابراهيم بن بشير بن فرقد التميمى الحنظلى ، أبو السكن البلخى الحافظ ، المتوفى سنة ٢١٦هـ .
قال أحمد : ثقة . وقال ابن معين : صالح . وقال أبو حاتم : محله الصدق . وقال الدارقطنى : ثقة مأمون . قال النسائى : ليس به بأس . وقال الخليلى : ثقة متفق عليه . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى . قال ابن حجر : ثقة ثبت . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى التهذيب ٢٩٣/١٠ ، التقريب ٢٧٣/٢ ، ط/ابن سعد ٣٧٣/٧ ، الجرح ٤٤١/٨ ، الثقات للعجلى ص ٤٣٩ ، الثقات لابن شاهين ص ٢٣٦ ، تاريخ بغداد ١١٥/١٣ ، تذكرة الحفاظ ٣٦٥/١ ، الكاشف ١٧٣/٣ .

(٤) ابن جريج : هو عبد الملك . فقيه ثقة فاضل يرسل ويدلس سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .

(٥) أبو الزبير : هو محمد بن تدرس . صدوق يدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .

(٦) جابر : هو ابن عبد الله . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أبى الزبير فهو صدوق ويرتقى الى الصحيح لغيره بالشواهد فى الحديثين (٥٣٢-٥٣٦) .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٤٦/٣ من طريق ابن لهيعة عن أبى الزبير عن جابر بن عبد الله . مثله .

(٥٣٤) حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن عمرو بن يونس قال حدثنا أبو معاوية الضرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لايصيب المؤمن شوكة (١) فما فوقها الا كفر (٢) الله عنه بها خطيئة .

---

* وأخرجه البزار فى كتاب الجنائز ، باب حط ذنوب المريض وإجراء عمله عليه ٣٦٢/١ من طريق أبى عاصم عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله . وقال البزار : (لانحفظ له طريقا عن جابر أحسن من هذا) .

* وأخرجه ابن حبان فى كتاب الجنائز باب فيمن أصابه ألم ص ١٧٩ رقم ٦٩٦ من طريق زيد بن أبى أنيسة عن أبى الزبير عن جابر مثله . بزيادة : (كما ينحط الورق عن الشجرة) .

* وأخرجه أبو يعلى فى مسنده ٢٠٠/٤ من طريق أبى سفيان عن جابر بن عبد الله مثله .

* وأورده الهيثمى فى المجمع ، باب كفارة سيئات المريض وماله من الأجر ٣٠١/١ .
وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والبزار ورجال أحمد رجال الصحيح .

(١) فى الأصل وكذا فى (ط) : نكبة . وأثبت مافى نص الحديث عند مسلم وغيره .

(٢) فى الأصل : قصر . وهو تصحيف وأثبت الصواب كما فى (ط) ونص الحديث .

(٥٣٤) رجاله :

(١) محمد بن عمرو بن يونس : هو السدوسى . ضعيف . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٤) .

(٢) أبو معاوية الضرير : ثقة . قد يهم فى حديث غير الأعمش سبقت ترجمته فى الحديث (٦٠) .

(٣) هشام بن عروة : ثقة فقيه ربما دلس . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٩) .

(٤) (أبوه) هو عروة بن الزبير . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٦) .

(٥) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : ضعيف فيه شيخ الطحاوى . وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد فى الأحاديث (٥٣٣-٥٣٦) . وكذا بالمتابعة فى الحديث السابق . والحديث مخرج فى الصحيح .

(٥٣٥) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال :
حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي ملكية عن
القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : مامن مسلم يشاك شوكة
[١٥٧/أ] فما فوقها الا كانت له كفارة .

(٥٣٦) قال أحمد قال : حدثنا يونس قال : أنبأنا ابن وهب
قال : أخبرني أسامة بن زيد الليثي عن ابن حلحلة

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن ١٩٩٢/٤ من طريق أبي معاوية بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه أبو بكر بن أبي داود في مسند عائشة رضي الله عنها ص ٥٢ رقم ١٠ من طريق هشام بن عروة بهذا الاسناد واللفظ .

(٥٣٥) رجاله :

(١)،(٢)،(٣) ابراهيم بن مرزوق وأبو عاصم وابن جريج . ثقات سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .
(٤) ابن أبي مليكة : هو عبد الله بن عبيد الله . ثقة فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (٩٥) .
(٥) القاسم بن محمد : هو ابن أبي بكر الصديق ثقة أحد الفقهاء بالمدينة . سبقت ترجمته في الحديث (٨٧) .
(٦) عائشة : هي أم المؤمنين . الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمتها في الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . غير ابراهيم بن مرزوق وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٩/٦ من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة . نحوه .

الديلى(١) عن محمد بن عمرو بن عطاء العامرى (عن عطاء بن يسار)(٢) قال : سمعت أبا سعيد الخدرى رضى الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لايصيب المؤمن هم ولاحزن ولاوصب ولانصب ولاأذى الا كفر به عنه .

قال أبو جعفر :

والكلام فى هذا قد كفانا ماقد تقدم منا من الكلام فيما قبله من هذه الأبواب .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) الديلى . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .
(٢) بين القوسين ليست فى الأصل ولافى (ط) زدتها من أصول التخريج وهو الصواب .

(٥٣٦) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . الفقيه الثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو عبد الله . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .

(٣) أسامة بن زيد الليثى : مولاهم . أبو زيد المدنى المتوفى سنة ١٥٣هـ .
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو يعلى الموصلى : ثقة صالح . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولايحتج به . وقال النسائى : ليس بالقوى . وقال أحمد : روى عن نافع أحاديث مناكير . وقال ابن عدى : روى عن جماعة من الثقات . وروى عنه ابن وهب نسخة صالحة وهو كما قال ابن معين فى احدى الروايتين : ليس بحديثه بأس . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : يخطىء وهو مستقيم الأمر صحيح الكتاب . وقال العجلى : ثقة . قال الذهبى : صدوق قوى الحديث . وقال السخاوى : حديثه من قبيل الحسن . قال ابن حجر : صدوق يهم . أخرج له البخارى تعليقا ومسلم فى الشواهد والمتابعات . وباقى الجماعة له ترجمة فى :
التهذيب ٢٠٨/١ ، التقريب ٥٣/١ ، ط/ابن سعد ص ٣٩٨ ، ت/ابن معين ٢٢/٢ ، الجرح ٢٨٤/٢ ، الكامل لابن عدى ٣٨٥/١ ، الثقات للعجلى ص ٦٠ ، الميزان ١٧٤/١ ، معرفة الرواة ص ٦٤ ، التحفة اللطيفة ٢٨٧/١ ، الكاشف ١٠٤/١

. . . .

(٤) ابن حلحلة الديلي : هو محمد بن عمرو بن حلحلة (بمهملتين بينهما ساكنة) الديلي (بكسر الدال) المدني قال ابن معين وأبو حاتم والنسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان ذا هيئة ملازما للمسجد . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا الترمذي وابن ماجة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٧١/٩ ، التقريب ١٩٥/٢ ، ط/ابن سعد ص ٢٧٧ ، الجرح ٣٠/٨ ، ت/الكبير ١٩١/١ ، الكاشف ٨٣/٣ .

(٥) محمد بن عمرو بن عطاء العامري : القرشي ، المدني المتوفى سنة ١٢٥هـ بالمدينة .
أحد مشاهير التابعين وساداتهم بالمدينة . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن سعد : كانت له هيئة ومروءة وكانوا يتحدثون بالمدينة أن الخلافة تفضي اليه لهيئته ومروءته وعقله وكماله . قال ابن حجر : ثقة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٧٣/٩ ، التقريب ١٩٦/٢ ، ط/ابن سعد ص ١٢٣ ، ت/الكبير ٢٥٢/٢ ، الجرح ٢٩/٨ ، المشاهير ص ٧٤ .

(٦) عطاء بن يسار : ثقة فاضل صاحب مواعظ وعبادة . سبقت ترجمته في الحديث (٩٤) .

(٧) أبو سعيد الخدري : صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . ويونس بن عبد الأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب المرضى والطب ، باب ماجاء في كفارة المرض ٢/٧ من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة بهذا الاسناد عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة معا مثله
* وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن ١٩٩٢/٤ . من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد وأبي هريرة معا . مثله .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٣ من طريق محمد بن عمرو بن عطاء بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه وكيع في كتاب "الزهد" ٣٢٢/١ من طريق أسامة ابن زيد الليثي بهذا الاسناد نحوه .
* والبغوي في شرح السنة ، باب كفارة المريض ومايصيب المؤمن من الأذى ٢٣٣/٥ من طريق البخاري .
* وأخرجه الخطيب في المشكاة ، كتاب الجنائز ، باب عيادة المريض وثواب المرض ٤٨٦/١ رقم ١٥٣٧ .

الباب (٧٤)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن الأمراض يكتب بها الحسنات أو تحط بها الخطيئات (١)

(٥٣٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا الربيع بن سليمان (٢) المرادى قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا محمد بن حازم (٣) عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (مايصيب المسلم شوكة فما فوقها الا رفع بها درجة أو حط عنه بها خطيئة) .

---

(١) فى (ط) : الخطايا .
(٢) ابن سليمان . ليست فى (ط) .
(٣) فى (ط) : ابن خازم . وهو خطأ .

(٥٣٧) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : هو الفقيه صاحب الشافعى ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) أسد بن موسى : هو أسد السنة . صدوق يغرب . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٣) محمد بن حازم : هو أبو معاوية الضرير . ثقة أحفظهم لحديث الأعمش . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٠) .
(٤) الأعمش : هو سليمان بن مهران . ثقة حافظ ورع يدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠) .
(٥) ابراهيم : هو ابن يزيد النخعى . الفقيه الثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦) .
(٦) الأسود : هو ابن يزيد النخعى . فقيه ثقة مكثر . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٦) .
(٧) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : حسن ويرتقى الى الصحيح لغيره بالشواهد فى الأحاديث السابقة .

(٥٣٨) حدثنا أحمد قال : حدثنا روح بن الفرج قال : حدثنا أبو مصعب الزهرى قال : حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم عن ابن الهاد (١) عن أبى بكر بن محمد عن عمرة (٢) عن عائشة رضى الله عنها أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٥٧/ب] يقول : (ما من شىء يصيب المؤمن حتى الشوكة تصيبه (٣) الا كتب الله له بها حسنة أو حط عنه بها خطيئة) .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب البر والصلة والآداب الباب السابق ١٩٩١/٤ من طريق أبى معاوية عن الأعمش بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٢/٦ من طريق أبى معاوية عن الأعمش بهذا الاسناد واللفظ .

(١) فى (ط) : ابن الزناد .
(٢) فى الأصل : ابن عمرة وهو خطأ فى الاسناد .
(٣) فى الأصل : يصيبه . وأثبت ما فى (ط) ونص الحديث .

(٥٣٨) رجاله :

(١) روح بن الفرج : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٧) .

(٢) أبو مصعب الزهرى : هو أحمد بن أبى بكر بن الحارث بن زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى المدنى المتوفى سنة ٢٤٢هـ .
أحد فقهاء المدينة . روى الموطأ عن مالك . قال ابن حزم : فى موطئه زيادة على المائة حديث . روى عنه أبو زرعة وأبو حاتم وقالا : صدوق . وقال الحاكم : كان فقيها متقشفا عالما بمذاهب أهل المدينة . وقال الزبير بن بكار : هو فقيه أهل المدينة غير مدافع . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : مدنى فقيه صدوق . عابه ابن خيثمة للفتوى بالرأى . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٠/١ ، التقريب ١٢/١ ، ط/ابن سعد ٤٤١/٥ ، الجرح ٤٣/٢ ، المعجم المشتمل ص ٤٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٨/١ ، التحفة اللطيفة ١٩٦/١ ، الكاشف ٥٣/١

(٣) عبد العزيز بن أبى حازم . صدوق فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٩٣) .

قال أبو جعفر (١) :

فتأملنا مافي هذين الحديثين هل فيه خلاف لما قد تقدم في هذه الأبواب من الاثار التي رويناها فيها من هذا الجنس . فوجدناه بحمد الله ونعمته غير مخالف لشيء مما فيها ، وذلك أن فيها ماقد عقلنا به أن الأمراض من هذه الأشياء المذكورة معها في هذين الحديثين ، وفيها قد ينزل بمن لاذنب له ولاخطيئة عليه من الأنبياء صلوات

---

(٤) ابن الهاد : هو يزيد بن عبد الله بن الهاد . ثقة مكثر . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٤) .

(٥) أبوبكر بن محمد : هو ابن عمرو بن حزم . الأنصاري المدني الفقيه . أمير المدينة ثم قاضيها . توفي سنة ١٢٠هـ .
أحد مشاهير التابعين وساداتهم بالمدينة متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال مالك بن أنس : مارأيت مثل ابن حزم أعظم مروءة وأتم حالا ، ولارأيت من أوتي مثل أوتي : ولاية المدينة والقضاء والموسم . قال ابن حجر : ثقة عابد . له ترجمة في :
التهذيب ٣٨/١٢ ، التقريب ٣٩٩/٢ ، ط/ابن سعد ص ١٢٤ ، أخبار القضاة لوكيع ١٣٥/١ ، الجرح ١٧٤/٦ ، المشاهير ص ٧٦ ، سير أعلام النبلاء ٣١٣/٥ .

(٦) عمرة : هي بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصارية ثقة أكثرت عن عائشة . سبقت ترجمتها في الحديث (٣٦٦) .

(٧) عائشة : هي أم المؤمنين . الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمتها في الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب الباب السابق ١٩٩٢/٤ من طريق حيوة عن ابن الهاد عن أبي بكر ابن محمد بهذا الاسناد واللفظ .

(١) ليست في الأصل .

الله عليهم . وممن سواهم فتكون[1] أجورا لهم .

وقد ينزل بمن له خطايا وذنوب فتكون حطة لذنوبهم ولخطاياهم عنهم . فكان مافى هذين الحديثين من حط الخطايا ، أريد به من له خطايا ومافيها من الأجر ، ومن الرفع فى الدرجات من[2] لاخطايا له ولاذنوب عليه ممن نزلت به .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) فى (ط) : فيكون .
(٢) فى (ط) : على من .

الباب (٧٥)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كيفية الصلاة عليه

(٥٣٩) (حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبى خليفة الرعينى قال : حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلمة [١٥٨/أ] الطحاوى الأزدى قال)[1] : حدثنا فهد بن سليمان (قال : حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة قال : حدثنا محمد بن بشر)[2] العبدى عن مجمع بن يحيى عن عثمان ابن موهب[3] عن عيسى بن طلحة عن أبيه قال : قلنا يارسول الله قد علمنا السلام عليك[*] ، فكيف الصلاة[4] ؟ قال : قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد ، (وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم)[5] .

---

(١) بين القوسين ليس فى (ط) .
(٢)، (٥) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٣) فى (ط) : ابن وهب .
(*) وذلك فى قوله تعالى : {ان الله وملائكته يصلون على النبى يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما} سورة الأحزاب : ٥٦
(٤) فى (ط) : الصلاة عليك .

(٥٣٩) رجاله :

(١) أبوالقاسم هشام بن محمد بن قرة : هو راوية كتب الطحاوى . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٧) .
(٢) أبو جعفر الطحاوى . هو صاحب الكتاب .
(٣) فهد بن سليمان : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .

....

(٤) أبوبكر بن أبي شيبة : هو عبد الله بن محمد بن أبي شيبة : ابراهيم بن عثمان العبسي مولاهم الكوفي الحافظ المتوفى سنة ٢٣٥هـ .
هو الامام الجليل صاحب كتاب "المصنف" وغيره من المصنفات المفيدة . وهو أخو عثمان بن أبي شيبة الحافظ متفق على توثيقه أخرج له الجماعة عدا الترمذي . قال الذهبي : وثقه الجماعة وماكاد يسلم ، وهو ممن قفز القنطرة واليه المنتهى في الثقة . قال ابن حجر : ثقة حافظ صاحب تصانيف . له ترجمة في :
التهذيب ٢/٦ ، التقريب ٤٤٥/١ ، ط/خليفة ص ١٧٣ . الجرح ١٦٠/٥ ، الثقات للعجلي ص ٢٧٦ ، ت/بغداد ٦٦/١٠ تذكرة الحفاظ ٤٣٢/٢ ، الميزان ٤٩٠/٢ ، الكاشف ١٢٤/٢ .

(٥) محمد بن بشر العبدي : هو أبو عبد الله الكوفي الحافظ المتوفى سنة ٢٠٣هـ .
أحد مشاهير أتباع التابعين بالكوفة ، متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة حافظ . له ترجمة في :
التهذيب ٧٣/٩ ، التقريب ١٤٧/٢ ، ط/ابن سعد ٣٩٤/٦ ، الجرح ٢١٠/٧ ، المشاهير ص ١٧٣ ، الثقات للعجلي ص ٤٠١ الثقات لابن شاهين ص ٢١١ ، تذكرة الحفاظ ٣٣٢/١ ، الكاشف ٢٤/٣ .

(٦) مجمع بن يحيى : هو ابن يزيد بن جارية الأنصاري الكوفي قال أحمد : لاأعلم الا خيرا . وقال ابن معين : صالح الحديث . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، ليس به بأس وقال ابن عمارة ويعقوب بن شيبة وأبوداود : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا ابن شاهين . قال ابن حجر : صدوق . أخرج له مسلم والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٤٧/١٠ ، التقريب ٢٣٠/٢ ، ط/ابن سعد ٢٦٨/٦ ، ت/ابن معين ٥٥٢/٢ ، الجرح ٢٩٥/٨ ، الثقات لابن شاهين ص ٢٣٧ ، الكاشف ١٢١/٣ .

(٧) عثمان بن موهب : هو عثمان بن عبد الله بن موهب . التيمي مولاهم المدني الأعرج . وقد ينسب الى جده . توفي سنة ١٦٠هـ .
قال ابن معين وأبو داود والنسائي ويعقوب بن شيبة وغيرهم : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : تابعي ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا أبي داود . له ترجمة في :
التهذيب ١٣٢/٧ ، التقريب ١١/٢ ، ط/ابن سعد ص ٤٣٠ ، ت/الكبير ٢٣١/٦ ، الجرح ١٥٥/٦ ، الثقات للعجلي ص ٣٢٨ الكاشف ٢٢١/٢ .

....

(٨) عيسى بن طلحة : هو ابن عبيد الله التيمي ، أبو محمد المدني المتوفى سنة ١٠٠هـ .
أحد مشاهير التابعين وفضلائهم بالمدينة ، متفق على توثيقه . أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة فاضل له ترجمة في :
التهذيب ٢١٥/٨ ، التقريب ٩٨/٢ ، ط/ابن سعد ١٦٤/٥ ، ت/الكبير ٣٨٥/٦ ، الجرح ٢٧٩/٦ ، المشاهير ص ٧١ .

(٩) (أبوه) هو : طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب القرشي ابو محمد .
صحابي جليل من السابقين الأولين للاسلام وأحد العشرة المبشرين بالجنة ، وأحد الستة أصحاب الشورى . شهد أحدا وأبلى فيها بلاءا حسنا وكانت يده شلاء وقى بها النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد . وكان كريما سخيا جوادا مات رضي الله عنه سنة ٣٦هـ . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٢١٤/٣ ، المشاهير ص ٧ ، حلية الأولياء ٨٧/١ الاستيعاب ٢١٩/٢ ، أسد الغابة ٨٥/٣ ، الاصابة ٢٩٠/٣ ، سير أعلام النبلاء ٢٣/١ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في كتاب السهو ، باب كيف الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٤٨/٣ .
* وأخرجه كذلك في "عمل اليوم والليلة" له ص ١٦١ .
(من طريق محمد بن بشر عن مجمع بن يحيى عن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن أبيه مثله) .

غريبه :

قوله : (اللهم صل على محمد) :
صلاة الله عز وجل عليه : هي ثناؤه عليه وارادته لرفع ذكره وتقريبه .
وصلاة الملائكة عليه : هي الدعاء .
وصلاتنا عليه : هي سؤالنا الله تعالى أن يرفع ذكره ويظهر شرفه وفضله وحرمته .
انظر "جلاء الأفهام" لابن القيم ص ٨٤-٨٦ .
وقال ابن الأثير في النهاية ٥٠/٣ :
(اللهم صل على محمد) معناه : عظمه في الدنيا باعلاء ذكره واظهار دعوته وابقاء شريعته وفي الآخرة بتشفيعه في أمته وتضعيف أجره ومثوبته .

(٥٤٠) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال :
حدثنا عبد الله بن وهب أن مالكا بن أنس حدثه عن نعيم
ابن عبد الله المجمر أن محمد بن عبد الله بن زيد
الانصارى - وعبد الله بن زيد هو الذى كان أرى النداء
بالصلاة - أخبره عن أبى مسعود الأنصارى أنه قال :
أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فى مجلس
سعد بن عبادة فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله عز
وجل أن نصلى عليك يارسول الله فكيف نصلى عليك ؟ قال
فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا انه
لم يسأله قال : قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل
محمد كما صليت على ابراهيم ، وبارك على محمد وعلى آل
محمد كما باركت على ابراهيم فى العالمين انك حميد
مجيد . والسلام كما قد علمتم .

قوله : (وآل محمد) :
قد اختلف فى آل النبى صلى الله عليه وسلم فالأكثر على
أنهم أهل بيته . قال الشافعى رحمه الله : دل هذا
الحديث أن آل محمد هم الذين حرمت عليهم الصدقة
وعوضوا عنها الخمس ، وهم : صلبية بنى هاشم وبنى
المطلب . وقيل آله : أصحابه ومن آمن به . وهو فى
اللغة يقع على الجميع . اهـ
النهاية ٨١/١ .

(٥٤٠) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : هو الفقيه الثقة . سبقت ترجمته
فى الحديث (١) .

(٢)،(٣) عبد الله بن وهب وشيخه الامام مالك . سبقت
ترجمتهما فى الحديث (٥) .

(٤) نعيم بن عبد الله المجمر : هو مولى آل عمر بن الخطاب
المدنى . المعروف بالمجمر (بضم الميم وسكون الجيم
بعدها ميم مكسورة) لأنه كان يجمر المسجد (أى يبخره
بالطيب) .
أحد مشاهير التابعين وكبارهم متفق على توثيقه . أخرج

. . . .

له الجماعة . قال مالك : سمعت نعيما المجمر يقول : جالست أبا هريرة عشرين سنة . له ترجمة في :
التهذيب ٤٦٥/١٠ ، التقريب ٣٠٥/٢ ، ط/ابن سعد ٣٠٩/٥ ، ت/الكبير ٩٦/٨ ، الجرح ٤٦٠/٨ ، المشاهير ص ٧٨ ، اللباب ١٦٨/٣ ، الكاشف ٢٠٧/٣ .

(٥) محمد بن عبد الله بن زيد الأنصاري : المدني .
ذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : مدني تابعي ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا البخاري . فقد أخرج له في خلق أفعال العباد . له ترجمة في :
التهذيب ٢٥٦/٩ ، التقريب ١٧٧/٢ ، ت/الكبير ١٢٣/١ ، الجرح ٢٩٦/٧ ، الثقات لابن حبان ٣٥٦/٥، الثقات للعجلي ص ٤٠٦ ، الكاشف ٦٠/٣ .

(٦) عبد الله بن زيد : هو ابن عبد ربه بن ثعلبة ، الأنصاري الخزرجي المدني البدري .
صحابي جليل . شهد العقبة وبدرا وسائر المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الذي أرى الأذان . وكان ذلك في السنة الأولى من الهجرة . توفي رضي الله عنه سنة ٣٢هـ بالمدينة . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٥٣٦/٣ ، المشاهير ص ١٩ ، جمهرة ابن حزم ص ٣٦١ ، الاستيعاب ٩١٢/٣ ، أسد الغابة ٢٤٧/٣ ، الاصابة ١٣٥/٥ .

(٧) أبو مسعود الأنصاري : هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن ثعلبة ... ابن الحارث بن الخزرج يعرف بالبدري .
صحابي جليل . شهد العقبة . وفي شهوده بدرا اختلاف . كان واليا للكوفة لعلي بن أبي طالب . توفي رضي الله عنه بالكوفة سنة ٤٢هـ . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ١٦/٦ ، المشاهير ص ٤٤ ، الاستيعاب ١٧٥٦/٤ ، جمهرة ابن حزم ص ٣٦٢ ، أسد الغابة ٢٨٦/٦ ، الاصابة ١٨٩/٧ ، التهذيب ٢٤٧/٧ .

(٨) سعد بن عبادة : هو ابن دليم بن حارثة بن أبي خزيمة ابن ثعلبة بن الخزرج بن كعب . أبو قيس الأنصاري الخزرجي الساعدي المدني . الصحابي الجليل . والسيد الكبير النقيب . سيد الخزرج ، وكان في قومه مهيبا مطاعا سخيا كريما مطعما . وكان كثيرا مايدعو بقوله : (اللهم ارزقني مالا أستعين به على خصالي فانه لايصلح الفعال الا المال) وكان في قومه مثل سعد بن معاذ في الأوس . وله رضي الله عنه مناقب ومواقف جليلة . توفي بحوران من أرض الشام سنة ١٦هـ . له ترجمة في :

(٥٤١) حدثنا أحمد قال : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا عمرو بن خالد قال [١٥٨/ب] : حدثني عيسى بن يونس عن (عثمان بن حكيم عن)(١) خالد بن سلمة أن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب دخل على موسى

ط/ابن سعد ٦١٣/٣ ، المشاهير ص ١٠ ، الاستيعاب ٥٩٤/٢ ، جمهرة ابن حزم ص ٣٦٥ ، أسد الغابة ٣٥٦/٢ ، الاصابة ٨٠/٣ ، تهذيب تاريخ ابن عساكر ٨٦/٦ .

(٩) بشير بن سعد : هو ابن ثعلبة بن خلاس بن زيد بن مالك ابن كعب بن الخزرج يكنى أبا النعمان بابنه النعمان ابن بشير ، شهد العقبة الثانية وبدرا وأحدا والمشاهد كلها . يقال : انه أول من بايع أبابكر الصديق رضى الله عنه يوم السقيفة من الأنصار ، قتل مع خالد بن الوليد بعد انصرافه من اليمامة سنة ١٢هـ . رضى الله عنه . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٥٣١/٣ ، المشاهير ص ١٤ ، جمهرة ابن حزم ص ٣٦٤ ، الاستيعاب ١٧٢/١ ، أسد الغابة ٢٣١/١ ، الاصابة ١٦٣/١ ، التهذيب ٤٦٤/١ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين ويونس بن عبد الأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه الامام مالك فى الموطأ كتاب قصر الصلاة فى السفر ، باب ماجاء فى الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ١٦٥/١ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم بعد التشهد ٣٠٥/١ .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم بعد التشهد ٦٠٠/١ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب التفسير ، باب تفسير سورة الأحزاب ٣٥٩/٥ .
* وأخرجه الدارمى فى كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ٢٥٢/١ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٧٣/٥-٢٧٤ .
* وأخرجه أبو عوانة فى مسنده باب ايجاب الصلاة ٢١١/٢ (كلهم من طريق مالك بن أنس عن نعيم بن عبد الله بهذا الاسناد مثله) .

(١) عثمان بن حكيم . ليست فى الأصل ولافى (ط) وهو خطأ فى الاسناد أصلحته من مسند أحمد .

ابـن طلحـة فقـال : يـا أبـا عيسى كيف بلغك[(١)] فى الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ؟ فقال موسى : سألت زيد بن ثابت عن الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فقال زيد بن ثابت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم - يعنى قلت : كيف الصلاة عليك ؟ فقال : صلوا على[(٢)] فاجتهدوا[(٣)] ثم قولوا : اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد .

---

(١) فى (ط) : بدؤك .
(٢) على . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .
(٣) فى (ط) : واجتهدوا .

(٥٤١) رجاله :

(١) يحيى بن عثمان بن صالح : هو السهمى المصرى . صدوق رمى بالتشيع . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٠) .

(٢) عمرو بن خالد : هو ابن فروخ بن سعيد التميمى ويقال : الخزاعى أبو الحسن الحرانى نزيل مصر ، المتوفى سنة ٢٢٩هـ .
قال أبو حاتم : صدوق . وقال الدارقطنى : ثقة حجة . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وقال : مصرى ثبت ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له البخارى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٥/٨ ، التقريب ٦٩/٢ ، ت/الكبير ٣٢٧/٦ ، الجرح ٢٣٠/٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٦٣ ، ذكر أسماء التابعين ٢٦٤/١ ، الميزان ٢٥٨/٣ ، الكاشف ٣٢٧/٢ .

(٣) عيسى بن يونس : هو ابن اسحاق السبيعى . ثقة مأمون . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨٣) .

(٤) عثمان بن حكيم : بن عباد بن حنيف (بالحاء مصغرا) الأنصارى الأوسى أبو سهل المدنى ثم الكوفى المتوفى سنة ١٤٠هـ .
قال أحمد : ثقة ثبت . وقال ابن معين وأبو داود وأبو حاتم والنسائى وغيرهم : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى .وقال : كوفى ثقة . قال ابن حجر ثقة . أخرج له الجماعة عدا البخارى فقد أخرج له تعليقا . له ترجمة فى :
التهذيب ١١١/٧ ، التقريب ٧/٢ ، ط/ابن سعد ص ٢٩٩ ، ت/ابن معين ٣٩٢/٢ ، ت/الكبير ٢١٦/٦ ، الجرح ١٤٧/٦ ،

. . . .

الثقات للعجلي ص ٣٢٧ ، الثقات لابن حبان ١٩٠/٧ ، الكاشف ٢٤٨/٢ .

(٥) خالد بن سلمة : هو ابن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي الكوفي المعروف بالفأفأ ، قتل سنة ١٣٢هـ .
قال أحمد وابن معين وابن المديني ويعقوب بن شيبة وغيرهم : ثقة . وقال أبو حاتم : شيخ صالح يكتب حديثه وقال ابن عدى : هو في عداد من يجمع حديثه ولا أرى بروايته بأسا . قال الذهبي : كان مرجئا ينال من علي رضي الله عنه . وقال : وهو من عجائب الزمان . كوفي ناصبي ، ويندر أن تجد كوفيا الا وهو يتشيع . قال ابن حجر : صدوق رمي بالارجاء والنصب . أخرج له الجماعة غير البخاري فقد أخرج له في الأدب المفرد . له ترجمة في :
التهذيب ٩٥/٣ ، التقريب ٩٥/٣ ، ط/ابن سعد ٣٤٧/٦ ، ت/الكبير ١٥٤/٣ ، الجرح ٣٣٤/٣ ، الكامل لابن عدى ٨٩٢/٣ ، الميزان ٦٣١/١ ، الكاشف ٢٧٠/١ .

(٦) عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب : هو أبو عمر العدوي المدني .
أحد مشاهير أتباع التابعين وفضلائهم . استعمله عمر بن عبد العزيز أميرا على الكوفة . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ١١٩/٦ ، التقريب ٤٦٨/١ ، ط/ابن سعد ص ١١٩ ، ت/ابن معين ٣٤٢/٢ ، الجرح ١٥/٥ ، المشاهير ص ١٣٠ . الثقات للعجلي ص ٢٨٦ ، الثقات لابن حبان ١١٧/٧ . الكاشف ١٥١/٢ .

(٧) موسى بن طلحة : هو ابن عبيد الله التيمي أبو عيسى المدني نزيل الكوفة ، المتوفى سنة ١٠٣هـ .
أحد مشاهير التابعين وفضلائهم بالمدينة .كان يسمى في زمانه بالمهدي . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة جليل . يقال انه ولد في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم . له ترجمة في :
التهذيب ٣٥٠/١٠ ، التقريب ٢٨٤/٢ ، ط/ابن سعد ١٦١/٥ ، ت/الكبير ٢٨٦/٧ ، الجرح ١٤٧/٨ ، المشاهير ص ٧٥ ، الثقات للعجلي ص ٤٤٤ ، الحلية ٣٧١/٤ ، الكاشف ١٨٥/٣

(٨) زيد بن ثابت : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٩٣) .

اسناده : حسن . ويرتقي الى الصحيح لغيره بالشواهد في أحاديث الباب .

تخريجه :

لم أجد من خرجه بهذه الطريق .

(٥٤٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو أمية قال : حدثنا قبيصة ابن[(١)] عقبة عن سفيان عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال : لما نزلت : {يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما}[(٢)] الآية جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله هذا السلام عليك قد عرفناه ، فكيف الصلاة[(٣)] ؟ قال : قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل[(٤)] ابراهيم انك حميد مجيد . وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل[(٥)] ابراهيم انك حميد مجيد .

---

(١) في الأصل : ابن . وهو خطأ في الاسناد .والصواب ما أثبته كما في (ط) .
(٢) سورة الأحزاب : ٥٦
(٣) في (ط) :الصلاة عليك .
(٤)،(٥) آل . ليست في (ط) .

(٥٤٢) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسي . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
(٢) قبيصة بن عقبة : صدوق ربما خالف . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
(٣) سفيان : هو الثوري . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
(٤) الأعمش : هو سليمان . ثقة حافظ ورع يدلس . سبقت ترجمته في الحديث (١٠) .
(٥) الحكم : هو ابن عتيبة . ثقة ثبت فقيه الا أنه يدلس . سبقت ترجمته في الحديث (٢١) .

(٦) عبد الرحمن بن أبي ليلى : واسمه يسار ويقال : بلال بن الجلاح بن الحريش بن عمرو بن عوف الأوسي الأنصاري المتوفى سنة ٨٣هـ .
أحد مشاهير التابعين وفضلائهم ولد لست سنين بقين من خلافة عمر رضي الله عنه . أدرك جمهورا وافرا من الصحابة وروى عنهم . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . وشذ العقيلي فأورده في الضعفاء متعلقا بقول ابراهيم النخعي فيه : انه كان صاحب أمراء . وتعقبه الذهبي في الميزان بقوله : كان من أئمة التابعين وثقاتهم . وبمثل هذا لايلين الثقة . قال ابن

. . . .

حجر : ثقة . اختلف في سماعه من عمر . له ترجمة في : التهذيب ٢٦٠/٦ ، التقريب ٤٩٦/١ ، ط/ابن سعد ١٠٩/٦ ، ت/الكبير ٣٦٨/٥ ، الجرح ٣٠١/٥ ، المشاهير ص ١٠٢ ، الثقات للعجلي ص ٢٩٨ ، الحلية ٣٥٠/٤ ، الضعفاء للعقيلي ٣٣٧/٢ ، ط/المفسرين ٢٧٥/١ ، الميزان ٥٨٤/٢ ، الكاشف ١٨٣/٢ .

(٧) كعب بن عجرة : هو ابن أمية بن عدى بن عبيد بن الحارث الأنصاري السالمي المدني .
صحابي جليل . شهد بيعة الرضوان . وهو الذي أنزل الله تعالى فيه آية الفدية في الحج : {فمن كان منكم مريضا أو كان به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك} سورة البقرة : ١٩٦ . مات رضي الله عنه سنة ٥٢هـ
له ترجمة في :
ط/خليفة ص ١٣٦ ، المشاهير ص ٢١ ، جمهرة ابن حزم ص٤٤٢ الاستيعاب ١٣٢١/٣ ، أسد الغابة ٤٨١/٤ ، الاصابة ٣٠٤/٥ ، البداية والنهاية ٦٠/٨ .

اسناده : ضعيف . فيه أبو أمية شيخ الطحاوي ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في أحاديث الباب . والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، باب قوله تعالى {ان الله وملائكته يصلون على النبي} ٢٧/٦ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٣٠٦/١ .
* وأخرجه أبو داود في الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد ٥٩٨/١ .
* وأخرجه الترمذي في كتاب الوتر باب ماجاء في صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٣٥٢/٢ .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٢٩٣/١ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٢٤١/٤ .
* وأخرجه الدارمي في كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٢٥١/١ .
(كلهم من طريق الحكم بن عتيبة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة مثله) .
* وأورده السيوطي في الدر المنثور (سورة الأحزاب) ٦٤٧/٦ وزاد نسبته الى عبد الرزاق وابن أبي شيبة وعبد ابن حميد وابن مردويه .

(٥٤٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو أمية [١/١٥٩] قال : حدثنا قبيصة عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة . (وعن يزيد بن أبى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب ابن عجرة)(١) عن النبى صلى الله عليه وسلم نحو من هذا .

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .

(٥٤٣) رجاله :

(١)،(٢)،(٣) أبو أمية ، وقبيصة وسفيان : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

(٤) ابراهيم بن مهاجر : هو ابن جابر البجلى ، أبو اسحاق الكوفى .
قال الثورى وأحمد : لابأس به . وقال ابن معين : ضعيف وقال النسائى : ليس بالقوى فى الحديث . وقال مرة : ليس به بأس . وقال يعقوب بن سفيان : له شرف وفى حديثه لين . وقال الساجى : صدوق اختلفوا فيه . وقال الدارقطنى : يعتبر به . وقال أبو حاتم : ليس بالقوى هو وحصين وعطاء بن السائب قريب بعضهم من بعض ومحلهم عندنا محل الصدق يكتب حديثهم ولايحتج به . وذكره العجلى فى الثقات وقال : جائز الحديث . قال الذهبى : صدوق . أخرج له مسلم فى الشواهد .قال ابن حجر : صدوق لين الحفظ . أخرج له الجماعة عدا البخارى . له ترجمة فى :
التهذيب ١٦٧/١ ، التقريب ٤٤/١ ، ط/ابن سعد ٣٣١/٦ ، ت/الكبير ٣٢٨/١ ، الجرح ١٣٢/٢ ، الثقات للعجلى ص ٥٤ المجروحين ١٠٢/١ ، الكامل لابن عدى ٢١٦/١ ، الميزان ٦٧/١ ، معرفة الرواة ص ٥٦ ، الكاشف ٩٤/١ .

(٥) مجاهد : هو ابن جبر . امام التفسير والعلم الثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .

(٦) عبد الرحمن بن أبى ليلى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث السابق .

(٧) يزيد بن أبى زياد : هو الهاشمى مولاهم الكوفى المتوفى سنة ١٣٦هـ .
قال أحمد : لم يكن بالحافظ . وقال ابن معين : ليس بذاك ، ولايحتج بحديثه . وقال أبو أحمد الحاكم والنسائى : ليس بالقوى . وقال ابن سعد : كان ثقة فى نفسه الا أنه اختلط فى آخر عمره فجاء بالعجائب وقال ابن عدى : هو من شيعة الكوفة ، ومع ضعفه يكتب حديثه وقال ابن حبان فى المجروحين : كان صدوقا الا أنه لما كبر ساء حفظه فصار يلقن . وقال العجلى فى الثقات :

(٥٤٤) (حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو أمية قال : حدثنا عبيد الله بن موسى العبسى قال : حدثنا شيبان يعنى النحوى عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله) .(١)

جائز الحديث . وذكره ابن شاهين فى الثقات وقال : ثقة قاله أحمد بن صالح المصرى . قال ابن حجر : ضعيف . كبر فتغير فصار يلقن . وكان شيعيا . أخرج له البخارى تعليقا ومسلم فى الشواهد وأصحاب السنن الأربعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٢٩/١١ ، التقريب ٣٦٥/٢ ، ط/ابن سعد ٣٤٠/٦ ، ت/ابن معين ٦٧١/٢ ، ت/الكبير ٣٣٤/٨ ، الجرح ٢٦٥/٩ ، الثقات للعجلى ص ٤٧٩ ، الثقات لابن شاهين ص ٢٥٦ المجروحين ٩٩/٣ ، الميزان ٤٢٣/٤ ، الكاشف ٢٧٨/٣ .
قلت : وقوله : عن يزيد بن أبى زياد ... الخ . وعن سفيان الثورى عن يزيد بن أبى زياد ... به .

اسناده : ضعيف فيه أبو امية ويزيد بن أبى زياد . وقد تابعه مجاهد بن جبر فى هذا الحديث وكذا الحكم بن عتيبة فى الحديث السابق . بهذا يرتقى الحديث الى الحسن لغيره .

تخريجه :

* أخرجه أبو عوانة فى مسنده ٢١٢/٢ من طرق قبيصة عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد ويزيد بن أبى زياد كلاهما عن ابن أبى ليلى عن كعب مثله .
* أخرجه الحميدى فى مسنده ٣١١/٢ من طريق مجاهد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عجرة مثله .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٤٤/٤ من طريق يزيد ابن أبى زياد عن عبد الرحمن عن كعب بن عجرة مثله .

(١) هذا الحديث بكامله ساقط من (ط) .

(٥٤٤) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسى . صدوق يخطىء . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٢) عبيد الله بن موسى العبسى : ثقة يتشيع. سبقت ترجمته فى الحديث (٤٣) .
(٣) شيبان النحوى : ثقة . صاحب كتاب . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٥) .

(٥٤٥) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثني أبو عامر العقدي . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وحدثنا بكار بن قتيبة قال : حدثنا وهب بن جرير قالا : حدثنا شعبة عن الحكم قال : سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى قال (١) : لقيني كعب بن عجرة فقال : ألا أهدى لك هدية ؟ قلت : بلى . قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا : يارسول الله هذا السلام عليك قد علمناه ، فكيف الصلاة ؟ قال : قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل (٢) ابراهيم انك حميد مجيد . وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل (٣) ابراهيم انك حميد مجيد .

وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . فيه أبو أمية شيخ الطحاوى ، وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات في الحديثين (٥٤٥،٥٤٦) .

تخريجه :

* أخرجه أبو عوانة في مسنده ، باب ايجاب الصلاة ٢١٢/٢ من طريق الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب مثله .

(١) في (ط) : يقول .
(٢)،(٣) آل . ليست في (ط) .

(٥٤٥) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمي قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .
(٢) أبو عامر العقدي : هو عبد الملك بن عمرو . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .
(٣) بكار بن قتيبة : هو قاضي مصر ومحدثها في زمانه . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .
(٤) وهب بن جرير : هو ابن حازم بن زيد . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٥) .

(٥٤٦) حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو أمية قال : حدثنا عبيد الله بن محمد بن حفص التيمي [١٥٩/ب] قال : حدثنا عبد الواحد - يعني ابن زياد - قال : حدثنا أبو[(١)] فروة قال حدثنا عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن أنه سمع عبد الرحمن بن أبي ليلى يقول : لقيني كعب بن عجرة فقال (ألا)[(٢)] أهدي لك هدية سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى فأهدها[(٣)] لي . قال[(٤)] : سألنا

---

(٥) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٢٢).
باقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٥٤٢) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد ٣٠٥/١ .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي صى الله عليه وسلم بعد التشهد ٥٩٨/١ .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٢٩٣/١ .
* وأخرجه النسائي في كتاب السهو ، باب كيف الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٤٨/٣ .
* وأخرجه الدارمي في كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٢٥١/١ .
* وأخرجه أبو عوانة في مسنده ، باب ايجاب الصلاة ٢١٢/٢ .

(كلهم من طريق شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة مثله) .
وجاء عند مسلم وأبي داود : (اللهم بارك على محمد ...) وعند غيرهما : وبارك ....

(١) أبو . ليست في (ط).
(٢) ألا . ليست في الأصل زدتها من (ط) ونص الحديث عند البخاري .
(٣) في الأصل : وأهدها . وأثبت مافي (ط) ونص الحديث .
(٤) في (ط) : فقال .

رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف الصلاة عليكم أهل البيت ؟ فان الله عز وجل قد علمنا كيف نسلم عليك . قال : قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد .

---

(٥٤٦) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسي . صدوق يخطىء . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .

(٢) عبيد الله بن محمد بن حفص التيمي : ثقة جواد . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٦) .

(٣) عبد الواحد بن زياد : ثقة . في حديثه عن الأعمش مقال . سبقت ترجمته في الحديث (٢٩٩) .

(٤) أبو فروة : هو مسلم بن سالم النهدي . أبو فروة الجهني ، الكوفي مشهور بكنيته .
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا ابن شاهين . وقال : ثقة . قال ابن حجر : صدوق . أخرج له الجماعة عدا الترمذي . له ترجمة في :
التهذيب ١٣٠/١٠ ، التقريب ٢٤٥/٢ ، ط/ابن سعد ٣٢٩/٦ ، الجرح ١٨٥/٨ ، الثقات لابن شاهين ص ٢٢٨ ، الكاشف ١٤٠/٣ .

(٥) عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن : هو ابن أبي ليلى الأنصاري أبو محمد الكوفي المتوفى سنة ١٣٥هـ .
روى عن جده عبد الرحمن بن أبي ليلى . قال ابن معين : ثقة . وقال النسائي : ثقة ثبت . وقال أبو حاتم : صالح . وقال الحاكم : هو من أوثق آل أبي ليلى . وقال ابن المديني : هو عندي منكر الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي . قال ابن حجر : ثقة . فيه تشيع . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٥٢/٥ ، التقريب ٤٣٩/١ ، ت/الكبير ١٦٤/٥ ، الجرح ١٢٦/٥ ، الميزان ٤٧٠/٢ ، الكاشف ١١٦/٢ .
وباقي رجال الاسناد : سبقت ترجمتهما في الحديث السابق (٥٤٢) .

اسناده : ضعيف ، فيه أبو أمية ، وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث السابق (٥٤٥) . والحديث مخرج في الصحيح .

(٥٤٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا فهد[(١)] قال : حدثنا النضر بن عبد الجبار أبو الأسود المرادي قال : وأخبرنا نافع يعني ابن يزيد - عن ابن الهاد عن عبد الله - يعني ابن خباب - حدثه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قلنا يارسول الله هذا التسليم[(٢)] عليك . فكيف الصلاة[(٣)] عليك ؟ قال : قولوا : اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل[(٤)] ابراهيم وبارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء باب رقم ١٠ ، ٢١٨/٤ من طريق عبد الواحد بن زياد بهذا الاسناد واللفظ .

* وأخرجه البيهقي في سننه كتاب الصلاة ١٨٢/٢ من طريق عبد الواحد بن زياد بهذا الاسناد واللفظ .

(١) فهد . ليست في (ط) .
(٢) في (ط) : السلام .
(٣) في (ط) : نصلي عليك .
(٤) آل . ليست في (ط) .

(٥٤٧) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .

(٢) النضر بن عبد الجبار : هو أبو الأسود المرادي مولاهم المصري . مشهور بكنيته . مات سنة ٢١٩هـ . قال ابن معين وأبو حاتم : شيخ صدوق . وزاد أبو حاتم عابد شبيه بالقعنبي . وقال النسائي : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له أبو داود والنسائي وابن ماجة . له ترجمة في التهذيب ٤٤٠/١٠ ، التقريب ٣٠٢/٢ ، التاريخ الكبير ٩٠/٨ ، الجرح ٤٨٠/٨ ، الكاشف ٢٠٤/٣ .

(٣) نافع بن يزيد : هو الكلاعي . ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (٥١) .

(٤) ابن الهاد : هو يزيد بن عبد الله . ثقة مكثر . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٤) .

(٥٤٨) حدثنا أحمد قال : حدثنا على بن عبد الرحمن بن محمد ابن المغيرة (١) قال : حدثنا يحيى بن معين (٢) [١٦٠/أ] قال : حدثنا مروان بن معاوية (عن عثمان بن حكيم) (٣) عن خالد ابن سلمة عن موسى بن طلحة عن زيد بن خارجة أخى بنى الحارث بن الخزرج قال : قلنا : يارسول الله قد علمنا

---

(٥) عبد الله بن خباب : هو الأنصارى النجارى مولاهم المدنى المتوفى بعد سنة ١٠٠هـ .
قال أبو حاتم والنسائى : ثقة . وقال ابن عدى : حدث عنه أئمة الناس وهو صدوق لابأس به . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال الجوزجانى : لايعرفونه . وتعقبه الذهبى بقوله : بل هو معروف . وثقه أبو حاتم ، وحسبك قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى: التهذيب ١٩٧/٥ ، التقريب ٤١٢/١ ، ت/الكبير ٧٩/٥ ، الجرح ٤٣/٥ ، الكامل لابن عدى ١٥٥٠/٤ ، ذكر أسماء التابعين ١٩٢/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٢٤٩/١ ، الميزان ٤١٢/٢ ، الكاشف ٨٢/٢ .

(٦) أبو سعيد الخدرى : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب التفسير ، باب قوله تعالى {إن الله وملائكته يصلون على النبى ...} ٢٧/٦ .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ٢٩٢/١ .
* وأخرجه النسائى فى كتاب السهو ، باب كيف الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ٤٩/٣ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٧/٣ .
* وأخرجه اسماعيل بن اسحاق القاضى فى كتابه فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ص ٦١-٦٢ .
(كلهم من طريق يزيد بن الهاد عن عبد الله بن خباب عن أبى سعيد الخدرى مثله) .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٦٤٩/٦ وزاد فى نسبته لعبد بن حميد وابن مردويه .

(١) فى (ط) : ابن المغيرة .
(٢) فى (ط) : يحيى بن مروان .
(٣) بين القوسين ليس فى الأصل ولافى (ط) زدتها من أصول التخريج وهو الصواب .

كيف نسلم عليك فكيف نصلى عليك ؟ قال : صلوا على وقولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد (كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وآل محمد) (١) كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد .

---

(١) بين القوسين ساقط من الأصل وقد زدته من (ط) .

(٥٤٨) رجاله :

(١) على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة : هو المعروف بعلان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٨) .

(٢) يحيى بن معين : هو ابن عون الغطفانى مولاهم . أبو زكرياء البغدادى المتوفى سنة ٢٣٣هـ بالمدينة .
هو الامام الحافظ الجهبذ ، شيخ المحدثين ، أحد الأعلام كان أمينا عالما بأحوال الرواة وأنسابهم وله فى هذا كتابه المشهور المعروف "بالتاريخ" . قال ابن حجر : ثقة حافظ مشهور . امام الجرح والتعديل . روى عنه الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٨٠/١١ ، التقريب ٣٥٨/٢ ، ط/ابن سعد ٣٥٤/٧ ، ت/الكبير ٣٠٧/٨ ، الجرح ١٩٢/٩ ، ت/بغداد ١٧٧/١٤ ، الثقات للعجلى ص ٤٧٥ ، تذكرة الحفاظ ٤٢٩/٢ ، سير أعلام النبلاء ٧١/١١ ، الميزان ٤١٠/٤ ، الكاشف ٢٦٨/٣ .

(٣) مروان بن معاوية : هو الفزارى . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٧٣) .

(٤) عثمان بن حكيم : هو الأنصارى أبو سهل . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٤١) .

(٥) خالد بن سلمة : هو المعروف بالفافأ . صدوق رمى بالارجاء والنصب . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٤١) .

(٦) موسى بن طلحة : هو أبو عيسى التيمى . ثقة جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٤١) .

(٧) زيد بن خارجة : هو ابن زيد بن أبى زهير بن مالك ، من بنى الحارث بن الخزرج ، الأنصارى الخزرجى .
صحابى جليل . وهو الذى تكلم بعد موته . وذلك أنه أغمى عليه قبل موته فظنوه ميتا فسجوه بثوب ، ثم راجعته نفسه فتكلم بكلام حفظ عنه فى أبى بكر وعمر وعثمان ثم مات من حينه . قال ابن عبد البر : روى حديثه هذا الثقات . من الشاميين والكوفيين . له ترجمة فى :

(٥٤٩) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن عمرو بن سليم الزرقى انه قال : أخبرنى (١) أبو حميد الساعدى أنهم قالوا : يارسول الله كيف نصلى عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قولوا : اللهم صل على محمد وأزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم ، وبارك على محمد وأزواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد .

الاستيعاب ٥٤٧/٢ ، المشاهير ص ١٧ ، جمهرة ابن حزم ص ٣٦٤ ، أسد الغابة ٢٨٤/٢ ، الاصابة ٢٧/٣ ، التهذيب ٤٠٩/٣ ، الكاشف ٣٣٨/١ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى كتاب السهو ، باب كيف الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ٤٩/٣ من طريق عثمان بن حكيم بهذا الاسناد نحوه مختصرا .
* وأخرجه كذلك فى عمل اليوم والليلة له ص ١٦٢ نحوه مختصرا .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ١٩٩/١ نحوه .
* وأخرجه اسماعيل بن اسحاق القاضى فى فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ص ٦٣-٦٤ نحوه .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٢١٨/٥ مختصرا . (ثلاثتهم من طريق مروان بن معاوية عن عثمان بن حكيم عن خالد بن سلمة عن موسى بن طلحة عن زيد بن خارجة) .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٦٥١/٦ ونسبه لابن سعد وأحمد والنسائى وابن مردويه .

(١) فى الأصل : بزيادة : أنه قال : أخبرنى . وهى تكرار لامعنى له .

(٥٤٩) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .

. . . .

(٢)،(٣) ابن وهب : هو عبد الله . وشيخه الامام مالك . سبقت ترجمتهما في الحديث (٥) .

(٤) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٣٦٦) .

(٥) (أبوه) : هو أبوبكر بن محمد بن عمرو بن حزم . ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣٨) .

(٦) عمرو بن سليم الزرقي :هو عمرو بن سليم بن خلدة الأنصاري الزرقي (بضم الزاي وفتح الراء) نسبة الى بني زريق بطن من الأنصار من الخزرج ، مات سنة ١٠٤هـ .
أحد مشاهير التابعين وكبارهم بالمدينة وكان مفتي أهلها . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة من كبار التابعين . يقال له رؤيا . له ترجمة في :
التهذيب ٤٤/٨ ، التقريب ٧١/٢ ، ط/ابن سعد ٧٢/٥ ، الجرح ٢٣٦/٦ ، ت/الكبير ٣٣٣/٦ ، المشاهير ص ٧٥ . الثقات للعجلي ص ٣٦٤ ، الكاشف ٢٣١/٢ .

(٧) أبو حميد الساعدي : اختلف في اسمه . قيل : المنذر بن سعد . وقيل : عبد الرحمن بن سعد . أو عبد الرحمن بن عمرو بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة الساعدي الأنصاري .
صحابي جليل . شهد أحدا ومابعدها . وكان من فقهاء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . توفي بالمدينة سنة ٦٠هـ . له ترجمة في :
ط/خليفة ص ٩٨ ، المشاهير ص ٢٠ ، ت/ابن معين ٧٠٢/٢ ، الاستيعاب ١٦٣٣/٤ ، أسد الغابة ٤٥٣/٣ ، الاصابة ٨٩/٧ ، التهذيب ٣٩/١٢ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . ويونس بن عبد الأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه الامام مالك في الموطأ كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب ماجاء في الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ١٦٥/١ .
* وأخرجه البخاري في كتاب الأنبياء باب رقم ١٠ ، ١١٨/٤ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بعد التشهد ٣٠٦/١ .
* وأخرجه ابو داود في كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٦٠٠/١ .

قال أبو جعفر :

فلم نجد في حديث أحد ممن قد ذكرناه في هذا الباب في ذكر الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، الصلاة على أزواجه وذريته غير هذا الحديث ، وانما مداره على عبد الله بن أبي بكر .

فطلبنا هل نجد له موافقا على ذلك .

(٥٥٠) حدثنا أحمد قال : فوجدنا عبيد بن رجال[1] قد حدثنا [١٦٠/ب] قال : حدثنا أحمد بن صالح قال : حدثنا عبد الرزاق قال : أنبأنا معمر عن ابن طاووس عن أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : اللهم صل على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد ، وبارك على محمد وعلى أهل بيته وعلى أزواجه وذريته انك حميد مجيد .

---

* وأخرجه ابن ماجة في كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها الباب السابق ٢٩٣/١ .
* وأخرجه النسائي في كتاب السهو ، باب كيف الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٤٩/٣ .
* وأخرجه اسماعيل بن اسحاق القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ص ٦٤ .
(كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد مثله) .
* وأورده السيوطي في الدر المنثور ٦٤٩/٦ وزاد في نسبته لعبد بن حميد وابن مردويه .

(١) في الأصل : ابن رحال (بالحاء) وهو خطأ والصواب ما أثبته كما في (ط) .

(٥٥٠) رجاله :

(١) عبيد بن رجال : لم أجد من ذكر فيه شيئا . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٣) .

قال ابن طاووس : وكان أبى يقول مثل ذلك .

فكان فى هذا الحديث ماقد دل على موافقة ابن طاووس عبد الله بن أبى بكر فى أخذ هذا الحديث عن أبى بكر ابن محمد بادخال أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وذريته فى الصلاة عليه ، وكان فى هذا الحديث زيادة ابن طاووس فى ذلك على عبد الله بن أبى بكر (وأهل بيته) .

فوقفنا بذلك على أن الزيادة لذلك كله فى رواية أبى بكر بن محمد على من سواه من رواة هذا الحديث من الوجوه التى ذكرناها فى هذا الباب عن سواه .

(٥٥١) حدثنا أحمد قال : حدثنا صالح بن عبد الرحمن وفهد قالا (١) : حدثنا القعنبى قال : حدثنا داود بن قيس عن

---

(٢)،(٣)،(٤) أحمد بن صالح ، وعبد الرزاق ومعمر . ثقات حفاظ . سبقت ترجمتهم فى الحديث (١٠٣) .

(٥) ابن طاووس : هو عبد الله . ثقة فاضل عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٢) .

(٦) أبوبكر بنمحمد بن عمرو بن حزم . ثقة عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٨) .

اسناده : رجاله ثقات . غير عبيد بن رجال لم أجد من ذكر فيه شيئا ، ولاتفر جهالة الصحابى الذى رواه اذ الصحابة رضى الله عنهم كلهم عدول . وله شاهد فى الحديث السابق .

تخريجه :

* أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، باب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ٢١١/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٧٤/٥ من طريق عبد الرزاق بهذا الاسناد مثله .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٦٤٧/٦ ونسبه لعبد الرزاق فقط .

(١) فى الأصل : قال . وأثبت مافى (ط) .

نعيم بن عبد الله عن أبي هريرة (١) . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وحدثنا أحمد بن شعيب قال : حدثنا حاجب بن سليمان قال : حدثنا ابن أبي فديك قال : حدثنا داود بن قيس عن نعيم [١٦١/أ] بن عبد الله المجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قلنا يارسول الله كيف نصلي عليك ؟ قال : قولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ، وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد والسلام كما قد (٢) علمتم .

---

(١) في (ط) : المجمر .
(٢) قد . ليست في (ط) .

(٥٥١) رجاله :

(١) صالح بن عبد الرحمن : هو الأنصاري . محله الصدق . سبقت ترجمته في الحديث (٤٤) .
(٢) فهد : هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .
(٣) القعنبي : هو عبد الله بن مسلمة . ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (٢٩) .

(٤) داود بن قيس : هو الفراء الدباغ ، أبو سليمان القرشي مولاهم المدني .
أحد مشاهير أتباع التابعين وفضلائهم بالمدينة . متفق على توثيقه . قال ابن حجر : ثقة فاضل . أخرج له الجماعة عدا البخاري فقد أخرج له تعليقا . له ترجمة في :
التهذيب ١٩٨/٣ ، التقريب ٢٣٤/١ ، ط/ابن سعد ص ٤٠٤ ، ت/ابن معين ١٥٣/٢ ، ت/الكبير ٢٤٠/٣ ، الجرح ٤٢٢/٣ ، المشاهير ص ١٣٦ ، الكاشف ٢٩١/١ .

(٥) نعيم بن عبد الله : هو المجمر . ثقة سبقت ترجمته في الحديث (٥٤٠) .
(٦) أبو هريرة : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .
(٧) أحمد بن شعيب : هو النسائي الحافظ . صاحب السنن . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

....

(٨) حاجب بن سليمان : هو أبو سعيد مولى بنى شيبان . المنبجى (بفتح الميم وسكون النون وكسر الباء آخرها جيم) نسبة الى منبج احدى مدن الشام بناها كسرى لما غلب على الشام . مات سنة ٢٦٥هـ .
قال النسائى : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال الذهبى : هو شيخ النسائى ووثقه . وقال الدارقطنى : كان يحدث من حفظه ولم يكن له كتاب . وذكر له حديثا وهم فيه . قال ابن حجر : صدوق يهم . أخرج له النسائى
له ترجمة فى :
التهذيب ١٣٢/٢ ، التقريب ١٣٨/١ ، الجرح ٢٨٥/٣ ، المعجم المشتمل ص ٩٢ ، اللباب ٢٥٩/٣ ، الميزان ٤٢٩/١ الكاشف ١٩٢/١ .

(٩) ابن أبى فديك : هو محمد بن اسماعيل المدنى . صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (١٨) .

اسناده :

الطريق الأول : اسناده صحيح .
الطريق الثانى : اسناده حسن .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى كتاب "عمل اليوم والليلة" كيف الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم ص ١٥٩ رقم ٤٧ بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه البزار فى كتاب الصلاة ٢٧٣/١ من طريق داود ابن قيس بهذا الاسناد مثله . وزاد : (فى العالمين) .
وقال البزار : لانعلمه الا من حديث داود عن نعيم عن أبى هريرة .
* وأورده الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٤٤/٢ وقال : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح .
* وكذا السيوطى فى الدر المنثور ٦٤٩/٦ ونسبه لعبد ابن حميد والنسائى وابن مردويه .

أقوال العلماء فى الصلاة على الرسول صلى الله عليه وسلم فى الصلاة :

قال النووى فى المجموع ٤١٣/٣ : فرع فى مذاهب العلماء فى الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فى التشهد الأخير .
قد ذكرنا أن مذهبنا أنها فرض فيه ، ونقله أصحابنا عن عمر بن الخطاب وابنه رضى الله عنهما .

قال أبو جعفر :

وكان الذى عليه أهل العلم فى كيفية الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم من أهل المدينة مافى حديث أبى مسعود . ومن أهل الكوفة مافى حديث كعب بن عجرة . ولانعلم أحدا تعلق بشىء من هذه الآثار وكذلك سائر أهل العلم سواهم لانعلمهم تعلقوا بشىء من هذه الآثار غير هذين الآثرين ، وكان كل فريق منهم يستعمل ماذهب اليه منهما فى صلاة وفيما سواها ، لاعلى أنهم يعدون مايكون منهم من ذلك فى صلواتهم من الفروض التى لايجزى الا بها ومما ان ترك فيها كان على مصليها اعادتها .

غير الشافعى فانه ذهب الى أنها من الفرائض فى الصلوات التى لايجزى الا بها (١) ، وذهب الى أن موضعها منها بعد التشهد الذى يتلو السلام منها . وذهب فى كيفيتها الى مافى حديث ابى مسعود الذى رويناه فى هذا

ونقله الشيخ أبو حامد عن ابن مسعود وأبى مسعود البدرى رضى الله عنهما .
ورواه البيهقى وغيره عن الشعبى وهو احدى الروايتين عن أحمد .
وقال مالك وأبو حنيفة وأكثر العلماء : هى مستحبة لاواجبة ، وحكاه ابن المنذر عن مالك وأهل المدينة ، وعن الثورى وأهل الكوفة ، وأهل الرأى وجملة من أهل العلم .
وقال اسحاق : ان تركها عمدا لم تصح صلاته ، وان تركها سهوا رجوت أن تجزئه . واحتج لهم بحديث "المسىء صلاته" وبحديث ابن مسعود فى التشهد ثم قال فى آخره : فاذا فعلت هذا فقد تمت صلاتك .
واحتج أصحابنا بقوله تعالى : {صلوا عليه وسلموا تسليما} .
قال الشافعى رحمه الله : أوجب الله تعالى بهذه الآية الصلاة ، وأولى الأحوال بها حال الصلاة . اهـ

(١) فى (ط) : تجزى .

الباب وذكر ذلك [١٦١/ب] عنه حرملة بن يحيى (*) ، ولم نجده عن غيره من أصحابه عنه ، وقد كان يلزمه على أصله أن يكون حديث أبي حميد في هذا أولى منه ومما سواه من هذه الآثار للزيادة التي فيه على مافيها وهي ادخال (أزواجه وذريته وأهل بيته في الصلاة عليه) .

كما ذهب الى حديث ابن عباس في التشهد للزيادة التي فيه وهي : (المباركات) على مافي غيره من الآثار المرويات في التشهد . وبالله التوفيق .

وفي بعض هذه الآثار القصد الى ابراهيم وفي بعضها القصد الى آله (**) . وهذا عندنا مما لاتضاد فيه ولااختلاف ،

(*) حرملة بن يحيى : هو أبو حفص التجيبي المصري صاحب الشافعي . انظر ترجمته مفصلة في الحديث (٨٣٤) .

(**) قد يطلق الآل ويراد به الشخص نفسه . كما جاء في حديث أبي موسى الأشعري : (لقد أعطيت مزمارا من مزامير آل داود) أراد من مزامير داود نفسه . والآل صلة زائدة . انظر النهاية في غريب الحديث ٨١/١ .
قلت : وقد تسرع ابن القيم رحمه الله تعالى فضعف الأحاديث التي ورد فيها : (ابراهيم وآل ابراهيم) فقال في "جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام" ص ١٧٢ :
ان أكثر الأحاديث الصحاح والحسان ، بل كلها صريحة بذكر النبي صلى الله عليه وسلم وبذكر آله . وأما في حق المشبه به وهو ابراهيم وآله فانما جاءت بذكر : آل ابراهيم فقط دون ابراهيم أو بذكره دون آله . ولم يجيء حديث صحيح فيه لفظ ابراهيم وآل ابراهيم . كما تظاهرت على ذلك لفظ "محمد وآل محمد" . اهـ
قلت : بل جاء حديث صحيح عند البخاري عن كعب بن عجرة وقد سبق في هذا الباب برقم (٥٤٦) وفيه الجمع بين (ابراهيم وآله) على خلاف ماذهب اليه ابن القيم رحمه الله . وذلك مبلغه من العلم .
أما شيخه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله فقد احتاط في المسألة ولم يقطع فيها شأن تلميذه ابن القيم .
قال في مجموع الفتاوى ٤٥٧/٢٢ :
ولم يبلغني الى الساعة حديث مسند باسناد ثابت : "كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم وكما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم" .
بل أحاديث السنن توافق أحاديث الصحيحين كما في سنن

لأن ذكر الآل عند العرب يدخل فيه من هم آله كما قال الله عز وجل : {ادخلوا آل فرعون أشد العذاب}(١) لا أن فرعون خارج منهم ، ولكن لما كان آله باتباعهم اياه على ماكان عليه من خلاف أمر الله مستحقين بذلك(٢) . وكان هو بدعائه اياهم اليه وبامامته اياهم فيه أشد استحقاقا .

والله نسأله التوفيق .

أبي داود عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى اذا صلى علينا أهل البيت فليقل : (اللهم صل على محمد وعلى أزواجه أمهات المؤمنين وذريته وأهل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد) .
ورواه الشافعي في مسنده عن أبي هريرة قال : قلنا : يارسول الله : كيف الصلاة عليك ؟(يعني في الصلاة) قال تقولون : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم . ثم تسلمون علي) . اهـ
قلت : وهذه أحاديث صحيحة أيضا وهي لاتمنع من ورود حديث آخر يجمع بين "ابراهيم وآله" كما سبق في صحيح البخاري في الحديث رقم (٥٤٦) من هذا الباب . وليس هنا بين الأحاديث تضاد أو تعارض كما بينه الطحاوي رحمه الله . وكما ذكرته عن ابن الأثير في النهاية .

(١) سورة غافر : ٤٦
(٢) في (ط) : لذلك .

الباب (٧٦)

باب بيان مشكل الوجه فيما ذكرناه من الاختلاف فى الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فى آخر الصلوات هل هو فرض لاتجزى الصلاة الا به أو هو [١٦٢/أ] من السنن المأمور بها فى الصلوات التى تجزى وان لم يؤت بها فيها

(٥٥٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا بكار بن قتيبة قال : حدثنا يحيى بن حماد قال : حدثنا أبو عوانة عن سليمان وهو الأعمش عن شقيق عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال : كنا نقول خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فى الصلاة اذا جلسنا : (السلام على الله عز وجل وعلى عباده السلام ، السلام (١) على جبريل وميكائيل السلام على فلان وفلان) .

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان الله عز وجل هو السلام فلا تقولوا هكذا ولكن قولوا : التحيات لله والصلوات الطيبات السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين - فانه اذا قالها نالت كل عبد صالح فى السماء والأرض - أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، ثم ليتخير أطيب الكلام أو ما أحب من الكلام .

---

(١) السلام . ليست فى (ط) .

(٥٥٢) رجاله :

(١) بكار بن قتيبة : هو قاضى مصر ومحدثها فى زمانه . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

....

(٢) يحيى بن حماد : هو ختن أبي عوانة . ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (١٦) .
(٣) أبو عوانة : هو الوضاح بن عبد الله . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٦) .
(٤) سليمان الأعمش : ثقة حافظ ورع عالم بالقراءات يدلس . سبقت ترجمته في الحديث (١٠) .
(٥) شقيق : هو ابن سلمة الأسدي . ثقة مخضرم . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .
(٦) عبد الله بن مسعود : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب العمل في الصلاة ، باب من سمى قوما أو سلم في الصلاة على غيره مواجهة وهو لايعلم ٥٩/٢ من طريق حصين بن عبد الرحمن بن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود نحوه .
* وأخرجه كذلك في كتاب الاستئذان باب السلام اسم من أسماء الله تعالى ، واذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها ١٢٧/٧ من طريق الأعمش عن شقيق عن ابن مسعود مثله .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصلاة ، باب التشهد في الصلاة ٣٠١/١-٣٠٢ نحوه .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ،باب التشهد ٥٩١/١ نحوه .
* وأخرجه النسائي في كتاب السهو ، باب تخيير الدعاء بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٥٠/٣-٥١ نحوه
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الصلاة ، باب ماجاء في التشهد ٢٩٠/١ نحوه .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٦٤/١ من طريق حماد عن أبي وائل عن ابن مسعود . نحوه مختصرا .
* وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب الصلاة ، باب التشهد في الركعتين وفي الجلسة الأخيرة ٣٤٨/١ نحوه .
(كلهم من طريق الأعمش عن شقيق عن عبد الله بن مسعود)

غريبه :

قوله التحيات لله : التحيات جمع تحية . قيل أراد بها السلام ، يقال : حياك الله . أي سلم عليك . وقيل : التحية الملك . وقيل البقاء .
أي الألفاظ التي تدل على السلام والملك والبقاء هي لله تعالى . والتحية تفعلة من الحياة .
النهاية في غريب الحديث ١٨٣/١ .

(٥٥٣) حدثنا أحمد قال : وما قد حدثنا بكر بن ادريس الأزدى وابراهيم بن محمد بن يونس البصرى قالا[1] : حدثنا عبد الله بن يزيد المقرى قال : حدثنا حيوة بن شريح قال : أخبرنا أبو هانىء أن أبا على حدثه ـ قال أبو جعفر : وهو عمرو بن مالك الجنبى ـ أنه سمع فضالة بن عبيد يقول[2] : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يدعو فى صلاته لم يحمد الله [١٦٢/ب] ولم يصل على النبى . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : عجل هذا ثم دعاه فقال له ولغيره : اذا صلى أحدكم فليبدأ بحمد ربه عز وجل والثناء عليه ، ثم يصلى على النبى صلى الله عليه وسلم ثم يدعو بما شاء .

---

(١) فى الأصل : ابن ادريس . وهو تصحيف والصواب ما أثبته كما فى (ط) .

(٢) يقول : ليست فى الأصل ولافى (ط) زدتها من أصول الحديث وجاء مكانها فى الأصل : أنه . وفى (ط) : أن .

(٥٥٣) رجاله :

(١) بكر بن ادريس الأزدى : هو ابن الحجاج بن هارون ، أبو القاسم المتوفى سنة ٢٦٧هـ .
ذكره ابن يونس فى تاريخ الغرباء ولم يذكر فيه شيئا .
وقال العينى : هو أحد مشائخ الطحاوى الذين روى عنهم وكتب وحدث . له ترجمة فى :
مغانى الأخيار ج١ ل٦٥/أ .

(٢) ابراهيم بن محمد بن يونس البصرى : لم أجد من ذكر فيه شيئا . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٠) .

(٣) عبد الله بن يزيد المقرى : ثقة فاضل أقرأ القرآن نيفا وسبعين سنة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٠) .

(٤) حيوة بن شريح : هو أبو زرعة المصرى . ثقة ثبت فقيه زاهد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٨) .

(٥) أبو هانىء : هو حميد بن هانىء . أبو هانى الخولانى المصرى ، المتوفى سنة ١٤٢هـ .
قال أبو حاتم : صالح . وقال النسائى : ليس به بأس وقال الدارقطنى : لابأس به ثقة . وذكره ابن حبان فى

....

ثقات التابعين . وقال ابن عبد البر : هو عندهم صالح الحديث لابأس به . قال الذهبي : ثقة . قال ابن حجر : لابأس به . وهو أكبر شيخ لابن وهب . أخرج له الجماعة عدا البخاري فقد أخرج له في الأدب المفرد . له ترجمة في :
التهذيب ٥٠/٢ ، التقريب ٢٠٤/١ ، ط/خليفة ص ٢٩٥ ، الجرح ٢٣١/٣ ، الثقات لابن شاهين ص ٧١ ، الكاشف ٢٥٨/١

(٦) عمرو بن مالك أبو على الهمداني الجنبي (بفتح الجيم وسكون النون آخرها باء) نسبة الى جنب قبيلة من اليمن مات سنة ١٠٣هـ .
أحد مشاهير التابعين بمصر . قال فيه ابن معين والدارقطني وغيرهم : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي . وقال : مصري تابعي ثقة . قال ابن حجر ثقة . أخرج له اصحاب السنن الأربعة . والبخاري في الأدب المفرد . له ترجمة في :
التهذيب ٩٥/٨ ، التقريب ٧٧/٢ ، ت/ابن معين ٤٥٢/٢ ، ت/الكبير ٣٧٠/٦ ، الجرح ٢٥٩/٦ ، المشاهير ص ١٢٠ ، الثقات للعجلي ص ٣٦٩ ، الثقات لابن شاهين ص ١٥٢ ، اللباب ٢٩٤/١ ، الميزان ٢٧٦/٣ ، الكاشف ٣١٤/٢ .

(٧) فضالة بن عبيد : هو ابن نافذ بن قيس بن صهيب بن أصرم أبو محمد الأنصاري الأوسي .
صحابي جليل . شهد بيعة الرضوان . ولي الغزو لمعاوية رضي الله عنه ، ثم ولي له قضاء دمشق ، وكان من كبار القراء المعروفين . توفي رضي الله عنه سنة ٥٩هـ بدمشق . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٤٠١/٧ ، المشاهير ص ٥٢ ، أخبار القضاة ٢٠٠/٣ ، الاستيعاب ١٢٦٢/٣ ، أسد الغابة ٣٦٣/٤ ، البداية والنهاية ٧٨/٨ ، معرفة القراء الكبار ٤٥/١ . الاصابة ٢١٠/٥ .

اسناده : فيه شيخا الطحاوي لم أجد من ذكر فيهما شيئا ولكن قد تابعهما الامام أحمد في المسند ومحمود بن غيلان وهو ثقة عند الترمذي عن عبد الله بن يزيد المقرى .

تخريجه :

* أخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب الصلاة ، باب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ٣٥١/١ من طريق بكر بن ادريس الأزدي بهذا الاسناد مثله .

قال أبو جعفر (١) :

فكان في حديث عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى ذكرنا : أن للمصلى بعد تشهده في صلاته أن يتخير من الكلام ما (٢) أحب أو يدعو من الكلام بما أحب . (وفي ذلك ماينفي قول من قال : أنه لابد من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (٣)) . وكان في حديث فضالة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد وقوفه على أن المصلى المذكور فيه لم يصل على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته لم يأمره بالعود لها لأن ذلك لو كان لاتجزئه معه صلاته لأمره بالعود لها (٤) .

كما أمر - في حديث رفاعة وأبي هريرة وابن عمر - المصلى الصلاة الناقصة بالعود لها .

---

* وأخرجه النسائي في كتاب السهو ، باب التمجيد والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة ٤٤/٣ من طريق ابن وهب عن أبي هانىء بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الترمذي في كتاب الدعوات ٥١٧/٥ من طريق محمود بن غيلان عن عبد الله بن يزيد المقرى بهذا الاسناد مثله . وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ١٨/٦ من طريق عبد الله بن يزيد المقرى بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه اسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ص ٨٦ من طريق عبد الله بن يزيد بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الصلاة ٢٣٠/١ من طريق عبد الله بن يزيد المقرى بهذا الاسناد مثله . وقال : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
وجاء عند بعضهم : (لم يمجد الله . بدل : ولم يحمد الله) .

(١) ليست في الأصل . زيدت من (ط) .
(٢) في (ط) : ما .
(٣) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٤) في (ط) : ... لم يأمره بالعود ولو كان ذلك لايجزئه لأمره بالعود لها .

(٥٥٤) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا ابراهيم بن أبى داود قال : حدثنا يحيى بن صالح الوحاظى (١) قال: حدثنى سليمان ابن بلال قال : حدثنى شريك بن أبى نمر (٢) عن على بن يحيى عن عمه رفاعة بن رافع أن النبى [١٦٣/أ] صلى الله عليه وسلم كان جالسا فى المسجد فدخل رجل فصلى ورسول الله ينظر اليه ثم انصرف فسلم على النبى صلى الله عليه وسلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم وعليك فارجع فصل فانك لم تصل ، ففعل ذلك مرتين أو ثلاثا . فقال له الرجل فى آخرها (٣) : فأرنى وعلمنى فانما أنا بشر أصيب وأخطىء فقال له : أجل . قال له : اذا قمت فى صلاتك ثم علمه ماعلمه مما يفعله فى صلاته ، ثم قال له : فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلاتك ، وما انتقص من ذلك فانما ينقص من صلاتك .

---

(١) فى الأصل : الوحاطى (بالطاء) وهو خطأ والصواب ماأثبته كما فى (ط) .
(٢) فى (ط) : ابن أبى مريم . وهو تصحيف .
(٣) فى (ط) : فى آخر ذلك .

(٥٥٤) رجاله :

(١) ابراهيم بن أبى داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٢) يحيى بن صالح الوحاظى : صدوق من أهل الرأى . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٨) .
(٣) سليمان بن بلال : هو أبو محمد المدنى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٤٤) .
(٤) شريك بن أبى نمر : صدوق يخطىء . سبقت ترجمته فى الحديث (٤١٤) .
(٥) على بن يحيى : هو ابن خلاد بن رافع بن مالك بن عمرو الزرقى الأنصارى المتوفى سنة ١٢٩هـ .
قال ابن معين والنسائى والدارقطنى وغيرهم : ثقة .
وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة .
أخرج له الجماعة عدا مسلم والترمذى . له ترجمة فى :

(٥٥٥) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا فهد قال : حدثنا على ابن معبد قال : حدثنا اسماعيل بن أبى كثير الانصارى عن يحيى بن على بن يحيى بن خلاد (١) الزرقى عن أبيه عن

التهذيب ٣٩٤/٧ ، التقريب ٤٦/٢ ، ت/الكبير ٣٠٠/٦ ، الجرح ٢٠٨/٦ ، اللباب ٦٥/٢ ، الكاشف ٢٩٨/٢ .

(٦) رفاعة بن رافع : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٣) .

اسناده : حسن . وشريك بن أبى نمر صدوق يخطىء . ولكنه من رجال الشيخين . وله شاهد من حديث أبى هريرة مثله :
أخرجه البخارى فى كتاب الأذان ١٨٤/١ .
وأخرجه مسلم فى كتاب الصلاة ٢٩٨/١ .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة ، باب صلاة من لايقيم صلبه فى الركوع والسجود ٥٣٦/١ من طريق على بن يحيى ابن خلاد عن عمه . نحوه .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الصلاة باب ماجاء فى وصف الصلاة ١٠٠/٢-١٠١ من طريق يحيى بن على بن يحيى بن خلاد ابن رافع الزرقى عن أبيه عن جده عن رفاعة بن رافع . مثله . وقال الترمذى : حديث حسن .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٤٠/٤ من طريق على ابن يحيى عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع مثله .
* وأخرجه الحاكم فى المستدرك ، كتاب الصلاة ٢٤١/١ من طريق على بن يحيى عن أبيه عن عمه رفاعة بن رافع مثله وقال : صحيح على شرط الشيخين . ووافقه الذهبى . وهو على شرط البخارى وحده ، فان على بن يحيى بن خلاد لم يخرج له مسلم شيئا كما سبق فى ترجمته .
قلت : وهذا الحديث يعرف عند أهل العلم : بحديث المسىء صلاته . وفيه من العلم والارشاد النبوى شىء عظيم .

(١) فى الأصل : خالد . وهو خطأ والصواب ما أثبته من (ط) والتراجم .

(٥٥٥) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) على بن معبد : هو ابن شداد . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢) .

جده (عن)[1] رفاعة بن رافع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه .

---

(٣) اسماعيل بن أبي كثير الانصاري : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٢٦٨) .

(٤) يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد الزرقي : المدني . المتوفى سنة ١٢٩هـ .
ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكر فيه شيئا . وقال ابن القطان : ماعلمت فيه ضعفا .وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي : فيه جهالة . قال ابن حجر : مقبول . أخرج له أبو داود والترمذي والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٢٥٩/١١ ، التقريب ٣٥٤/٢ ، ت/الكبير ٢٩٧/٨ ، الجرح ١٧٥/٩ ، الميزان ٣٩٩/٤ ، الكاشف ٢٦٤/٣ .

(٥) (أبوه) هو : علي بن يحيى بن خلاد الزرقي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث السابق .

(٦) (جده) هو : يحيى بن خلاد الزرقي .تأتي ترجمته بعد هذا الحديث .

(٧) رفاعة بن رافع : هو صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٣) .

اسناده : ضعيف . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديثين (٥٥٦،٥٥٤) .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ، باب من لايقيم صلبه في الركوع والسجود ٥٣٨/١ .
* أخرجه الترمذي في كتاب الصلاة ، باب ماجاء في وصف الصلاة ١٠٠/٢-١٠١ وقال : حديث حسن .
* وأخرجه الطيالسي في مسنده ، باب صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وحديث المسيء صلاته ٩٠/١ رقم ٣٩٠
* وأخرجه البيهقي في سننه ، كتاب الصلاة ٣٨٠/٢ .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢٤٣/١ .
(كلهم من طريق اسماعيل بن جعفر عن يحيى بن علي بن يحيى بن خلاد بهذا الاسناد نحوه) .

(١) عن . ليست في الأصل ولافي (ط) وهو خطأ في الاسناد أصلحته من اصول الحديث .

(٥٥٦) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال : حدثنا حجاج بن رشدين عن حيوة عن ابن عجلان عن علي بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه قال : كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل رجل فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم يراعيه ولايشعر ، فلما فرغ جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارجع فصل [١٦٣/ب] فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فقال له : ارجع فصل فانك لم تصل . فلما كانت الثانية أو الثالثة قال : والذى بعثك بالحق لقد اجتهدت ، فعلمني فعلمه رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يفعله في صلاته .

---

(٥٥٦) رجاله :

(١) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢٨) .

(٢) حجاج بن رشيدين : ضعيف . سبقت ترجمته في الحديث (٨٥)

(٣) حيوة : هو ابن شريح المصرى . ثقة ثبت فقيه زاهد . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٨) .

(٤) ابن عجلان : هو محمد بن عجلان المدنى ، المتوفى سنة ١٤٨هـ .
قال أحمد وابن معين وأبو حاتم والنسائي وغيرهم : ثقة وقال ابن سعد : كان عابدا ناسكا فقيها وكانت له حلقة في المسجد وكان يفتي . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي . وذكره العقيلي في الضعفاء وقال يضطرب في حديث نافع . قال الذهبي : صدوق مشهور . قال ابن حجر : صدوق . الا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة . أخرج له الجماعة عدا البخارى فقد أخرج له تعليقا . له ترجمة في :
التهذيب ٣٤١/٩ ، التقريب ١٩٠/٢ ، ط/ابن سعد ص ٣٥٤ ، ت/ابن معين ٥٣٠/٢ ، الجرح ٤٩/٨ ، المشاهير ص ١٤٠ ، الثقات للعجلي ص ٤١٠ ، الضعفاء للعقيلي ١١٨/٤ ، الميزان ٦٤٤/٣ ، الكاشف ٧٧/٣ .

(٥٥٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا أحمد بن داود[1] قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال : حدثني سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث أبي داود عن الوحاظي[2] الذي رويناه في هذا الباب .

---

(٥) علي بن يحيى بن خلاد : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٥٤) .

(٦) (أبوه) هو : يحيى بن خلاد بن رافع بن مالك بن العجلان ابن عامر بن زريق الأنصاري الزرقي المدني ، المتوفى حوالي سنة ٧٠هـ .
ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتي به النبي فحنكه بتمرة وقال : لأسميه باسم لم يسم به بعد يحيى بن زكريا ، فسماه : يحيى . قال ابن حجر : له رؤية . وذكره ابن حبان في ثقات التابعين . أخرج له الجماعة عدا مسلم . له ترجمة في :
التهذيب ٢٠٤/١١ ، التقريب ٢٥٤/٢ ، ط/ابن سعد ٧٢/٥ ، ط/خليفة ص ١٠٠ ، الاستيعاب ١٥٦٩/٤ ، أسد الغابة ٤٧١/٥ الاصابة ٣٥٦/٦ ، الكاشف ٢٥٤/٣ .

(٧) (عمه) هو : رفاعة بن رافع . الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٣) .

اسناده : ضعيف ، فيه حجاج بن رشيدين وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الحديثين (٥٥٤، ٥٥٦) .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في كتاب الافتتاح ، باب الرخصة في ترك الذكر في الركوع ١٩٣/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣٤٠/٤ .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٧/٥ .
(ثلاثتهم من طريق محمد بن عجلان عن علي بن يحيى بن خلاد بهذا الاسناد نحوه) .

(١) في (ط) : ابن أبي داود .
(٢) في الأصل : الوحاظي (بالطاء) وهو خطأ والصواب ما أثبته

(٥٥٧) رجاله :

(١) أحمد بن داود : هو السدوسي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٦) .

قال أبو جعفر :

وفيما ذكرناه (١) دليل (٢) وحجة لمن لم (٣) يجعل الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فى آخر الصلوات من الفرائض التى لاتجزى الصلاة الا بها .

فان قال قائل :

---

(٢) مسدد : هو ابن مسرهد . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٦٠) .
(٣) يحيى بن سعيد : هو القطان . امام الجرح والتعديل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٥) .
(٤) عبيد الله بن عمر : هو ابن حفص العمرى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٤) .
(٥) سعيد بن أبى سعيد المقبرى : ثقة تغير قبل موته . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٠) .
(٦) (أبوه) هو أبو سعيد المقبرى : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٥) .
(٧) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الاذان ، باب وجوب القراءة للامام والمأموم فى الصلوات كلها فى الحضر والسفر ومايجهر فيها ومايخافت ١٨٤/١ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الصلاة ، باب وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة وانه اذا لم يحسن الفاتحة ولاأمكنه تعلمها قرأ ماتيسر له من غيرها ٢٩٨/١ .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة ، باب من لايقيم صلبه فى الركوع والسجود ٥٣٤/١ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الصلاة ، باب ماجاء فى وصف الصلاة ١٠٣/٢ وقال : حديث حسن صحيح .
(كلهم من طريق يحيى بن سعد عن عبيد الله بن عمر بهذا الاسناد مثله) .

(١) ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .
(٢) فى (ط) : وفيما ذكرناه فى هذا الباب من هذا دليل ...
(٣) فى (ط) : لايجعل .

ممن يذهب الى ايجاب ذلك في الصلوات (*) : اني وجدت الله تعالى قد قال في كتابه : {يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما} (١) .

فعقلت بذلك أنه من الأشياء التي أوجبها .

قيل له :

أفقال : صلوا عليه في صلاتكم ؟ وانما ذلك قولا مطلقا يكون ايمانا لهم بقولهم اياه في صلواتهم وفي غيرها ، كمثل ماقال في غير هذه الآية : {يا أيها الذين آمنوا اذكروا الله ذكرا كثيرا وسبحوه بكرة وأصيلا ...} (٢) .

وكان من ترك التسبيح في صلاته لم تفسد عليه بذلك صلاته كمثل ذلك من ترك الصلاة - في صلاته على النبي صلى [١٦٤/أ] الله عليه وسلم - لم تفسد بذلك صلاته ، وان كان قد ترك فضلا وانما (٣) هو بما ترك منها تارك لحظه ومقصر بنفسه عن الرتبة التي كان يكون من أهلها لو لم يترك ذلك . ويقال له أيضا : قد رأيناك تقول : أنه لو صلى على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاته في غير التشهد الذي يتلوه السلام منها ولم يصل عليه صلى الله عليه وسلم بعد التشهد الذي يتلوه السلام منها أن ذلك لايجزيه من صلاته عليه في صلاته ، وأي دليل لك على ماقلته من ذلك ؟

(*) قلت : هذا مذهب الشافعي رحمه الله ومن سار على مذهبه انظر التعليق على الحديث السابق (٥٥١) ففيه مزيد بيان .

(١) سورة الأحزاب : ٥٦

(٢) سورة الأحزاب : ٤٢

(٣) تحرفت في الأصل الى : (ايمانا) .

فان قال قائل :

انما قلت : انه يكون منه بعد التشهد الأخير من صلاته ، لأنى وجدت فى الآية ماقد دل على ذلك وهو قوله عز وجل : {وسلموا تسليما}[١] فعقلت بذلك أنه مجاور للتسليم فى الصلاة .

قيل له :

وخصمك يقول لك : ان ذلك التسليم المذكور فى هذه الآية ليس هو التسليم[٢] (فى الصلاة ، وانما هو التسليم)[٣] له صلى الله عليه وسلم فى أمره ونهيه فى الصلاة وفى غيرها . كما قال عز وجل : {فلا وربك لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا فى أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما}[٤] . فلايكون بينك وبينه فى تأويلكما فرق . وفيما ذكرنا [١٦٤/ب] من هذا كفاية عما سواه .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) فى (ط) : يجاوز .
(٢) فى (ط) : ليس هو الا التسليم .
(٣) بين القوسين ليس فى (ط) .
(٤) سورة النساء : ٦٥

الباب (٧٧)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : (ليس على المسلم فى عبده ولافى فرسه صدقة)

(٥٥٨) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : حدثنا عبد الله بن وهب أن مالكا حدثه . (ح)
وحدثنا أحمد قال : وحدثنا صالح بن عبد الرحمن قال : حدثنا القعنبى عبد الله بن مسلمة قال : حدثنا مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ليس على المسلم فى عبده ولافى فرسه صدقة) .

---

(٥٥٨) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢)، (٣) عبد الله بن وهب وشيخه الامام مالك . سبقت ترجمتهما فى الحديث (٥) .
(٤) صالح بن عبد الرحمن : هو الأنصارى . محله الصدق . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٥) عبد الله بن مسلمة القعنبى : ثقة عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٩) .
(٦) عبد الله بن دينار : هو العدوى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٩) .
(٧) سليمان بن يسار : أحد الفقهاء السبعة . ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٨) .
(٨) عراك بن مالك : هو الغفارى الكنانى ، المدنى ، المتوفى بعد سنة ١٠٠هـ .
أحد مشاهير التابعين وكبارهم . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٧٢/٧ ، التقريب ١٧/٢ ، ط/ابن سعد ٢٥٣/٥ ، الجرح ٣٨/٧ ، الثقات للعجلى ص ٣٣٠ ، المشاهير ص ١٦٦ الميزان ٦٣/٣ ، الكاشف ٢٦٠/٢ .

(٥٥٩) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا سعيد بن عامر ووهب بن جرير قالا : حدثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبى هريرة (١) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

---

(٩) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين غير صالح ابن عبد الرحمن شيخ الطحاوى . وهو صدوق . ويونس بن عبد الأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه الامام مالك فى الموطأ كتاب الزكاة ، باب ماجاء فى صدقة الرقيق والخيل والعسل ٢٧٧/١ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الزكاة ، باب لازكاة على المسلم فى عبده وفرسه ٦٧٥/٢ .
* وأخرجه أبوداود فى كتاب الزكاة ، باب صدقة الرقيق ٢٥١/٢ .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الزكاة ، باب زكاة الخيل ٣٦/٥ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه ، كتاب الزكاة ١١٧/٤ .

(كلهم من طريق مالك بن أنس عن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد مثله) .

(١) أبو هريرة ليس فى الأصل . وهو خطأ فى الاسناد والصواب وروده كما فى (ط) .

(٥٥٩) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) سعيد بن عامر : هو الضبعى . ثقة صالح . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٩١) .
(٣) وهب بن جرير : هو ابن حازم . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٥) .
(٤) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .

باقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

(٥٦٠) وحدثنا أحمد قال : وحدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبو حذيفة قال : حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار فذكر باسناده مثله . [١٦٥/أ]

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب ليس على المسلم في فرسه صدقة ١٢٧/٢ .
* وأخرجه الترمذي في كتاب الزكاة ، باب ليس في الخيل والرقيق صدقة ١٤/٣-١٥ .
* وأخرجه الدارمي في كتاب الزكاة ، باب مالايجب فيه الصدقة من الحيوان ٣٢٢/١ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٧٧/٢ .
(كلهم من طريق شعبة عن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد مثله) .

(٦٥٠) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .
(٢) أبو حذيفة : هو النهدي . صدوق سيء الحفظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٥) .
(٣) سفيان : هو الثوري . الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
باقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٥٥٨) .

اسناده : ضعيف . فيه أبو حذيفة النهدي وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٣/٤ من طريق سفيان الثوري عن عبد الله بن دينار بهذا الاسناد . مثله .

(٥٦١) حدثنا أحمد قال : وحدثني محمد بن عيسى بن فليح قال حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار عن سليمان بن بلال عن عبد الله بن دينار فذكر باسناده مثله .

(٥٦٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا ابن وهب قال : اخبرني أسامة بن زيد الليثي عن مكحول عن عراك عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

---

(١) في الأصل : ابن فليح . وهو خطأ والصواب ماأثبته كما في (ط) والتراجم .

(٥٦١) رجاله :

(١) محمد بن عيسى بن فليح : أبو عبد الله الخزاعي . ذكره العيني في مغاني الأخيار وقال : أحد مشائخ الطحاوي الذين روى وكتب وحدث . ولم يذكر فيه شيئا . له ترجمة في : مغاني الأخيار ج١ ل٨٣ ، تراجم الأحبار ٤٦/٤ .

(٢) أبو الأسود النضر بن عبد الجبار : هو المرادي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٤٧) .

(٣) سليمان بن بلال : هو أبو محمد المدني . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢٤٤) .
باقي رجال الاسناد : ثقات سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٥٥٨) .

اسناده : رجاله ثقات . غير شيخ الطحاوي لم أجد من ذكر فيه شيئا . وله متابعات في أحاديث الباب .

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث (٥٥٨) .

(٥٦٢) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .

(٢) ابن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .

(٣) أسامة بن زيد الليثي : صدوق يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣٦) .

(٥٦٣) حدثنا أحمد قال : وحدثنا أبو أمية قال : حدثنا محمد ابن سابق قال : حدثنا ابراهيم بن طهمان عن أيوب بن موسى عن مكحول عن عراك عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليس على الخيل والرقيق صدقة .

---

(٤) مكحول : هو الشامى ، أبو عبد الله المتوفى سنة ١١٢هـ أحد مشاهير التابعين وفقهائهم بالشام . متفق على توثيقه . قال أبو حاتم : ما أعلم بالشام أفقه من مكحول . وقال ابن عمار : كان مكحول امام أهل الشام قال ابن حجر : ثقة فقيه كثير الارسال مشهور . أخرج له الجماعة عدا البخارى . له ترجمة فى : التهذيب ٢٨٩/١٠ ، التقريب ٢٧٣/٢ ، ط/ابن سعد ٤٥٣/٧ ، ت/ابن معين ٥٨٤/٢ ، الجرح ٤٠٧/٨ ، المشاهير ص ١١٤ . الثقات للعجلى ص ٤٣٩ ، تذكرة الحفاظ ١٠٧/١ ، البداية والنهاية ٣٠٥/٩ ، الكاشف ١٧٢/٣ ، حسن المحاضرة ٢٩٧/١

(٥) عراك وأبو هريرة : سبقت الاشارة اليهما فى الحديث (٥٥٨) .

اسناده : ضعيف . فيه أسامة بن زيد الليثى . وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٧٧/٢ من طريق وكيع عن أسامة بن زيد بهذا الاسناد . مثله .
* وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، كتاب الزكاة ، باب ماقالوا فى زكاة الخيل ١٥١/٣ من طريق وكيع عن أسامة بن زيد بهذا الاسناد . مثله .

(٥٦٣) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسى : صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٢) محمد بن سابق : هو أبو جعفر البزاز . صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٧) .
(٣) ابراهيم بن طهمان : ثقة يغرب . تكلم فيه بالارجاء . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٤) أيوب بن موسى : هو عمرو بن سعيد بن العاص . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٠٣) .
وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٥٦٢) .

(٥٦٤) حدثنا أحمد قال : حدثنا الربيع بن سليمان المرادى قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا حماد بن زيد عن خثيم بن عراك عن أبيه عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ليس على المسلم فى فرسه ولافى عبده صدقة) .

اسناده : ضعيف . فيه أبو أمية شيخ الطحاوى وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى أحاديث الباب . والحديث مخرج فى الصحيح .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب الزكاة ، باب لازكاة على المسلم فى عبده وفرسه ٦٧٦/٢ .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الزكاة ، باب زكاة الخيل ٣٥/٥ .
* وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه ، كتاب الزكاة ، باب اسقاط الصدقة عن الخيل والرقيق ٢٩/٤ .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الزكاة ، باب لاصدقة فى الخيل ١١٧/٤ .
(كلهم من طريق أيوب بن موسى عن مكحول بهذا الاسناد نحوه) .

(٥٦٤) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : هو صاحب الشافعى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) أسد بن موسى : هو أسد السنة . صدوق يغرب . وفيه نصب سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٣) حماد بن زيد : هو الفقيه الثقة الثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٤١) .

(٤) خثيم (بالثاء مصغرا) ابن عراك بن مالك الغفارى المدنى .
قال النسائى :ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال العقيلى : ليس به بأس . وقال الأزدى منكر الحديث . وقال ابن حزم : لاتجوز الرواية عنه . وتعقبه ابن حجر بقوله : هى مجازفة صعبة . وقال كذلك : وماأدرى أن الأزدى ضعيف فكيف يقبل منه تضعيف الثقات . قال الذهبى ثقة . قال ابن حجر : لابأس به . أخرج له الشيخان والنسائى . له ترجمة فى :

فقال قائل :

فكيف تركتم هذه الآثار وجعلتم على المسلم في عبده صدقة الفطر ولم يستثن (رسول الله [١٦٥/ب] صلى الله عليه وسلم) (١) ذلك فيما رويتم عنه .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه : ان هذا وان لم يكن مما (٢) ذكر استثناء رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه ، فيما قد رويناه . فانه قد ذكر استثناؤه (٣) اياه وايجابه له في غيره .

التهذيب ١٣٦/٣ ، التقريب ٢٢٢/١ ، ت/الكبير ٢١٢/٣ ، الميزان ٦٥٠/١ ، معرفة الرواة ص ٩٥ ، الكاشف ٢٧٨/١ ، هدى الساري ص ٤٠٠ .

وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما في الحديث (٥٥٨) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أسد بن موسى فهو صدوق يغرب . وله متابعات في أحاديث الباب ترتقي به الى الصحيح لغيره .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الزكاة ، باب ليس على المسلم في عبده صدقة ١٢٧/٢ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الزكاة ، باب لازكاة على المسلم في عبده وفرسه ٦٧٦/٢ .
* وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة ، باب زكاة الخيل ٣٦/٥ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٣٢/٢ .
* وأخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال ص ٥٦٣ .
* وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ، كتاب الزكاة ، باب ماقالوا في زكاة الخيل ١٥١/٣ .
* وأخرجه البيهقي في السنن ، كتاب الزكاة ١١٧/٤ .

(كلهم من طريق خثيم بن عراك عن أبيه عن أبي هريرة مثله) .

(١) بين القوسين ليس في (ط) .
(٢) في (ط) : فيما .
(٣) في (ط) : اسناده . وهو خطأ .

(٥٦٥) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا محمد عبدالله بن عبد الحكم قال : حدثنا سعيد بن أبى مريم قال :أخبرنى نافع بن يزيد قال : أخبرنى جعفر بن ربيعة عن عراك عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [٦٥/ب] قال : ليس على المسلم فى عبده ولافرسه صدقة الا صدقة الفطر فى الرقيق .

(٥٦٦) حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن على بن يزيد المكى قال : حدثنا يزيد بن موهب قال : حدثنا يحيى بن زكريا ابن أبى زائدة عن عبيد الله بن عمر عن أبى الزناد عن

---

(٥٦٥) رجاله :

(١) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : هو الفقيه المصرى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .
(٢) سعيد بن أبى مريم : هو أبو محمد المصرى . ثقة ثبت فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .
(٣) نافع بن يزيد : هو الكلاعى أبو يزيد المصرى . ثقة عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .
(٤) جعفر بن ربيعة : هو ابن شرحبيل بن حسنة . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٠) .
وباقى رجال الاسناد ثقات . سبقت الاشارة اليهما فى الحديث (٥٥٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه ابن خزيمة فى صحيحه كتاب الزكاة ٢٩/٤ .
* وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١٣٣/٦ المسألة رقم ٧٠٥
* وأخرجه الدارقطنى فى كتاب الزكاة ، باب زكاة مال التجارة وسقوطها عن الخيل والرقيق ١٢٧/٢ .
* وأخرجه البيهقى فى السنن كتاب الزكاة ، باب اخراج زكاة الفطر عن نفسه وغيره ١٦٠/٤ .
(كلهم من طريق سعيد بن أبى مريم عن نافع بن يزيد بهذا الاسناد مثله) .

(١) فى (ط) : بزيادة : يعنى .

الأعـرج عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليـه وسـلم قال : ليس فى الخيل والرقيق زكـاة الا أن فى الرقيق صدقة الفطر .

---

(٥٦٦) رجاله :

(١) محمد بن على بن يزيد المكى : هو الصائغ محدث مكة . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٦٣) .

(٢) يزيد بن موهب : هو الأملوكى (بضم الألف وسكون الميم) نسبة الى أملوك . وهو بطن من ردمان قبيلة من رعين . ذكره البخارى فى التاريخ ولم يذكر فيه شيئا وكذا ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل . له ترجمة فى :
التاريخ الكبير ٣٥٧/٨ ، الجرح والتعديل ٢٨٩/٩ ، اللباب ٨٤/١ .

(٣) يحيى بن زكريا بن أبى زائدة : واسمه خالد بن ميمون - أبو سعيد الكوفى المتوفى سنة ١٨٤هـ .
أحد مشاهير أتباع التابعين بالكوفة . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال العجلى : هو ممن جمع له الفقه والحديث . قال ابن حجر : ثقة متقن . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٠٧/١١ ، التقريب ٣٤٧/٢ ، ط/ابن سعد ٣٩٣/٦ ، ت/الكبير ٢٧٣/٨ ، الجرح ١٤٤/٩ ، ت/ابن معين ٦٤٣/٢ ، المشاهير ص ١٧٤ ، الثقات للعجلى ص ٤٧١ .

(٤) عبيد الله بن عمر : هو ابن حفص العمرى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٢) .

(٥) أبو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان. ثقة فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٢) .

(٦) الأعرج : هو عبد الرحمن بن هرمز : ثقة ثبت عالم . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٠) .

(٧) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : رجاله ثقات . غير يزيد بن موهب لم أجد من ذكر فيه شيئا . وله متابعة فى الحديث السابق عن أبى هريرة رضى الله عنه .

تخريجه :

* أخرجه الدارقطنى فى كتاب الزكاة ، باب زكاة مال التجارة وسقوطها عن الخيل والرقيق ١٢٧/٢ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه كتاب الزكاة ، باب لاصدقة فى الخيل ١١٧/٤ .
(كلاهما من طرق يزيد بن خالد بن موهب عن يحيى بن زكريا بن أبى زائدة بهذا الاسناد مثله) .

(٥٦٧) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا جعفر بن أحمد بن الوليد الاسلمى قال : حدثنا بشر بن الوليد الكندى قال أخبرنا أبويوسف (١) عن عبيد الله بن عمر عن أسامة بن زيد (عن مكحول) (٢) عن عراك بن مالك عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

---

(١) فى (ط) : يوسف .
(٢) عن مكحول . ليست فى الأصل ولافى (ط) . وهو خطأ فى الاسناد قد أصلحته من أصول التخريج . وقد سبق هذا الاسناد بدون خطأ فى الحديث (٥٦٢) .

(٥٦٧) رجاله :

(١) جعفر بن أحمد بن الوليد الأسلمى : لم أعثر له على ترجمة .

(٢) بشر بن الوليد الكندى : هو أبو الوليد الفقيه القاضى المتوفى سنة ٢٣٨هـ .
قال الدارقطنى : ثقة . وقال النسائى : منكر الحديث وقال صالح جزرة : هو صدوق ، ولكنه لايعقل ، كان قد خرف . قال الذهبى : هو الامام المحدث الصادق قاضى العراق . كان حسن المذهب ، وله هفوة لاتزيل صدقه وخيره ان شاء الله . وقال العينى فى مغانى الأخيار : ذكره أصحابنا من جملة الأئمة الحنفية ، وهو أحد أعلام المسلمين وأحد المشاهير وأحد أصحاب أبى يوسف خاصة .
له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٣٥٥/٧ . الجرح ٣٦٩/٢ ، ت/بغداد ٨٠/٧ . أخبار القضاة ٢٧٢/٣ ، الميزان ٣٢٦/١ ، سير أعلام النبلاء ٦٧٣/١٠ ، المغنى فى الضعفاء ١٠٨/١ ، مغانى الأخيار ج١ ل٥٧ ، الفوائد البهية ص ٥٤-٥٥ .

(٣) أبويوسف : هو القاضى المشهور صاحب أبى حنيفة . سبقت ترجمته فى الحديث (٨) .
(٤) عبيد الله بنعمر : هو ابن حفص بن عاصم العمرى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٤) .
(٥) أسامة بن زيد : هو الليثى . صدوق يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٦) .
(٦) مكحول : هو الشامى . ثقة فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦٢) .
(٧) عراك بن مالك : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٥٨) .
(٨) أبوهريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

(٥٦٨) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا الحسن بن عليب[١] قال : حدثنا يوسف بن عدى قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان الرازى عن عبيد الله بن عمر عن أسامة بن زيد (عن مكحول)[٢] عن عراك بن مالك عن أبى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

اسناده : ضعيف . فيه أسامة بن زيد الليثى . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى الأحاديث (٥٦٥،٥٦٦) .

تخريجه :

* أخرجه الدارقطنى فى كتاب الزكاة ، باب زكاة مال التجارة وسقوطها عن الخيل والرقيق ١٢٧/٢ .
(من طريق أسامة بن زيد عن مكحول عن عراك عن أبى هريرة نحوه) .

(١) فى الأصل : عليف (بالفاء) وهو تصحيف . والصواب ما أثبته كما فى (ط) .
(٢) مكحول . ليست فى الأصل ولافى (ط) وهو انقطاع فى الاسناد والصواب ما أثبته . وقد سبق هذا الاسناد نفسه برقم (٥٦٢) وفيه : عن مكحول .

(٥٦٨) رجاله :

(١) الحسن بن عليب : هو ابن سعيد الأزدى . ليس به بأس . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٤١) .
(٢) يوسف بن عدى : هو ابن رزيق التيمى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٣) عبد الرحيم بن سليمان الرازى : ثقة له تمانيف . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٥٩) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : ضعيف ، فيه أسامة بن زيد . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى الأحاديث (٥٦٥-٥٦٧) .

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث السابق .

قال أبو جعفر :

فعقلنا بذلك أن ماتقدم ذكرنا له من الآثار في هذا الباب مما قد قصر رواته عما حفظه رواة الآثار التي رويناها بعد ذلك في هذا الباب . فكان بذلك أولى وكانت زيادتهم [١٦٦/أ] عليهم على ذلك مقبولة مفعول بها ، لأن من حفظ شيئا أولى ممن قصر عنه .

فقال هذا القائل :

أفيكون ذلك على كل الرقيق من مسلميهم ومن كافريهم .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان من مذهبنا في ذلك أنه على كل الرقيق : مسلميهم وكافريهم ، لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يستثن في ذلك مسلما من كافر ، ولاكافرا من مسلم . وقد تقدمنا في ذلك من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو هريرة .

(٥٦٩) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا يحيى بن عثمان (١) وعبد الوهاب بن خلف بن عمر الكندي قالا : حدثنا نعيم بن حماد قال : حدثنا ابن المبارك قال : أخبرنا ابن لهيعة عن عبيد الله (٢) بن أبي جعفر عن الأعرج عن أبي هريرة قال : كان يخرج زكاة الفطر عن كل انسان . يقول

---

(١) في (ط) : ابن عثمان بن صالح .
(٢) في (ط) : عبد الله .

من صغير أو كبير أو حر أو عبد ، وان كان نصرانيا ـ مدين من قمح أو صاع من تمر .[1]

وقد تقدمنا فيه من تابعيهم[2] ـ عطاء بن أبى رباح وعمر ابن عبد العزيز .

(٥٧٠) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا يحيى بن عثمان[3] وعبد الوهاب قالا : حدثنا نعيم بن حماد قال : حدثنا ابن المبارك قال : حدثنا ابن جريج عن عطاء قال : اذا كان

---

(١) فى (ط) : صاعا .
(٢) فى (ط) : تابعهم .

(٥٦٩) رجاله :

(١) يحيى بن عثمان : صدوق رمى بالتشيع . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٠) .
(٢) عبد الوهاب بن خلف بن عمر الكندى : لم أعثر له على ترجمة .
(٣) نعيم بن حماد : صدوق يخطىء كثيرا . فقيه عالم بالفرائض . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣١) .
(٤) ابن المبارك : هو عبد الله . الامام الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤٠) .
(٥) ابن لهيعة : صدوق . خلط بعد احتراق كتبه . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٦) .
(٦) عبيد الله بن أبى جعفر : ثقة فقيه عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٩) .
(٧) الأعرج : هو عبد الرحمن بن هرمز . ثقة ثبت عالم . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٠) .
(٨) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : ضعيف .

تخريجه :

لم أعثر على تخريجه .

(٣) عثمان . ليست فى الأصل .

لك عبيد نصارى لايدارون للتجارة فزك(١) عنهم يوم الفطر .

(٥٧١) حدثنا أحمد قال : حدثنا [١٦٦/ب] يحيى بن عثمان(٢) وعبد الوهاب قالا : حدثنا نعيم بن حماد قال : حدثنا ابن المبارك قال : حدثنا اسماعيل بن عياش قال : حدثنا عمرو بن المهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال : يعطى الرجل عن مملوكه وان كان نصرانيا زكاة الفطر .

---

(١) فى (ط) : فتزك .
(٢) عثمان . ليست فى الأصل .

(٥٧٠) رجاله :

(١-٤) رجال أول الاسناد سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .
(٥) ابن جريج : هو عبد الملك . ثقة فقيه فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٦) عطاء : هو ابن أبى رباح . ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .

اسناده : ضعيف . فيه نعيم بن حماد . وكذا هو موقوف على عطاء بن أبى رباح .

تخريجه :

* أخرجه ابن أبى شيبة فى كتاب الزكاة ، باب ماقالوا فى العبد النصرانى يعطى عنه ١٧٤/٣-١٧٥ من طريق عبد الله بن المبارك عن ابن جريج عن عطاء مثله .
* وأخرج الدارقطنى فى كتاب الزكاة ١٥١/٢ بسنده عن عطاء بن أبى رباح قال : يطعم الرجل عن عبده وان كان مجوسيا .

(٥٧١) رجاله :

(١-٤) رجال أول الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث (٥٦٩) .

(٥) اسماعيل بن عياش : هو ابن سالم العنسى ، أبو عتبة الحمصى ، المتوفى سنة ١٨١هـ .
قال أحمد : ليس أحد أروى لحديث الشاميين من اسماعيل ابن عياش . والوليد بن مسلم . وقال يعقوب بن سفيان : تكلم قوم فى اسماعيل ، واسماعيل ثقة عدل أعلم الناس بحديث الشام ، وأكثر ماقالوا : يغرب عن ثقات

فقال قائل :

ففي حديث ابن عمر الذى فيه ذكر فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على كل حر وعبد ذكر أو أنثى من المسلمين . وسنذكر ذلك بأسانيده فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله - قال ففي ذلك ماينفى أن يكون غير المسلمين داخلين فى ذلك .

المدنيين والمكيين . وقال ابن معين : ثقة . فيما روى عن الشاميين ، وأما روايته عن أهل الحجاز فان كتابه ضاع فخلط فى حفظه عنهم . وقال ابن المبارك : لا استحلى حديثه . وممن ضعف روايته عن غير الشاميين أيضا النسائى وأبو أحمد الحاكم والبرقى والساجى وغيرهم . قال ابن حجر : صدوق فى روايته عن أهل بلده يخلط فى غيرهم . أخرج له أصحاب السنن الأربعة . له ترجمة فى : التهذيب ٣٢١/١ . التقريب ٧٣/١ ، ت/الكبير ٣٧٠/١ ، الجرح ١٨١/١ ، المجروحين ١٢٥/١ ، الكامل لابن عدى ٢٨٨/١ ، الضعفاء للعقيلى ٨٨/١ ، الميزان ٢٤١/١ ، الكاشف ١٢٧/١ ، تهذيب تاريخ ابن عساكر ٤٢/٣ .

(٦) عمرو بن المهاجر : هو ابن أبى مسلم الانصارى ، أبو عبيد الدمشقى المتوفى سنة ١٣٩هـ .
قال ابن معين ودحيم وأبو داود وابن سعد وغيرهم : ثقة وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وابن شاهين .
قال الذهبى : كان واليا لشرطة عمر بن عبد العزيز .
قال ابن حجر : ثقة . أخرج له أبو داود وابن ماجة .
له ترجمة فى :
التهذيب ١٠٧/٨ ، التقريب ٧٩/٢ ، ط/ابن سعد ٤٦٢/٧ ، ت/ابن معين ٤٥٤/٢ ، الجرح ٢٦١/٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٧١ ، الثقات لابن حبان ٢١٩/٧ ، الثقات لابن شاهين ص ١٥٣ ، الكاشف ٣٤٤/٢ .

(٧) عمر بن عبد العزيز : هو أمير المؤمنين الخليفة الفاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٢١) .

اسناده : ضعيف . وهو موقوف على عمر بن عبد العزيز .

تخريجه :

* أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، كتاب الزكاة ، باب ماقالوا فى العبد النصرانى يعطى عنه ١٧٤/٣ من طريق اسماعيل بن عياش بهذا الاسناد مثله .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :
أن ذلك عندنا - والله أعلم - فى الرقيق الذين (١) على غير دين الاسلام عن وجوب زكاة الفطر فيهم ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما فرضها على من يخرجها من ملكه زكاة له وتطهيرا (٢) . فكان ذلك على المسلمين (٣) القادرين عليها لاعلى من سواهم من العبيد العاجزين عنه ، لأن فرائض الله عز وجل انما تلحق القادرين عليها لا العاجزين عنها ، والعبيد عاجزون عن هذا الفرض لاخراج الله اياهم عن ملك الأشياء بقوله : {ضرب الله مثلا عبدا مملوكا لايقدر على شىء} (٤) .
فعاد الفرض [١٦٧/أ] الذى افترضه (٥) صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث الى المالكين الواجدين لا الى المملوكين العاجزين ، ولم نعلم (٦) اختلافا بين أهل العلم فى العبد يعتق قبل أداء مولاه عنه زكاة الفطر ، فيملك مالا بعد ذلك أنه لايجب عليه أن يخرجها عن نفسه مما ملك (٧) كما يخرج عن نفسه كفارات أيمانه التى كان حنث فيها فى حال رقه ولم يكفر عنها بالصيام . فدل ذلك أن الذى يجب عليه فى نفسه هو مايؤديه بعد عتاقه من ماله الذى يكسبه بعد عتاقه ويكون فى ذلك ممن يراعى حكمه فى اسلامه وفى عدم اسلامه . وماكان من ذلك الذى لايؤديه

---

(١) فى (ط) : الذى .
(٢) فى (ط) : تطهرا .
(٣) المسلمين . ليست فى (ط) .
(٤) سورة النحل : ٧٥
(٥) فى (ط) : فرضه رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(٦) فى (ط) : أعلم .
(٧) فى (ط) : فى الأصل : ماملك . وفى (ط) : مما يملك .

بعد عتاقه هو الذى كان على مولاه لاعليه (١) ، والمراعى فى ذلك دين مولاه لادينه وكما كان يجب على مولاه أن يزكى عنه (اذا كان للتجارة كما يزكى عن عبده المسلم اذا كان للتجارة ولايمنعه من ذلك كفره . كان أيضا يؤدى عنه) (٢) زكاة الفطر بملكه اياه ولايمنعه من ذلك كفره .

فقال آخر من أهل الشذوذ :

هى واجبة عليه يعنى العبد فى نفسه يؤديها من كسبه .

وهذا قول لانعلم أن أحدا تقدمه فيه وتعلق فى ذلك بقول رسول الله صلى الله [١٦٧/ب] عليه وسلم : (من باع عبدا وله مال) (*) قال : فعقلت بذلك أنه قال : ذو مال .

فكان جوابنا بتوفيق الله عز وجل وعونه :

أنه ليس فيما ذكر مما يوجب ماذهب اليه (٣) أن العبد ذو مال بل فى بقية الحديث ماينفى ذلك وهو قوله صلى الله عليه وسلم : (فماله للبائع الا أن يشترط المبتاع) .

---

(١) فى (ط) : والمراد .
(٢) بين القوسين ساقط من (ط) .
(*) هذا الحديث :
* أخرجه البخارى فى كتاب الشرب والمساقاة ، باب الرجل يكون له ممر أو شرب فى حائط أو نخل ٨٣/٣ .
* أخرجه مسلم فى كتاب البيوع ، باب من باع نخلا عليه ثمر ١١٧٣/٣ .
* وأخرجه مالك فى الموطأ ، كتاب البيوع باب ماجاء فى مال المملوك ٦١١/٢ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب البيوع ، باب ماجاء فى ابتياع النخل بعد التأبير والعبد وله مال ٥٣٨/٣ .
(كلهم من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم بلفظ : من ابتاع نخلا بعد ماتؤبر فثمرتها للذى باعها الا أن يشترط المبتاع .ومن باع عبدا وله مال . فماله للبائع الا أن يشترط المبتاع) .
(٣) اليه . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .

فدل ذلك على أن حقيقة ماله لمالكه وأن إضافته إليه أعنى العبد انما هى كاضافته صلى الله عليه وسلم تمر النخل المبيعة الى النخل بقوله صلى الله عليه وسلم :
(من باع نخلا له تمر قد أبر)(*) لاعلى أن النخل يملك شيئا وكما أضاف الله عز وجل بيت العنكبوت الى العنكبوت بقوله : {وان أوهن البيوت لبيت العنكبوت}(١) لالملكها اياه ، وكما يضاف باب الدار الى الدار . ورجل الفرس الى الفرس لانهما يملكان ذلك ولو كان العبد يملك ماله لما كان لمولاه أخذه منه كما ليس له أخذ بضع زوجته الذى قد ملكه بتزويجه إياها(٢) بأمره .

وفيما ذكرنا كفاية والله المحمود على ذلك .

وقال قائل آخر :

فيما رويتم لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الخيل نفى الزكاة [١٦٨/أ] عنها وانتم توجبون الزكاة فيها اذا كانت للتجارة .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :
أنا وجدنا أهل العلم جميعا متفقين على اخراجها اذا كانت للتجارة ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما أخرجها من الزكاة اذا كانت لغير التجارة ، واجماعهم حجة كالاستثناء . لو استثناه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك الحديث .

(*) هو جزء من الحديث السابق المذكور في الحاشية .
ومعنى قد أبر : يقال : أبرت النخل وأبرتها فهى مأبورة ومؤبرة . أى ملحقة . النهاية ١٣/١ .
(١) سورة العنكبوت : ٤١
(٢) فى (ط) : اياه .

وقد قال قائل آخر :

في حديث أبي هريرة : الا أن في الرقيق زكاة الفطر أعني المذكور فيه مما قد رويناه . وأهل العلم يختلفون في زكاة الفطر هل تجب في رقيق التجارة أولا ؟ فابوحنيفة وأصحابه والثوري لايوجبون زكاة الفطر فيها . ومالك وسائر أهل الحجاز يوجبون زكاة الفطر فيها . ولايمنع من ذلك عندهم وجوب زكاة المال فيها اذا كانت مما يدار في التجارات .(١)

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان هذا مما لم نجد فيه(٢) ذكرا في كتاب أو سنة ، وانما وجدنا الدليل على القول فيه من الاجماع لا مما سواه ، وذلك أنا وجدنا المواشي السائمة(٣) لااختلاف في وجوب الزكاة فيها اذا لم تكن للتجارة ، وأنها اذا كانت للتجارة لم يجتمع فيها الزكاتان جميعا انما يجب فيها(٤)

---

(١) في (ط) : مما تدار .

(٢) في (ط) : لم نجد له .

(٣) المواشي السائمة : أي الراعية . يقال : سامت تسوم سوما . النهاية ٢/٤٢٦ .
قال ابن قدامة في المغني ٣/٧٠ :
أما العبيد : فان كانوا لغير التجارة فعلى سيدهم فطرتهم . لانعلم فيه خلافا ، وان كانوا للتجارة فعليه أيضا فطرتهم .
به قال مالك والليث والأوزاعي والشافعي واسحاق وابن المنذر .
وقال عطاء والنخعي والثوري وأصحاب الرأي : لاتلزمه فطرتهم ، لأنها زكاة . ولاتجب في مال واحد زكاتان . وقد وجبت فيهم زكاة التجارة ، فيمتنع وجوب الزكاة الأخرى كالسائمة اذا كانت للتجارة .
ولنا عموم الأحاديث ، وقول ابن عمر : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر على الحر والعبد .

(١) فيها . ليست في (ط) .

احداهما وتنفى الاخرى على مايقوله أهل العلم فى ذلك .
فعقلنا بذلك أنه لايجتمع زكاتان فى شىء واحد ، وان
احداهما اذا وجبت [١٦٨/ب] فيه نفت الأخرى فكذلك عبيد
التجارة اذا وجبت فيهم الزكاة نفت عنهم زكاة الفطر .
والله نسأله التوفيق .

الباب (٧٨)

باب بيان مشكل ماروى عن قيس بن سعد بن عبادة الانصارى فى نسخ زكاة الفطر وفى نسخ فرض صوم يوم عاشوراء

(٥٧٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا بكار بن قتيبة وابراهيم بن مرزوق وعلى بن شيبة قالوا : حدثنا روح بن عبادة قال حدثنا شعبة قال : سمعت الحكم قال : سمعت القاسم بن مخيمرة[1] عن عمرو بن شرحبيل عن قيس بن سعد بن عبادة قال[2] : كنا نعطى صدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة ونصوم عاشوراء قبل أن ينزل رمضان ، فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة لم نؤمر به ولم ننه عنه وكنا نفعله .

---

(١) فى الأصل : مخمرة (بدون اعجام) .
(٢) فى الأصل : قال : حدثنا شعبة قال : وهو كلام مقحم لامعنى له .

(٥٧٢) رجاله :

(١) بكار بن قتيبة : هو قاضى مصر ومحدثها فى زمانه . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .
(٢) ابراهيم بن مرزوق : ثقة عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٣) على بن شيبة : هو ابن الصلت البصرى . مستقيم الحديث سبقت ترجمته فى الحديث (٤٣) .
(٤) روح بن عبادة : هو ابن العلاء القيسى . ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٥) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .
(٦) الحكم : هو ابن عتيبة . ثقة ثبت فقيه ربما دلس . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١) .
(٧) القاسم بن مخيمرة (بالمعجمة مصغرا) أبو عروة الهمدانى الكوفى نزيل الشام . المتوفى سنة ١٠٠هـ . أحد مشاهير التابعين وفضلائهم بالشام . متفق على توثيقه . قال ابن حجر : ثقة فاضل . أخرج له الجماعة عدا البخارى فقد أخرج له تعليقا . له ترجمة فى :

(٥٧٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا بكار بن قتيبة قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شعبة قال : أنبأنا الحكم ثم ذكر باسناده مثله .

التهذيب ٣٣٧/٨ ، التقريب ١٢٠/٢ ، ط/ابن سعد ٣٠٣/٦ ، ت/ابن معين ٤٨٣/٢ ، الجرح ١٢٠/٧ ، الثقات للعجلى ص ٣٨٧ ، الثقات لابن حبان ٣٣٢/٧ ، المشاهير ص ١١٦ ، الكاشف ٢٣٩٤/٢ .

(٨) قيس بن سعد بن عبادة : ابن دليم بن حارثة بن أبى خزيمة بن ثعلبة .. بن الخزرج بن ساعدة بن الخزرج الأنصارى الخزرجى .
صحابى جليل . سيد الخزرج وابن سيدهم : سعد بن عبادة . كان جوادا سخيا مطعما . شجاعا مقداما صاحب دهاء ورأى كان صاحب لواء النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض مغازيه . شهد فتح مصر ووليها لعلى رضى الله عنه . توفى رضى الله عنه سنة ٨٥هـ . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٥٢/٦ ، المشاهير ص ٦١ ، ت/الطبرى ٥٤٦/٤ . جمهرة ابن حزم ص ٣٦٥ ، ت/بغداد ١٧٧/١ ، الاستيعاب ١٢٨٩/٣ ، أسد الغابة ٤٢٤/٤ ، البداية والنهاية ٩٩/٨ الاصابة ٢٥٤/٥ ، حسن المحاضرة ٢٢٧/١ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى كتاب الزكاة ، باب فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة ٤٩/٥ .
* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تهذيب الآثار رقم الحديث ٢٤٠٧-٢٤٠٩ .
(كلاهما من طريق شعبة عن الحكم بهذا الاسناد مثله) .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٣٤٩/١٨ من طريق الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البيهقى فى سننه ١٥٩/٤ من طريق الحكم بن عتيبة عن القاسم بن مخيمرة بهذا الاسناد مثله .

(٥٧٣) رجاله :

(١) بكار بن قتيبة : هو قاضى مصر ومحدثها فى زمانه . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .
(٢) أبو داود : هو الطيالسى . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٩) .

(٥٧٤) حدثنا أحمد قال : حدثنا بكار قال : حدثنا وهب بن جرير قال : حدثنا شعبة عن الحكم ثم ذكر باسناده مثله (١)

(٥٧٥) حدثنا أحمد قال : وحدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا سعيد بن عامر قال : حدثنا شعبة عن الحكم ثم ذكر باسناده مثله (٢) . [١٦٩/أ]

وباقي رجال الاسناد : ثقات سبقت ترجمتهم والاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه الطيالسي في مسنده . باب ماجاء في صيام يوم عاشوراء ١٩٢/١ بهذا الاسناد واللفظ .

(١)،(٢) هذان الحديثان ليسا في (ط) .

(٥٧٤) رجاله :

(١) بكار بن قتيبة : هو قاضي مصر ومحدثها في زمانه . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .

(٢) وهب بن جرير : هو ابن حازم الأزدي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٥) .

وباقي رجال الاسناد : ثقات سبقت الاشارة اليهم في الحديث (٥٧٢) .

اسناده : صحيح ، رجاله ثقات .

تخريجه :

هو مكرر الحديث السابق (٥٧٢) وقد سبق تخريجه هناك .

(٥٧٥) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .

(٢) سعيد بن عامر : هو الضبعي ثقة صالح . سبقت ترجمته في الحديث (٣٩١) .

وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث (٥٧٢) .

(٥٧٦) حدثنا أحمد قال : وحدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا روح بن عبادة قال : حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن القاسم بن مخيمرة (١) عن أبى عمار عن قيس بن سعد بمثل معناه .

اسناده : صحيح رجاله ثقات .

تخريجه :

هو مكرر الحديث (٥٧٢) وقد سبق تخريجه هناك .

(١) فى الأصل : مخمرة (بدون اعجام) .

(٥٧٦) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .

(٢) روح بن عبادة : ثقة فاضل له تصانيف . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .

(٣) شعبة : هو ابن الحجاج : أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .

(٤) سلمة بن كهيل : هو أبو يحيى الحضرمى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٦٤) .

(٥) القاسم بن مخيمرة : ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧٢) .

(٦) أبوعمار :هو عريب (بفتح العين وكسر الراء) ابن حميد أبو عمار الدهنى (بضم الدال وسكون الهاء) الكوفى . قال أحمد وابن معين : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له النسائى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٩١/٧ ، التقريب ٢٠/٢ ، الجرح ٣٢/٧ ، ت/الكبير ٧٩/٧ ، الكاشف ٢٦٤/٢ .

(٧) قيس بن سعد : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث السابق (٥٧٢) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

يأتى فى الحديث الذى بعده .

(٥٧٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا حسين بن نصر قال : حدثنا أبو نعيم . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وحدثنا بكار قال : حدثنا أبو عامر قالا : حدثنا سفيان عن سلمة ثم ذكر باسناده مثله (١) .

قال أبو جعفر (٢) :

فتأملنا مافي حديث قيس هذا مما كان عليه صوم يوم

---

(١) هذا الحديث بكامله ساقط من (ط) وجاء مكانه : حدثنا ابراهيم بن أبي داود ثنا الوهبي ثنا المبارك بن فضالة عن ابراهيم بن اسماعيل عن شقيق عن سفيان عن سلمة ثم ذكر باسناده مثله .

(٢) ليس في الأصل .

(٥٧٧) رجاله :

(١) حسين بن نصر : أحد شيوخ الطحاوي . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٩٤) .

(٢) أبونعيم : هو الفضل بن دكين . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠) .

(٣) بكار بن قتيبة : هو قاضي مصر ومحدثها في زمانه . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .

(٤) أبوعامر : هو العقدي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .

(٥) سفيان : هو الثوري . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .

وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث (٥٧٦) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٦ .
* وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة ، باب فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة ٥/٤٩ .

* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الزكاة ، باب صدقة الفطر ٥٨٥/١ رقم ١٨٢٨ .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١/٣٤٨-٣٤٩ .
(كلهم من طريق سفيان الثوري عن سلمة بن كهيل بهذا الاسناد نحوه) .

عاشوراء قبل فرض صوم شهر رمضان .

فوجدناه مما قد وافقه عليه عبد الله بن مسعود رضى الله عنه :

(٥٧٨) حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو أمية قال : حدثنا عبيد الله بن موسى العبسى قال : حدثنا اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود أنه دخل (١) عليه الأشعث بن قيس يوم عاشوراء وهو يُطعم فقال : ياأبا عبد الرحمن ان اليوم يوم عاشوراء ! (٢) قال : قد كان يصام قبل أن ينزل رمضان ، فلما نزل رمضان ترك فأما أنت مفطر فادن فاطعم (٣) .

---

(١) فى الأصل : ودخل وأثبت الصواب كما فى أصول الحديث .
(٢) فى (ط) : انا اليوم لصيام .
(٣) فى (ط) : فاذن وأطعم . وهو خطأ .

(٥٧٨) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسى : صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٢) عبيد الله بن موسى العبسى : ثقة . كان يتشيع . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٣) .
(٣) اسرائيل : هو ابن يونس . ثقة . تكلم فيه بلاحجة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٦) .
(٤) منصور : هو ابن المعتمر . ثقة ثبت أحد الحفاظ الأعلام سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٥) ابراهيم النخعى : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦) .

(٦) علقمة : هو ابن قيس ابن عبد الله النخعى أبو شبيل المتوفى سنة ٧٢هـ وقيل قبلها .
ولد فى حياة النبى صلى الله عليه وسلم وكان يتشبه بعبد الله بن مسعود . وكان من مشاهير التابعين بالكوفة . غزا خراسان وأقام بها مدة يملى قصرا . قال ابن حجر : ثقة ثبت فقيه عابد . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٧٦/٧ ، التقريب ٣١/٢ ، ط/ابن سعد ٨٦/٦ ، ت/الكبير ٤١/٧ ، ت/ابن معين ٤١٥/٢ ، الجرح ٤٠٤/٦ ، المشاهير ص ١٠٠ .

(٥٧٩) حدثنا احمد قال : كما قد حدثنا سليمان بن شعيب الكيساني قال : حدثنا خالد بن عبد الرحمن الخراساني قال : حدثنا سفيان عن زبيد عن عمارة (١) [١٦٩/ب] بن عمير عن قيس بن السكن عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : أتاه رجل (٢) وهو يأكل فقال له : هلم فقال له : اني صائم فقال له عبد الله : كنا نصومه ثم ترك يعني عاشوراء .

---

(٧) عبد الله بن مسعود : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .

(٨) الأشعث بن قيس : ابن معدي كرب بن معاوية بن ربيعة الكندي .
صحابي جليل . وفد الى النبي صلى الله عليه وسلم سنة ١٠ من الهجرة في وفد كندة فأسلموا . فأكرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفادتهم ورجعوا وكان رئيسا في قومه مطاعا . شهد القادسية والمدائن وجلولاء ونهاوند توفي رضي الله عنه بالكوفة سنة ٤٢هـ . له ترجمة في : ط/ابن سعد ٢٢/٦ ، المشاهير ص ٤٥ ، جمهرة ابن حزم ص ٤٢٥ ، الاستيعاب ١٣٣/١ ، أسد الغابة ١١٨/١ ، الاصابة ٥٠/١ ، التهذيب ٣٥٩/١ .

اسناده : ضعيف فيه ابو أمية شيخ الطحاوي . وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث اللاحق (٥٧٩) والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، باب يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام ... الآية ١٥٤/٥ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصوم ، باب صوم يوم عاشوراء ٧٩٤/٢ .
* وأخرجه ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" رقم الحديث ٢٣٨٥ مثله .
* وأخرجه البيهقي في سننه ٢٧٩/٤ .
(كلهم من طريق اسرائيل عن منصور بهذا الاسناد نحوه) .

(١) في الأصل وكذا في (ط) : أبيه . وهو تصحيف . والصواب ماأثبته من صحيح مسلم وغيره .
(٢) هو الأشعث بن قيس كما في الرواية السابقة .

(٥٧٩) رجاله :

(١) سفيان بن شعيب الكيساني : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢) .

....

(٢) خالد بن عبد الرحمن الخراساني : أبو الهيثم نزيل ساحل دمشق .
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو زرعة وأبو حاتم : لابأس به . وزاد أبو حاتم : كان ابن معين يثني عليه . وقال العقيلي : في حفظه شيء . وقال ابن عدى : ليس بذاك . قال ابن حجر : صدوق له أوهام . أخرج له أبوداود والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ١٠٣/٣ ، التقريب ٢١٥/١ ، الجرح ٣٤٢/٣ ، الضعفاء للعقيلي ٩/٢ ، الكامل لابن عدى ٩٠٧/٣ ، الميزان ٦٣٣/١ ، المغني ٢٠٤/١ ، الكاشف ٢٧١/١ .

(٣) سفيان : هو الثوري . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .

(٤) زبيد (بالباء مصغرا) ابن الحارث بن عمرو بن كعب اليامي ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، المتوفى سنة ١٢٢هـ
قال ابن حجر : ثقة ثبت عابد . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٣١٠/٣ ، التقريب ٢٥٧/١ ، ط/ابن سعد ٣٠٩/٦ ، الجرح ٦٢٣/٣ ، المشاهير ص ١٦٦ ، الثقات للعجلي ص ١٦٣

(٥) عمارة بن عمير : هو التيمي . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٢٤) .

(٦) قيس بن السكن : هو الأسدي الكوفي .
أحد مشاهير التابعين وفقهائهم بالكوفة .
قال ابن معين : ثقة . وعده أبو الشعثاء في الفقهاء من أصحاب ابن مسعود . وقال ابن سعد : توفي في زمن مصعب . وله أحاديث وكان ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له مسلم والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٣٩٧/٨ ، التقريب ١٢٩/٢ ، ط/ابن سعد ١٧٦/٦ ، الجرح ٩٨/٧ ، ت/الكبير ٤٥/٧ ، المشاهير ص ١٠٣ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٤١٩/٢ ، الكاشف ٤٠٥/٢ .

(٧) عبد الله بن مسعود . الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .

اسناده : ضعيف فيه خالد بن عبد الرحمن . وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الحديثين (٥٧٨،٥٨٠) والحديث مخرج في الصحيح .

(٥٨٠) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا فهد قال : حدثنا على ابن معبد قال : حدثنا أبو الأحوص عن أبى حمزة عن ابراهيم عن علقمة قال : كنا جلوسا عند عبد الله فأتاه الأشعث بن قيس وهو يتغدى (١) فقال : الغداء يا أبا محمد . فقال : أما علمت أن اليوم يوم عاشوراء ؟ قال بلى والذى نفسى بيده لقد علمت ، وما أمرنا بصومه الا قبل أن ينزل رمضان ، فلما نزل لم نؤمر به (٢) ولم ننه (٣) عنه .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب الصوم ، باب صوم يوم عاشوراء ٧٩٤/٢ .
* وأخرجه أبو جعفر الطبرى فى "تهذيب الآثار" رقم ٢٣٨٣ .
* وأخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ٥٧/٣ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه ٢٨٩/٤ .
(كلهم من طريق سفيان عن أبيه بهذا الاسناد نحوه) .

(١) وهو يتغدى . ليست فى (ط) .
(٢) فى (ط) : بصيامه .
(٣) ولم ننه . ليست فى (ط) .

(٥٨٠) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) على بن معبد : هو ابن شداد . ثقة فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٢) .
(٣) أبو الأحوص : هو سلام بن سليم . ثقة متقن . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٤) أبو حمزة : هو ميمون الأعور القصاب الكوفى . صاحب ابراهيم النخعى .
قال أحمد والدارقطنى : ضعيف جدا . وقال البخارى : ضعيف ذاهب الحديث . قال ابن حجر : ضعيف . أخرج له الترمذى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٩٥/١٠ ، التقريب ٢٩٢/٢ ، ت/الكبير ٣٤٣/٧ ، الجرح ٢٣٥/٥ ، الضعفاء والمتروكين للدارقطنى ص ٣٧١ .
وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٥٧٨) .

ووجدنا مما قد وافقت عليه عائشة أيضا :

(٥٨١) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا المزني قال : حدثنا الشافعي قال : حدثنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : كان يوم عاشوراء يوما تصومه قريش في الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه في الجاهلية (١) فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما فرض رمضان كان الفريضة وترك يوم عاشوراء [١٧٠/أ] فمن شاء صامه ومن شاء تركه (٢) .

اسناده : ضعيف ، فيه أبو حمزة الأعور . وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث (٥٧٨،٥٧٩) .

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث السابق نحوه .

(١) في (ط) : قبل الرسالة .
(٢) في (ط) : ترك .

(٥٨١) رجاله :

(١)،(٢) المزني : هو اسماعيل بن يحيى . وشيخه الامام الشافعي . سبقت ترجمتهما في الحديث (١٥٣) .
(٣) مالك بن أنس : هو امام دار الهجرة . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٤) هشام بن عروة : فقيه ثقة . ربما دلس . سبقت ترجمته في الحديث (٩٩) .
(٥) (أبوه) هو عروة بن الزبير . الثقة الفقيه المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .
(٦) عائشة : هي أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمتهما في الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . رجال الشيخين غير المزني وهو ثقة .

(٥٨٢) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادى قال : حدثنا شعيب بن الليث قال : حدثنا الليث عن يزيد بن أبى حبيب عن عراك بن مالك أخبره أن عروة أخبره أن عائشة رضى الله عنها أخبرته أن قريشا كانت تصوم يوم عاشوراء فى الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شاء فليصمه ومن شاء فليفطر .

تخريجه :

* أخرجه الامام الشافعى فى مسنده ، باب ماجاء فى صوم التطوع ١/٢٦٣ بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الامام مالك فى الموطأ كتاب الصيام ، باب صيام يوم عاشوراء ١/٢٩٩ .
* وأخرجه البخارى فى كتاب الصوم ، باب صيام يوم عاشوراء ٢/٢٥٠ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء ٢/٧٩٤ .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب الصوم ، باب فى صوم عاشوراء ٢/٨١٧ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الصوم ، باب ماجاء فى الرخصة فى ترك صوم يوم عاشوراء ٣/١١٨ .
* وأخرجه الدارمى فى كتاب الصيام ، باب فى صوم يوم عاشوراء ١/٣٥٥ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/١٦٢ .
* وأخرجه ابن خزيمة فى صحيحه ، كتاب الصيام ، باب بدء النبى صلى الله عليه وسلم بصيام عاشوراء وصامه ٣/٢٨٣ .
* وأخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ، كتاب الصيام ٣/٥٥ .

(كلهم من طريق هشام بن عروة بهذا الاسناد مثله) عدا البخارى وأبى داود فقد أخرجاه من طريق مالك بهذا الاسناد .

(٥٨٢) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : هو صاحب الشافعى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) شعيب بن الليث : ثقة نبيل فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .

(٥٨٣) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا نصر بن مرزوق وابراهيم ابن أبى داود قالا : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنى الليث بن سعد قال : حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال : أخبرنى عروة بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بصيام عاشوراء قبل أن يفرض رمضان ، فلما فرض رمضان قال : من شاء صام عاشوراء ومن شاء أفطره (١) .

---

(٣) الليث : هو ابن سعد . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .
(٤) يزيد بن أبى حبيب : ثقة فقيه . وكان يرسل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٦) .
(٥) عراك بن مالك : ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٥٨) .
(٦) عروة بن الزبير : فقيه ثقة مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٦) .
(٧) عائشة : هى أم المؤمنين . الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء ٧٩٢/٢ من طريق الليث بن سعد بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الطبرى فى "تهذيب الآثار" رقم ٢٤٠٣ من طريق شعيب بن الليث عن الليث بهذا الاسناد . مثله .

(١) فى (ط) : افطر .

(٥٨٣) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) ابراهيم بن أبى داود : هو البرلسى . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٣) عبد الله بن صالح : هو كاتب الليث . صدوق كثير الغلط سبقت ترجمته فى الحديث (٦٣) .
(٤) الليث بن سعد : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .

ووجدنا ماوافقه عليه جابر بن سمرة :

(٥٨٤) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا شيبان عن الأشعث عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بصيام عاشوراء ويحثنا عليه ، ويتعهدنا عليه ، فلما فرض رمضان لم يأمرنا ولم [١٧٠/ب] ينهنا ولم يتعهدنا عليه .

---

(٥) عقيل : هو ابن خالد الأيلي . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٩) .

(٦) ابن شهاب : هو الزهري . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .

وباقي رجال الاسناد : سبقوا في الحديث السابق (٥٨٢) .

اسناده : ضعيف : فيه عبد الله بن صالح وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد الواردة في الباب . والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء ٢٥٠/٢ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء ٧٩٢/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٢٤٨/٦ .
* وأخرجه البيهقي في السنن ، كتاب الصيام ٢٨٨/٤ .

(كلهم من طريق الزهري عن عروة عن عائشة مثله) .

(٥٨٤) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .

(٢) أبو داود : هو الطيالسي . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٩) .

(٣) شيبان : هو النحوي . ثقة . صاحب كتاب . سبقت ترجمته في الحديث (٤٥) .

(٤) الأشعث : هو ابن أبي الشعثاء : سليم بن أسود المحاربي الكوفي ، المتوفى سنة ١٢٥هـ .
أحد مشاهير أتباع التابعين بالكوفة . متفق على

....

توثيقه . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٥٥/١ ، التقريب ٧٩/١ ، ط/ابن سعد ٣١٩/٦ ، ت/الكبير ٤٣٠/١ ، الجرح ٢٧٠/٢ ، المشاهير ص ١٦٤ ، الثقات للعجلي ص ٦٩ ، الثقات لابن شاهين ص ٣٦ . الكاشف ١٣٤/١ .

(٥) جعفر بن أبي ثور : اسم أبيه عكرمة . وقيل : غير ذلك يكنى أباثور . روى عن جده جابر بن سمرة .
ذكره البخاري وابن أبي حاتم وابن معين ولم يذكروا فيه شيئا . وقال الترمذي في العلل : جعفر مشهور . وقال أبو أحمد الحاكم : هو من مشائخ الكوفيين الذين اشتهرت روايتهم عن جابر . وصحح حديثه في لحوم الابل : مسلم وابن خزيمة وابن منده والبيهقي وغيرهم . قال ابن حجر : مقبول . أخرج له مسلم وابن ماجة . له ترجمة في :
التهذيب ٨٢/٢ ، التقريب ١٢٩/١ ، ت/الكبير ١٨٧/٢ ، ت/ابن معين ٨٤/٢ ، الجرح ٤٧٥/٢ ، الكاشف ١٨٤/١ .

(٦) جابر بن سمرة : ابن جنادة بن جندب أبو خالد السوائي صحابي جليل . ابن صحابي جليل . شهد فتح المدائن . سكن الكوفة وتوفي بها رضي الله عنه سنة ٧٦هـ . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٢٤/٦ ، المشاهير ص ٤٧ ، جمهرة ابن حزم ص ٢٧٣ ، ت/بغداد ١٨٦/١ ، الاستيعاب ٢٢٤/١ . أسد الغابة ٣٠٤/١ ، الاصابة ٢٢١/١ ، التهذيب ٣٩/٢ ، تهذيب ابن عساكر ٣٨٨/٣ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات غير جعفر بن أبي ثور فهو مقبول من رجال مسلم . وله شواهد في الأحاديث السابقة (٥٨١-٥٨٣) .

تخريجه :

* أخرجه الطيالسي في مسنده ، باب ماجاء في صيام يوم عاشوراء ١٩٢/١ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء ٧٩٤/٢ .
* وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب الصوم ٢٨٤/٣-٢٨٥
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٩٦/٥،١٠٥ .
* وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، كتاب الصيام ، باب ماقالوا في صيام عاشوراء ٥٥/٣-٥٦ .
* وأخرجه البيهقي في سننه كتاب الصيام ٢٨٩/٤ .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢١٢/٢ .
(كلهم من طريق شيبان عن الأشعث بهذا الاسناد مثله)
وجاء عند مسلم وابن أبي شيبة : (عنده) بدل : عليه .

قال أبو جعفر :

اتفق[1] عبد الله بن مسعود وعائشة وجابر بن سمرة في صوم يوم[2] عاشوراء على ماقد رويناه عنهم فيه .

وقد روي عن عبد الله بن عباس[3] رضي الله عنهما أنه كان يصام بخلاف ذلك :

(٥٨٥) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا بكار بن قتيبة وعلي بن شيبة قالا : حدثنا روح بن عبادة قال : حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء فسألهم فقالوا : هذا اليوم الذي أظهر الله عز وجل فيه موسى صلى الله عليه وسلم على فرعون . فقال : أنتم أولى بموسى صلى الله عليه وسلم منهم فصوموه .

---

(١) في (ط) : فقد اتفق .
(٢) يوم . ليست في (ط) .
(٣) في (ط) : ابن مسعود . وهو خطأ .

(٥٨٥) رجاله :

(١) بكار بن قتيبة : هو قاضي مصر ومحدثها في زمانه . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .
(٢) علي بن شيبة : هو السدوسي . مستقيم الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٤٣) .
(٣) روح بن عبادة : ثقة فاضل له تصانيف . سبقت ترجمته في الحديث (١٥) .
(٤) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٢٢) .
(٥) أبوبشر : هو جعفر بن اياس ابن أبي وحشية (بفتح الواو وسكون الحاء) اليشكري الواسطي ، المتوفى سنة ١٢٥هـ . متفق على توثيقه من أثبت الناس في سعيد بن جبير . أخرج له الجماعة . قال أحمد : كان شعبة يقول : لم يسمع أبو بشر من حبيب بن سالم وكذا من مجاهد . وقال شعبة : حديثه عن مجاهد هي من صحيفة . قال ابن حجر :

قال ابو جعفر :

ففى هذا دليل انهم كانوا يصومونه للشكر لاللفرض[1] ، وقد يحتمل ان يكون[2] كانوا يصومونه للشكر ، على مافى حديث ابن عباس هذا ثم فرض عليهم صومه ، فكانوا يصومونه

ثقة من اثبت الناس فى سعيد بن جبير . وضعفه شعبة فى حبيب بن سالم وفى مجاهد . له ترجمة فى :
التهذيب ٨٣/٢ ، التقريب ١٢٩/١ ، ط/ابن سعد ٢٥٣/٧ ، ت/الكبير ١٨٦/٢ ، الجرح ٤٧٣/٢ ، الثقات للعجلى ص ٩٩ ، الثقات لابن حبان ١٣٣/٦ ، الكاشف ١٨٣/١ .

(٦) سعيد بن جبير : هو الفقيه الثقة الثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣٤) .
(٧) عبد الله بن عباس : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* اخرجه البخارى فى كتاب الصوم ، باب صيام يوم عاشوراء ٢٥١/٢ .
* واخرجه مسلم فى كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء ٧٩٥ .
* واخرجه ابو داود فى كتاب الصيام ، باب فى صوم يوم عاشوراء ٨١٨/٢ .
* واخرجه ابن ماجة فى كتاب الصيام ، باب صيام يوم عاشوراء ٥٥٢/١ .
* واخرجه الدارمى فى كتاب الصيام ، باب فى صوم يوم عاشوراء ٣٥٤/١ .
* واخرجه ابن خزيمة فى صحيحه ، كتاب الصيام ٢٨٦/٣ .
* واخرجه ابن ابى شيبة فى مصنفه ، كتاب الصيام ، باب ماقالوا فى صيام يوم عاشوراء ٥٦/٣ .
* واخرجه ابن جرير الطبرى فى "تهذيب الآثار" رقم الحديث ٢٤١٠ .
* واخرجه الطيالسى فى مسنده ، باب ماجاء فى صيام يوم عاشوراء ١٩٣/١ .
* واخرجه البيهقى فى السنن ، كتاب الصيام ٢٨٩/٤ .
(كلهم من طريق ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله) .
ينظر الفتح الربانى ١٩٣/١٠ وكذا تهذيب الآثار للطبرى ص ٢٤١٠ للتوفيق بين هذه الروايات .

(١) فى الاصل : لفرض .
(٢) فى (ط) : ان يكونوا .

للفرض على مافي احاديث ابن مسعود (وعائشة وجابر بن سمرة)[1] .

وقد روى في توكيد وجوب صومه ايضا ماقد دل على انه كان للفرض لاللشكر :

(٥٨٦) حدثنا احمد قال : حدثنا على بن شيبة قال : حدثنا روح بن عبادة قال : حدثنا شعبة عن قتادة[2] عن عبد الرحمن بن سلمة الخزاعي عن عمه قال : غدونا على رسول الله [١/١٧١] صلى الله عليه وسلم صبيحة يوم عاشوراء وقد تغدينا فقال : اصمتم هذا اليوم ؟ فقلنا : قد تغدينا . قال اتموا بقية يومكم .

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٢) قتادة . ليست في (ط) .

(٥٨٦) رجاله :

(١)،(٢)،(٣) على بن شيبة وروح بن عبادة وشعبة . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٥٨٥) .
(٤) قتادة : هو ابن دعامة . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٧) .

(٥) عبد الرحمن بن سلمة الخزاعي : ويقال ابن مسلمة ويقال ابن المنهال بن سلمة ، ابو المنهال .
قال ابن القطان : حاله مجهول . وقال الذهبي : عن عمه لايعرف . وقال في الكاشف : وثق . قال ابن حجر : مقبول اخرج له ابوداود والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٢٦٩/٦ ، التقريب ٥٦٧/٢ ، التاريخ الكبير ٣٥٤/٥ ، الميزان ٥٦٧/٢ ، الكاشف ١٨٥/٢ .

(٦) عمه . صحابي جليل لاتضر جهالته .

اسناده : ضعيف . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في الأحاديث التي بعده (٥٨٨-٥٩١) .

تخريجه :

* اخرجه ابو داود في كتاب الصوم ، باب في فضل صومه ٨٢٠/٢ من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة بهذا

(٥٨٧) حدثنا احمد قال : حدثنا سليمان بن شعيب قال : حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال : حدثنا شعبة عن قتادة قال : سمعت ابا المنهال يحدث عن عمه وكان من اسلم ان ناسا اتوا النبى صلى الله عليه وسلم او بعضهم يوم عاشوراء فقال : اصمتم اليوم ؟ فقالوا : لا وقد اكلنا . قال : صوموا بقية يومكم .

(٥٨٨) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا مالك بن عبدالله بن سيف التجيبى (١) قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : حدثنا يحيى بن حمزة عن يزيد (٢) بن ابى مريم ان قزعة حدثه عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عاشوراء فعظمه فيهم ثم

الاسناد . مثله . بزيادة (واقضوه) . قال ابن القيم : هذه اللفظة تفرد بها ابوداود ولم يذكرها النسائى .
* واخرجه الامام احمد فى المسند ٤٠٩/٥ من طريق سعيد ابن ابى عروبة عن قتادة بهذا الاسناد . مثله .

(٥٨٧) رجاله :

(١) سليمان بن شعيب : هو الكيسانى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢) .
(٢) عبد الرحمن بن زياد : صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٧) .
وباقى رجال الاسناد سبقت الاشارة اليهم فى الحديثين السابقين (٥٨٦،٥٨٥) .

اسناده : حسن لغيره بالشواهد فى الأحاديث (٥٨٨-٥٩١) .

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث السابق نحوه .

(١) فى (ط) : الثجيبى . وهو خطأ .
(٢) فى الأصل : يزيد . وهو تصحيف . والصواب ما اثبته كما فى (ط) .

قال لمن حوله : من كان لم يطعم منكم فليصم يومه ومن كان قد طعم منكم فليصم بقية يومه .

---

(٥٨٨) رجاله :

(١) مالك بن عبد الله بن سيف التجيبي : ابو سعيد المصري المتوفى سنة ٢٦٨هـ .
التجيبي (بضم التاء وكسر الجيم وسكون الياء آخرها باء) نسبة الى تجيب اسم لمحلة بمصر .
ذكره ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل وقال : سمعت عنه بمصر وكان صدوقا . وذكره ابن يونس في تاريخه ولم يذكر فيه شيئا . وقال العيني : هو احد شيوخ الطحاوي الذين اكثر عنهم . له ترجمة في :
التهذيب ١٩/١٠ ، الجرح ٢١٤/٨ ، اللباب ٢٠٧/١ ، تراجم الأحبار ٣٨١/٣ ، مغاني الأخيار ج٣ ل٧ .

(٢) عبد الله بن يوسف : هو التنيسي . ثقة متقن . اثبت الناس في الموطأ . سبقت ترجمته في الحديث (١٠١) .

(٣) يحيى بن حمزة : هو ابن واقد الحضرمي القاضي . ثقة رمي بالقدر . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨١) .

(٤) يزيد بن ابي مريم : هو الأنصاري ، ابو عبد الله الدمشقي امام الجامع ، المتوفى سنة ١٤٠هـ .
قال ابن معين وابو حاتم ودحيم : ثقة . وقال الدارقطني وابو زرعة : لاباس به . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي . قال ابن حجر : لاباس به . اخرج له الجماعة عدا مسلم . له ترجمة في :
التهذيب ٣٥٩/١١ ، التقريب ٣٧٠/٢ ، ت/ابن معين ٦٧٦/٢ الجرح ٢٩١/٩ ، الثقات لابن حبان ٦٢٩/٧ ، الثقات للعجلي ص ٤٨٠ ، الميزان ٤٣٩/٤ .

(٥) قزعة (بزاي وفتحات) هو ابن يحيى ويقال : ابن الأسود ابو الغادية البصري .
قال ابن خراش : صدوق . وقال البزار : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : بصري تابعي ثقة . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٧٧/٨ ، التقريب ١٢٦/٢ ، ت/ابن معين ٤٨٨/٢ ، ت/الكبير ١٩١/٧ ، الجرح ١٣٩/٧ ، الثقات للعجلي ص ٣٩١ ذكر اسماء التابعين ٩٦/٢ ، الكاشف ٤٠٠/٢ .

(٧) ابو سعيد الخدري : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .

(٥٨٩) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا ابن ابى داود قال : حدثنا احمد بن خالد الوهبى قال : حدثنا محمد بن اسحاق عن عبد الله بن ابى بكر عن حبيب بن هند بن اسماء عن ابيه قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قومى من اسلم فقال : قل لهم : فليصوموا يوم عاشوراء . فمن وجدت [١٧١/ب] منهم قد اكل من صدر يومه فليصم آخره .

اسناده : حسن . وله شواهد فى الأحاديث (٥٨٧-٥٩١) .

تخريجه :

* اخرجه الهيثمى فى المجمع ، باب صيام عاشوراء ١٨٦/٣ وقال : رواه الطبرانى فى الأوسط ورجاله ثقات .

(٥٨٩) رجاله :

(١) ابن ابى داود : هو ابراهيم . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٢) احمد بن خالد الوهبى : صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣٢) .
(٣) محمد بن اسحاق : هو امام المغازى . صدوق يدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٦) .
(٤) عبد الله بن ابى بكر : هو ابن محمد بن حز.م ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٦٦) .

(٥) حبيب بن هند بن اسماء : ابن حارثة الأسلمى .
ذكره البخارى فى التاريخ قال : روى عن ابيه وعنه عبد الله بن ابى بكر . هو حجازى . وكذا ابن ابى حاتم ولم يذكر فيه شيئا . وساق حديثه هذا مختصرا . وذكره ابن حبان فى ثقات التابعين . له ترجمة فى :
التاريخ الكبير ٣٢٧/٢ ، الجرح ١١٠/٣ ، الثقات لابن حبان ١٤١/٤ ، تعجيل المنفعة ص ٨٥ .

(٦) (ابوه) هو هند بن اسماء ابن حارثة . ويقال : هند بن حارثة بن هند الأسلمى .
صحابى جليل . شهد بيعة الرضوان مع اخوته السبعة وهم اسماء ، وخراش ، وذئيب ، وفضالة وسلمة ومالك وحمران ولم يشهدها اخوة فى عددهم . ولزم هو واخوه اسماء النبى صلى الله عليه وسلم ، حتى قال ابو هريرة :

(٥٩٠) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا فهد قال : حدثنا ابن الأصبهاني قال : حدثنا شريك عن مجزاة (١) بن زاهر عن ابيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم عاشوراء : من كان اكل فليتم بقية يومه ومن لم ياكل فليصم باسم الله .

ماكنت ارى اسماء وهند ابني حارثة الا خادمين لرسول الله صلى الله عليه وسلم من طول لزومهما بابه وخدمتهما اياه . وكانا من اهل الصفة . مات رضي الله عنه بالمدينة في خلافة معاوية . له ترجمة في : ط/ابن سعد ٣٢٣/٤ ، الاستيعاب ١٥٤٤/٤ ، أسد الغابة ٤١٦/٥ ، الاصابة ٢٩٣/٦ .

اسناده : فيه حبيب بن هند لم أجد من ذكر فيه جرحا او تعديلا . وبقية رجاله ثقات صدوقون . ومحمد ابن اسحاق وان كان مدلسا وقد عنعن الا انه صرح بالتحديث في رواية احمد فانتفى تدليسه في هذا الحديث

تخريجه :

* اخرجه الامام احمد في المسند ٤٨٤/٣ من طريق محمد ابن اسحاق ثنا عبد الله بن ابي بكر بهذا الاسناد مثله .
* واخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٠٧/٢٢ من طريق احمد بن خالد الوهبي بهذا الاسناد مثله .
* واورده الحافظ الهيثمي في المجمع ، باب في صيام عاشوراء ١٨٥/٣ وقال : رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات .
* واخرجه ابن ابي حاتم في الجرح والتعديل ١١٠/٣ مختصرا .
* وكذا ابن الاثير في أسد الغابة ٤١٦/٥ من طريق محمد ابن اسحاق بهذا الاسناد مثله .

(١) في الأصل : محراه (بدون اعجام) .

(٥٩٠) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .
(٢) ابن الاصبهاني : هو محمد بن سعيد . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٩) .
(٣) شريك : هو ابن عبد الله النخعي . صدوق يخطىء كثيرا . سبقت ترجمته في الحديث (٩٧) .

وذكر البخارى ان زاهرا هذا هو ابن الأسود . من اسلم وانه بايع تحت الشجرة .(١)

(٥٩١) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا روح بن الفرج قال : حدثنا يوسف بن عدى قال : حدثنا عبيدة بن حميد عن حصين بن عبد الرحمن عن الشعبى عن محمد بن صيفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم عاشوراء هل

---

(١) ذكر هذا البخارى فى التاريخ الكبير ٤٤٢/٣ .

(٤) مجزاة (بفتح أوله وسكون الجيم وفتح الزاي بعدها همزة مفتوحة) ابن زاهر بن الأسود الأسلمى الكوفى . قال ابو حاتم والنسائى : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الشيخان والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٥/١٠ ، التقريب ٢٣٠/٢ ، الجرح ٤١٦/٨ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٥١٨/٢ ، الكاشف ١٢١/٣ .

(٥) (ابوه) هو : زاهر بن الأسود بن حجاج بن دعبل بن انس الأسلمى .
صحابى جليل . كان ممن بايع تحت الشجرة . سكن الكوفة له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٣٢/٦ ، ط/خليفة ص ١١٢ ، التاريخ الكبير ٤٤٢/٣ ، الاستيعاب ٥٠٩/٢ ، اسد الغابة ٢٤٥/٢ ، الاصابة ٢/٣ .

اسناده : ضعيف . فيه شريك بن عبد الله . وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد فى الأحاديث (٥٧٨-٥٩١) .

تخريجه :

* اخرجه البزار فى كتاب الصيام ، باب صيام عاشوراء ٤٩٠/١-٤٩١ .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٢٧٤/٥-٢٧٥ .
(كلاهما من طريق شريك بهذا الاسناد مثله) .
* وأورده الهيثمى فى المجمع ، باب فى صيام عاشوراء ١٨٦/٣ وقال : رواه البزار والطبرانى فى الكبير والأوسط . ورجال البزار ثقات .
* واخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ٤٤٢/٣ من طريق شريك بهذا الاسناد مختصرا .

منكم من احد صام اليوم ؟ قلنا منا من صام ومنا من لم يصم . قال : فاتموا يومكم هذا .

---

(٥٩١) رجاله :

(١) روح بن الفرج : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٧) .
(٢) يوسف بن عدى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٣) عبيدة بن عيد : صدوق . نحوى ربما اخطا . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٧) .
(٤) حصين بن عبد الرحمن : ثقة . تغير حفظه فى الآخر . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٩) .
(٥) الشعبى : هو عامر بن شراحيل . الفقيه الثقة المشهور سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٥) .

(٦) محمد بن صيفى : الانصارى .
صحابى جليل . له حديث صوم عاشوراء . رواه عنه الشعبى ليس له غيره . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٦٢/٦ ، الاستيعاب ١٣٧١/٣ ، اسد الغابة ٩٧/٥ الاصابة ٥٦/٦ .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير عبيدة بن حميد فهو صدوق ربما اخطا . وله شواهد فى الأحاديث السابقة (٥٧٨-٥٩٠) .

تخريجه :

* اخرجه النسائى فى كتاب الصيام ، باب اذا طهرت الحائض او قدم المسافر فى رمضان هل يصوم بقية يومه ؟ ١٩١/٤ .
* واخرجه ابن ماجة فى كتاب الصيام ، باب صيام يوم عاشوراء ٥٥٢/١ .
* واخرجه الامام احمد فى المسند ٤٨٨/٤ .
* واخرجه ابن خزيمة فى صحيحه كتاب الصيام ، باب الأمر بصيام يوم عاشوراء ٢٧٩/٣ .
* واخرجه ابن ابى شيبة فى المصنف كتاب الصوم باب ماقالوا فى صوم عاشوراء ٥٤/٣-٥٥ .
* واخرجه ابن الأثير فى أسد الغابة ٩٧/٥ .
(كلهم من طريق حصين بن عبد الرحمن عن الشعبى بهذا الاسناد نحوه) .
بزيادة : (وامرهم ان يؤذنوا فى اهل العروض ان يتموا يومهم ذلك) .
والعروض : بفتح العين : يقال لمكة والمدينة واليمن عروض . واراد من باكناف مكة والمدينة .
كذا فى النهاية فى غريب الحديث ٢١٤/٣ .
وقال البوصيرى فى زوائد ابن ماجة ٧٦/٢ : اسناده صحيح

قال ابو جعفر :

ولم يكشفهم صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث هل اكلوا او لم ياكلوا . فدل ذلك ان امره اياهم بصوم بقية يومهم يستوى فيه من كان اكل قبل ذلك فيه ومن لم ياكل .

قال ابو جعفر (١) :

فدل ذلك انه كان حينئذ كشهر رمضان (بعد ان كان هو الفريضة) (٢) .

فقال قائل :

(فقد [١٧٢/أ] راينا من دخل عليه شهر رمضان) (٣) ولم يعلم بدخوله عليه فاكل ثم علم فى يومه ذلك انه فى رمضان (٤) انه يؤمر بالامساك عما يمسك عنه الصائم فى بقيته

وله شاهد فى الصحيحين من حديث سلمة بن الاكوع . والربيع بنت معوذ . اهـ
قلت : فحديث سلمة بن الاكوع :
* اخرجه البخارى فى كتاب الصيام ، باب صوم يوم عاشوراء ٢٥١/٢ .
* واخرجه مسلم فى كتاب الصوم ، باب من اكل فى عاشوراء فليكف بقية يومه ٧٩٨/٢ .
كلاهما بلفظ : (بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من أسلم يوم عاشوراء . فامره أن يؤذن فى الناس : من كان لم يصم فليصم ومن كان اكل فليتم صيامه الى الليل) .
وحديث الربيع بنت معوذ :
* اخرجه البخارى فى كتاب الصيام ، باب صوم الصبيان ٢٤٢/٢ .
* واخرجه مسلم فى كتاب الصيام ، الباب السابق ٧٩٨/٢ كلاهما بلفظ : (ارسل النبى صلى الله عليه وسلم غداة عاشوراء الى قرى الأنصار : من اصبح صائما فليتم صومه ومن اصبح مفطرا فليصم بقية يومه) .

(١) قال ابوجعفر . ليست فى (ط) . ومكانها : قال قائل .
(٢)،(٣) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٤) فى (ط) : من .

وبقضاء يوم مكانه[1] ، ولم يؤمر بذلك في صوم يوم عاشوراء ، وفي الوقت الذي كان صومه فرضا .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان ذلك كان عندنا - والله اعلم - ان الفرض كان لحقهم في يوم عاشوراء بعد مادخلوا فيه ، وبعد ماكان دخولهم فيه غير مفروض عليهم .

وقد دل على ذلك مافي حديث ابي سعيد الخدري الذي قد رويناه في هذا الباب من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومن امره من كان حوله فيه بما امرهم به فيه ، فكانوا كمن[2] بلغ من الصبيان وكمن[3] اسلم من النصارى[4] في يوم من شهر رمضان ، فيؤمرون بصوم بقيته ، وان كانوا قد اكلوا قبل ذلك ، ولايؤمرون بقضاء يوم مكانه .

واما مافي حديث قيس ومن وافقه ممن ذكرنا على ماوافقه عليه مما[5] ذكره فيه من صوم يوم عاشوراء ، ومما ذكره فيه ومن صدقة الفطر ، فانه قد روى عن عبد الله بن عمر مايخالف ذلك :

(٥٩٢) حدثنا احمد قال : كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا عارم . (ح)

وحدثنا احمد قال : وكما حدثنا ابن ابي داود قال : حدثنا سليمان بن حرب قالا : حدثنا حماد بن زيد عن

---

(١) في (ط) : ويقضي يوما .
(٢)،(٣) في (ط) : لمن . وهو خطا .
(٤) في (ط) : من النصرة .
(٥) في (ط) : مما قد .

أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : امر النبى صلى الله عليه وسلم بصدقة الفطر عن كل صغير وكبير [١٧٢/ب] حر وعبد (١) ، صاعا من شعير او صاعا (٢) من تمر . قال فعدله الناس بمدين من حنطة .

---

(١)،(٢) فى الاصل : صاع (بالكسر) واثبته بالنصب كما جاء فى (ط) واصول الحديث .

(٥٩٢) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) عارم : هو محمد بن الفضل . ثقة ثبت . تغير فى آخر عمره . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢) .
(٣) ابن ابى داود : هو ابراهيم . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٤) سليمان بن حرب : ثقة امام حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٧٩) .
(٥) حماد بن زيد : ثقة ثبت . فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٤١) .
(٦) أيوب : هو السختيانى . ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد . سبقت ترجمته فى الحديث (٧١) .
(٧) نافع ومولاه ابن عمر . سبقت ترجمتهما فى الحديث (٣٤)

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* اخرجه البخارى فى كتاب الزكاة ، باب صدقة الفطر على الحر والمملوك ١٣٩/٢ .
* اخرجه مسلم فى كتاب الزكاة ، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير ٦٧٧/٢ من طريق يزيد بن زريع عن أيوب بهذا الاسناد مثله .
* واخرجه الترمذى فى كتاب الزكاة ، باب صدقة الفطر ٥٢/٣ .
* واخرجه النسائى فى كتاب الزكاة ، باب فرض زكاة رمضان ٤٧/٥ .
* واخرجه البيهقى فى السنن كتاب الزكاة ١٦٠/٤ .
(كلهم من طريق حماد بن زيد عن أيوب بهذا الاسناد مثله) .

(٥٩٣) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا على بن شيبة وأبو امية قالا : حدثنا قبيصة بن عقبة قال : حدثنا سفيان عن عبيد الله (١) عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله .

(٥٩٤) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا احمد بن محمد بن سلام العطار البغدادى قال : حدثنا عبد الاعلى بن حماد النرسى قال : حدثنا سلام بن ابى مطيع عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) فى (ط) : عبد الله .

(٥٩٣) رجاله :

(١) على بن شيبة : هو السدوسى . مستقيم الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٣) .
(٢) أبو أمية : هو الطرسوسى . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٣) قبيصة بن عقبة : صدوق . ربما خالف . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٤) سفيان : هو الثورى . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٥) عبيد الله : هو ابن عمر . ثقة ثبت . قدمه بعضهم على مالك فى نافع . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٤) .
(٦) نافع ومولاه ابن عمر . سبقت ترجمتهما فى الحديث (٣٤)

اسناده : حسن . ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات فى الأحاديث التى بعده .وشيخ الطحاوى جاء فى هذا الاسناد مقرونا بغيره ، فلاتاثير فى ضعفه .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الزكاة ، باب صدقة الفطر على الصغير والكبير ٢/١٣٩-١٤٠ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الزكاة ، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير ٢/٦٧٧ .
* وأخرجه الدارمى فى كتاب الزكاة ، باب زكاة الفطر ١/٣٣٠ .
(ثلاثتهم من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مثله)

على كل ذكر وانثى حر أومملوك صاعا من تمر او صاعا من شعير . يعني صدقة الفطر .

---

(٥٩٤) رجاله :

(١) احمد بن محمد بن سلام بن عبدويه البغدادي ، ابو بكر المتوفى سنة ٣٠٢هـ .
احد شيوخ الطحاوي .
قال ابن يونس : كان رجلا فاضلا من خيار خلق الله عز وجل . له ترجمة في :
تاريخ بغداد ٢٥/٥ ، المنتظم ١٢٨/٦ .

(٢) عبد الأعلى بن حماد : ابن نصر الباهلي مولاهم ، البصري أبو يحيى . المعروف : بالنرسي ، المتوفى سنة ٢٣٧هـ .
النرسي (بفتح النون وسكون الراء آخرها مهملة) نسبة الى نرس وهو نهر من انهار الكوفة .
قال ابن معين : ثقة . وقال مرة : لاباس به . وكذا قال النسائي . وقال ابن خراش : صدوق . وقال أبو حاتم وابن قانع والدارقطني ومسلمة بن قاسم وغيرهم : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : لاباس به . أخرج له الجماعة عدا الترمذي وابن ماجة . له ترجمة في :
التهذيب ٩٣/٦ ، التقريب ٤٦٤/١ ، ت/الكبير ٧٤/٦ ، الجرح ٢٩/٦ ، اللباب ١٤٦/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٣٢١/١ ، الكاشف ١٤٦/٢ .

(٣) سلام (بتشديد اللام) ابن ابي مطيع : واسمه سعد الخزاعي مولاهم ، ابو سعيد البصري ، المتوفى سنة ١٧٣هـ .
قال احمد : ثقة صاحب سنة . وقال ابو داود : ثقة . وقال النسائي : ليس به باس . وقال البزار في مسنده : كان من خيار الناس واعقلهم . وقال ابن عدي : ليس بمستقيم الحديث عن قتادة خاصة وله احاديث حسان وغرائب وافراد وهو يعد من خطباء اهل البصرة وعقلائهم قال ابن حجر : ثقة صاحب سنة . في روايته عن قتادة ضعف . أخرج له الجماعة عدا ابي داود . له ترجمة في :
التهذيب ٢٨٢/٤ ، التقريب ٣٤٢/١ ، ط/خليفة ص ٢٢٣ ، الجرح ٢٥٨/٤ ، المجروحين ٣٤١/١ ، الحلية ١٨٨/٦ ، الكامل لابن عدي ١١٥٣/٣ ، الميزان ١٨١/٢ ، معرفة الرواة ص ١٠١ ، الكاشف ٤١٤/٢ ، هدى الساري ص ٤٠٨ .
وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث (٥٩٢) .

اسناده : حسن . وله متابعات في الاحاديث السابقة (٥٩٢،٥٩٣) .

(٥٩٥) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا صالح بن عبد الرحمن الانصارى قال : حدثنا القعنبى قال : حدثنا مالك بن انس . (ح)

حدثنا احمد قال : وكما حدثنا يونس قال : حدثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله .

تخريجه :

* اخرجه ابن عدى فى "الكامل" ١١٥٥/٣ من طريق عبد الأعلى بن حماد النرسى بهذا الاسناد مثله .

من احكام هذا الحديث :

قوله : (فرض ، امر) :
قال النووى فى شرح مسلم ٥٨/٧ :
اختلف الناس فى معنى فرض هنا ، فقال جمهورهم من السلف والخلف : معناه الزم واوجب ، فزكاة الفطر فرض واجب عندهم لدخولها فى عموم قوله تعالى : {وآتوا الزكاة} ولقوله : فرض وهو غالب فى استعمال الشرع بهذا المعنى . وقال اسحاق بن راهويه : ايجاب زكاة الفطر كالاجماع . وقال بعض أهل العراق وبعض اصحاب مالك وبعض اصحاب الشافعى وداود فى آخر امره : انها سنة ليست واجبة . قالوا : ومعنى فرض قدر على سبيل الندب ، وقال ابو حنيفة : هى واجبة وليست فرضا . بناء على مذهبه فى الفرق بين الواجب والفرض . قال القاضى : وقال بعضهم : الفطرة منسوخة بالزكاة . قلت هذا غلط صريح ، والصواب انها فرض واجب . اهـ
قوله : صاعا : الصاع مكيال يسع اربعة أمداد بمد الرجل المتوسط . وبالموازين الحديثة حوالى ٣ كيلو غرامات تقريبا .
قوله : من شعير او من تمر .
قال النووى ٦٠/٧ :
اجمعوا انه يجوز البر والزبيب والتمر والشعير الا خلافا فى البر عمن لايعتد بخلافه وخلافا فى الزبيب لبعض المتاخرين ، واما الاقط فاجازه مالك والجمهور .
وقاس مالك على الخمسة كل ماهو عيش اهل كل بلد من القطانى وغيرها .
ولم يجز عامة الفقهاء اخراج القيمة واجازه ابو حنيفة . اهـ

وزاد (من المسلمين) (*) ولم يذكر التعديل الذى فى بعض ماقبله من تعديل الناس مدين من حنطة .

---

(٥٩٥) رجاله :

(١) صالح بن عبد الرحمن الأنصارى : محله الصدق . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٢) القعنبى : هو عبد الله بن مسلمة . ثقة عابد مقدم فى مالك . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٩) .
(٣) مالك بن أنس : هو امام دار الهجرة . الفقيه المشهور سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٤) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٥) ابن وهب : هو عبد الله . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٦)،(٧) نافع ومولاه ابن عمر . سبقت ترجمتهما فى الحديث (٣٤) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين غير شيخ الطحاوى فهو صدوق . وقد تابعه فى هذا الاسناد يونس بن عبد الأعلى أحد شيوخ الطحاوى . من رجال مسلم .

تخريجه :

* أخرجه مالك فى الموطأ ، كتاب الزكاة ، باب مكيلة زكاة الفطر ٢٨٤/١ .
* وأخرجه البخارى فى كتاب الزكاة ، باب صدقة الفطر على العبد وغيره من المسلمين ١٣٨/٢ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الزكاة ، باب صدقة الفطر على المسلمين من التمر والشعير ٦٧٧/٢ .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب الزكاة ، باب كم يؤدى فى زكاة الفطر ٢٦٣/٢ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الزكاة ، باب ماجاء فى صدقة الفطر ٥٢/٣ وقال : حديث حسن صحيح .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الزكاة ، باب فرض زكاة رمضان على الصغير ٤٨/٥ .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب الزكاة ، باب صدقة الفطر ٥٨٤/١ .
* وأخرجه الدارمى فى كتاب الزكاة ،باب فى زكاة الفطر ٣٢٩/١ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٦٣/٢ .
* وأخرجه الامام الشافعى فى مسنده ٢٥٠/١ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه ، كتاب الزكاة ، باب زكاة الفطر عن نفسه وغيره ١٦٢/٤ .
(كلهم من طريق مالك بهذا الاسناد مثله) .

قال أبو جعفر :

ففي هذا الحديث ذكر فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها وفيه تعديل الناس اياها بمدين من حنطة ، وذلك لايكون الا مع بقاء فرضها . فكان هذا مخالفا لما قاله قيس في ذلك ، غير انا تأملنا ماقاله قيس فيه فوجدنا له وجها محتملا لما قاله فيه [١٧٣/أ] وهو انه قد كانت صدقة الفطر في البدء[(١)] في فرضها على مثل مافي زكاة الأموال عليه في فرضها[(٢)] (بعد أن فرضت فيها ، حتى صارت في فرضها) [(٣)] كالصلوات الخمس في الايمان بها وفي وجوب الكفر على من جحدها ، فكانت صدقة الفطر كذلك ثم فرضت زكاة الأموال فرد الفرض الذى كان فيها الى زكاة

(*) أما الزيادة على الحديث في قوله : (من المسلمين) :
فقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٣٦٩/٣ :
اطلق ابو قلابة الرقاشي ومحمد بن وضاح وابن الصلاح ومن تبعه أن مالكا تفرد بها دون اصحاب نافع وهو متعقب برواية عمر بن نافع المذكورة في الباب الذى قبله . وكذا اخرجه مسلم من طريق الضحاك بن عثمان عن نافع بهذه الزيادة . وقال ابو عوانة في صحيحه : لم يقل فيه : (من المسلمين) غير مالك والضحاك ورواية عمر بن نافع ترد عليه ايضا .
وقال النووي في شرح مسلم ٦١/٧ :
لم ينفرد بها مالك ، بل وافقه فيها ثقتان : وهما الضحاك بن عثمان وعمر بن نافع . اهـ
أما هل يخرجها المسلم عن عبده الكافر ؟ قال الجمهور لا ، خلافا لعطاء والنخعي والثوري والحنفية واسحاق ، واستدلوا بعموم قوله : (ليس على المسلم في عبده صدقة الا صدقة الفطر) .
وأجاب الآخرون بأن الخاص يقضي على العام ، فعموم قوله (في عبده) مخصوص بقوله : (من المسلمين) .

(١) في (ط) : المعنى .
(٢) في (ط) : في شبهها بالصلوات .
(٣) بين القوسين ساقط من (ط) .

الأمـوال ، وجعل مكانه[(١)] لزكاة الفطر فرض دون ذلك ، على ما في حديث ابن عمر مما لو جحده جاحد لم يكن بجحده اياه كافرا ، كما يكون بجحده زكاة الأموال كافرا .

فهذا معنى صحيح يخرج به ما قال قيس في فرض زكاة الفطر الذي[(٢)] كان عليه .

والله عز وجل نسأله التوفيق .

---

(١) في (ط) : وجعل زكاة الفطر فرضا .
(٢) الذي . ليست في الأصل زيدت من (ط) .

الباب (٧٩)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طلوع النجم الذى ترتفع بطلوعه العاهة او تخف اى النجوم هو؟

(٥٩٦) حدثنا احمد قال : حدثنا أحمد بن داود قال : حدثنا اسماعيل بن سالم قال : حدثنا محمد بن الحسن قال : حدثنا ابو حنيفة قال : حدثنا عطاء بن ابى رباح عن ابى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اذا طلع النجم رفعت العاهة عن اهل كل بلد) .

---

(٥٩٦) رجاله :

(١) احمد بن داود : هو ابن موسى السدوسى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦) .

(٢) اسماعيل بن سالم : هو ابو محمد الصائغ البغدادى . نزيل مكة .
ذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له مسلم . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٠١/١ ، التقريب ٧٠/١ ، مغانى الأخيار ج١ ل٣٣
الكاشف ١٢٣/١ .

(٣) محمد بن الحسن : هو الشيبانى . صاحب ابى حنيفة . سبقت ترجمته فى الحديث (٨) .

(٤) ابو حنيفة : هو النعمان بن ثابت الفقيه المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٨) .

(٥) عطاء بن ابى رباح : ثقة فقيه فاضل . لكنه كثير الارسال . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .

(٦) ابو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : صحيح . وله متابعات فى الحديثين (٦٠٠،٦٠١) وشواهد فى الأحاديث (٥٩٧-٥٩٩) .

قال ابو جعفر :

فتاملنا هذا الحديث فلم نجد فيه ذكر ذلك النجم اى النجوم هو ، فطلبناه فى غيره [١٧٣/ب] من الاحاديث .

(٥٩٧) حدثنا احمد قال : حدثنا يونس قال : اخبرنا ابن وهب . (ح)

وحدثنا احمد قال : حدثنا الربيع بن سليمان المرادى قال : حدثنا خالد بن عبد الرحمن قال يونس : اخبرنى ابن ابى ذئب وقال الربيع : حدثنا ابن ابى ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن عبد الله بن عمر رضى

تخريجه :

* اخرجه الامام ابو حنيفة فى مسنده ص ١٤١ بهذا الاسناد واللفظ . بزيادة : يعنى الثريا . وهو تفسير من احد الرواة .
* واخرجه الطبرانى فى المعجم الصغير ٤١/١ .
* واخرجه ابو نعيم فى اخبار أصبهان ١٢١/١ .
كلاهما من طريق ابى حنيفة النعمان بهذا الاسناد مثله .

غريبه :

قوله : اذا طلع النجم :
قال ابن الاثير فى النهاية فى غريب الحديث ٢٤/٥ :
النجم فى الأصل اسم لكل واحد من كواكب السماء . وهو بالثريا أخص . جعلوه علما لها فاذا اطلق فانما يراد به هى ، وهى المرادة فى هذا الحديث .
وأراد بطلوعها طلوعها عند الصبح وذلك فى العشر الأوسط من أيار وسقوطها مع الصبح فى العشر الأوسط من تشرين الآخر .
والعرب تزعم أن بين طلوعها وغروبها أمراضا ووباء وعاهات فى الناس والابل والثمار .
ومدة مغيبها بحيث لاتبصر فى الليل نيف وخمسون ليلة ، لأنها تخفى بقربها من الشمس قبلها وبعدها ، فاذا بعدت عنها ظهرت فى الشرق وقت الصبح .
قال الحربى : انما أراد بهذا الحديث أرض الحجاز ، لأن فى أيار يقع الحصاد بها وتدرك الثمار وحينئذ تباع ، لأنها قد أمن عليها من العاهة .
وقال ابن قتيبة : وأحسب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد عاهة الثمار خاصة . اهـ

الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة (١) . قال : فسألت ابن عمر : متى ذلك ؟ قال (٢) : طلوع الثريا .

---

(١) في (ط) : عن ذلك .
(٢) في (ط) : فقال .

(٥٩٧) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو عبد الله . ثقة فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٣) الربيع بن سليمان المرادي : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٤) خالد بن عبد الرحمن : صدوق له أوهام . سبقت ترجمته في الحديث (٥٧٩) .
(٥) ابن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن . ثقة فقيه فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (٢٣) .

(٦) عثمان بن عبد الله بن سراقة : ابن المعتمر العدوي ، أبو عبد الله المدني . سبط عمر . أمه زينب بنت عمر ، المتوفى سنة ١١٨هـ .
قال أبوزرعة والنسائي والدارقطني : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة ولي مكة . أخرج له البخاري وابن ماجة . له ترجمة في :
التهذيب ١٢٩/٧ ، التقريب ١١/٢ ، ط/ابن سعد ٢٤٣/٥ ، نسب قريش ص ٣٥٦ ، الجرح ١٥٥/٦ ، العقد الثمين ٢٦/٦ ، غاية المرام بأخبار سلطنة البلد الحرام ص ٢٥١ ، الكاشف ٢٥٢/٢ .

(٧) عبد الله بن عمر : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٣٤) .

إسناده : ضعيف فيه خالد بن عبد الرحمن وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الحديثين (٥٩٨،٥٩٩) .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٢/٢، ٥٠ .
* وأخرجه البيهقي في السنن كتاب البيوع ٣٠٠/٥ .
(كلاهما من طريق ابن أبي ذئب بهذا الاسناد مثله) .
وله شاهد من حديث زيد بن ثابت :

(٥٩٨) حدثنا احمد قال : ووجدنا المزني قد حدثنا قال :
حدثنا الشافعي قال : حدثنا محمد بن اسماعيل عن ابن
ابي ذئب ثم ذكر باسناده مثله .
(قال ابو جعفر :
عبد الله بن عمر هو خال عثمان بن عبد الله بن سراقة

---

* اخرجه البخاري في كتاب البيوع ، باب بيع الثمار قبل ان يبدو صلاحها ٣٣/٣ بلفظ :
(عن خارجة بن زيد بن ثابت ان زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار ارضه حتى تطلع الثريا فيتبين الاصفر من الاحمر) .
* وجاء في رواية لمسلم عن ابن عمر كذلك .
كتاب البيوع ، باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها بغير شرط القطع ١١٦٦/٣ .
عن نافع عن ابن عمر بلفظ : (لاتبتاعوا الثمر حتى يبدو صلاحها وتذهب عنه الآفة قال : يبدو صلاحه ، حمرته وصفرته) .

غريبه :

العاهة : هي الآفة التي تصيب الثمار فتفسدها . يقال : عاه القوم واعوهوا اذا اصابت ثمارهم وماشيتهم العاهة النهاية في غريب الحديث ٣٢٤/٣ .

(٥٩٨) رجاله :

(١)،(٢) المزني : هو اسماعيل بن يحيى . وشيخه الامام الشافعي . سبقت ترجمتهما في الحديث (١٥٣) .
(٣) محمد بن اسماعيل : هو ابن مسلم بن ابي فديك . صدوق . سبقت ترجمته في الحديث (٤١٤) .
وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث (٥٩٧) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير محمد بن اسماعيل فهو صدوق . ويرتقي الى الصحيح بغيره بالمتابعة في الحديث السابق (٥٩٧) .

تخريجه :

* اخرجه الشافعي في مسنده (بدائع المنن) باب النهي عن بيع الثمار قبل بدو صلاحها ١٦٧/١ بهذا الاسناد واللفظ .

(٥٩٩) وحدثنا احمد قال : وحدثنا ابراهيم بن مرزوق قال :

حدثنا ابو عامر عن ابن ابى ذئب ثم ذكر باسناده مثله) .(١)

قال ابو جعفر :

فعقلنا بذلك انه الثريا ، وعقلنا به ايضا انه المقصود برفع العاهة عنه هو ثمار النخل . ثم طلبنا فى غير هذا الحديث ايضا من الاحاديث هل نجد لوقت طلوعها من الليل ذكر ام لا ؟

(٦٠٠) حدثنا احمد قال : حدثنا محمد بن على بن داود قال :

حدثنا عفان بن مسلم قال : حدثنا وهيب(٢) بن خالد قال :

حدثنا عسل بن سفيان عن عطاء عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : [١/١٧٤] ماطلع النجم صباحا قط وتقوم(٣) عاهة الا رفعت عنهم او خففت .

قال(٤) ابو جعفر :

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٢) فى (ط) : وهب . وهو خطأ .
(٣) فى (ط) : ويقوم .
(٤) ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .

(٥٩٩) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) ابو عامر : هو عبد الملك بن عمرو العقدى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
وباقى رجال الاسناد ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث (٥٩٧) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث السابق .

فعقلنا بذلك انه على طلوعها صباحا طلوعا يكون الفجر به . وطلبنا اى شهر يكون فيه ذلك من شهور السنة على

---

(٦٠٠) رجاله :

(١) محمد بن على بن داود : هو البغدادى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٥) .
(٢) عفان بن مسلم : الباهلى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١١١) .
(٣) وهيب بن خالد : ثقة ثبت . لكنه تغير قليلا بآخرة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٠) .

(٤) عسل (بكسر اوله وسكون المهملة وقيل بفتحتين) ابن سفيان : هو التميمى اليربوعى ابو قرة البصرى .
قال احمد : ليس هو عندى قوى الحديث . وقال ابن معين ضعيف . وقال البخارى : عنده مناكير وقال كذلك : عن عطاء فيه نظر . وقال أبو حاتم : منكر الحديث . وقال النسائى : ليس بالقوى . وقال ابن عدى : قليل الحديث وهو مع ضعفه يكتب حديثه . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : يخطىء . وقال يعقوب بن سفيان : ليس بمتروك ولاهو حجة . وأورده العقيلى فى الضعفاء . وذكر قول البخارى فيه . قال ابن حجر : ضعيف . أخرج له أبو داود والترمذى . له ترجمة فى :
التهذيب ١٩٣/٧ ، التقريب ٢٠/٢ ، ط/ابن سعد ٢٥٧/٧ ، ت/الكبير ٩٣/٧ ، الجرح ٤٢/٧ ، الكامل لابن عدى ٢٠١٢/٥ الضعفاء للعقيلى ٤٢٦/٣ ، الميزان ٦٦/٣ ، الكاشف ٢٦٤/٢ .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما فى الحديث (٥٩٦) .

اسناده : ضعيف . فيه عسل بن سفيان . وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى الحديث السابق (٥٩٦) وكذا بالشاهد فى حديث ابن عمر السابق .

تخريجه :

* أخرجه الامام احمد فى المسند ٣٤١/٢، ٣٨٨ من طريق وهيب عن عسل بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البزار فى كتاب البيوع ، باب متى ترتفع العاهة ٩٧/٢ من عسل بن سفيان بهذا الاسناد نحوه .
* وأورده الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد ، باب متى ترتفع العاهة ١٠٣/٤ وقال : رواه احمد والبزار والطبرانى فى الأوسط . وفيه ابن سفيان . وثقه ابن حبان وقال : يخطى ويخالف وضعفه جماعة وبقية رجاله رجال الصحيح . اهـ

حساب المصريين فوجدناه (بشمس)[١] .

وطلبنا اليوم الذى يكون فيه ذلك فى طلوع فجره من ايامه ، فوجدناه اليوم التاسع عشر من ايامه . وطلبنا مايقابل ذلك من الشهور السريانية التى يعتبر اهل العراق بها ذلك . فوجدناه (أيار)[٢] وطلبنا اليوم الذى يكون ذلك فى فجره فاذاهو اليوم الثانى[٣] عشر من ايامه وهاذان الشهران اللذان يكون فيهما حمل النخل . اعنى بحملها اياه ظهوره فيها لاغير ذلك[٤] . ويؤمن بالوقت الذى ذكرناه منهما عليها العاهة المخوفة عليها التى كانت قبل ذلك . والله عز وجل نسأله التوفيق .

وماوجدنا[٥] فى حديث عِسْل هذا بزيادة على ماحدث به عفان عنه :

(٦٠١) حدثنا احمد قال : كما حدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا المعلى[٦] بن اسد قال : حدثنا وهيب عن عسل عن عطاء عن ابى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذا طلعت الثريا رفعت العاهة عن اهل البلد .

---

(١) فى الأصل : بسنس . وفى (ط) : بشنس . وكلاهما خطأ والصواب ماأثبته . وهو اسم شهر من شهور السنة القبطية .
(٢) أيار : هو الشهر الخامس الميلادى (مايو) .
(٣) تحرفت فى المطبوع الى : الناس .
(٤) فى (ط) : يحملها .
(٥) فى (ط) : وقد وجدنا .
(٦) فى (ط) : وهب . وهو خطأ .

(٦٠١) رجاله :

(١) محمد بن خزيمة : أحد شيوخ الطحاوى . ثقة مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٢) .

قال ابو جعفر (١) :

ففى هذا الحديث مادلنا عليه حديث ابن (٢) سراقة (٣) ومافى حديث عفان الذى رويناه عن وهيب [١٧٤/ب] .

والله نساله التوفيق .

---

(٢) المعلى (بفتح ثانيه وتشديد اللام المفتوحة) ابن اسد العمى (بفتح وتشديد الميم) أبو الهيثم البصرى المتوفى سنة ٢١٨هـ .
قال ابو حاتم : ماأعلم انى عثرت له على خطأ غير حديث واحد . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وقال : بصرى ثقة . شيخ كيس وكان معلما . قال ابن حجر : ثقة ثبت . اخرج له الجماعة عدا أبى داود . له ترجمة فى : التهذيب ٢٣٦/١٠ ، التقريب ٢٦٥/٢ ، ط/ابن سعد ٣٠٦/٧ ، الجرح ٣٣٤/٨ ، الثقات للعجلى ص ٤٣٥ ، الكاشف ١٦٣/٣ .
وبقية رجال هذا الاسناد سبقت الاشارة اليهم فى الحديثين السابقين (٥٩٦،٦٠٠) .

اسناده : ضعيف . فيه عسل بن سفيان ، وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى الحديث (٥٩٦) وكذا بالشاهد فى حديث ابن عمر السابق (٥٩٧) .

تخريجه :

* أخرجه العقيلى فى الضعفاء الكبير ٤٢٦/٣ بهذا الاسناد واللفظ .
قلت : وحديث الباب هذا قد ضعفه الشيخ الألبانى وأورده فى السلسلة الضعيفة برقم (٣٩٧) .

(١) أبو جعفر ليست فى الأصل زيدت من (ط) .
(٢) فى (ط) : مجمع .
(٣) ابن . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) وهو الصواب .

الباب (٨٠)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : (كل ابن آدم ياكله التراب غير عجب الذنب)

(٦٠٢) حدثنا احمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابى الزناد عن الأعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل ابن آدم تاكله (١) الأرض الا عجب الذنب منه (٢) خلق وعليه يركب .

---

(١) فى الأصل : تاكل .
(٢) فى (ط) : عليه .

(٦٠٢) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢)،(٣) ابن وهب : هو عبد الله . وشيخه الامام مالك . سبقت ترجمتهما فى الحديث (٥) .
(٤) ابو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان . ثقة فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٢) .
(٥) الأعرج : هو عبد الرحمن بن هرمز. ثقة ثبت عالم . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٠) .
(٦) ابو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . رجال الشيخين . ويونس ابن عبد الأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه الامام مالك فى الموطا ، كتاب الجنائز ، باب جامع الجنائز ٢٣٩/١ بهذا الاسناد مثله .
* واخرجه ابو داود فى كتاب السنة ، باب فى ذكر البعث والصور ١٠٨/٥ .
* واخرجه النسائى فى كتاب الجنائز ، باب أرواح المؤمنين ١١١/٤ .

(٦٠٣) حدثنا احمد قال : حدثنا يزيد بن سنان قال : حدثنا صفوان بن عيسى عن ابن عجلان عن ابى الزناد ثم ذكر باسناده مثله .

---

* واخرجه ابن حبان (موارد الظمآن) كتاب البعث ، باب ماجاء فى عجب الذنب ص ٦٣٨ .
(كلهم من طريق مالك بن انس بهذا الاسناد مثله) وجاء عندهم : فيه يركب بدل قوله : عليه يركب .

غريبه :

عجب الذنب : العَجْب (بالسكون) العظم الذى فى اسفل الصلب عند العجز ، وهو العسيب عند الدواب .
النهاية فى غريب الحديث ١٨٤/٣ .

(٦٠٣) رجاله :

(١) يزيد بن سنان : هو ابو خالد القزاز . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .

(٢) صفوان بن عيسى : هو الزهرى ابو محمد البصرى ، المتوفى سنة ٢٠٠هـ .
قال أبوحاتم : صالح . وقال ابن سعد : كان ثقة صالحا وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وقال : بصرى ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة غير البخارى فقد أخرج له تعليقا . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٢٩/٤ ، التقريب ٣٦٨/١ ، ط/ابن سعد ٢٩٤/٧ ، ت/الكبير ٣٠٩/٤ ، الجرح ٤٢٥/٤ ، الكاشف ٣٠/٢ .

(٣) ابن عجلان : هو محمد . صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٥٦) .
وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهما فى الحديث (٦٠٢) .

اسناده : حسن ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات فى احاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه الامام احمد فى المسند ٤٢٨/٢ من طريق محمد ابن عجلان بهذا الاسناد مثله .

(٦٠٤) حدثنا احمد قال : حدثنا هارون بن كامل[1] قال : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني الليث[2] قال : حدثني محمد بن عجلان عن ابى الزناد عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

(٦٠٥) حدثنا احمد قال : حدثنا ابراهيم[3] بن ابى داود قال : حدثنا ابن ابى مريم قال : حدثني ابن ابى الزناد عن ابيه ثم ذكر باسناده مثله . غير انه قال : (وفيه يركب) .

---

(١) فى (ط) : ابن كامل بن صالح . وهو خطأ فى الاسناد .
(٢) فى (ط) : ابو الليث . وهو خطأ .
(٣) ابراهيم . ليست فى (ط) .

(٦٠٤) رجاله :

(١) هارون بن كامل : لم اجد من ذكر فيه شيئا . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥١) .
(٢) عبد الله بن صالح : هو كاتب الليث . صدوق كثير الغلط سبقت ترجمته فى الحديث (٦٣) .
(٣) الليث : هو ابن سعد . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .
(٤) محمد بن عجلان : صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٥٦) وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما فى الحديث (٥٥٦) .

اسناده : ضعيف ، ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة فى الباب .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله وقد سبق تخريجه هناك .

(٦٠٥) رجاله :

(١) ابراهيم بن ابى داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٢) ابن ابى مريم : هو سعيد . الفقيه الثقة الثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .

(٦٠٦) حدثنا احمد قال : حدثنا حسين بن نصر قال : حدثنا يحيى [١٧٥/أ] بن صالح الوحاظي (١) قال : حدثنا ابن ابى الزناد ثم ذكر باسناده مثله .

(٦٠٧) حدثنا احمد قال : حدثنا ابو امية ومحمد بن على قالا حدثنا سعيد بن سليمان قال : حدثنا منصور بن ابى الاسود عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله

---

(٣) ابن ابى الزناد : هو عبد الرحمن . صدوق فقيه . تغير لما قدم بغداد . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٠٨) .
وباقى رجال الاسناد ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث (٦٠٢) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير ابن ابى الزناد فهو صدوق . ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات الواردة فى الباب .

تخريجه :

* اخرجه مسلم فى كتاب الفتن واشراط الساعة ، باب مابين النفختين ٢٢٧١/٤ من طريق ابى الزناد بهذا الاسناد مثله . وجاء فيه : (وفيه يركب) .

(١) الوحاظى . ليست فى (ط) . وهى فى الاصل (بالطاء) وهو خطأ .

(٦٠٦) رجاله :

(١) حسين بن نصر : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٤)
(٢) يحيى بن صالح الوحاظى : صدوق من اهل الراى . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٨) .
وباقى رجال الاسناد سبقت الاشارة اليهم فى الحديثين (٦٠٢، ٦٠٥) .

اسناده : حسن ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات الواردة فى الباب .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله وقد سبق تخريجه هناك .

عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كل ابن آدم يبلى الا عجب الذنب وفيه يركب الخلق) .

---

(٦٠٧) رجاله :

(١) ابو امية : هو الطرسوسى . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٢) محمد بن على : هو ابن داود البغدادى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٥) .
(٣) سعيد بن سليمان : هو الواسطى . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨٧) .

(٤) منصور بن ابى الأسود : هو الليثى الكوفى . يقال : اسم ابيه : حازم .
قال ابن معين : ثقة . وقال فى رواية : لاباس به .وكذا قال النسائى . وقال ابو حاتم : يكتب حديثه . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا ابن شاهين . قال ابن حجر : صدوق . رمى بالتشيع . اخرج له ابو داود والترمذى والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٠٥/١٠ ، التقريب ٢٧٥/٢ ، ط/ابن سعد ٣٨٢/٦ ، الجرح ١٧٠/٨ ، الثقات لابن شاهين ص ٢١٧ ، الكاشف ١٧٥/٣ .

(٥) الأعمش : هو سليمان بن مهران . ثقة حافظ ورع ، لكنه يدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠) .
(٦) ابو صالح : هو ذكوان . ابو صالح السمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠) .
(٧) ابو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : ضعيف . فيه ابو امية شيخ الطحاوى . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة فى الباب .

تخريجه :

* اخرجه ابن ماجة فى كتاب الزهد ، باب ذكر القبر والبلى ١٤٢٥/٢ من طريق الأعمش بهذا الاسناد نحوه .

(٦٠٨) حدثنا احمد قال : حدثنا فهد قال : حدثنا عمر بن حفص ابن غياث قال : حدثنا ابى قال : حدثنا الأعمش قال : سمعت أبا صالح يحدث يقول : سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : يبلى كل شىء من الانسان الا عجب ذنبه وفيه يركب الخلق يوم القيامة ثم ينزل الله عليه ماء فينبتون كما ينبت البقل (١) .

---

(١) فى (ط) : فينبتون فيه .

(٦٠٨) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) عمر بن حفص بن غياث . ثقة . ربما وهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٩٥) .
(٣) حفص بن غياث : ثقة فقيه تغير حفظه قليلا فى الآخر . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤٧) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث (٦٠٧) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين غير شيخ الطحاوى وهو ثقة .

تخريجه :

* اخرجه البخارى فى كتاب التفسير (سورة الزمر) ٣٤/٦ من طريق عمر بن حفص بهذا الاسناد مطولا .
* واخرجه كذلك فى نفس الكتاب (سورة عم يتساءلون) ٧٩/٦ من طريق ابى معاوية عن الأعمش بهذا الاسناد مطولا .
* واخرجه مسلم فى كتاب الفتن واشراط الساعة ، باب مابين النفختين ٢٢٧٠/٤ من طريق ابى معاوية عن الأعمش بهذا الاسناد مطولا .
* واورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة الزمر) ٢٥٢/٧ بلفظ الشيخين وعزاه اليهما والى ابن جرير وابن مردويه .
ورواه كل من البخارى ومسلم بلفظ :
(قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مابين النفختين اربعون . قالوا : ياابا هريرة اربعون يوما ؟ قال : ابيت . قالوا : اربعون شهرا ؟ قال : ابيت . قالوا : اربعون سنة ؟ قال : ابيت . ثم ينزل الله من السماء ماء فينبتون كما ينبت البقل . ليس من الانسان شىء الايبلى الا عظما واحدا ، وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة) .

فقال قائل :

العيان يدفع مافى هذا الحديث لأنا نجد الميت يكشف عن لحده فلايوجد فيه شىء ، لأنه قد فنى بأكل التراب اياه ووجدناه يحرق فتأتى عليه النار حتى لايبقى منه شىء .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

أن ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو كما روى عنه لايجوز غيره ، اذ كان الذين نقلوه عنه (١) هم أهل الضبط له والمؤتَمَنون عليه ، وأن من جهل ذلك فدفعه بجهله اياه جاهلا بلطف قدرة الله عز وجل ، لأنه لما كان [١٧٥/ب] من لطف قدرته أن يعيد العظام المركبة فى الأحياء رفاتا ثم يعيدها كما كانت قبل ذلك كما قال عز وجل : {وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده} (٢) . وكما قال عز وجل : {وضرب لنا مثلا ونسى خلقه . قال : من يحيى العظام وهى رميم ؟!} (٣) . فقال عز وجل : {قل يحييها الذى أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم} (٤) .

واذا كان ذلك كما ذكرنا فى لطف قدرته كان غير مستنكر فيها أن يبقى أعجاب الأذناب من بنى آدم لن (٥) يأكلها التراب . وكما وقى (٦) عبده ونبيه وخليله ابراهيم عليه السلام أن (٧) تأكله النار التى تأكل مالقيت من الأشياء .

---

(١) فى (ط) : الذى اعتبره .
(٢) سورة الروم : ٢٧
(٣) سورة يس : ٧٨
(٤) سورة يس : ٧٩
(٥) فى (ط) : لا .
(٦) فى (ط) : رقى . وهو تصحيف .
(٧) فى (ط) : من أن .

لالهامه عز وجل اياها ذلك فيحفظ[1] ذلك منهم حتى يظهره في الوقت الذي يشاء اظهاره فيه ، وان غاب ذلك عن اعيننا فهو غير غائب عنه ، كما قد حكى لنا عز وجل عن عبده لقمان من قوله لابنه : {يابني انها ان تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة او في السماوات او في الأرض يات بها الله ان الله لطيف خبير}[2] .

وهذا اللطف غير مستنكر في اعجاب اذناب بني آدم .

وماقد روى في هذا الحديث وغير مستحيل فيه .

والله عز وجل نسأله [١٧٦/أ] التوفيق .

---

(١) في الأصل : يحفظ . واثبت مافي (ط) .
(٢) سورة لقمان : ١٦

الباب (٨١)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : لو كان الايمان بالثريا ، ومن قوله : لو كان الدين بالثريا لناله رجال (١) من ابناء فارس

(٦٠٩) حدثنا احمد قال : حدثنا يوسف بن يزيد (٢) قال : حدثنا سعيد بن منصور (٣) قال : حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابى نجيح عن ابيه عن قيس بن سعد (٤) بن عبادة رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : لو كان الايمان بالثريا لناله ناس من اهل فارس .

---

(١) رجال . ليست فى (ط) .
(٢) فى (ط) : يحيى بن عثمان .
(٣) فى (ط) : حامد بن يحيى .
(٤) فى الأصل : عن عبادة وهو خطأ فى الاسناد والصواب ما اثبته كما فى (ط) واصول الحديث .

(٦٠٩) رجاله :

(١) يوسف بن يزيد : هو القراطيسى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٥) .
(٢) سعيد بن منصور : هو الثقة الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٧) .
(٣) سفيان بن عيينة : ثقة حافظ فقيه امام حجة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤) .

(٤) ابن ابى نجيح : هو عبد الله بن يسار المكى ، ابو يسار ، الثقفى مولاهم ، المتوفى سنة ١٣١هـ .
قال احمد وابن معين وابو زرعة والنسائى وغيرهم : ثقة وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وقال : ثقة . يقال : انه كان يرى القدر . وقال الذهبى : لعله تاب قال ابن حجر : ثقة . رمى بالقدر وربما دلس . اخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٥٤/٦ ، التقريب ٤٥٦/١ ، ط/ابن سعد ٤٨٣/٥ ، ت/ابن معين ٣٣٤/٢ ، الجرح ٢٠٣/٥ ، المشاهير ص ١٤٥ ، الثقات للعجلى ص ٢٨١ ، الثقات لابن شاهين ص ١٢٤ ، الميزان ٥١٥/٢ ، الكاشف ١٣٧/٢ .

(٦١٠) حدثنا احمد قال : حدثنا يوسف بن يزيد (١) قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا عبد العزيز الدراوردى قال سمعت ثور بن زيد يذكر عن ابى الغيث (٢) عن ابى هريرة رضى الله عنه قال : لما نزلت هذه الآية : {وآخرين منهم لما يلحقوا بهم} (٣) كلمه فيها الناس ، فاقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم على سلمان فقال : لو كان الدين بالثريا لناله رجال من هؤلاء .

---

(٥) (ابوه) هو : يسار المكى ، ابو نجيح مولى ثقيف ، مشهور بكنيته ، توفى سنة ١٠٩هـ .
قال احمد : من خيار عباد الله تعالى . وقال وكيع وابن معين وابو حاتم وغيرهم : ثقة . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة عدا البخارى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٧٧/١١ ، التقريب ٣٧٤/٢ ، ط/ابن سعد ٤٧٣/٥ ، الجرح ٣٠٦/٩ ، الكاشف ٢٨٩/٣ .

(٦) قيس بن سعد بن عبادة : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧٢) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* اخرجه البزار فى كتاب المناقب ، باب فى ناس من ابناء فارس ٣١٦/٣ بزيادة : (وربما قال : من بنى الحمراء بنى الموالى) .
* واخرجه ابو يعلى فى مسنده ٢٤/٣ .
* واخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٣٥٣/١٨ .
* واخرجه ابو نعيم فى "اخبار اصبهان" ٨/١ نحوه .
(كلهم من طريق سفيان بن عيينة بهذا الاسناد مثله) .
* واورده الهيثمى فى المجمع ٦٤/١٠ وقال : رواه ابو يعلى والبزار والطبرانى ورجاله رجال الصحيح .
* واورده كذلك السيوطى فى الدر المنثور (سورة الجمعة) ١٥٣/٨ ونسبه لسعيد بن منصور وابن مردويه .

(١) فى (ط) : يونس (بدون يزيد) .
(٢) فى (ط) : سالم بن ابى الغيث . وهو خطأ .
(٣) سورة الجمعة : ٣

(٦١٠) رجاله :

(١)، (٢) يوسف بن يزيد او سعيد بن منصور . ثقات . سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق (٦٠٩) .

(٦١١) حدثنا احمد قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : حدثنا ابن وهب قال : اخبرني سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن سالم ابي الغيث (١) عن ابي هريرة رضي الله عنه قال : كنا جلوسا [١٧٦/ب] عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزلت سورة الجمعة :{وآخرين منهم لما يلحقوا بهم} (٢) .

---

(٣) عبد العزيز بن الداروردي : صدوق . كان يحدث من كتب غيره فيخطىء . سبقت ترجمته في الحديث (٢٩٨) .

(٤) ثور بن زيد : هو الديلي ، المدني ، المتوفى سنة ١٣٥هـ .
قال ابن معين وابو زرعة والنسائي وغيرهم : ثقة . وقال احمد بن صالح : له شان روى عنه مالك وسليمان بن بلال واهل المدينة . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا ابن شاهين . قال الذهبي : شيخ مالك ثقة . اتهم بالقدر . لعله اشتبه عليهم بثور بن يزيد الشامي . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة . له ترجمة في التهذيب ٣١/٢ ، التقريب ١٢٠/١ ، ط/ابن سعد ص ٣٢٦ ، ت/ابن معين ٧١/٢ ، الجرح ٤٦٨/٢ ، الثقات لابن شاهين ص ٥٣ ، الميزان ٣٧٣/١ ، الكاشف ١٧٥/١ .

(٥) ابو الغيث : هو سالم ، المدني ، مولى ابن مطيع .
قال احمد : لاأعلم احدا روى عنه الا ثور واحاديثه متقاربة . وقال ابن معين : ثقة يكتب حديثه . وقال ابن سعد : كان ثقة حسن الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا ابن شاهين . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٤٤٥/٣ ، التقريب ٢٨١/١ ، ط/ابن سعد ٣٠١/٥ ، ت/ابن معين ٧٢٠/٢ ، الجرح ١٨٩/٤ ، الكاشف ٣٤٦/١ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . غير الداروردي فهو صدوق من رجال الشيخين . وله متابعات في احاديث الباب .

تخريجه :

* اخرجه البخاري في كتاب التفسير (سورة الجمعة) ٦٣/٦ .
* واخرجه مسلم في كتاب الفضائل ،بابفضل فارس ١٩٧٢/٤ .
* واخرجه الامام احمد في المسند ٤١٧/٢ .
* واخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٩٦/٢٨ .
* واخرجه ابو نعيم في اخبار اصبهان ٢/١ .
(كلهم من طرق عبد العزيز الداروردي بهذا الاسناد مثله) .

(١) في (ط) : سالم بن ابي الغيث . وهو خطا .
(٢) سورة الجمعة : ٣

فقال رجل : من هؤلاء يارسول الله ؟ فلم يجبه حتى سأله ثلاث مرات وفينا سلمان الفارسى ، فوضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على سلمان وقال : لو كان الايمان بالثريا لناله رجال من هؤلاء .

---

(٦١١) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو عبد الله . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٣) سليمان بن بلال : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٤٤) وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت ترجمتهم فى الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . ويونس بن عبد الأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* اخرجه البخارى فى كتاب التفسير (سورة الجمعة) ٦٣/٦ .
* واخرجه الترمذى فى كتاب التفسير (سورة الجمعة) ٤١٣/٥ من طريق عبد الله بن جعفر عن ثور بن زيد بهذا الاسناد مثله .
* واخرجه البيهقى فى "الدلائل" ٣٣٣/٦ .
* واخرجه ابو نعيم فى "اخبار اصبهان" ٢/١ .
(كلهم من طريق سليمان بن بلال بهذا الاسناد مثله) .
* واورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة الجمعة) وزاد نسبته للنسائى وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه وابو نعيم فى الدلائل .
قلت : ليس المراد بفارس هى البلاد المعروفة الآن ، وانما أراد به العجم لان ارض فارس كانت ديارهم وكانت شاسعة تمتد من الفرات بالعراق غربا وجنوبا الى عدن ، وشرقا الى حدود الصين . فقوله : فارس خرج مخرج الغالب الأعم واراد أهلها من العجم . كما يقال : فى السود : الأحباش لايراد منه تعيين أرض الحبشة بعينها وانما يعنون به كل أسود .
وقوله عليه الصلاة والسلام فى سلمان الفارسى رضى الله عنه : (لناله رجال من هؤلاء) هو من باب المثل لا التحديد والتعيين . أى من العجم مثل سلمان .
فالمراد اذن من فارس هم العجم ، وقد جاء ذلك مفسرا فى بعض الروايات :
(... لناله رجال من الأعاجم) .

(٦١٢) حدثنا احمد قال : حدثنا يوسف[(١)] قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا عبد العزيز الدراوردى قال : حدثنى شعيب من بنى أمية[(*)] بن زيد من الأنصار قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده لو كان الدين بالثريا لناله رجال من الفرس ، أو قال : من الأعاجم[(٢)] . شك عبد العزيز .

وقد تحقق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فى عموم العجم لافى فارس خاصة .
وهذا ماذهب اليه المفسرون .
قال ابن كثير فى تفسيره عن هذه الآية ٣٦٣/٤ :
ففى هذا الحديث دليل على أن هذه السورة مدنية وعلى عموم بعثته صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس لأنه فسر قوله تعالى : {وآخرين منهم} بفارس ، ولهذا كتب كتبه الى فارس والروم وغيرهم من الأمم يدعوهم الى الله عز وجل والى اتباع ماجاء به ، ولهذا قال مجاهد وغير واحد فى قوله تعالى : {وآخرين منهم لما يلحقوا بهم} قال : هم العجم وكل من صدق النبى صلى الله عليه وسلم من غير العرب . اهـ

(١) فى (ط) : يوسف بن يزيد .
(*) ذكرهم ابن حزم فى جمهرة أنساب العرب ص ٣٠١ وقال : من ولد أمية بن زيد كانوا بعوالى المدينة .
(٢) فى (ط) : الأعجام .

(٦١٢) رجاله :

(١)،(٢)،(٣) يوسف ، وسعيد بن منصور وابن الدراوردى : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦١٠) .
(٤) شعيب من بنى أمية بن زيد :
(٥) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : فيه شعيب من بنى أمية بن زيد . لم أعثر له على ترجمة وباقى رجال الاسناد ثقات غير الدراوردى فهو صدوق .

تخريجه :

* أخرجه سعيد بن منصور فى سننه ، كذا قاله السيوطى فى "الدر المنثور" ١٥٣/٨ .

هو شعيب بن عمرو الأموي القرشي ، سمع أبا هريرة سمع منه الدراوردي . من بني أمية بن زيد هو الأنصاري . ت/البخاري ٢١٩/٢/٢ ، الجرح ٣٥٠/١/٢ ، الثقات لابن حبان ٣٥٦/٤

وقد روى عن ابى هريرة فى العلم مثل هذا ايضا فى حديث فيه شىء عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وشىء عن ابى هريرة مما هو محتمل عندنا (١) ان يكون مافيه من ذكر العلم من كلام النبى صلى الله عليه وسلم ومحتمل (٢) ان يكون من كلام ابى هريرة ، فان يكن من كلام النبى صلى الله عليه وسلم فهو كهذين الحديثين ، وان يكن من كلام ابى هريرة فان ابا هريرة لم يقل ذلك رايا ، وانما قاله باخذه اياه عن النبى صلى الله عليه وسلم او باخذه اياه عمن اخذه عن النبى صلى الله عليه وسلم .

[١٧٧/أ]

(٦١٣) حدثنا احمد قال : وهو ماقد حدثنا أبو أمية قال : حدثنا عبيد الله بن موسى قال : أخبرنا شيبان عن الأعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ويل للعرب من شر قد اقترب . افلح من كف يده (٣) تقربوا يابنى فروخ الى الذكر فان العرب قد اعرضت . والله والله ان منكم رجالا لو كان العلم بالثريا لنالوه .

---

(١) فى (ط) : مما يحتمل .
(٢) فى (ط) : يحتمل .
(٣) فى (ط) : الله .

(٦١٣) رجاله :

(١) ابو امية : هو الطرسوسى . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٢) عبيد الله بن موسى : هو باذام العبسى . ثقة . يتشيع سبقت ترجمته فى الحديث (٤٣) .
(٣) شيبان : هو ابن عبد الرحمن النحوى . ثقة صاحب كتاب . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٥) .
(٤) الأعمش : هو سليمان بن مهران . ثقة حافظ ورع يدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠) .

وقد وجدنا عن ابى هريرة رضى الله عنه :

(٦١٤) حدثنا بكار بن قتيبة قال : حدثنا ابو عاصم قال : حدثنا عوف الاعرابى قال : حدثنا شهر بن حوشب عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أن العلم بالثريا لتناوله (١) رجال من ابناء فارس .

---

(٥) ابو صالح : هو ذكوان . السمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠) .
(٦) ابو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : ضعيف ، فيه ابوامية . شيخ الطحاوى . وبقية رجاله ثقات . وله متابعة من طريق ابى كريب محمد بن العلاء عن مختار بن غسان عن حفص بن عمران الأزرق عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه . أخرجه ابو نعيم فى "اخبار اصبهان" ٥/١ .
بهذا يرتقى الحديث الى الحسن لغيره .

تخريجه :

* أخرجه ابو نعيم فى اخبار اصبهان ٦/١ من طريق الأعمش بهذا الاسناد ، نحوه .
وجاء فيه : (الايمان ، بدل : العلم) .

غريبه :

قوله : يابنى فروخ .
قال الليث : بلغنا أن فروخ كان من ولد ابراهيم عليه السلام بعد اسحاق واسماعيل ، فكثر نسله ونما عدده فولد العجم الذين فى وسط البلاد ، هكذا حكاه الأزهرى عنه . اهـ النهاية فى غريب الحديث ٤٢٥/٣
وقال سفيان بن عيينة : بنو فروخ : من لم يكن من العرب . ذكره ابونعيم فى اخبار اصبهان ٥/١ .

(١) فى (ط) : لناله .

(٦١٤) رجاله :

(١) بكار : هو ابن قتيبة : قاضى مصر ومحدثها فى زمانه . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .
(٢) ابوعاصم : هو الضحاك بن مخلد النبيل . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .
(٣) عوف الاعرابى : ثقة . فيه تشيع وقدر . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٢١) .

قال أبو جعفر :

فتأملنا هذه الآثار لنقف على المراد بما فيها ان شاء الله ، فوجدنا ذلك على المثل كما يقول الرجل

---

(٤) شهر بن حوشب : صدوق كثير الارسال والأوهام . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٢٨) .
(٥) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : ضعيف . فيه شهر بن حوشب وبقية رجاله ثقات .
وقد تابعه محمد بن سيرين وجبير بن نفير عن أبى هريرة رضى الله عنه مثله . وهما ثقتان . أخرجه أبو نعيم فى "أخبار أصبهان" ١/٥-٦ . وكذلك له شاهد من حديث عائشة رضى الله عنها مثله . أخرجه أبو نعيم فى المرجع السابق ١/٨ . بهذا يرتقى الحديث الى الحسن لغيره .
قلت : وقد ضعف الشيخ الألبانى هذه الرواية . أعنى رواية : (لو كان العلم ...) وأوردها فى السلسلة الضعيفة تحت رقم (٢٠٥٤) وهو فى الجزء الخامس منها لم يزل تحت الطبع .
قلت : ومما سبق يتضح أن هذه الرواية ثابتة من عدة طرق فلعل الشيخ الألبانى - على غير عادته - لم يطلع على هذه الطرق فحكم عليها بالإسناد : شهر بن حوشب . وهو ضعيف .
زد على ذلك فقد صحت رواية : (لو كان الايمان ...) وكذا : (لو كان الدين ...) فمن باب أولى صحة رواية : (لو كان العلم ...) سيما وهى ثابتة بالنص كما سبق . ثم ان التاريخ يشهد لهذا ، فقلما تجد فنا من فنون العلم الا وعلى رأسه عالم من العجم ، وذلك عبر أطوار التاريخ الاسلامى كله .
قال القرطبى : وقع ماقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم عيانا . فتح البارى ٨/٦٤٣ .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٩٧، ٤٢٠، ٤٢٢ .
* وأخرجه أبونعيم وحلية الأولياء ٦/٦٤ .
* وأخرجه كذلك فى "أخبار أصبهان" ١/٤ .
* وأخرجه ابن عدى فى الكامل ٤/١٣٥٧ .
(كلهم من طريق عوف الأعرابى عن شهر بن حوشب عن أبى هريرة رضى الله عنه مثله) .
* وأورده الهيثمى فى المجمع ١٠/٦٤ وقال : رواه أحمد وفيه : شهر بن حوشب ، وثقه أحمد ، وفيه خلاف وبقية رجاله رجال الصحيح .

لصاحبه[1] : انت منى كالثريا . اى فى البعد . او كمثل قوله فى ضد ذلك من القرب : انت مِنّي موجر[x][2] القلب ، وانت منى نصب عينى ، وانت منى كذراعى من عضدى . فى امثال ذلك .

وكانت الثريا لاايمان ولادين ولاعلم بها . فقيل ذلك على المثل كما قيل فى بقية الاشياء .

وقد يحتمل أن يكون ذلك [١٧٧/ب] لم يقل على المثل . وقيل على انه لو كان هناك كان لابد من الوصول اليه ، لأن تلك الأشياء انما تراد لايمان العباد بها ولاخذهم لها ولعلمهم بها . ومن ذلك قول الله عز وجل : {وماخلقت الجن والانس إلاّ ليعبدون}[3] .

فكان ذلك على انه لوجعلت تلك الأشياء هناك ، وكانت فى انفسها انما اريدت لما قد ذكرنا . جعل الله عز وجل لمن ارادها سببا الى الوصول اليها بلطيف حكمته ، وكان الذى ذكرهم من ابناء فارس اشدهم طلبا لها ومسارعة اليها وتمسكا بها . والله عز وجل نساله التوفيق .

---

(١) فى (ط) : للرجل .
(٢) فى (ط) : موخر .
(٣) سورة الذاريات : ٥٦
(x) موجر : الوجار جحر الضبع والأسد ومعناه : مستقره ومسكنه .

الباب (٨٢)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من امره بقطع يد المخزومية التى كانت تستعير الحلى فتجحده

(٦١٥) حدثنا احمد قال : حدثنا عبيد بن رجال (١) قال : حدثنا احمد بن صالح قال : حدثنا عبد الرزاق (٢) قال : حدثنا معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضى الله عنها قالت كانت امراة مخزومية (*) تستعير المتاع وتجحده . فامر النبى صلى الله عليه وسلم بقطع يدها . فأتى أهلها اسامة بن زيد فكلموه . فكلم أسامة رسول الله صلى الله عليه [١٧٨/أ] وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أسامة لا أراك تكلمنى فى حد من حدود الله عز وجل . قال : ثم قام النبى صلى الله عليهوسلم خطيبا فقال : انما أهلك (٣) من كان قبلكم انه اذا سرق فيهم الشريف تركوه ، واذا سرق فيهم الضعيف قطعوه . والذى نفسى بيده لو كانت فاطمة ابنة محمد لقطعت يدها فقطع يد المخزومية .

---

(١) فى الأصل : ابن رحال (بالحاء) وهو خطا والصواب ما اثبته من (ط) .
(٢) عبد الرزاق . ليست فى (ط) .
(٣) فى (ط) : هلك . (وهما روايتان صحيحتان : هلك وأهلك).

(٦١٥) رجاله :

(١) عبيد بن رجال : لم أجد من ذكر فيه جرحا أو تعديلا . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٣) .
(٢-٤) احمد بن صالح وعبد الرزاق ومعمر ثقات حفاظ . سبقت ترجمتهم فى الحديث (١٠٣) .

....

(٥) الزهرى : هو ابن شهاب . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٩).
(٦) عروة : هو ابن الزبير : ثقة فقيه مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٦) .
(٧) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : رجاله ثقات ، غير عبيد بن رجال شيخ الطحاوى لم أجد من ذكر فيه شيئا . والحديث مخرج فى الصحيح .

تخريجه :

* أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، باب الذى يستعير المتاع ثم يجحده ٢٠١/١٠ .
* أخرجه مسلم فى كتاب الحدود ، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهى عن الشفاعة فى الحدود ١٣١٦/٣ .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب الحدود ، باب فى القطع فى العارية اذا جحدت ٥٥٧/٤ .
* وأخرجه الامام احمد فى المسند ١٦٢/٦ .
* وأخرجه ابن الجارود فى المنتقى ،باب الحدود رقم الحديث ٨٠٤ .
(كلهم من طريق عبد الرزاق بهذا الاسناد مثله).

(*) والمرأة المخزومية : اسمها فاطمة بنت أبى الأسود المخزومية . كذا قال الخطيب البغدادى فى كتابه : "الأسماء المبهمة فى الأنباء المحكمة " ص ٢٥٦ رقم ١٢٧ . وقال ابن عبد البر فى الاستيعاب ١٨٩١/٤ : فاطمة بنت الأسود بن عبد الأسد المخزومية هى التى قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدها. اهـ

من معانى هذا الحديث :

قوله صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده لو أن فاطمة ابنة محمد سرقت لقطعت يدها :
قال الحافظ فى الفتح ٩٥/١٢ :
وانما خص فاطمة ابنته بالذكر لأنها أعز أهله عنده ، ولأنه لم يبق من بناته حينئذ غيرها فأراد المبالغة فى اثبات اقامة الحد على كل مكلف وترك المحاباة . اهـ
وقد أعاذها الله تعالى من أن تسرق .

(٦١٦) حدثنا أحمد قال : حدثنا عبيد قال : حدثنا أحمد قال حدثنا عبد الرزاق قال : أنبأنا معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : كانت مخزومية تستعير المتاع وتجحده فأمر النبى صلى الله عليه وسلم أن تقطع يدها.

قال لنا عبيد قال لنا أحمد : هذا مختلف فيه ، وإنما هو عن نافع عن صفية وعن القاسم عن عائشة رضى الله عنها (*) .

---

(٦١٦) رجاله :

(١-٤) أوائل رجال الاسناد سبقت الاشارة اليهم فى الحديث (٥١٥) .

(٥) أيوب : هو السختيانى : ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد . سبقت ترجمته فى الحديث (٧١) .

(٦)،(٧) نافع ، ومولاه عبد الله بن عمر . سبقت ترجمتهما فى الحديث (٣٤) .

(٨) صفية : هى بنت أبى عبيد بن مسعود الثقفية امرأة ابن عمر ، وهى أخت المختار . تزوجها ابن عمر فى خلافة أبيه عمر رضى الله عنهما .
قال العجلى : مدنية تابعية ثقة . وذكرها ابن حبان فى الثقات . وذكرها ابن عبد البر فى الصحابة . وقال ابن منده : أدركت النبى صلى الله عليه وسلم ولايصح لها سماع منه . وقال الدارقطنى : لم تدرك النبى صلى الله عليه وسلم . قال ابن حجر : ثقة . أخرج لها الجماعة عدا البخارى والترمذى . لها ترجمة فى :
التهذيب ٤٣٠/١٢ ، التقريب ٦٠٣/٢ ، ط/ابن سعد ٤٧٢/٨ ، الثقات للعجلى ص ٥٢٠ ، الثقات لابن حبان ٣٨٦/٤ ، الاستيعاب ١٨٧٣/٤ ، الكاشف ٤٧٤/٣ .

(٩) القاسم : هو ابن محمد بن أبى بكر . ثقة . أحد الفقهاء بالمدينة . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٧) .

(١٠) عائشة : هى أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : رجاله ثقات غير شيخ الطحاوى . لم أجد من ذكر فيه شيئا . وللحديث متابعات وشواهد فى هذا الباب .

....

تخريجه :

* أخرجه عبد الرزاق في المصنف (النسخة المرادية) حاشية ٢٠٢/١٠ من المصنف .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ، باب في القطع في العارية اذا جحدت ٥٥٥/٤ .
* وأخرجه النسائي في كتاب القطع ، باب مايكون حرزا ومالايكون ٦٣/٨ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ١٥١/٢ .
* وأخرجه ابن أبي حاتم في "العلل" ٤٥٣/١ .
(كلهم من طريق عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله) .

(*) وقال ابن أبي حاتم في "العلل" عقبه :
قال أبي : روى هذا الحديث الليث بن سعد عن محمد بن عبد الرحمن بن غنج عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد أخبرته أن امرأة كانت تستعير المتاع في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تجحده فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطع يدها . في قصة طويلة . مرسل . وهذا أشبه ولم يروه عن أيوب الا معمر . اهـ
قال الحافظ في فتح الباري ٩٠/١٢-٩١ :
نقل النووي أن رواية معمر شاذة مخالفة لجماهير الرواة قال : والشاذة لايعمل بها ، وقال ابن المنذر في الحاشية وتبعه المحب الطبري . قيل : ان معمرا انفرد بها . وقال القرطبي : رواية انها سرقت أكثر وأشهر من رواية الجحد ، فقد انفرد بها معمر وحده من بين الأئمة الحفاظ ، وتابعه على ذلك من لايقتدى بحفظه كابن أخي الزهري ونمطه ، وهذا قول المحدثين .
قال الحافظ : وهذا يشعر بأنه لم يقف على رواية شعيب ويونس بموافقة معمر اذ لو وقف عليها لم يجزم بتفرد معمر . ومع ذلك فليس في هذا الاختلاف عن الزهري ترجيح بالنسبة الى اختلاف الرواة عنه الا لكون رواية "سرقت" متفقا عليها ورواية "جحدت" انفرد بها مسلم ، وهذا لايدفع تقديم الجمع اذا أمكن بين الروايتين . قال ابن المنذر عن بعض العلماء أن القصة لامرأة واحدة استعارت وجحدت وسرقت فقطعت للسرقة لا للعارية .
وقال الخطابي في "معالم السنن" بعد أن حكى الخلاف وأشار الى ماحكاه ابن المنذر : وانما ذكرت العارية والجحد في هذه القصة تعريفا لها بخاص صفتها اذ كانت تكثر ذلك كما عرفت بأنها مخزومية ، وكأنها لما كثر ذلك منها ترقت الى السرقة وتجرأت عليها . وتلقف هذا الجواب من الخطابي جماعة منهم البيهقي فقال : تحمل رواية من ذكر : جحد العارية على تعريفها بذلك . والقطع على السرقة . اهـ

(٦١٧) حدثنا أحمد قال : وحدثنا مصعب بن ابراهيم بن حمزة الزبيري قال : حدثنا أبي قال : حدثنا الدراوردي قال حدثنا محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها في شان المراة التي استعارت الحلي فقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدها - التي شفع فيها اسامة بن زيد اليه .

---

(٦١٧) رجاله :

(١) مصعب بن ابراهيم بن حمزة الزبيري :
ذكره العيني في مغاني الأخيار وقال : هو احد مشائخ الطحاوي الذين روى عنهم في مشكل الآثار . ولم يذكر فيه شيئا . وذكره المزي في ترجمة ابيه : ابراهيم بن حمزة . وقال : روى عن أبيه . له ترجمة في :
مغاني الأخيار ج٣ ل٣١ ، تهذيب الكمال ٥٣/١ .

(٢) (أبوه) هو : ابراهيم بن حمزة بن محمد بن حمزة بن مصعب ابن عبد الله بن الزبير الزبيري . ابو اسحاق المدني المتوفى سنة ٢٣٠هـ .
قال ابو حاتم : صدوق . وقال النسائي : ليس به بأس . وقال ابن سعد : ثقة صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات قال ابن حجر : صدوق . أخرج له البخاري وابو داود والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ١١٦/١ ، التقريب ٣٤/١ ، ط/ابن سعد ٤٤١/٥ ، ت/الكبير ٢٨٣/١ ، الجرح ٩٥/٢ ، المعجم المشتمل ص ٦٥ الجمع بين رجال الصحيحين ٢٠/١ ، الكاشف ٧٩/١ .

(٣) الدراوردي : هو عبد العزيز بن محمد . صدوق . كان يحدث من كتب غيره فيخطىء . سبقت ترجمته في الحديث (٢٩٨) .

(٤) محمد بن عبد الله بن مسلم : هو ابن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن زهرة الزهري . أبو عبد الله المدني ابن أخي الزهري ، توفي سنة ١٥٢هـ .
قال أحمد : لابأس به وقال مرة : صالح الحديث . وقال ابو داود : ثقة . سمعت احمد يثني عليه وكذا يحيى بن معين . وقال ابن عدي : لم أر بحديثه بأسا ولارأيت له حديثا منكرا فاذكره اذا روى عنه ثقة . وقال الساجي : صدوق تفرد عن عمه بأحاديث لم يتابع عليها . وقال ابو حاتم : ليس بالقوي يكتب حديثه . قال الذهبي : صدوق صالح الحديث . وقال ابن حجر : صدوق له أوهام . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :

(٦١٨) حدثنا احمد قال : حدثنا مصعب قال : حدثنا ابى قال :

حدثنا [١٧٨/ب] الدراوردى قال : حدثنا محمد بن عبد
(١)
الله بن مسلم عن عمه عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى

الله عنها قالت : فنكحت تلك المرأة رجلا من بنى هاشم
(٢) (٣)
وكانت عنده حسنة التلبس . تاتينى فارفع حاجتها الى

رسول الله صلى الله عليه وسلم .

التهذيب ٢٧٨/٩ ، التقريب ١٨٠/٢ ، ط/ابن سعد ص ٤٥٣ ، ت/الكبير ١٣١/١ ، الجرح ٣٠٤/٧ ، المجروحين ٢٤٩/٢ ، الكامل لابن عدى ٢١٧٦/٦ ، الميزان ٥٩٢/٣ ، معرفة الرواة ص ١٦٧ ، الكاشف ٦٥/٣ ، هدى السارى ص ٤٤٠ .

(٥) عمه : هو ابن شهاب الزهرى . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .
(٦) عروة : هو ابن الزبير . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٦) .
(٧) عائشة : هى أم المؤمنين . الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣) .

اسناده : ضعيف ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة فى الباب .

تخريجه :

لم اعثر على تخريجه من هذه الطريق .

(١) فى (ط) : زيادة : (فى المراة التى شفع فيها) .
(٢) فى (ط) : اللباس .
(٣) فى (ط) : فارفع لها .

(٦١٨) رجاله :

(١-٤) اوائل رجال الاسناد . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .
(٥) القاسم بن محمد : هو ابن ابى بكر الصديق . ثقة . احد الفقهاء بالمدينة . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٧) .
(٦) عائشة : هى أم المؤمنين . الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : ضعيف ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى أحاديث الباب .

فقال قائل :

فقد رويتم هذا الحديث من هذه الوجوه الصحاح عندكم ، فكيف جاز لكم تركها وترك استعمال مافيها ومخالفتها ؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان هذه الأحاديث في صحة حجتها واستقامة اسانيدها كما ذكر ولكنها قد قصر فيها عن ذكر السبب الذي به قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد المراة المذكورة فيها ماقد وجدناه مذكورا في غيرها ليس فيها . فكان قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم اياها لذلك لا لما سواه . وذكرت بما سواه اذ كان خلقا من اخلاقهاعرفت به وكان قطع يدها فيما سواه .

(٦١٩) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا يونس قال : كما قد حدثنا ابن وهب قال : اخبرني يونس عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير اخبره عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن امرأة (١) سرقت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة الفتح (*) فاتي بها [١٧٩/أ] رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه فيها أسامة بن زيد . (فلما كلمه فيها) (٢) تلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : اتشفع في حد من حدود الله ؟! فقال اسامة :

تخريجه :

* أخرجه ابو عوانة في مسنده . كذا قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٩٥/١٢ .

(١) في (ط) : المراة .

(*) كانت غزوة الفتح في ٢١ من شهر رمضان سنة ٨ من الهجرة انظر تفصيلها في سيرة ابن هشام ٣/٤ ومابعدها .

(٢) بين القوسين ليس في (ط) .

استغفر لي يارسول الله . فلما كان العشي قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فاثنى على الله بما هو أهله ثم ذكر بقية الحديث على مثل مافي حديث عبيد الذي ذكرناه في هذا الباب .

---

(٦١٩) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو عبد الله . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٣) يونس : هو ابن يزيد : ثقة الا في روايته عن الزهري وهما قليلا . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .
وباقي رجال الاسناد : فقهاء ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٦١٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . ويونس بن عبد الأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الحدود ، باب توبة السارق ١٨/٧ .
* وأخرجه كذلك في كتاب الشهادات ، باب شهادة القاذف والسارق والزاني ١٥٠/٣ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحدود ، باب قطع السارق الشريف وغيره والنهي عن الشفاعة في الحدود ١٣١٦/٣ .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ، باب في الحد يشفع فيه ٥٣٩/٤ .
* وأخرجه النسائي في كتاب القطع ، باب ذكر اختلاف الناقلين ٦٧/٨ .
* وأخرجه البيهقي في سننه ، كتاب السرقة ٢٦٧/٨ .
(كلهم من طريق ابن وهب عن يونس بهذا الاسناد مثله) .

من أحكام هذا الحديث :

قوله : اتشفع في حد من حدود الله ؟
قال الخطابي في معالم السنن ٥٣٧/٤ :
انما أنكر عليه الشفاعة في الحد ، لأنه انما تشفع اليه بعد أن بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وارتفعوا اليه فيه ، فأما قبل أن يبلغ الامام فان الشفاعة جائزة والستر على المذنبين مندوب اليه .
وقد روى ذلك عن الزبير بن العوام وابن عباس رضي الله عنهما ، وهو مذهب الأوزاعي .

(٦٢٠) حدثنا احمد قال : حدثنا يونس (١) قال : حدثنا شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضى الله عنها ان قريشا اهمهم (٢) شان المخزومية التى سرقت فقالوا : من يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا : ومن يجترىء عليه الا اسامة بن زيد . ثم ذكر مثل معناه .

قال ابو جعفر (٣) :

فعقلنا بذلك ان قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد تلك المراة انما كان لسرقتها لا لما سوى ذلك مما ذكرنا فى هذه الاحاديث .

والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق .

وقال احمد بن حنبل : تشفع فى الحد مالم يبلغ السلطان وقال مالك بن انس : من لم يعرف بأذى الناس وانما كانت تلك منه زلة - فلابأس أن يشفع له مالم يبلغ الامام . اهـ

(١) فى (ط) : ابن عبد الاعلى .
(٢) فى الاصل : همهم . واثبت مافى (ط) واصول الحديث .
(٣) ليست فى الاصل زيدت من (ط) .

(٦٢٠) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الاعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) شعيب بن الليث بن سعد : ثقة فقيه نبيل . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .
(٣) (ابوه) هو الليث بن سعد . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .
وباقى رجال الاسناد : فقهاء ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦١٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . رجال الشيخين . ويونس تفرد به مسلم .

....

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الحدود ، باب كراهية الشفاعة فى الحد اذا رفع الى السلطان ١٦/٧ .
* وأخرجه كذلك فى كتاب الأنبياء ، باب حدثنا أبو اليمان ... الخ ١٥٠/٤-١٥١ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الحدود ، الباب السابق ١٣١٥/٣ .
* وأخرجه ابو داود فى كتاب الحدود ، باب فى الحد يشفع فيه ٥٣٧/٤ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الحدود ، باب ماجاء فى كراهية أن يشفع فى الحدود ٣٧/٤ .
* وأخرجه النسائى فى كتاب قطع السارق ، باب ذكر اختلاف الناقلين ... الخ ٦٩/٨ .
* واخرجه ابن ماجة فى كتاب الحدود ، باب الشفاعة فى الحدود ٨٥١/٢ .
* وأخرجه الدارمى فى كتاب الحدود ، باب الشفاعة فى الحدود دون السلطان ٩٤/٢ .
* وأخرجه الامام احمد فى المسند ١٦٢/٦ .
* واخرجه ابن الجارود فى المنتقى رقم ٨٠٥ .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب السرقة ، باب جماع أبواب القطع فى السرقة ٢٥٣/٨-٢٥٤ .
(كلهم من طريق الليث بن سعد عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله) .

غريبه :

قوله : أهمهم شأن المخزومية التى سرقت : أى أجلب اليهم هما أو صيرهم ذوى هم بسبب ماوقع منها .
الفتح ٨٩/١٢ .

الباب (٨٣)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الرجلين اللذين [١٧٩/ب] كانا هاجرا اليه فاستشهد احدهما وعاش الآخر بعده سنة ثم توفى . ففضل على صاحبه المستشهد قبله

(٦٢١) حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن عمرو بن تمام قال : حدثنا سليمان بن أيوب بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله قال : حدثنى أبى عن جدى (عن موسى بن طلحة عن أبيه)[١] . (ح)

(وحدثنا احمد قال : حدثنا حسين بن نصر قال : سمعت يزيد بن هارون قال : أنبأنا محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه)[١] أن رجلين من بلى - وهو حى من قضاعة - قتل أحدهما فى سبيل الله عز وجل ، وأخر[٢] الآخر بعده سنة ثم مات . قال طلحة : فرأيت فى المنام الجنة فتحت فرأيت الآخر من الرجلين دخل الجنة قبل الأول ، فتعجبت فلما اصبحت ذكرت ذلك فبلغ[٣] رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أليس قد صام رمضان بعده وصلى بعده [ستة][٤] آلاف ركعة وكذا وكذا ركعة لصلاة سنته[٥] .

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٢) أخر : ليست فى (ط) .
(٣) فى الأصل : فبلغت . وأثبت مافى (ط) .
(٤) فى الأصل : سنة وهو خطأ والصواب ماأثبته كما فى (ط) وأصول الحديث .
(٥) فى (ط) : الصلاة سنة .

....

(٦٢١) رجاله :

(١) محمد بن عمرو بن تمام : هو ابو الكروس المصرى ، المتوفى سنة ٢٦١هـ .
قال ابو حاتم : صدوق . وقال العينى :هو أحد مشائخ الطحاوى الذين روى عنهم وكتب وحدث . له ترجمة فى : الجرح ٣٤/٨ ، مغانى الاخيار ج١ ل٨٢ .

(٢) سليمان بن ايوب بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله : التيمى . المتوفى بعد سنة ٢٠٠هـ .
قال يعقوب بن شيبة : ثقة . وقال ابو زرعة : عامة احاديثه لايتابع عليها . واورد له ابن عدى أحاديث مناكير وقال : عامة أحاديثه لايتابع عليها . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : صدوق . له ترجمة فى :
التهذيب ١٧٣/٤ ، التقريب ٣٢١/١ ، الجرح ١٠١/٤ ، الكامل لابن عدى ١١٣٢/٣ ، الميزان ١٩٧/٢ .

(٣) (ابوه) هو ايوب بن سليمان بن عيسى بن موسى التيمى .
ذكره ابن ابى حاتم فى الجرح والتعديل ولم يذكر فيه شيئا . له ترجمة فى :
الجرح ٢٤٨/٢ .

(٤) (جده) هو سليمان بن عيسى بن موسى التيمى .
ذكره البخارى فى التاريخ وقال : روى عن جده موسى بن طلحة . ولم يذكر فيه شيئا . له ترجمة فى :
التاريخ الكبير ٣٠/٤ .

(٥) موسى بن طلحة : هو ابن عبيد الله التيمى . ثقة جليل سبقت ترجمته فى الحديث (٥٤١) .

(٦) طلحة بن عبيد الله . هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٩) .

(٧) حسين بن نصر : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٤)

(٨) يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٩) .

(٩) محمد بن عمرو : هو ابن علقمة . صدوق له اوهام . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٧) .

(١٠) ابوسلمة : هو ابن عبد الرحمن . ثقة مكثر . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده :

الطريق الأول : فيه أيوب بن سليمان وأبوه لم اجد من ذكر فيهما جرحا او تعديلا .

(٦٢٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا سعيد بن عامر قال : حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال : أسلم رجلان من بلي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٨٠/أ] ثم ذكر مثله .

الطريق الثاني : ضعيف لأجل محمد بن عمرو بن علقمة . وبقية رجاله ثقات . لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد الواردة في هذا الباب .

تخريجه : * أخرجه ابن ماجه في تعبير الرؤيا برقم : ٣٩٢٥

* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣٣٣/٢ من طريق محمد ابن عمرو عن أبي سلمة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه أبو يعلى في مسنده ١٩/٢-٢٠ من طريق محمد ابن عمرو عن أبي سلمة بهذا الاسناد نحوه .

غريبه : قوله : بلي . (بكسر الباء) حي قبيلة والنسبة إليها بلوي . اللباب ١٧٧/١

(٦٢٢) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمي قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .
(٢) سعيد بن عامر : هو الضبعي . ثقة صالح . سبقت ترجمته في الحديث (٣٩١) .

وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٦٢١) .

اسناده : منقطع ، فأبوسلمة بن عبد الرحمن لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم بل سمعه من طلحة ابن عبيد الله . وقد ثبت هذا الحديث موصولا كما في أحاديث الباب .

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث السابق .

(٦٢٣) حدثنا احمد قال : حدثنا الربيع بن سليمان المرادى (١) قال : حدثنا عبد الله بن وهب قال : أخبرنا ابن لهيعة ويحيى بن أيوب وحيوة بن شريح عن يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن طلحة بن عبيد الله : أن رجلين من بلى قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اسلامهما جميعا وكان أحدهما أشد اجتهادا من الآخر فغزا المجتهد منهما فاستشهد ومكث الآخر بعده سنة ثم توفى فقال طلحة : بينا أنا عند باب الجنة اذا أنا بهما فخرج خارج من الجنة فأذن للذى توفى الآخر منهما ثم خرج فأذن للذى استشهد منهما . ثم رجع الى فقال : ارجع فانه لم يأن لك . فأصبح طلحة يحدث به الناس فعجبوا لذلك ، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم (وحدثوه الحديث) (٢) فقال من أى ذلك تعجبون ؟! فقالوا : يارسول الله هذا كان أشد الرجلين اجتهادا ثم استشهد فى سبيل الله عز وجل ودخل هذا الآخر الجنة قبله . قال : أليس قد مكث بعده سنة ؟ قالوا : بلى . قال : وأدرك شهر رمضان فصامه . قالوا : بلى . قال : وصلى كذا وكذا سجدة فى السنة . قالوا : بلى . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فان مابينهما أبعد مما بين السماء والأرض .

---

(١) فى (ط) : الربيع المرادى .
(٢) بين القوسين ليس فى (ط) .

(٦٢٣) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : هو صاحب الشافعى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

(٦٢٤) حدثنا أحمد [١٨٠/ب] قال : حدثنا يزيد بن سنان ومحمد ابن خزيمة (وفهد بن سليمان)(١) قالوا : أخبرنا عبد الله ابن صالح قال : حدثني الليث قال : حدثني ابن الهاد

---

(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٣) ابن لهيعة : هو عبد الله . صدوق . خلط بعد احتراق كتبه . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٦) .
(٤) يحيى بن أيوب : هو الغافقي . صدوق ربما أخطأ . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٤) .
(٥) حيوة بن شريح : هو المصري . ثقة ثبت فقيه زاهد . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٨) .
(٦) يزيد بن عبد الله بن الهاد : ثقة مكثر . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٤) .

(٧) محمد بن ابراهيم : هو ابن الحارث بن خالد بن صخر بن عامر بن سعد القرشي التيمي ، أبو عبد الله المدني ، المتوفى سنة ١٢٠هـ .
أحد مشاهير التابعين بالمدينة ، ممن جالس أنس بن مالك وحفظ عنه . متفق على توثيقه . أخرج له الجماعة
قال العقيلي : يروي أحاديث منكرة والله أعلم . قال الذهبي في الميزان : من ثقات التابعين وثقه الناس ، واحتج به الشيخان ، وقفز القنطرة . قال ابن حجر : ثقة ، له افراد . له ترجمة في :
التهذيب ٥/٩ ، التقريب ١٤٠/٢ ، ط/ابن سعد ص ٩٩ ، الجرح ١٨٤/٧ ، المشاهير ص ٧٨ ، الضعفاء للعقيلي ٢٠/٤ الميزان ٤٤٥/٣ ، الكاشف ١٥/٣ ، هدى الساري ص ٤٣٧ .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما في الحديث السابق .

اسناده : حسن . وابن لهيعة وان كان قد اختلط بعد احتراق كتبه الا أن هذا الحديث من رواية أحد العبادلة عنه وهو عبد الله بن وهب . وله متابعات وشواهد في أحاديث الباب .

تخريجه :

يأتي تخريجه في الحديث الذي يليه .

(١) فهد بن سليمان . ليست في (ط) .

(٦٢٤) رجاله :

(١) يزيد بن سنان : هو أبو خالد القزاز . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢٧) .

ثم ذكر باسناده مثله .

(٦٢٥) حدثنا احمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا وهب بن جرير قال : حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن ربيعة عن عبيد بن (١)

---

(٢) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٢) .
(٣) فهد بن سليمان : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .
(٤) عبد الله بن صالح : هو كاتب الليث . صدوق كثير الغلط سبقت ترجمته في الحديث (٦٣) .
(٥) الليث : هو ابن سعد . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٢٨) .
وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . لأجل عبد الله بن صالح . لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث السابقة . وكذا متابعة محمد بن رمح له عند ابن ماجة وهو ثقة ثبت .

تخريجه :

* أخرجه ابن ماجة في كتاب الرؤيا ، باب تعبير الرؤيا ١٢٩٣/٢ من طريق محمد بن رمح عن الليث بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الامام احمد في المسند ١٦٣/١ من طريق بكر ابن مضر عن ابن الهاد بهذا الاسناد مثله .
وقال البوصيري في زوائد ابن ماجة :
رجاله ثقات الا انه منقطع ، قال علي بن المديني وابن معين : ابو سلمة لم يسمع من طلحة شيئا .
وقال ابن حجر في التهذيب ١٧/١٢ :
ان المزي جزم بأن ابا سلمة لم يسمع من طلحة .
قلت : غير مستبعد ان يكون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد سمع من طلحة بن عبيد الله ، اذ ان موت طلحة رضي الله عنه كان سنة ٣٦هـ في وقعة الجمل ، وكان سن أبي سلمة يومذاك اربع عشرة سنة اذ كانت وفاته سنة ٩٤هـ وعمره ٧٢ سنة كما رجحه ابن سعد في الطبقات ١٥٥/٥-١٥٧ ، وقد كان كل من طلحة بن عبيد الله وأبي سلمة رضي الله عنهما مقيمين بالمدينة ، فمن الجائز جدا ان يكون سمع منه ، سيما وان ابا سلمة لم يعرف بالتدليس - والله أعلم - .

(١) في (ط) : عبيد الله . وهو خطأ .

خالد أن النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين رجلين ، فقتل احدهما في سبيل الله ثم مات الآخر فصلوا عليه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماقلتم ؟ قالوا دعونا الله عز وجل أن يغفر له ويرحمه ويلحقه بصاحبه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فاين صلاته بعد صلاته وعمله بعد عمله (١) وصيامه بعد صيامه ؟ لما بينهما ابعد مما بين السماء والارض .

---

(١) وعمله بعد عمله . ساقطة من (ط) .

(٦٢٥) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة ، عمي قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .
(٢) وهب بن جرير : هو ابن حازم الأزدي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٥) .
(٣) شعبة : هو ابن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٢٢) .

(٤) عمرو بن مرة : هو ابن عبد الله بن طارق بن الحارث ، ابو عبد الله المرادي الكوفي الأعمى ، المتوفى سنة ١١٦هـ .
أحد مشاهير التابعين بالكوفة ، متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة عابد ، كان يدلس ، ورمي بالارجاء . له ترجمة في :
التهذيب ١٠٢/٨ ، التقريب ٧٨/٢ ، ط/ابن سعد ٣١٥/٦ ، ت/ابن معين ٤٥٢/٢ ، الجرح ٢٥٧/٦ ، المشاهير ص ١٠٣ ، الكاشف ٣٤٣/٢ .

(٥) عمرو بن ميمون : هو الأودي ابو عبد الله الكوفي المتوفى سنة ٧٤هـ .
أحد مشاهير التابعين . قال العجلي : تابعي ثقة ، جاهلي ، أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره . من أصحاب عبد الله . ثقة . وقال ابن عبد البر أدرك النبي صلى الله عليه وسلم وصدق اليه ، وكان مسلما في حياته وعلى عهده صلى الله عليه وسلم . قال عمرو بن ميمون : قدم علينا معاذ فلزمته حتى دفنته ثم صحبت ابن مسعود . قال ابن حجر : مخضرم مشهور ثقة عابد . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ١٠٩/٨ ، التقريب ٨٠/٢ ، ت/ابن معين ٤٥٤/٢ ، ت/الكبير ٣٦٧/٦ ، الثقات لابن حبان ١٦٦/٥ ، الثقات للعجلي ص ٣٧١ ، الاستيعاب ١٢٠٥/٣ ، الكاشف ٣٤٤/٢ .

(٦٢٦) حدثنا احمد[(١)] قال : حدثنا احمد بن شعيب قال : حدثنا سويد بن نصر قال : حدثنا عبد الله يعنى ابن المبارك قال : حدثنا شعبة بن الحجاج عن عمرو بن مرة قال : سمعت عمرو بن ميمون حدث[(٢)] عن عبد الله بن ربيعة السلمى وكان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبيد[(٣)] ابن خالد السلمى ثم ذكر مثله .

---

(٦) عبد الله بن ربيعة (بالتصغير والتثقيل) السلمى الكوفى .
قال ابن حبان : له صحبة . وقال فى موضع آخر : يقال له صحبة . وقال على بن المدينى : له صحبة . وقال ابن حجر : مختلف فى صحبته . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ١٩٦/٦ ، ط/خليفة ص ١٤٢ ، التاريخ الكبير ٨٦/٥ ، المشاهير ص ٤٦ ، الاصابة ٦٥/٤ ، التقريب ٤١٤/١

(٧) عبيد بن خالد : هو السلمى البهزى ابو عبد الله . صحابى جليل . سكن الكوفة . شهد صفين مع على رضى الله عنه . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٤٢/٦ ، ط/خليفة ص ٥٢ ، الاستيعاب ١٠١٦/٣ ، أسد الغابة ٥٣٦/٣ ، الاصابة ٢٠٣/٤ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . غير ابراهيم بن مرزوق وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه ابو داود فى كتاب الجهاد ، باب فى النور يرى عند قبر الشهيد ٣٥/٣ .
* وأخرجه الامام احمد فى المسند ٥٠٠/٣ .
(كلاهما من طريق شعبة عن عمرو بن مرة بهذا الاسناد مثله) .

(١) فى (ط) : يوسف . وهو تحريف .
(٢) فى (ط) : يحدث .
(٣) فى (ط) : عبيد الله . وهو خطأ .

(٦٢٦) رجاله :

(١) احمد بن شعيب : هو النسائى صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .

(٢) سويد بن نصر : هو ابن سويد المروزى ، أبو الفضل الطوسانى المعروف بالشاه ، المتوفى سنة ٢٤١هـ .

(قال أبو جعفر :

وعبد الله بن ربيعة هذا المذكور فى هذا الاسناد هو جد منصور بن المعتمر) (١)، وفى هذا الحديث أن له صحبة وقد خولف [١٨١/أ] ابن المبارك (٢) فى ذلك كما ذكره البخارى وذكر انه لم يتابع عليه (٣).

(٦٢٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا فهد قال : حدثنا على بن معبد قال : حدثنا عبيد الله (٤) بن عمرو عن زيد عن عمرو ابن مرة عن عمرو بن ميمون الأودى عن عبد الله بن ربيعة السلمى عن عبيد (٥) بن خالد البهزى (٦) رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم قال : آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلين من اصحابه فقتل احدهما

قال النسائى ومسلمة : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان متقنا . قال ابن حجر : راوية ابن المبارك . ثقة . أخرج له الترمذى والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٨٠/٤ ، التقريب ٣٤١/١ ، الجرح ٢٣٩/٤ ، الكاشف ٤١٢/١ .

(٣) عبد الله بن المبارك : هو الامام الفقيه الفاضل المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤٠) .
(٤) شعبة بن الحجاج : هو أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .
وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى كتاب الجنائز ، باب الدعاء ٧٤/٤ بهذا الاسناد واللفظ .

(١) بين القوسين : مكررة فى (ط) قبل ذكر الحديث .
(٢) ذكر هذا البخارى فى التاريخ الكبير ٨٦/٥ .
(٣) فى (ط) : لم يبلغ .
(٤) فى (ط) : عبد الله بن عمرو الأزدى. وهو خطا فى الاسناد
(٥) فى (ط) : عبيد الله . وهو خطا .
(٦) فى الأصل : (البهرى) بدون اعجام . وفى (ط) : النهدى . وهو خطا ، والصواب ما اثبته .

وعاش الآخر بعده ماشاء الله عز وجل ، ثم مات . فجعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعون له وكان منتهى[(١)] دعائهم له : أن يلحق بأخيه الذى قتل قبله .
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيهما تقولون أفضل ؟ قالوا : الذى قتل قبل يارسول الله فى سبيل الله عز وجل . قال : أما تجعلون لصلاة هذا ولصيامه بعده ولصدقته ولعمله فضلا ؟ لما بينهما أبعد مما بين السماء والأرض . فالفضل للذى[(٢)] مات بعد الذى مات قبل .

قال أبو جعفر :

فسأل سائل عن المعنى الذى به استحق به الميت من هذين الرجلين المتقدم على صاحبه[(٣)] المستشهد قبله ولصاحبه ماقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن هو فوقه فى المنزلة . [١٨١/ب]

---

(١) منتهى . ليست فى (ط) .
(٢) فى الأصل : فضل الذى مات . والمعنى غير مستقيم فأصلحته من (ط) .
(٣) فى (ط) : يصاحبه .

(٦٢٧) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) على معبد : هو ابن شداد . ثقة فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٢) .
(٣) عبيد الله بن عمرو : هو ابن أبى الوليد الأسدى ، أبو وهب الرقى ، المتوفى سنة ١٨٠هـ .
قال ابن معين والنسائى وابن سعد وغيرهم : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح الحديث ثقة صدوق لاأعرف له حديثا منكرا . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان راويا لزيد بن أبى أنيسة . قال ابن حجر : ثقة فقيه ربما وهم . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٢/٧ ، التقريب ٥٣٧/١ ، ط/ابن سعد ٤٨٤/٧ ، ت/ابن معين ٣٨٤/٢ ، الجرح ٣٢٨/٥ ، الثقات للعجلى ص ٣١٩ ، الكاشف ٢٣٢/٢ .

(٤) زيد : هو ابن أبى أنيسة . ثقة له أفراد . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٠) .

(٦٢٨) حدثنا احمد قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال :

حدثنا عبد الله بن وهب قال : حدثني عبد الرحمن بن

شريح عن عبد الكريم بن الحارث عن ابي عبيدة (١) بن عقبة

عن شرحبيل بن السمط عن سلمان الخير (٢) عن رسول الله صلى

الله عليه وسلم انه قال : من رابط يوما (في سبيل

الله كان له أجر صيام شهر وقيامه ومن مات مرابطا) (٣)

جرى له مثل ذلك من الاجر ، وأجرى عليه الرزق وامن

الفتان (٤) .

باقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٦٢٥) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث السابق .

(١) في (ط) : ابن مرة بن عقبة .
(٢) الخير . ليست في (ط) .
(٣) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٤) في الأصل : العثار . وهو تصحيف وفي (ط) : فتان القبر وهو الصواب .

(٦٢٨) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .

(٣) عبد الرحمن بن شريح : هو ابن عبيد الله المعافرى ، أبو شريح الاسكندراني ، المتوفى سنة ١٦٧هـ .
قال احمد وابن معين والنسائي : ثقة . وقال ابو حاتم لابأس به . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : مصرى ثقة . وقال ابن سعد : كان منكر الحديث .
قال الذهبي : متفق على حديثه تكلم فيه ابن سعد وحده
قال ابن حجر : ثقة فاضل ، لم يصب ابن سعد في تضعيفه
أخرج له الجماعة . له ترجمة في :

....

التهذيب ١٩٣/٦ ، التقريب ٤٨٤/١ ، ط/ابن سعد ٥١٦/٧ ، ت/ابن معين ٣٤٩/٢ ، الجرح ٢٤٣/٥ ، الثقات للعجلى ص ٢٩٣ ، الثقات لابن شاهين ص ١٤٦ ، الميزان ٥٦٩/٢ ، الكاشف ١٦٧/٢ .

(٤) عبد الكريم بن الحارث : هو ابن يزيد الحضرمى أبو الحارث المصرى العابد ، المتوفى سنة ١٣٦هـ . قال النسائى : ثقة . وقال ابن يونس : توفى ببرقة ، وكان من العباد المجتهدين . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وقال : ثقة رجل صالح . قال ابن حجر : ثقة عابد . أخرج له مسلم والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٧١/٦ ، التقريب ٥١٥/١ ، التاريخ الكبير ٨٩/٦ ، الجرح ٦٠/٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٠٧ ، الثقات لابن حبان ١٣١/٧ ، الكاشف ٢٠٥/٢ .

(٥) أبو عبيدة بن عقبة : هو ابن نافع الفهرى المصرى . قيل : اسمه مرة . توفى سنة ١٠٧هـ . ذكره ابن يونس فى تاريخه وقال : أدرك معاوية وكان مع أبيه بالقيروان . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال الذهبى : ثقة . وذكره السيوطى فى مشاهير التابعين بمصر . قال ابن حجر : مقبول . أخرج له مسلم والنسائى له ترجمة فى :
التهذيب ١٦٠/١٢ ، التقريب ٤٤٨/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٥٩٨/٢ ، الكاشف ٣٥٦/٣ ، حسن المحاضرة ٢٦٤/١

(٦) شراحبيل بن السمط (بكسر السين وسكون الميم) بن الأسود ابن جبلة بن معاوية الكندى ، المتوفى سنة ١٤٠هـ . مختلف فى صحبته . قال ابن سعد : جاهلى اسلامى وفد الى النبى صلى الله عليه وسلم ، وشهد القادسية وفتح حمص وقال النسائى : ثقة . وذكره فى التاريخ وجزم بأن له صحبة . وذكره ابن حبان فى الصحابة وكذا فى ثقات التابعين . قال خليفة : كان عاملا لمعاوية على حمص نحوا من عشرين سنة . قال ابن حجر : جزم ابن سعد بأن له وفادة ، ثم شهد القادسية وفتح حمص ، وعمل عليها لمعاوية . أخرج له الجماعة عدا البخارى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٢٢/٤ ، التقريب ٣٤٨/١ ، ط/ابن سعد ٤٤٥/٧ ، التاريخ الكبير ٢٤٨/٤ ، الجرح ٣٣٨/٤ ، المشاهير ص ٥١ الاستيعاب ٦٩٩/٢ ، الكاشف ٧/٢ .

(٧) سلمان الخير : هو سلمان ابن الاسلام ، أبو عبد الله الفارسى ، سابق الفرس الى الاسلام ، صحب النبى صلى الله عليه وسلم وخدمه وحدث عنه . وكان رضى الله عنه

....

لبيبا حازما من عقلاء الرجال وعبادهم ونبلائهم وهو صاحب مشورة حفر الخندق فى غزوة الأحزاب . وفى اسلامه وهجرة أهله وبلده قصة عجيبة طريفة . توفى رضى الله عنه سنة ٣٣هـ بالمدائن . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٧٥/٤ ، المشاهير ص ٤٤ ، تاريخ أصبهان ٤٨/١ الاستيعاب ٢٢١/٤ ، أسد الغابة ٣١/١ ، الاصابة ٢٢٣/٤ ، تهذيب ابن عساكر ١٩٠/٦ ، سير أعلام النبلاء ٥٠٥/١ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* اخرجه مسلم في كتاب الامارة ، باب فضل الرباط فى سبيل الله عز وجل ١٥٢٠/٣ .
* واخرجه النسائى فى كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط ٣٩/٦ .
* واخرجه الحاكم فى المستدرك ، كتاب الجهاد ٨٠/٢ وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى .
قلت : بل خرجه مسلم فى صحيحه كما سبق .
(ثلاثتهم من طريق عبد الله بن وهب بهذا الاسناد مثله)
* واخرجه كذلك الترمذى فى كتاب فضائل الجهاد ، باب ماجاء فى فضل المرابط ١٨٨/٤ من طريق سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر مر سلمان بشرحبيل بن السمط وهو فى مرابط له وقد شق عليه وعلى أصحابه ثم ذكر الحديث نحوه . وفيه : (وفي فتنة القبر ، ونمى له عمله الى يوم القيامة) وقال : حديث حسن .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٤٠/٥ بسنده عن ابن أبى زكريا الخزاعى عن سلمان الخير انه سمعه وهو يحدث شرحبيل بن السمط . ثم ذكر نحوه . وفيه : (ووقى من فتان القبر وامن من الفزع الأكبر) .
* وأخرجه كذلك الخطيب فى المشكاة ، كتاب الجهاد . رقم الحديث ٣٧٩٣ .

غريبه :

قوله : من رابط يوما : الرباط فى الأصل : الاقامة على جهاد العدو بالحرب ، وارتباط الخيل واعدادها .
قال القتيبى : اصل المرابطة أن يربط الفريقان خيولهم فى ثغر كل واحد منهما معه لصاحبه فسمى المقام فى الثغور رباطا . النهاية فى غريب الحديث ١٨٥/٢ .
قوله : الفتان : (يروى بضم الفاء وفتحها) فالضم جمع فاتن ، اى الذين يفلون الناس عن الحق ويفتنونهم . وبالفتح هو الشيطان ، لأنه يفتن الناس عن الدين . اهـ النهاية فى غريب الحديث ٤١٠/٣ .

(٦٢٩) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا يونس قال : اخبرنا ابن وهب قال : أخبرني الليث عن أيوب بن موسى القرشي عن مكحول عن شرحبيل عن سلمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

(٦٣٠) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال : حدثنا عبد الله بن وهب قال : واخبرني ابو هانيء الخولاني عن عمرو بن مالك عن فضالة ابن عبيد الأنصاري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كل ميت يختم على عمله الا المرابط في سبيل الله

---

(٦٢٩) رجاله :

(١)،(٢) يونس بن عبد الأعلى وعبد الله بن وهب . ثقات . سبقت الاشارة اليهما في الحديث السابق .
(٣) الليث : هو ابن سعد . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٢٨) .
(٤) أيوب بن موسى القرشي : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢٠٣) .
(٥) مكحول : هو الشامي . فقيه كثير الارسال مشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥٦٢) .
باقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . ويونس قد تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب الامارة ، باب فضل الرباط في سبيل الله ١٥٢٠/٣ من طريق أبي الوليد الطيالسي عن الليث بن سعد بهذا الاسناد مثله .

(٦٣٠) رجاله :

(١) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : هو الفقيه المصري ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢٨) .
(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .

فانه ينمو له عمله الى يوم القيامة ويؤمن من فتان القبر .

قال : ففى هذه الآثار مافيها من فضل من مات مرابطا (ومن نما عمله له الى يوم القيامة . ومن قتل مرابطا كان فوق من مات مرابطا)(٢) فى المنزلة . وليس [١٨٢/أ] ذلك (لمن مات غير مرابط ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أخبره أنه ينقطع عمله بموته)(٣) فى حديث أبى هريرة رضى الله عنه يعنى الذى ذكرنا فيما تقدم منا فى كتابنا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(٣) ابو هانىء الخولانى : لابأس به . أكبر شيخ لابن وهب . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٥٣) .

(٤) عمرو بن مالك : هو الهمدانى ، ابو على الجنبى . ثقة سبقت ترجمته فى الحديث (٥٥٣) .

(٥) فضالة بن عبيد الأنصارى : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٥٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . وله شاهد فى الاحاديث السابقة (٦٢٣-٦٢٩) .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود فى كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط ٢٠/٣ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الجهاد ، باب فضل من مات مرابطا ١٦٥/٤ وقال : حديث حسن صحيح .
* وأخرجه الامام احمد فى المسند ٢٠/٦ .
* وأخرجه الحاكم فى كتاب الجهاد ٧٩/٢ وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .
(كلهم أخرجه من طريق ابن وهب بهذا الاسناد مثله) .
* وأخرجه الخطيب فى المشكاة ، كتاب الجهاد رقم ٣٨٢٣ وفيه : (فتنة القبر . بدل : فتان القبر) .

(١) من . ليست فى (ط) . وجاء فى الأصل : فتانان (بالتثنية) واثبته بالافراد كما جاء فى (ط) وأصول الحديث .

(٢)،(٣) بين القوسين ساقط من (ط) .

أن من مات انقطع عمله الا من ثلاث : من علم بثه ، ومن صدقة جارية ، ومن ولد صالح يدعو له (١) .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان ما احتج به علينا غير مخالف لما قد رويناه فى هذا الباب ، وذلك انما يعطاه (٢) الميت فى رباطه ينقطع ذلك عنه كما ينقطع عمل غيره من الموتى عنه وان كان عمله ينمو له الى يوم القيامة ، فانه ذلك العمل بعينه لاعمل سواه يلحق به .

وكان والرجلان المهاجران المذكوران فى الآثار التى رويناها هاجرا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم معا فتساويا فى ذلك وأقاما عنده باذلين لأنفسهما فيما يعرفهما فيه من جهاد ومن غيره من الأشياء التى يتقرب بها الى الله عز وجل ، ويعرف المقتول منهما فى الجهاد حتى قتل فيه . ولم يكن يعرفه ذلك - والله أعلم - الا بتعريف رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه فيه . وعسى أن يكون صاحبه قد كان معه فى ذلك فساواه فيه ، وزاد الآخر عليه الشهادة التى قد بذل نفسه لمثلها . فكان ذلك فى معنى الشهيد - وان كان [١٨٢/ب] الشهيد يفضله بما حل به من القتل - فانه قد بذل نفسه لذلك ثم عاش بعده حولا فى هجرته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك من الفضل انفاق ماله

---

(١) سبق هذا فى باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات الانسان انقطع عمله الا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له ٩٥/١ من المطبوع من مشكل الآثار .

(٢) فى (ط) : يتعاطاه .

فيفوق[1] بذلك على صاحبه ، وكان فى ذلك مصليا صلوات مدته تلك . وصائم شهر رمضان الذى مر عليه فيها ولذلك من الفضل ماله[2] ، فلم يكن فى ذلك مايجب أن ينكر تجاوزه لصاحبه فى المنزلة وفى الثواب عليه ، وفى استحقاق سبقه اياه الى الجنة ، ولقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى من هو دون مثله .

(٦٣١) حدثنا احمد قال : ماقد حدثنا يونس قال : اخبرنا ابن وهب قال : اخبرنى عبد الرحمن بن شريح عن سهل بن أبى امامة بن سهل عن ابيه عن سهل بن حنيف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من سأل الله عز وجل الشهادة صادقا من قلبه ، بلغه الله عز وجل منازل الشهداء وان مات على فراشه .

---

(١) فى الأصل : فتفرد .واختار مافى (ط) .
(٢) فى (ط) : وكذلك من التصدق بماله .

(٦٣١) رجاله :

(١)،(٢)،(٣) اوائل رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

(٤) سهل بن ابى امامة بن سهل : ابن حنيف الأنصارى الأوسى نزيل مصر . توفى بالاسكندرية .
قال ابن معين : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وقال : مدنى تابعى ثقة . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة عدا البخارى . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٤٦/٤ ، التقريب ٣٣٥/١ ، ت/الكبير ٩٩/٤ ، الجرح ١٩٣/٤ ، الثقات لابن حبان ٣٢٠/٤ ، الثقات للعجلى ص ٢٠٩ ، الكاشف ٤٠٦/١ .

(٥) (ابوه) هو ابو امامة بن سهل بن حنيف : من كبار التابعين . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢) .

(٦) سهل بن حنيف : هو ابو ثابت الأنصارى الأوسى العوفى . والد أبى أمامة بن سهل .
صحابى جليل شهد بدرا والمشاهد . مات رضى الله عنه

قال ابو جعفر :

وأحوال الرجل التي ذكرنا في هجرته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولبثه معه للتصرف فيما يصرفه فيه ، وأعماله الأعمال الصالحة وبذل نفسه لأسباب الشهادة [١٨٣/أ] فوق ذلك .

والله نسأله التوفيق .

بالكوفة سنة ٣٨هـ وصلى عليه علي رضي الله عنه . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٤٧١/٣ ، ت/الكبير ٩٧/٤ ، المشاهير ص ٤٧ ، الاستيعاب ٦٦٢/٢ ، أسد الغابة ٤٧٠/٢ ، سير أعلام النبلاء ٣٢٥/٢ ، الاصابة ١٣٩/٣ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب الامارة ، باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى ١٥١٧/٣ .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ، باب في الاستغفار ١٧٩/٢ .
* وأخرجه الترمذي في كتاب فضائل الجهاد ، باب ماجاء فيمن سأل الشهادة ١٨٣/٤ .
* وأخرجه النسائي في كتاب الجهاد ، باب مسألة الشهادة ٣٦/٦-٣٧ بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الجهاد ، باب فضل الشهادة في سبيل الله ٩٣٥/٢ .
* وأخرجه الدارمي في كتاب الجهاد ، باب فيمن سأل الله الشهادة ١٢٥/٢ من طريق القاسم بن كثير عن عبد الرحمن بن شريح بهذا الاسناد مثله .
(كلهم أخرجه من طريق ابن وهب بهذا الاسناد مثله) .
* وأخرجه الخطيب في المشكاة كتاب الجهاد رقم ٣٨٠٨ .

الباب (٨٤)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد تقدم ذكرنا له فى كتابنا هذا من انقطاع (١) عمل الرجل بموته الا من الثلاثة الذين ذكرناهم فى الباب الذى قبل هذا الباب

قال أبو جعفر :

قال قائل : قد رويت فى هذا الباب الذى قبل هذا الباب حديث سلمان فى الرباط وانه ينمو للميت فيه عمله الى يوم القيامة ، فكيف ينمو له ماقد انقطع بموته .

ورويت عنه أيضا فيما تقدم منك فى كتابك هذا فيمن سن سنة حسنة فعمل بها من بعده أن له أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينتقص من أجورهم شىء (٢) . وهذه

---

(١) فى الأصل : الذى .

(٢) تقدم هذا فى ٩٦/١ من المطبوع من مشكل الآثار . باب (أنظر حاشية الحديث السابق) .
وهذا الحديث صحيح :
* أخرجه مسلم فى كتاب العلم ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا الى هدى أو ضلالة ٢٠٥٩/٤ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب العلم ، باب فيمن دعا الى هدى فاتبع أو الى ضلالة ٤٣/٥ .
* وأخرجه ابن ماجة فى المقدمة ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ٧٤/١ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٥٧/٤، ٣٥٩، ٣٦٠ .
* وأخرجه الدارمى فى المقدمة ، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ١٠٧/١ .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الزكاة ١٧٥/٤-١٧٦ .
(كلهم من طرق عن جرير بن عبد الله البجلى . وتتمة الحديث : ومن سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شىء) .
ولهذا الحديث مورد :

أعمال قد لحقت الميت زائدة على الثلاثة الاشياء المذكورات في انقطاع عمله بموته الا منها .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان هذه آثار مؤتلفة لاخلاف ولاتضاد فيها ، لأن حديث سليمان على عمل متقدم لموت المرابط ينمو له بعد موته لمعنى يتوفر له ثوابه الى يوم القيامة ، وهو عمل قد تقدم موته .

وأما الحديث الآخر فالمستثنى فيه هو أعمال تحدث بعده من صدق بها عنه [١٨٣/ب] بعد وفاته هو سببه في حياته وعلم يعمل به بعد[(١)] وفاته هو سببه في حياته (وولد صالح يدعو له بعد وفاته هو سببه في حياته)[(٢)] . وكل هذه الأشياء يلحقه ثواب طارىء خلاف أعماله التي مات عليها فهو في ذلك بخلاف الميت في رباطه الذي يعطى ثواب ماقد تقدم موته من أعماله الصالحة . لاثواب أعمال تحدث بعد وفاته .

(وأما الحديث الذي ذكر فيمن سن سنة حسنة فعمل بها بعد وفاته - فهي من العلم الذي كان بثه في حياته

ذلك أن قوما من الأعراب أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم مجتابي النمار . فحث رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس على الصدقة وكأنهم أبطأوا بها حتى رأوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجاء رجل من الأنصار بقطعة بر فألقاها وتتابع الناس حتى عرف ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله .... (وذكر الحديث سواء) .

ومعنى مجتابي النمار : (جمع نمرة) وهي ثوب مخطط من صوف . أي لابسي أزر مخططة من صوف . النهاية ١١٨/٥ .

(١) بعد . ليست في الأصل . زيدت من (ط) وهو الصواب .

(٢) بين القوسين ساقط من (ط) .

وعمل به بعد وفاته) [١] المذكورة فى الحديث المستثنى فيه تلك الثلاثة الأشياء . فبان بحمد الله ونعمته أن لاتضاد فى شىء من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنها كلها مؤتلفة غير مختلفة .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .

الباب (٨٥)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن ادرك ركعة من الصلاة انه قد ادرك الصلاة وفضلها

(٦٣٢) حدثنا احمد قال : حدثنا الربيع بن سليمان الجيزى (١) قال : حدثنا ابو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادى قال : حدثنا نافع بن يزيد عن ابن الهاد عن عبد الوهاب بن ابى بكر عن ابن شهاب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٨٤/أ]قال : (من ادرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة وفضلها) .

---

(١) فى (ط) : المرادى الجيزى . وهو خطا .

(٦٣٢) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان الجيزى : هو ابو محمد الاعرج . ثقة سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) ابو الأسود النضر بن عبد الجبار المرادى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٤٥) .
(٣) نافع بن يزيد : هو ابو يزيد الكلاعى . ثقة عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .
(٤) ابن الهاد : هو يزيد بن عبد الله . ثقة مكثر . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٤) .

(٥) عبد الوهاب بن ابى بكر ، واسمه : رفيع المدنى وكيل الزهرى .
قال أبو حاتم : ثقة صحيح الحديث مابه بأس من قدماء اصحاب الزهرى . وقال النسائى : ثقة . اخرج له ابوداود والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٤٦/٦ ، التقريب ٥٢٧/١ ، الجرح ٧١/٦ ، الكاشف ٢٢٠/١ .
وباقى رجال الاسناد ثقات . سبقت ترجمتهم فى الحديث (٩) .

قال ابو جعفر :

فتاملنا هذا الحديث فلم نجد أحدا رواه عن ابن شهاب بادراك الصلاة وفضلها - غير عبد الوهاب بن ابى بكر - وهو مقبول الرواية .

وقد وجدنا الليث بن سعد رواه عن ابن الهاد عن ابن شهاب (بغير ذكر لعبد الوهاب فيه وبغير ذكر فى ادراك فضل الصلاة) [(١)] .

(٦٣٣) (حدثنا احمد قال : كما حدثنا محمد بن خزيمة وفهد قالا : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثنا الليث عن ابن الهاد عن ابن شهاب) [(٢)] عن أبى سلمة [(٣)] بن عبد الرحمن عن أبى هريرة رضى الله عنه أنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أدرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

لم أعثر على تخريجه بهذه الزيادة (يعنى وفضلها) . انظر تخريجه بدونها الحديث رقم (٦٣٤) .

(١)،(٢) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٣) فى (ط) : عن وهو خطأ فى الاسناد . والصواب ما اثبته .

(٦٣٣) رجاله :

(١) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٢) .
(٢) فهد : هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٣) عبد الله بن صالح : صدوق كثير الغلط . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٣) .
(٤) الليث : هو ابن سعد . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .

فكان في ذلك ماوجب علينا تامله . فتاملناه فوجدنا (١) مدرك الصلاة مدركا لفضلها (٢) .

وكان ماروواه الليث عليه كافيا لنا مما زاد نافع عليه فيه ثم تأملناه من رواية غير عبد الوهاب وغير ابن الهاد عن ابن شهاب كيف هو .

(٦٣٤) حدثنا احمد قال : فوجدنا يونس قد حدثنا قال : حدثنا ابن وهب قال : حدثني مالك عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من ادرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة .

باقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف فيه عبد الله بن صالح وبقية رجاله ثقات . لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الحديثين (٦٣٤،٦٣٥) .

تخريجه :

يأتي تخريجه في الحديث الذي يليه .

(١) في (ط) : فوجدناه .
(٢) مدرك الصلاة . ساقطة من (ط) .

(٦٣٤) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو عبد الله . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٣) مالك : هو ابن أنس . امام دار الهجرة . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .

وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين .

(٦٣٥) حدثنا [١٨٤/ب] احمد قال : فوجدنا احمد بن شعيب قد حدثنا قال : انبانا قتيبة بن سعيد قال : حدثنا سفيان عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة يرفعه قال : (من ادرك ركعة من الصلاة فقد أدرك) .

تخريجه :

* أخرجه الامام مالك فى الموطأ ، كتاب الجمعة ، باب فيمن أدرك ركعة يوم الجمعة ١٠٥/١ .
* وأخرجه البخارى فى كتاب مواقيت الصلاة ، باب من أدرك من الصلاة ركعة ١٤٥/١ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك تلك الصلاة ٤٢٣/١ .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب الصلاة ، باب فيمن أدرك من الجمعة ركعة ٦٦٩/١ .
* وأخرجه النسائى فى كتاب المواقيت ، باب من أدرك ركعة من الصلاة ٢٧٤/١ .
* وأخرجه البيهقى فى السنن كتاب الجمعة ٢٠٢/٣ .
(كلهم أخرجه من طريق الامام مالك بهذا الاسناد مثله) .

(٦٣٥) رجاله :

(١) احمد بن شعيب : هو النسائى صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .
(٢) قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث
(٣) سفيان : هو ابن عيينة . الفقيه الحافظ الثقة الامام الحجة . تغير حفظه بآخره . سبقت ترجمته فى الحديث (٤) .

وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . غير شيخ الطحاوى .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى كتاب الجمعة ، باب من أدرك ركعة من صلاة الجمعة ١١٢/٣ بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الصلاة ، الباب السابق ٤٢٤/٢
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الجمعة ، باب ماجاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة ٤٠٢/٢ .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها باب ماجاء فيمن أدرك من الجمعة ركعة ٣٥٦/١ .
* وأخرجه الدارمى فى كتاب الصلاة ، باب من أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك ٢٢٢/١ .

قال ابو جعفر :

فكان ذلك[1] موافقا لما رواه الليث ايضا عليه ومخالفا لما رواه نافع . وعقلنا أن ذلك الادراك انما هو لفضل الصلاة لا لادراك الصلاة نفسها ، لأنه لو كان ادراك لها نفسها لما وجب عليه قضاء بقيتها ، ولما كان ذلك كذلك تأملنا مايقوله كثير من اهل العلم في مدرك هذا المقدار من الصلاة انه يكون به[2] مدركا[3] لها في وجوب فرضها[4] عليه ، وفي قضاء مافاته منها على مثل ماصلاه[5] مدركوها ويجعلون من ادرك منها مادون ذلك منها بخلاف ذلك حتى قال الحجازيون منهم في الحائض تطهر من حيضتها[6] وقد بقي عليها من وقت الصلاة التي طهرت في وقتها مقدار ركعة منها انه واجب عليها قضاؤها .

وفي الصبي اذا بلغ مثل ذلك الوقت منها . وفي النصراني اذا أسلم في مثل ذلك الوقت منها انهما[7] يقضيان تلك الصلاة . وأن هؤلاء الثلاثة الذين ذكرنا لو كان ذلك منهم وقد بقي من وقت تلك الصلاة أقل من ركعة

---

* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٢٤١/٢ .
* وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب الجمعة ١٧٢/٣ .
* وأخرجه الحميدي في مسنده ٤٢١/٢ .
* وأخرجه البيهقي في كتاب الجمعة ٢٠٢/٣ .

(كلهم أخرجه من طريق سفيان بن عيينة بهذا الاسناد مثله) .

(١) ذلك . ليست في الاصل .
(٢) به . ليست في (ط) .
(٣) في الأصل : مدرك (بالرفع) .
(٤) في (ط) : فضلها .
(٥) في (ط) : صلاها .
(٦) في (ط) : حيضها .
(٧) في (ط) : انهم يقضون .

انهم بخلاف ذلك وانهم لايجب عليهم [١٨٥/أ] قضاؤها .

وقالوا في مثل ذلك في صلاة الجمعة : من أدرك منها ركعة قضى اخرى ومن ادرك منها مادون الركعة (*) صلى اربعا ويحتجون في ذلك بالحديث الذى قد رويناه في أول هذا الباب .

ووجدنا من الحجة عليهم لمخالفيهم (١) في ذلك من العراقيين ممن يقول في الحيض اذا طهرن في وقت الصلاة وقد بقي عليهن من وقتها مقدار مايغتسلن فيه ويدخلن فيها بتكبيرة وهو أقل القليل منها انه يجب عليهن قضاء تلك الصلاة ، ويقولون في مثل ذلك في الصبيان اذا بلغوا وفي النصارى اذا اسلموا ويقولون فيمن دخل في التشهد في صلاة الجمعة انه يكون بذلك من أهلها وانه يقضي مابقي عليه من صلاة الجمعة وجعلوه في ذلك كمدرك ركعة منها ، لأنه قد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ادراك القليل من الصلاة مثل الذى قد روى عنه في الآثار التي ذكرنا في ادراك الركعة منها :

(*) قال ابن حزم في المحلى ٧٣/٥ المسألة ٥٣٥ :
ومن لم يدرك مع الامام من صلاة الجمعة الا ركعة واحدة أو الجلوس فقط فليدخل معه وليقض اذا ادرك ركعة ، ركعة واحدة ، وان لم يدرك الا الجلوس صلى ركعتين فقط وبه قال أبو حنيفة وأبو سليمان (أبي داود الظاهرى) .
وقال مالك والشافعي : ان ادرك ركعة قضى اليها أخرى ، فان لم يدرك الا رفع الرأس من الركعة فما بعده صلى اربعا .
وقال عطاء وطاووس ومجاهد ، ورويناه أيضا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : من لم يدرك شيئا من الخطبة صلى أربعا . واحتج من ذهب الى هذا بأن الخطبة جعلت بازاء الركعتين . اهـ

(١) في الأصل : لمخالفتهم . والصواب ما اثبته كما في (ط) .

(٦٣٦) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا يعقوب بن اسحاق الحضرمي قال : حدثنا أبو عوانة عن يعلى بن عطاء عن سعيد بن المسيب قال : دخلنا على رجل من أصحاب النبي صلى الله [١٨٥/ب] عليه وسلم وهو وجع فقال : من في البيت ؟ فقيل : أهلك وولدك وجلساؤك في المسجد . قال : فأجلسوني .قال : فأسنده ابنه الى صدره ثم قال : لأحدثنكم اليوم حديثا ماحدثت به منذ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم احتسابا وماأحدثكموه اليوم الا احتسابا . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ان العبد المسلم اذا توضأ فأحسن الوضوء ثم عمد الى المسجد لم يرفع رجله اليمنى الا كتبت له بها حسنة ولم يضع اليسرى الا حطت عنه بها خطيئة حتى يبلغ المسجد فليقرب (١) أو ليبعد (٢) ، فان أدرك الصلاة في الجماعة مع القوم غفر له ماتقدم من ذنبه ، وان أدرك منها بعضا وسبق ببعض فقضى مافاته فأحسن ركوعه وسجوده كان كذلك ، وان جاء والقوم قعود كان كذلك) .

---

(١)،(٢) في الأصل : فليتقرب أو ليتباعد .

(٦٣٦) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة عمي قبل موته فكان يخطيء ولايرجع . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .

(٢) يعقوب بن اسحاق الحضرمي : أبو محمد المقرى . صدوق . سبقت ترجمته في الحديث (٣٩٠) .

(٣) أبوعوانة : هو الوضاح بن عبد الله . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٦) .

(٤) يعلى بن عطاء : هو العامري الليثي الطائفي ، المتوفى سنة ١٢٠هـ .

قال أبو جعفر (١) :

فكان في هذا الحديث في ادراك أقل القليل من الصلاة مثل مافي الآثار الأول من ادراك ركعة منها . واذا كان ماقد روى في ادراك الركعة منها معناه ادراك الفضل ، (فدل ذلك مخالفوهم على أنه يكون من أدرك ذلك من الصلاة يكون به من أهلها كمدركي ماهو أكثر من ذلك منها . كان [١٨٦/أ] ماروينــاه في هذا الحديث يدلهم على أن مدرك أقلها في حكم مدرك ذلك منها والله أعلم) (٢)

وممن كان يقول هذا القول من العراقيين : أبو حنيفة وابويوسف ومحمد . الا أن محمدا خالف ابا حنيفة وابا يوسف في الجمعة فقال فيها كما قال الحجازيون فيها .

وهذا الذي ذكرناه هو وجه النصفة في هذا الباب (٣) .

قال الأثرم : اثنى عليه أحمد بن حنبل خيرا . وقال ابن معين والنسائي وابن سعد : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة .أخرج له الجماعة عدا البخاري . له ترجمة في :
التهذيب ٤٠٣/١١ ، التقريب ٣٧٨/٢ ، ط/ابن سعد ٥٢٠/٥ ، الجرح ٣٠٢/٩ ، الكاشف ٢٩٦/٣ .

(٥) سعيد بن المسيب : هو العالم الثبت والفقيه الكبير . سبقت ترجمته في الحديث (٣١) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير يعقوب بن اسحاق فهو صدوق .

تخريجه :

* أخرجه البيهقي في كتاب الصلاة ، باب من أدرك ركعة من الصلاة ٦٩/٣ من طريق معاذ بن معاذ العنبري عن أبي عوانة بهذا الاسناد مثله .

(١) أبو جعفر : ليست في الأصل .
(٢) بين القوسين في (ط) جاءت العبارة فيها تقديم وتأخير .

فان قال قائل :

(قد يحتمل مارويته فى أول هذا الباب كان بعد مارويته فى آخره فيكون ناسخا له)(١) .

قيل له :

وقد يحتمل ان يكون هذا الحديث الذى رويناه فى آخره كان بعد مارويناه فى أوله فيكون ناسخا له . ولما كان ذلك كذلك كانت الحجتان متكافئتين .

غير أن لأهل القول الآخر فى ذلك من حمل الحديث الآخر على الزيادة على مافى الحديث الأول أن الله عز وجل اذا تفضل على عباده بنعمة أنعمها عليهم من الثواب على عمل يعملونه له لم ينسخه بقطع ذلك الثواب عنهم ولاينقصهم منه الا بذنب يكون منهم . فيستحقون به ذلك .

ومن ذلك قوله عز وجل : {فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم ...}(٢) الآية وكان فى الحديث الآخر من الثواب الزائد على مافى الحديث الأول الذى رويناه فى أول هذا الباب نعمة من الله على عباده وفضلا يفضل به عليهم فاستحال ان ينسخ ذلك وأن يرفعه عنهم الا بذنوب تكون منهم يستحقون بها ذلك . ولم يكن ذلك منهم بحمد الله ونعمته . فثبت بما ذكرنا بقاء حكم مافى الحديث الآخر وعدم نسخه . وثبت أن الاستدلال بما فيه على الواجب من الاختلاف الذى ذكرناه فيما ذكرنا اختلاف أهل العلم فيه أولى من الاستدلال على ذلك [١٨٦/ب] كما فى

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٢) سورة النساء : ١٦٠

الحديث الأول .

مع أنا لو خلينا والقياس لكان الواجب عندنا فى الحائض التى ذكرنا وفى الصبى وفى النصرانى الذين ذكرنا أنه لايجب عليهم قضاء الصلاة التى ذكرنا الا بأن يدركوا من الوقت الذى صاروا فيه من أهل الصلاة مقدارها بكمالها . كما لايجب عليهم من الصيام الا ما ادركوا وقته بكماله .

وقد كان زفر (١) يقول هذا القول غير أن مادل على خلافه مما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى عندنا منه .

والله تعالى نسأله التوفيق .

---

(١) هو الفقيه المجتهد : زفر بن الهذيل أبو الهذيل تفقه على أبى حنيفة وهو اكبر تلامذته وكان ممن جمع العلم والعمل ، وكان عالما بالحديث متقنا له .
ذكره يحيى بن معين فقال : ثقة مأمون . قال ابن سعد : مات سنة ١٥٨هـ وقال : لم يكن فى الحديث بشىء !
وتعقبه الذهبى بقوله : قد حكم له امام الصنعة بانه ثقة مأمون . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٣٨٧/٦ ، الجرح ٦٠٨/٣ ، المشاهير ص ١٧٠ ، ت/ابن معين ١٧٢/٢ ، أخبار أصبهان ٣١٧/١ ، سير أعلام النبلاء ٣٨/٨ ، الفوائد البهية ص ٧٥ .

الباب (٨٦)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : الطِّيَرة على من تطير

(٦٣٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا فهد بن سليمان قال : حدثنا أبو غسان قال : حدثنا زهير بن معاوية عن عتبة بن حميد قال : حدثني عبيد (١) الله بن أبي بكر أنه سمع أنسا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لاطيرة والطِّيَرة على من تَطَيَّرَ ، وان يكن في شيء ففي المرأة والدار والفرس) .

---

(١) في (ط) : عبد الله .

(٦٣٧) رجاله :

(١) فهد بن سليمان : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .
(٢) أبو غسان : ثقة متقن عابد . سبقت ترجمته في الحديث (٧٩) .
(٣) زهير بن معاوية : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٧٩) .

(٤) عتبة بن حميد : هو الضبي . أبو معاذ البصري .
قال أحمد : كان من أهل البصرة وكتب شيئا كثيرا ، وهو ضعيف ليس بالقوى . وقال أبو حاتم : كان جوالة في الطلب وهو صالح الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات . وقال الذهبي في المغني (٣٩٩٤) : ضعيف . قال ابن حجر صدوق له أوهام . أخرج له أبوداود والترمذي وابن ماجة
له ترجمة في :
التهذيب ٩٦/٧ ، التقريب ٤/٢ ، ت/الكبير ٥٢٦/٦ ، الجرح ٣٧٠/٦ ، الكاشف ٢٤٥/٢ .

(٥) عبيد الله بن أبي بكر : هو ابن أنس بن مالك ، أبو معاذ الأنصاري .
قال أحمد وابن معين وأبو داود والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا ابن شاهين . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة .
له ترجمة في :

....

التهذيب ٥/٧ ، التقريب ٥٣١/٢ ، العلل لأحمد ص ١٣٥ ، الجرح ٣٠٩/٥ ، الثقات لابن شاهين ص ١٦٥ ، الكاشف ٢٢٤/٢ .

(٦) أنس : هو ابن مالك الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

اسناده : ضعيف . رجاله ثقات غير عتبة بن حميد فهو صدوق له أوهام. ولم أجد له متابعا على هذا الحديث . اما شطره الأخير : (وان يكن في شيء ....الخ) فصحيح أخرجه الشيخان وغيرهما . انظر تفصيل الكلام في فتح الباري ٦٠/٦-٦٣ .

تخريجه :

* أخرجه ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" ١٩/١ رقم ٥٢ .
* وأخرجه ابن حبان في صحيحه (موارد الظمآن) كتاب الطب ، باب ماجاء في الطيرة ص ٣٤٦ .
* وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٨٤/٩ .
* وأورده الحافظ في الفتح ٦٣/٦ وقال : في صحته نظر لأنه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبي بكر عن أنس . وعتبة مختلف فيه . اهـ

(ثلاثتهم من طريق زهير بن معاوية بهذا الاسناد مثله) .

غريبه :

قوله : (لاطيرة) : الطِّيَرة : بكسر الطاء وفتح الياء . هي اعتقاد ماكانت الجاهلية تعتقده من التطير بالطير وغيره . وأصل اشتقاقها (من الطير) اذ كان أكثر تطيرهم وعملهم به حيث كانوا يزجرونه فاذا طار ذات اليمين تفاءلوا بذلك واذا طار ذات الشمال تشاءموا . مشارق الأنوار ٢٨٥/٢ مادة (ط ي ر) .
قوله : لاطيرة والطيرة على من تطير :
قال ابن عبد البر في التمهيد ٢٨٤/٩ عقب هذا الحديث : لو كان هذا الحديث ينفي بعضه بعضا ، لأن قوله : لاطيرة نفي لها . وقوله : الطيرة على من تطير ايجاب لها وهذا محال أن يظن بالنبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا من النفي والاثبات في شيء واحد ووقت واحد ، ولكن المعنى في ذلك : نفي الطيرة بقوله : لاطيرة . وأما قوله : الطيرة على من تطير ، معناه : اثم الطيرة على من تطير بعد علمه بنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطيرة وقوله فيها : إنها شرك ومامنا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل .

فقال قائل :

فى هذا الحديث كلام متضاد ، لأن فيه لاطيرة وذلك نفى لها . وفيه : من تطير فعلى نفسه وذلك اثبات لها .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه : انه لاتضاد فى ذلك ، لأن فيه لاطيرة على نفيها وقوله بعد ذلك : ومن تطير فعلى نفسه أن يكون بذلك [١٨٧/أ] ماتطير به على نفسه فى حقيقته ولكن اثمه على نفسه ،

فمعنى هذا الحديث عندنا – والله أعلم – أن من تطير فقد أثم ، واثمه على نفسه فى تطيره ، لترك التوكل وصريح الايمان ، لأنه يكون ماتطير به على نفسه فى الحقيقة ، لأنه لاطيرة حقيقة ولاشىء الا ماشاء الله فى سابق علمه .
قال تبارك اسمه : {قل لن يصيبنا الا ماكتب الله لنا هو مولانا وعلى الله فليتوكل المؤمنون}
سورة التوبة : ٥١
فما قد خط فى اللوح المحفوظ لم يكن منه بد وليست البقاع ولا الأنفس بصانعة شيئا من ذلك . والله أعلم
وقد كان من العرب قوم لايتطيرون ولايرون الطيرة شيئا .
قال ريان بن سيار فى شعره :
تعلم انه لاطير إلاّ على متطير وهو الثبور
بلى شىء يوافق بعضَ شىء احايينًا وباطلُه كثير
وقال ابن جرير الطبرى فى تهذيب الآثار ٣١/١ عقب هذا الحديث :
قوله صلى الله عليه وسلم : (ان كان الشؤم فى شىء ففى الدار والمراة والفرس) .
فانه لم يثبت بذلك صحة الطيرة ، بل انما أخبر صلى الله عليه وسلم أن ذلك ان كان فى شىء ففى هذه الثلاثة وذلك الى النفى أقرب منه الى الايجاب . اهـ
وقال الحافظ فى الفتح ٦٣/٦ :
وقيل : ان شؤم الدار ضيقها وسوءُ جوارها . وشؤم المرأة أن لاتلد . وشؤم الفرس أن لايغزى عليه .
وقيل : يحمل الشؤم على قلة الموافقة وسوء الطباع وهو كحديث سعد بن أبى وقاص رفعه : من سعادة المرء المرأة الصالحة ، والمسكن الصالح ، والمركب الهنىء . ومن شقاوة المرء المرأة السوء ، والمسكن السوء والمركب السوء . أخرجه أحمد
وهذا يختص ببعض أنواع الأجناس المذكورة دون بعض ، وبه صرح ابن عبد البر فقال : يكون لقوم دون قوم وذلك كله بتقدير الله . اهـ

لأن الطيرة شرك كما قال صلى الله عليه وسلم فيما قد رويناه فيما تقدم منا في كتابنا هذا : (ان الطيرة شرك ومامنا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل) (١) .

ان من كانت منه الطيرة فقد دخل في هذا المعنى وكان مالزمه بدخوله فيه على نفسه لاعلى غيره .

والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق .

---

(١) اورده في ١/٣٥٨ من المطبوع من كتاب مشكل الآثار .
والحديث صحيح أخرجه :
* أبوداود في كتاب الطب ، باب في الطيرة ٤/٢٣٠ .
* والترمذي في السير حديث رقم (١٦١٤) .
* وابن ماجة في الطب ، حديث رقم (٣٥٣٨) .
* والامام أحمد في المسند ١/٣٨٩،٤٣٨ .
* والطيالسي (١٧٨٠) .
* والبخاري في الأدب المفرد (٩٠٩) .
* وابن حبان (١٤٢٧) .
* والحاكم ١/١٧،١٨ وصححه ووافقه الذهبي .
* والبغوي في شرح السنة ١٢/١٧٧ .
* والبيهقي في السنن ٨/١٣٩ .
(كلهم من طرق عن ابن مسعود رضي الله عنه) .
أما الزيادة التي فيه : (ومامنا الا ولكن الله يذهبه بالتوكل) .
هي مدرجة في الحديث وليست منه بل هي من كلام ابن مسعود كما نص عليه العلماء الثقات .
قال الترمذي عقب هذا الحديث :
سمعت محمد بن اسماعيل يقول : كان سليمان بن حرب (يعني شيخ البخاري) يقول في هذا الحديث : (ومامنا ولكن الله يذهبه بالتوكل) قال سليمان : هذا عندي قول عبد الله بن مسعود . اهـ
وقال الحافظ في الفتح ١٠/٢١٣ :
وقوله : (ومامنا الا ...) من كلام ابن مسعود أدرج في الخبر وقد بينه سليمان بن حرب شيخ البخاري كما حكاه الترمذي عن البخاري عنه . اهـ

الباب (٨٧)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : تكون هَنات وهَنات فمن اراد أن يفرق بين امة محمد صلى الله عليه وسلم وهى جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان

(٦٣٨) حدثنا احمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن شعبة عن زياد بن علاقة عن عرفجة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تكون هنات وهنات فمن اراد أن يفرق بين امة محمد صلى الله عليه وسلم وهى جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان .

---

(٦٣٨) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .

(٢) عبد الصمد بن عبد الوارث : هو التنورى . صدوق . ثبت فى شعبة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٧) .

(٣) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .

(٤) زياد بن علاقة (بكسر المهملة وبالقاف) الثعلبى ، أبو مالك الكوفى ، المتوفى سنة ١٣٥هـ .
أحد مشاهير التابعين بالكوفة ، متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة . رمى بالنصب . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٨٠/٣ ، التقريب ٢٦٩/١ ، ط/ابن سعد ٣١٦/٦ ، الجرح ٥٤٠/٣ ، الثقات للعجلى ص ١٦٨ ، المشاهير ص ١٠٨ الثقات لابن شاهين ص ٩٣ ، سير أعلام النبلاء ٢١٥/٥ ، الكاشف ٣٣٣/١ .

(٥) عرفجة : هو شريح الاشجعى . وقيل : الاسلمى . قيل فيه : عرفجة بن صريح (بالصاد) وقيل : ابن ضريح (بالضاد المعجمة) وقيل : ابن شراحيل . الى غير ذلك .

(٦٣٩) حدثنا أحمد قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن يونس قال : حدثنا محمد بن سليمان يعني لوينا قال : حدثنا حماد بن زيد عن عبد الله [١٨٧/ب] بن المختار وليث بن أبي سليم والمفضل بن فضالة عن زياد بن علاقة عن عرفجة (١) يرفع الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : إنها ستكون هنات وهنات فمن رأيتموه يمشي إلى أمة

صحابي جليل سكن الكوفة . قال ابن عبد البر : له حديث واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم . وذكر حديثه هذا وقال : هو حديث صحيح من حديث أهل البصرة . ولا أعلم لعرفجة هذا غير هذا الحديث . اهـ له ترجمة في : ط/خليفة ص ٤٧، ١٢٩ ، ط/ابن سعد ٣٠/٦ ، الاستيعاب ١٠٦٣/٣ ، أسد الغابة ٢٢/٤ ، الإصابة ٢٣٥/٤ ، التهذيب ١٧٩/٧ .

إسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب الإمارة ، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع ١٤٧٩/٣ .
* وأخرجه أبو داود في كتاب السنة ، باب في قتل الخوارج ١٢٠/٥ .
* وأخرجه النسائي في كتاب التحريم ، باب قتل من فارق الجماعة ٨٥/٧ .
* وأخرجه الإمام أحمد في المسند ٣٤١/٤ .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٤٣/١٧ .
* وأخرجه البيهقي في سننه كتاب قتال أهل البغي ، باب ماجاء في قتال أهل البغي والخوارج ١٦٨/٨ .

(كلهم من طريق شعبة عن زياد بن علاقة بهذا الإسناد مثله) وجاء عند مسلم : (إنه ستكون) وعند الباقين بهذا اللفظ .
وقال الحافظ المزي في تحفة الأشراف ٢٩٢/٨ : ليس لعرفجة رضي الله عنه في كتبهم سوى هذا الحديث .

(١) في الأصل : ابن قلابة . وهو تصحيف . والصواب ما أثبته .

محمد صلى الله عليه وسلم وهى جميع ليفرق بينهم فاقتلوه كائنا من كان .

---

(٦٣٩) رجاله :

(١) اسحاق بن ابراهيم بن يونس : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٨) .

(٢) محمد بن سليمان : هو ابن حبيب بن جبير الأسدى ابو جعفر . المعروف بلوين ، المتوفى سنة ٢٤٥هـ .
قال ابو حاتم : صالح صدوق . وقال النسائى ومسلمة : ثقة . وقال ابو نعيم الأصبهانى : كان ممن يرابط بالثغور . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال الذهبى : الحافظ الصدوق . الامام شيخ الثغر . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له ابوداود والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ١٩٨/٩ ، التقريب ١٦٦/٢ ، الجرح ٢٦٨/٧ ، ت/بغداد ٢٩٢/٥ ، سير اعلام النبلاء ٥٠٠/١١ ، الكاشف ٤٩/٣ .

(٣) حماد بن زيد : ثقة ثبت فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٤١) .

(٤) عبد الله بن المختار : البصرى .
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : لاباس به . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : لاباس به . أخرج له الجماعة عدا البخارى والترمذى . له ترجمة فى التهذيب ٢٣/٦ ، التقريب ٤٤٩/١ ، الجرح ١٧٠/٥ ، ت/الكبير ٢٠٧/٥ ، الكاشف ١٢٩/٢ .

(٥) ليث بن ابى سليم : صدوق . اختلط اخيرا ولم يتميز حديثه فترك . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١) .

(٦) المفضل بن فضالة : هو ابن أبى أمية ، أبو مالك البصرى ، اخو مبارك بن فضالة .
قال ابن معين : ليس بذاك . وقال ابو حاتم : يكتب حديثه . وقال النسائى : ليس بالقوى . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ضعيف . أخرج له أبو داود والترمذى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٧٣/١٠ ، التقريب ٢٧١/٢ ، ت/ابن معين ٥٨٢/٢ الجرح ٣١٧/٨ ، الحلية ٣٢١/٨ ، الميزان ١٦٩/٤ ، الكاشف ١٧٠/٣ .

(٧)،(٨) زياد بن علاقة ، وعرفجة بن شريح . سبقت ترجمتهما فى الحديث السابق .

(٦٤٠) حدثنا أحمد بن شعيب قال : حدثنا محمد بن يحيى المروزى قال : حدثنى عبد الله بن عثمان عن أبى حمزة عن زياد بن علاقة عن عرفجة بن سريح قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهى جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان .

اسناده : حسن . وليث بن أبى سليم والمفضل بن فضالة ضعيفان ولكن اقترانهما معا فى هذا الاسناد مع عبد الله بن المختار يزيد الاسناد قوة حيث تتابع الثلاثة كلهم عن زياد بن علاقة به . والحديث مخرج فى الصحيح .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب الامارة ، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع ١٤٧٩/٣ .
من طريق حماد بن زيد عن عبد الله بن المختار ورجل آخر عن زياد بن علاقة عن عرفجة مثله .
* وأخرجه البيهقى فى سننه كتاب قتال أهل البغى ، الباب السابق ١٦٩/٨ .
* وأخرجه الطبرانى فى الكبير ١٤٣/١٧ بهذا الاسناد واللفظ .
من طريق حماد بن زيد عن عبد الله بن المختار باسناده مثله .
وجاء عند مسلم : (انه ستكون) وعند البيهقى : (انها ستكون) وكلاهما صحيح .

(٦٤٠) رجاله :

(١) أحمد بن شعيب : هو النسائى : الحافظ . صاحب سنن السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .

(٢) محمد بن يحيى المروزى : هو ابن عبد العزيز اليشكرى ، أبو على المروزى الصائغ . المتوفى سنة ٢٥٢هـ .
قال النسائى ومسلمة بن قاسم : ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الشيخان والنسائى . له ترجمة فى : التهذيب ٥١٦/٩ ، التقريب ٢١٧/٢ ، المعجم المشتمل ص ٢٨٠ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٤٦٦/٢ ، الكاشف ١٠٧/٣ .

(٣) عبد الله بن عثمان : هو ابن جبلة . بن أبى رواد . أبو عبد الرحمن المروزى الحافظ الملقب بعبدان ،

(٦٤١) حدثنا احمد قال : وحدثنا احمد قال[1] : حدثنا احمد بن يحيى (يعني الصوفي) قال : حدثنا ابو نعيم قال : حدثنا يزيد بن مردانبه قال : (وهو كوفي)[2] عن زياد بن

المتوفى سنة ٢٢١هـ .
قال احمد بن حنبل : مابقيت الرحلة الا الى عبدان بخراسان . وقال محمد بن حمدويه : ثقة مامون . وقال الحاكم : كان امام اهل الحديث ببلده . قال ابن حجر : ثقة حافظ . اخرج له الجماعة عدا ابن ماجة . له ترجمة في :
التهذيب ٣١٣/٥ ، التقريب ٤٣٢/٢ ، الجرح ١١٣/٥ ، المعجم المشتمل ص ١٥٧ ، تذكرة الحفاظ ٤٠١/١ ، الكاشف ١٠٨/٢ .

(٤) ابو حمزة : هو السكري . ثقة فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٣٤) .
(٥)،(٦) زياد بن علاقة وعرفجة . سبقت ترجمتهما في الحديث السابق (٦٣٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . غير شيخ الطحاوي .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في كتاب تحريم الدم ، باب قتل من فارق الجماعة ٨٥/٧ . بهذا الاسناد واللفظ . بزيادة : (من الناس) .

غريبه :

هنات وهنات (بفتح الهاء) اي شرور وفساد . وقد يراد بها : الشدائد والأمور العظام .
النهاية في غريب الحديث ٢٧٩/٥ .
قلت : وهذا الحديث من دلائل النبوة حيث اشتمل على الاخبار بما يكون في المستقبل ، وقد كان كما قال عليه الصلاة والسلام ، وقد ورد صريحا في حديث ام سلمة رضي الله عنها عند مسلم كتاب الامارة ١٤٨٠/٣ : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ستكون أمراء ، فتعرفون وتنكرون فمن عرف فقد برىء . ومن انكر فقد سلم . ولكن من رضي وتابع قالوا : افلا نقاتلهم ؟ قال لا . ماصلوا .

(١) في (ط) : احمد بن شعيب .
(٢) في (ط) : زيد بن ابي انيسة .

علاقة عن عرفجة بن ضريح (١) الأشجعي قال : رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يخطب الناس فقال : انه سيكون بعدى هنات وهنات فمن رايتموه فارق الجماعة او يريد ان يفرق بين امر (٢) امة محمد صلى الله عليه وسلم كائنا من كان فاقتلوه فان يد الله عز وجل مع الجماعة ، وان الشيطان مع من فارق الجماعة يركض (٣) .

---

(١) فى (ط) : شريح .
(٢) امر . ليست فى (ط) .
(٣) فى الأصل : يرتكض . واثبت مافى (ط) واصول الحديث .

(٦٤١) رجاله :

(١) احمد : هو ابن شعيب النسائى . الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .

(٢) احمد بن يحيى الصوفى : هو احمد بن يحيى بن زكريا الأودى ، ابوجعفر الكوفى العابد ، المتوفى سنة ٢٦٤هـ قال ابو حاتم : ثقة . وقال النسائى : لاباس به . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له النسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٨٨/١ ، التقريب ٢٨/١ ، الجرح ٨١/٢ ، المعجم المشتمل ص ٦٢ ، الكاشف ٧٢/١ .

(٣) ابونعيم : هو الفضل بن دكين . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٠) .

(٤) يزيد بن مردانبة (بضم الميم وسكون النون قبلها دال مهملة وتكون معجمة وهو سواء) الكوفى ، اصله من اصبهان .
قال ابن معين ووكيع : ثقة . وقال ابو حاتم : لاباس به وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وابن شاهين . قال ابن حجر : صدوق . اخرج له النسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٥٩/١١ ، التقريب ٣٧٠/٢ ، ت/الكبير ٣٦٠/٨ ، ت/ابن معين ٢٧٦/٢ ، الجرح ٢٨٩/٩ ، ت/اصبهان ٣٤٣/٢ ، الثقات لابن حبان ٦٢٩/٧ ، الثقات للعجلى ص ٤٨٠ ، الثقات لابن شاهين ص ٢٥٧ ، الكاشف ٢٨٦/٣ .

(٥) ، (٦) زياد بن علاقة وعرفجة . سبقت ترجمتهما فى الحديث السابق (٦٣٨) .

(٦٤٢) حدثنا احمد قال : حدثنا [١٨٨/أ] ابراهيم بن ابى داود (١) قال : حدثنا على بن عياش (٢) قال : حدثنى يحيى بن يزيد عن زيد بن ابى انيسة عن زياد بن علاقة عن عرفجة ابن شراحيل قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من اراد ان يفرق بين امة محمد صلى الله عليه وسلم وامرها جميع فاقتلوه كائنا من كان .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير يزيد بن مردانبة فهو صدوق . وله متابعات فى احاديث الباب تجعل الحديث يرتقى الى الصحيح لغيره .

تخريجه :

* اخرجه النسائى فى كتاب تحريم الدم ، باب قتل من فارق الجماعة ٧٤/٧-٧٥ بهذا الاسناد واللفظ .
* واخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ١٤٢/١٧ من طريق ابى نعيم بهذا الاسناد مثله .

(١) فى (ط) : ثنا اسماعيل بن عياش .
(٢) فى (ط) : ابن زيد .

(٦٤٢) رجاله :

(١) ابراهيم بن ابى داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .

(٢) على بن عياش : هو ابن مسلم الالهانى ، ابو الحسن الحمصى البكاء ، المتوفى سنة ٢١٩هـ .
قال الدارقطنى : ثقة حجة . وقال النسائى : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان متقنا . وكذا العجلى وقال : ثقة . قال ابن حجر : ثقة ثبت . أخرج له الجماعة عدا مسلما . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٦٨/٧ ، التقريب ٤٢/٢ ، ط/ابن سعد ٤٧٤/٧ ، ت/الكبير ٢٩٠/٦ ، الجرح ١٩٩/٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٤٩ المعجم المشتمل ص ١٩٥ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٣٥٧/١ ، الكاشف ٢٩٢/٢ .

(٣) يحيى بن يزيد : هو الجزرى ، ابو شيبة الرهاوى .
قال البخارى : لم يصح حديثه . وقال ابو حاتم : ليس به باس ادخله البخارى فى الضعفاء فيحول منه . وقال ابن عدى : لاارى برواياته باسا ، وارجو أن يكون صدوقا وقال ابن حبان : يعتبر حديثه من غير رواية الضعفاء

(٦٤٣) حدثنا احمد قال : حدثني احمد بن شعيب قال : اخبرني محمد بن قدامة قال : حدثنا جرير (يعني ابن عبد الحميد) عن زيد بن عطاء بن السائب عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ايما رجل خرج يفرق بين امتي فاضربوا عنقه) .

عنه . قال ابن حجر : مقبول . اخرج له ابو داود . له ترجمة في :
التهذيب ٣٠٢/١١ ، التقريب ٣٦٠/٢ ، الضعفاء للبخاري ص ١٢١ ، ت/الكبير ٣١٠/٨ ، الجرح ١٩٨/٩ ، الكامل لابن عدي ٢٦٨٧/٧ ، الميزان ٤١٤/٤ ، الكاشف ٢٧٢/٣ .

(٤) زيد بن ابي انيسة : ثقة له افراد . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

(٥)،(٦) زياد بن علاقة وعرفجة بن شريح . سبقت ترجمتهما في الحديث السابق (٦٣٨) .

اسناده : ضعيف لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث الواردة في الباب .

تخريجه :

هو مكرر حديث رقم (٦٣٩) وقد سبق تخريجه هناك .

(٦٤٣) رجاله :

(١) احمد بن شعيب : هو النسائي الامام الحافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

(٢) محمد بن قدامة : هو ابن اعين الهاشمي مولاهم المصيصي (بكسر الميم والصاد المشددة) نسبة الى المصيصة . مدينة بالشام على ساحل البحر .
قال الدارقطني : ثقة . وقال مسلمة بن قاسم : ثقة صدوق . وقال النسائي : لاباس به . وقال مرة : صالح . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له ابو داود والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٤٠٩/٩ ، التقريب ٢٠١/٢ ، الجرح ٦٦/٨ ، المعجم المشتمل ص ٢٦٨ ، ت/بغداد ١٨٨/٣ ، اللباب ٢٢١/٣ ، الميزان ١٥/٤ ، الكاشف ٩٠/٣ .

(٣) جرير بن عبد الحميد : ثقة . صحيح الكتاب . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣٦) .

قال ابو جعفر :

فقال قائل :

مامعنى مافى هذه الآثار ؟

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان الهنة كناية عن شىء مكروه . والهنات جمعها .

واخبر صلى الله عليه وسلم انه ستكون بعده امور مكروهة كنى عنها ثم بين بعضها بقوله : فمن اراد ان يفرق بين امة محمد صلى الله عليه وسلم وهى جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان .

---

(٤) زيد بن عطاء بن السائب : الثقفى الكوفى .
قال ابوحاتم : شيخ ليس بالمعروف . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : مقبول . اخرج له الترمذى والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٤١٨/٣ ، التقريب ٢٧٦/١ ، الجرح ٥٧٠/٣ ، الكاشف ٣٤٠/١ .

(٥) زياد بن علاقة : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث السابق (٦٣٨) .

(٦) اسامة بن شريك : هو الذبيانى الثعلبى ، من بنى ثعلبة ابن سعد .
صحابى جليل . له صحبة ورواية ، سكن الكوفة . لم يرو عنه غير زياد بن علاقة وعلى بن الأقمر . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٢٧/٦ ، ط/خليفة ص ٤٨ ، المشاهير ص ٤٦ ، الاستيعاب ٧٨/١ ، أسد الغابة ٨١/١ ، الاصابة ٢٩/١ ، التهذيب ٢١٠/١ ، الكاشف ١٠٤/١ .

اسناده : ضعيف . لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى أحاديث الباب .

تخريجه :

* اخرجه النسائى فى كتاب تحريم الدم ، باب قتل من فارق الجماعة ٨٥/٧ .

فكشف لهم بذلك هنة من تلك الهنات ، وامرهم بما يفعلونه عند وقوفهم عليها بمن وقعوا من امته عليها وامسك [١٨٨/ب] عما سواها ليرجعوها بعد انكشافها لهم الى مايعملونه عند ذلك بما قد علمهم اياه ، أو مما يعلمهم اياه فى المستانف من أحكام الله عز وجل فى ذلك .

والله نساله التوفيق .

الباب (٨٨)

باب بيان مشكل ماروى فى الشهب التى ارسلت الى مستمعى اخبار السماء الدنيا من الشياطين عند مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم هل كان من ذلك شىء قبل مبعثه أم لا ؟

(٦٤٤) حدثنا احمد قال : حدثنا ابراهيم بن ابى داود قال : حدثنا ابو الوليد الطيالسى قال : حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : ماقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن ولارآهم . انطلق الى سوق عكاظ وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وارسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين الى قومهم فقالوا : مالكم ؟ فقالوا : حيل بيننا وبين خبر السماء وارسلت علينا (١) الشهب . فقالوا : ماحال (٢) بينكم وبين خبر السماء (الا شىء حدث . ايتوا مشارق الأرض ومغاربها فانظروا ماهذا الذى حال بينكم وبين خبر السماء . فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها يبتغون الذى حال بينهم وبين خبر الدنيا) (٣) [١٨٩/أ] فانصرف اولئك النفر فرجعوا نحو تهامة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بنخلة (٤) عامدا الى سوق عكاظ وهو يصلى باصحابه صلاة الفجر . فلما سمعوا القرآن

---

(١) فى الأصل : عليهم . واثبت مافى (ط) واصول الحديث .
(٢) فى (ط) : من هذا الذى .
(٣) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٤) فى (ط) : بمحلة . وهو تحريف .

استمعوا له فقالوا : هذا والله الذى حال بينكم وبين[1] خبر السماء . فذلك حين رجعوا الى قومهم فقالوا : ياقومنا انا سمعنا قرآنا عجبا يهدى الى الرشد فآمنا به ولن نشرك بربنا أحدا .

فأنزل الله عز وجل على نبيه : {قل أوحى الى أنه استمع نفر من الجن ...}[2] .

وانما أوحى اليه قول الجن .

---

(١) فى (ط) : بيننا .
(٢) سورة الجن : ١

(٦٤٤) رجاله :

(١) ابراهيم بن أبى داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٢) أبو الوليد الطيالسى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٧) .
(٣) أبوعوانة : هو الوضاح . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٦) .
(٤) أبوبشر : هو جعفر بن اياس . ثقة . من أثبت الناس فى سعيد بن جبير . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٨٥) .
(٥) سعيد بن جبير : هو الفقيه الثقة الثبت . سبقت ترجمته فى الحدثيث (٢٣٤) .
(٦) ابن عباس : هو الصحابى الجليل . حبر الأمة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير ابراهيم بن داود وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب التفسير (سورة قل أوحى الى) ٧٣/٦ بدون قوله : (ماقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن ولارآهم) .
* وأخرجه كذلك فى كتاب الاذان ، باب الجهر بقراءة صلاة الفجر ١٨٧/١ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الصلاة ، باب الجهر بالقراءة فى الصبح والقراءة على الجن ٣٣١/١ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب التفسير ، باب ومن سورة الجن ٤٢٦/٥ وقال : حديث حسن صحيح .
* وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢٥٢/٢ .

....

* واخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ١٠٣/٢٩ .
* واخرجه البيهقى فى السنن ، كتاب الصلاة ، باب الجهر بالقراءة فى صلاة الصبح ١٩٤/٢ .
* واخرجه كذلك فى الدلائل ، باب ذكر اسلام الجن وماظهر فى ذلك من آيات المصطفى صلى الله عليه وسلم ٢٢٥/٢-٢٢٦ .
* واخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب التفسير (سورة الجن) ٥٠٣/٢ .
(كلهم من طريق ابى عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله) .
* واورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة الجن) ٢٩٦/٨ وزاد نسبته لعبد بن حميد والطبرانى وابن مردويه وابى نعيم فى الدلائل .

غريبه :

تهامة : هى الارض التى تلى البحر الاحمر من الشرق من العقبة فى الاردن الى اليمن . ففى اليمن تسمى تهامة اليمن وهى هناك واسعة كثيرة القرى والزروع ، وفى الحجاز تسمى تهامة الحجاز وهى اضيق ارضا واقل مياها ومنها مكة المكرمة وجدة والعقبة .
معجم المعالم الجغرافية للبلادى ص ٦٥-٦٦ .
سوق عكاظ : من اشهر اسواق العرب . يوجد بين مكة والطائف وهو الى الطائف اقرب بينهما عشرة اميال .
فتح البارى ٦٧١/٨ .
نخلة : هى مكان على الطريق القديم بين مكة والطائف ، ولازالت بهذا الاسم حتى اليوم بها قرى عامرة .
قوله : ماقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن ولارآهم :
قال الحافظ فى الفتح ٦٧٠/٨ :
فكان البخارى حذف هذه اللفظة عمدا لان ابن مسعود اثبت ان النبى صلى الله عليه وسلم قرا على الجن ، فكان ذلك مقدما على نفى ابن عباس . وقد اشار الى ذلك مسلم فاخرج عقب حديث ابن عباس هذا حديث ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : اتانى داعى الجن فانطلقت معه فقرات عليه القرآن .
ويمكن الجمع بتعدد القصة . اهـ
قلت : ولعل المراد من قول ابن عباس رضى الله عنهما : (ماقرا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الجن ولارآهم) انه ماوقع فى تلك الليلة بعينها ، اذ لم يرد الرسول صلى الله عليه وسلم ان يسمع الجن خاصة وانما خرجوا يضربون مشارق الارض ومغاربها يبحثون عن هذا الامر العجيب الذى حال بينهم وبين استراق السمع

قال ابو جعفر :

ففي هذا الحديث ماقد دل على ان الشهب التي كانت ارسلت على الشياطين حينئذ ومنعتهم (١) من خبر السماء مما لم يكونوا يعرفونه قبل ذلك .

(٦٤٥) حدثنا احمد قال : حدثنا ابن ابي مريم قال : حدثنا الفريابي قال : حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان الجن يصعدون الى السماء يستمعون (٢) الوحي فاذا سمعوا الكلمة زادوا فيها تسعا . واما الكلمة فتكون حقا ، واما مازادوا فيكون باطلا . فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم منعوا مقاعدهم ، فذكروا ذلك لابليس ولم تكن النجوم يرمي بها [١٨٩/ب] قبل ذلك فقال لهم ابليس : ماهذا الا لأمر قد حدث في الأرض ، (٣) فبعث جنوده فوجدوا

فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم صدفة يصلي باصحابه صلاة الفجر جهرا . فاستمعوا له .
ولهذا قال القسطلاني في "المواهب اللدنية" :
ان الجن بعد ذلك وفدوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسالا قوما بعد قوم وفوجا بعد فوج .
وقال الزرقاني في شرحه لها : ان الجن وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه المرة بنخلة وهو عائد من الطائف واخرى بالحجون وفي لفظ باعلى مكة بالجبال لما آتاه داعي الجن ، فذهب معه وقرا عليهم القرآن ورجع الى اصحابه من جهة حراء . واخرى ببقيع الغرقد .
قال : وبهذا لايبقى تعارض بين الأخبار ويحمل الجمع بين نفي ابن عباس رؤية النبي صلى الله عليه وسلم وبين ما اثبته غيره من رؤيته لهم - والله اعلم - .
شرح المواهب اللدنية ٣٠٣/١ .

(١) في الأصل : ومنعهم . واثبت مافي (ط) .
(٢) في (ط) : فيستمعون .
(٣) في (ط) : من .

رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما يصلي بين جبلين

قال : اراه قال : باعلى مكة – شك الفريابي – فاتوه

فاخبروه فقال : هذا الحديث الذي حدث في الأرض .

قال ابو جعفر :

ففي هذا ايضا ماقد حقق ماقد ذكرنا لقول ابن عباس فيه

ولم يكن يرمى بها قبل ذلك .

فقال قائل :

وانتم تروون عن ابن عباس مايخالف مارويتم عنه في

هذين الحديثين مما ذكره عن رجال (من الأنصار من أصحاب

رسول الله صلى الله عليه وسلم) (١) .

---

(٦٤٥) رجاله :

(١) ابن ابي مريم : هو عبد الله بن محمد بن سعيد : ضعيف سبقت ترجمته في الحديث (٢٦) .

(٢) الفريابي : هو محمد بن يوسف . ثقة فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (٢٦) .

(٣) اسرائيل : هو ابن يونس . ثقة تكلم فيه بلاحجة . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٦) .

(٤) ابو اسحاق : هو السبيعي . مكثر ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (١٢) .

(٥)،(٦) سعيد بن جبير وابن عباس . سبقت الاشارة اليهما في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف فيه شيخ الطحاوي . وبقية رجاله ثقات . لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث السابق .

تخريجه :

* اخرجه الترمذي في كتاب التفسير باب (سورة الجن) ٤٢٧/٥ وقال : حديث حسن صحيح .

* واخرجه النسائي في السنن الكبرى ، كتاب التفسير ، كذا ذكره الحافظ المزي في التحفة ٤٣٦/٤ .

(كلاهما من طريق الفريابي بهذا الاسناد مثله) .

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .

(٦٤٦) حدثنا احمد قال : فذكر ماقد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : انبانا بشر بن بكر قال : اخبرني الأوزاعي عن ابن شهاب قال : اخبرني على بن حسين ان عبد الله ابن عباس قال : اخبرني رجال(١) من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار انهم بينا هم جلوس ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ(٢) رمى بنجم فاستنار فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماكنتم تقولون في الجاهلية اذا رمى بمثل هذا ؟ قالوا : الله عز وجل [١٩٠/أ] ورسوله اعلم - كنا نقول : ولد الليلة رجل عظيم ومات الليلة رجل عظيم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انها لاترمى(٣) لموت احد ولالحياته(٤) . ولكن ربنا تبارك اسمه اذا قضى امرا سبح حملة العرش ثم سبح اهل السماء الذين يلونهم حتى يبلغ التسبيح اهل السماء الدنيا . قال الذين يلون حملة العرش لحملة العرش ماذا قال ربكم ؟ فيخبرونهم فيستخبر اهل السماوات بعضهم بعضا حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فتخطف الجن السمع (فيرمون)(٥) فيلقونه الى اوليائهم ويرمون (به)(٦) ، فما جاءوا به على وجهه فهو حق ولكنهم يُرَقّون(٧) فيه ويزيدون .

---

(١) في (ط) : رجل .
(٢) اذ . ليست في الأصل . زيدت من (ط) .
(٣) في (ط) : لاترمى بها .
(٤) في الأصل : ولاحياته . واثبت مافي (ط) .
(٥) ، (٦) الزيادة من صحيح مسلم وغيره .
(٧) في (ط) : يفرقون فيه .

ومعنى يُرَقّون فيه : أي يتزيدون . قال في النهاية : ومنه حديث استراق السمع (ولكنهم يُرَقّون فيه) أي يتزيدون يقال : رقّى فلان على الباطل إذا تقوّل ما لم يكن وزاد فيه . وهو من الرقي : الصعود والارتفاع ورقّى : شدّد للتعدية إلى المفعول ، وحقيقة المعنى أنهم يرتفعون إلى الباطل ويدّعون فوق ما يسمعونه . النهاية ٢/٢٥٥

(٦٤٧) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا يونس قال : حدثنا ابن وهب قال : اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : اخبرني علي بن الحسين أن ابن عباس قال : أخبرني رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار ثم ذكر مثله غير انه لم يذكر (ويرمون) .

---

(٦٤٦) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١)
(٢) بشر بن بكر : هو البجلي . ثقة يغرب . سبقت ترجمته في الحديث (٧٣) .
(٣) الأوزاعي : هو الفقيه الثقة الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٧٣) .
(٤) ابن شهاب : هو الزهري . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .
(٥) علي بن الحسين : هو زين العابدين . الامام الفاضل المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠٦) .
(٦) ابن عباس : هو الصحابي الجليل حبر الأمة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* اخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة واتيان الكهان ١٧٥١/٤ .
* واخرجه الترمذي في كتاب التفسير ، باب سورة سبأ ٣٦٢/٥-٣٦٣ وقال : هذا حديث حسن صحيح .
* واخرجه الامام احمد في المسند ٢١٨/١ .
* واخرجه البيهقي في الدلائل ٢٣٦/٢ .
(كلهم من طريق الأوزاعي عن ابن شهاب بهذا الاسناد مثله) .

(٦٤٧) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو عبد الله . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٣) يونس بن يزيد : ثقة . الا في روايته عن الزهري وهما قليلا . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .

. . . .

وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . ويونس بن عبد الأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة واتيان الكهان ١٧٥١/٤ من طريق يونس عن ابن وهب بهذا الاسناد مثله .
* وأورده السيوطي في الدر المنثور (سورة سبأ) ٦٩٧/٦ ونسبه لعبد الرزاق وعبد بن حميد ومسلم والترمذي والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه وأبونعيم والبيهقي في الدلائل .

غريبه :

في الحديث السابق أن الجن حيل بينهم وبين خبر السماء وأرسلت عليهم الشهب ، وفي هذا الحديث أن الشهب كانت ترمي في الجاهلية ، وفي الجمع بينهما :
قال الحافظ في فتح الباري ٦٧٢/٨ :
قال بعضهم : لم تزل الشهب ترمي مذ كانت الدنيا ، واحتجوا بما جاء في أشعار العرب من ذلك وهذا مروى عن ابن عباس والزهري وقال الزهري لما اعترض عليه بقوله تعالى : {فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا} قال : غلظ أمرها وشدد .
وأخرج عبد الرزاق عن معمر قال : سئل الزهري عن النجوم أكان يرمى بها في الجاهلية ؟ قال : نعم ولكنه اذ جاء الاسلام غلظ وشدد . قال الحافظ : وهذا جمع حسن .
وقال القرطبي : يجمع بأنها لم تكن ترمى قبل المبعث رميا يقطع الشياطين عن استراق السمع ، ولكن كانت ترمى تارة ولاترمى أخرى ، وترمى من جانب ولاترمى من جميع الجوانب ولعل الاشارة الى ذلك بقوله تعالى : {ويقذفون من كل جانب دحورا} سورة الصافات : ٩
وقد روى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس قال : لم تكن السماء تحرس في الفترة بين عيسى ومحمد - عليهما السلام - فلما بعث محمد حرست حرسا شديدا ورجمت الشياطين ، فأنكروا ذلك .
قلت : ومما يؤيد قول الزهري والقرطبي وهو جمع حسن . قوله تعالى في شأن الجن : {انا لمسنا السماء الدنيا فوجدناها ملئت حرسا شديدا وشهبا} سورة الجن : ٨

(٦٤٨) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا احمد بن شعيب قال :
حدثنا كثير بن عبيد عن محمد بن حرب عن الزبيدى عن
الزهرى ثم ذكر باسناده مثله .
قال : ففى هذا الحديث اخبار رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه قد كان يرمى بها فى الجاهلية .
فكان جوابنا له فى ذلك [١٩٠/ب] بتوفيق الله عز وجل
وعونه :
ان الذين كانوا يرمون به فى الجاهلية قد يحتمل ان
يكون كان فى خاص من الأوقات ثم كان بعد مبعث النبى
صلى الله عليه وسلم فى الأوقات كلها . ويدل على ذلك

---

(٦٤٨) رجاله :

(١) احمد بن شعيب : هو النسائى الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .

(٢) كثير بن عبيد : هو ابن نمير المذحجى ، ابو الحسن الحمصى ، الحذاء المقرىء امام جامع حمص ، المتوفى سنة ٢٤٧هـ .
قال ابو حاتم ومسلمة بن قاسم وابوبكر بن ابى داود : ثقة . وقال النسائى : لاباس به . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له ابو داود والنسائى وابن ماجة . له ترجمة فى التهذيب ٤٢٣/٨ ، التقريب ١٣٢/٢ ، الجرح ١٥٥/٧ ، المعجم المشتمل ص ٢٢٠ ، الكاشف ٥/٣ .

(٣) محمد بن حرب : هو الأبرش . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦٥) .

(٤) الزبيدى : هو محمد بن الوليد . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦٥) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله وقد سبق تخريجه هناك .

قول الله عز وجل في اخباره عن الجن بقوله : {وانا كنا نقعد منها مقاعد للسمع}(١) . (يعنون قبل أن يروا الشهب التي راوها بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم)(٢) : {فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا}(٣) . اي انه لايستطيع مثل ماكان يستطيعه قبل ذلك من الاستماع مع الشهب التي حدثت مما يمنع من ذلك .

ومن ذلك قوله عزوجل : {انا زينا السماء الدنيا بزينة الكواكب الى قوله : ويقذفون من كل جانب دحورا ولهم عذاب واصب}(٤) اي انهم مدحورون ممنوعون من ذلك .

والواصب : الدائم اي انه دائم غير منقطع . ومن ذلك قوله عز وجل : {ولقد زينا السماء الدنيا بمصابيح وجعلناها رجوما للشياطين واعتدنا لهم عذاب السعير}(٥) .

وذلك كله بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم .

وفي ذلك ماقد دل على ان ماكان من ذلك الجنس قبل مبعثه صلى الله عليه وسلم (لم يكن يقطعهم عن المعاودة لما كانوا يرمون من اجله ، وان ماحدث [١٩١/أ] من ذلك بعد مبعث النبي صلى الله عليه وسلم)(٦) فبخلاف ذلك .

ويؤكد ذلك ماحكاه الله عز وجل عن الجن من قوله : {فوجدناها ملئت حرسا شديدا وشهبا}(٧) اي ان الامر الذي

---

(١)،(٣) سورة الجن : ٩
(٢) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٤) سورة الصافات : ٩
(٥) سورة الملك : ٥
(٦) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٧) سورة الجن : ٨

قد حرست به ليس مما كان قبل ذلك فى شىء ، وانه قد منعنا مما كنا واصلين اليه قبل ذلك من ذلك الجنس .

فقال قائل :

فقد روى عن عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مايدل على خلاف هذا :

(٦٤٩) حدثنا احمد قال : فذكر ماقد حدثنا يونس قال : انبانا وهب قال : اخبرنى محمد بن عمرو اليافعى عن ابن جريج عن ابن شهاب عن يحيى بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : سأل ناس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال : ليسوا بشىء . فقالوا : يارسول الله فانهم يخبروننا بالشىء أحيانا فيكون حقا . قال : تلك الكلمة من الحق (١) يحفظها الجنى فيقرها (٢) فى أذن وليه قر الدجاجة (٣) فيزيدون فيه اكثر من مائة كذبة .

---

(١) من الحق . ليست فى (ط) . وتصحفت فى الأصل الى : الجن والصواب ما اثبته من الصحيحين .
(٢) فى (ط) : فينقرها .
(٣) فى (ط) : نقر الدجاجة .

(٦٤٩) رجاله :

(١)،(٢) يونس ، وابن وهب . سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق .

(٣) محمد بن عمرو اليافعى : الرعينى المصرى . اليافعى (بفتح الياء بعدها ألف ثم فاء مكسورة) نسبة الى : يافع بطن من حمير ثم رعين وهم بمصر . قال ابن معين : غيره اقوى منه . وقال ابن القطان : لم تثبت عدالته . وذكره الساجى والعقيلى فى الضعفاء وكذا ابن عدى وقال : له مناكير . ذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : صدوق له اوهام . اخرج له مسلم متابعة وكذا النسائى . له ترجمة فى :

....

التهذيب ٣٨٠/٩ ، التقريب ١٩٧/٢ ، ت/الكبير ١٩٤/١ ، الجرح ٣٢/٨ ، الكامل ٢٢٣١/٦ ، الميزان ٦٧٤/٣ ، الكاشف ٨٤/٣ ، اللباب ٤٠٥/٣ .

(٤) ابن جريج : ثقة فقيه فاضل ، يدلس ويرسل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .

(٥) ابن شهاب : هو الزهرى . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

(٦) يحيى بن عروة : هو ابن الزبير بن العوام الأسدى ، ابو عروة المدنى .
قال النسائى : ثقة . وقال ابو حاتم : كان اعلم من اخيه هشام بن عروة . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الشيخان وابو داود . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٥٨/١١ ، التقريب ٣٥٤/٢ ، نسب قريش ص ٢٤٧ ، ط/ابن سعد ص ٢٢٨ ، جمهرة ابن حزم ص ١٢٤ ، الجرح ١٧٥/٩ ، الكاشف ٢٦٣/٣ .

(٧) (ابوه) هو عروة بن الزبير بن العوام . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٦) .

(٨) عائشة : هى ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣) .

اسناده : ضعيف فيه محمد بن عمرو اليافعى وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى الحديث الذى بعده . والحديث مخرج فى الصحيحين .

تخريجه :

* اخرجه البخارى فى كتاب الادب ، باب قول الرجل للشىء ليس بشىء وهو ينوى انه ليس بحق ١٢٢/٧ .
* واخرجه مسلم فى كتاب السلام ، باب تحريم الكهانة واتيان الكهان ١٧٥٠/٤ من طريق محمد بن عمرو عن ابن جريج .
(كلاهما من طريق ابن جريج بهذا الاسناد مثله) .

غريبه :

الكهان : جمع كاهن : وهو الذى يتعاطى الخبر عن الكائنات فى مستقبل الزمان ويدعى معرفة الأسرار . النهاية فى غريب الحديث ٢١٤/٤ .

(٦٥٠) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا عبد العزيز بن محمد ابن الحسن بن أبي الحسن بن زبالة المدني(١) قال : حدثنا يحيى بن معين قال : حدثنا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري ثم ذكر باسناده مثله . [١٩١/ب] غير انه لم يقل فيه (قر الدجاجة)(٢) .

قر الدجاجة : القر : ترديد الكلام في أذن المخاطب حتى يفهمه . تقول : قررته فيه أقره قرا .
وقر الدجاجة : صوتها اذا قطعته . يقال : قرت تقرقرا فان رددته قلت : قرقرت قرقرة .
النهاية في غريب الحديث ٣٩/٤ .

(١) في (ط) : الزبالي .
(٢) في (ط) : نقر الدجاجة .

(٦٥٠) رجاله :

(١) عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن زبالة المدني .
ذكره ابن حبان في المجروحين وقال : من أهل المدينة يروى عن المدنيين الثقات الاشياء الموضوعات المعفلات . فبطل الاحتجاج به . له ترجمة في :
المجروحين ١٣٨/٢ ، اللباب ٥٧/٢ ، الميزان ٦٣٤/٢ ، اللسان ٢٨/٤ .

(٢) يحيى بن معين : هو الثقة المشهور امام الجرح والتعديل . سبقت ترجمته في الحديث (٥٤٨) .
(٣) هشام بن يوسف : هو الصنعاني . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠٤) .
(٤) معمر : هو ابن راشد : ثقة ثبت فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٣) .
وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . فيه شيخ الطحاوي وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث السابق . والحديث مخرج في الصحيح .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الطب ، باب الكهانة ٢٨/٧ من طريق معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :
ان هذا مما قد يحتمل أن يكونوا سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنه فأجابهم بما أجابهم به مما في هذا الحديث قبل ماذكر في حديث ابن عباس عن رجال من الأنصار . ثم كان مافي حديث ابن عباس هذا فنسخ ذلك . (*)
فبان بحمد الله ونعمته أن لاتضاد في شيء من هذه الآثار التي ذكرناها في هذا الباب . الله عز وجل نسأله التوفيق .

(*) قلت : ليس هنا نسخ . بل غاية مافي الأمر أن الجن كانوا في الجاهلية يسترقون الأخبار من السماء ويلقونه الى أوليائهم من الكهان وغيرهم . ولما بعث الرسول صلى الله عليه وسلم تغير الحال فلم يبلغوا الى ماكانوا يبلغونه ولم ينالوا ماكانوا ينالونه في الجاهلية . وهذا لايمنع استماعهم واستراقهم الأخبار بالكلية . بل لازالوا يختطفون الأخبار مع تشديد أمر السماء كما قال تعالى : {الا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب} سورة الصافات : ١٠
وهذه الخطفة هي التي يأتي بها الجني الى الكاهن ، وهي حق فيخلط فيها الباطل والكذب .
وليس في هذه الأحاديث ناسخ ولامنسوخ ، بل لكل مقام بلا اعتراض . والله أعلم .
انظر كذلك التعليق على الحديث السابق (٦٤٧) .

الباب (٨٩)

باب بيان مشكل ماجاء في السبب الذى نزلت فيه : {أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ...}[١] الآية – مما اضيف الى عبد الله بن مسعود رضى الله عنه مما نحيط علما انه لم يقله رايا وانما قاله توقيفا

(٦٥١) حدثنا احمد[٢] قال : حدثنا احمد بن داود بن موسى قال : حدثنا محمد بن هشام السدوسى قال : حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن ابى معمر عن عبد الله قال : كان نفر من الانس يعبدون نفرا من الجن فاسلم الجنيون وثبت الانسيون على عبادتهم .

فهم الذين قال الله عز وجل : {أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب}[٣] .

(١)،(٣) سورة الاسراء : ٥٧
(٢) فى (ط) : ابن يونس .

(٦٥١) رجاله :

(١) احمد بن داود بن موسى : شيخ الطحاوى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦) .

(٢) محمد بن هشام السدوسى : هو محمد بن هشام بن شبيب بن ابى خيرة السدوسى . أبو عبد الله البصرى نزيل مصر ، توفى سنة ٢٥١هـ .
قال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائى : صالح . وقال مرة : لاباس به . وقال ابن يونس : كان ثقة ثبتا حسن الحديث . قال ابن حجر : ثقة . مصنف . اخرج له أبو داود والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٩٦/٩ ، التقريب ٢١٤/٢ ، الجرح ١١٧/٨ ، الكاشف ١٠٣/٣ ، حسن المحاضرة ٢٩٠/١ .

(٦٥٢) حدثنا احمد قال : حدثنا [١٩٢/أ] داود بن ابراهيم بن داود الفارسي ابو شيبة قال : حدثنا عبد الأعلى بن حماد النرسي قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا سعيد(١) عن قتادة عن عبد الله بن معبد الزماني(٢) عن

---

(٣) سفيان : هو ابن عيينة . ثقة حافظ فقيه امام حجة . سبقت ترجمته في الحديث (٤) .
(٤) الأعمش : هو سليمان بن مهران . ثقة حافظ ورع لكنه يدلس . سبقت ترجمته في الحديث (١٠) .
(٥) ابراهيم : هو النخعي . الفقيه الثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٦) .
(٦) ابو معمر : هو عبد الله بن سخبرة . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٢٤) .
(٧) عبد الله : هو ابن مسعود . الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، باب : {قل ادعو الذين زعمتم من دونه فلايملكون كشف الضر عنكم ولاتحويلا} ٢٢٧/٦ نحوه .
* واخرجه مسلم في صحيحه كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : {أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة} ٢٣٢١/٤ بهذا اللفظ .
* واخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (سورة الاسراء) ١٠٥/١٥ .
* واخرجه الحاكم في المستدرك كتاب التفسير ٣٦٢/٢ . وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .
قلت : بل اخرجه الشيخان كما ترى . وهذا تسرع من الحاكم رحمه الله .
(كلهم اخرجه من طريق سفيان عن الأعمش عن ابراهيم بهذا الاسناد) .
* واورده السيوطي في الدر المنثور ٣٠٥/٥ (سورة الاسراء) وزاد في نسبته لعبد الرزاق والفريابي ، وسعيد بن منصور ، وابن ابي شيبة ، والنسائي ، وابن المنذر والطبراني ، وابن مردويه وابو نعيم في الدلائل وذكر هذه الأقوال ابن الجوزي في "زاد المسير" ٤٩/٥ .

(١) في (ط) : شعبة وهو تصحيف .
(٢) في الأصل : الرماني (بالراء) وهو خطأ والصواب ما اثبته كما في (ط) والتراجم .

عبد الله بن عتبة[1] بن مسعود عن عمه عبد الله بن مسعود قال : نزلت بنفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن فاسلم الجنيون ، والنفر من العرب لايشعرون بذلك . يعني قوله عزوجل : {قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلايملكون كشف الضر عنكم ولاتحويلا . اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه . ان عذاب ربك كان محذورا}[2] .

قال ابو جعفر :

فانكر منكر هذين الحديثين وقال : انما اريد بهذه الآية (غير ذلك فذكر)[3] :

---

(١) في الاصل : عقبة (بالقاف) وهو تصحيف . والصواب ما اثبته كما في (ط) .
(٢) سورة الاسراء : ٥٦-٥٧
(٣) بين القوسين ليس في الاصل .

(٦٥٢) رجاله :

(١) داود بن ابراهيم بن داود الفارسي ابو شيبة : لم اعثر له على ترجمة .
(٢) عبد الأعلى بن حماد النرسي : لاباس به . سبقت ترجمته في الحديث (٥٩٤) .
(٣) يزيد بن زريع : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٨٤) .
(٤) سعيد : هو ابن ابي عروبة . ثقة حافظ كثير التدليس . واختلط . وكان من اثبت الناس في قتادة . سبقت ترجمته في الحديث (٣٩٧) .

(٥) عبد الله بن معبد الزماني (بكسر الراء وتشديد الميم) نسبة الى زمان بن مالك . بطن من ربيعة ، البصري . قال النسائي والبرقي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : بصري تابعي ثقة . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة عدا البخاري . له ترجمة في :
التهذيب ٤٠/٦ ، التقريب ٤٥٣/١ ، ط/خليفة ص ٢٠٩ ، الجرح ١٧٣/٥ ، ت/الكبير ١٩٨/٥ ، اللباب ٧٣/٢ ، الكاشف ١٣٣/٢ .

(٦٥٣) حدثنا أحمد قال : فذكر ماقد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا ابو عاصم عن عيسى بن ميمون عن ابن أبى نجيح عن مجاهد : (يبتغون الى ربهم الوسيلة) .
عيسى وعزير صلى الله عليهما والملائكة عليهم السلام .
وقال : هذا المنكر هم الذين علمنا انهم عبدوا من دون الله عز وجل لامن سواهم من الجن .

---

(٦) عبد الله بن عتبة بن مسعود : هو الهذلى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٤١) .
(٧) عبد الله بن مسعود : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٠) .

اسناده : فيه شيخ الطحاوى لم اعثر له على ترجمة . وبقية رجاله ثقات غير عبد الأعلى النرسى فهو لاباس به . والحديث مخرج فى الصحيح .

تخريجه :

* اخرجه مسلم فى كتاب التفسير ، الباب السابق ٢٣٢١/٤ .
* واخرجه الطبرى فى تفسيره (سورة الاسراء) ١٠٤/١٥ .
(كلاهما من طريق قتادة عن عبد الله بن معبد الزمانى بهذا الاسناد نحوه) .
* واورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٠٥/٥ وعزاه لابن جرير وابن مردويه وابى نعيم والبيهقى فى الدلائل . واغفل عزوه لمسلم فى هذا والذى قبله .

(٦٥٣) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) ابوعاصم : هو الضحاك بن مخلد النبيل . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .
(٣) عيسى بن ميمون : هو الجرشى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .
(٤) ابن ابى نجيح : هو عبد الله بن يسار المكى . ثقة رمى بالقدر . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٠٩) .
(٥) مجاهد : هو ابن جبير . ثقة امام فى التفسير والعلم . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .

اسناده : صحيح الى مجاهد . وهو موقوف عليه .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :
ان ماقال ابن مسعود رضى الله عنه فى ذلك أولى مما قاله مجاهد فيه لموضعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم . - والجن - (١) فقد وجدنا الله عز وجل انبانا [١٩٢/ب] فى كتابه ان بعض الانس قد كانوا يعبدونهم بقوله عز وجل : {ويوم نحشرهم جميعا ثم نقول للملائكة أهؤلاء اياكم كانوا يعبدون ؟ قالوا : سبحانك انت ولينا من دونهم بل كانوا يعبدون الجن اكثرهم بهم مؤمنون} (٢) .

ولانعلم عن احد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تاويل الآية التى اتينا بهذا الكلام من اجلها غير ماروينا فيه عن ابن مسعود رضى الله عنه فى الحديثين الأولين ، وليس يصلح خلاف مثل ذلك الى قول مجاهد لاسيما ، وقد أخبر ابن مسعود فى أحد حديثيه بنزوله بأولئك النفر الانسيين الذين كانوا يعبدون النفر الجنيين .

والله نساله التوفيق .

تخريجه :

* أخرجه مجاهد فى تفسيره ٣٦٤/١ .
* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (سورة سبا) ١٦/١٥ عن مجاهد مثله .
* وأخرجه الطبرى كذلك من طرق عن ابن عباس مثله ١٦/١٥ .

(١) الجن . ليست فى (ط) .
(٢) سورة سبا : ٤١

الباب (٩٠)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فكانما صام السنة

(٦٥٤) حدثنا احمد قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : حدثنا ابن لهيعة قال : حدثنا عبد ربه بن سعيد عن سعد بن سعيد عن عمر(١) بن ثابت عن ابى ايوب أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من صام رمضان وستا بعده فذلك [١٩٣/أ] صيام السنة . فيما(٢) يظن ابن عبد الحكم .

---

(١) فى (ط) : عمرو . وهو خطا والصواب ما اثبته .
(٢) فى (ط) : فيما نطق .

(٦٥٤) رجاله :

(١) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : هو الفقيه المصرى ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .
(٢) عبد الله بن يوسف : هو التنيسى . ثقة متقن من اثبت الناس فى الموطأ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠١) .
(٣) ابن لهيعة : هو عبد الله . صدوق اختلط بعد احتراق كتبه . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٦) .

(٤) عبد ربه بن سعيد : هو ابن قيس بن عمرو الأنصارى النجارى المدنى ، المتوفى سنة ١٤٠هـ .
احد مشاهير اتباع التابعين بالمدينة . متفق على توثيقه . اخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٢٦/٦ ، التقريب ٤٧٠/١ ، ط/ابن سعد ص ٣٣٨ ، الجرح ٤١/٦ ، المشاهير ص ١٣٣ ، الثقات للعجلى ص ٢٨٦ التحفة اللطيفة ٤٦١/٢ ، الكاشف ١٥٣/٢ .

(٥) سعد بن سعيد : هو ابن قيس بن عمرو الأنصارى . المتوفى سنة ١٤١هـ .
قال احمد وابن معين فى رواية : ضعيف . وقال ابن معين

....

في رواية : صالح . وقال ابن سعد وابن عمار : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان يخطىء . وكذا العجلي في الثقات وقال : مدني ثقة . وذكره العقيلي في الضعفاء . وقال ابن عي : لاأرى حديثه باسا . قال ابن حجر : صدوق . سيء الحفظ . اخرج له الجماعة عدا البخاري فقد اخرج له تعليقا . له ترجمة في :
التهذيب ٤٧٠/٣ ، التقريب ٢٨٧/١ ، ط/ابن سعد ص ٣٣٨ ، الجرح ٨٤/٤ ، الثقات لابن حبان ٢٩٨/٤ ، الثقات للعجلي ص ١٧٩ ، المشاهير ص ١٣٦ ، الضعفاء للعقيلي ١١٧/٢ ، الكامل لابن عدى ١١٨٨/٣ ، الميزان ١٢٠/٢ ، الكاشف ٣٥١/١ .

(٦) عمر بن ثابت :هو الانصاري الخزرجي المدني . قال النسائي : ثقة . وقال السمعاني : هو من ثقات التابعين . وقال ابن عمار : معروف مشهور . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : تابعي ثقة . قال ابن حجر : ثقة . اخطا من عده في الصحابة . اخرج له الجماعة عدا البخاري . له ترجمة في :
التهذيب ٤٣٠/٧ ، التقريب ٥٢/٢ ، ط/ابن سعد ٢٨٠/٥ ، ت/الكبير ٢٤٥/٦ ، الجرح ١٠١/٦ ، الثقات لابن حبان ١٤٩/٥ ، الثقات للعجلي ص ٣٥٥ ، الثقات لابن شاهين ص ١٣٤ ، الكاشف ٣٠٦/٢ .

(٧) ابوايوب : هو الانصاري . الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٣) .

اسناده : حسن . وعبد الله بن لهيعة وان كان قد اختلط بعد احتراق كتبه الا ان الحديث من رواية احد العبادلة عنه وهو : عبد الله بن يوسف التنيسي وسعد ابن سعيد وان كان صدوقا سيء الحفظ فليس ذلك على اطلاقه بل هو من رجال مسلم وقد صحح له حديثه هذا مما يدل على انه قد حفظه وضبطه . زد على ذلك فقد تابعه زيد بن أسلم وصفوان بن سليم كما في احاديث الباب .

تخريجه :

* اخرجه مسلم في كتاب الصيام ، باب استحباب صوم ستة ايام من شوال اتباعا لرمضان ٨٢٢/٢ :
* واخرجه الترمذي في كتاب الصوم ، باب ماجاء في صيام ستة ايام من شوال ١٢٣/٣ . وقال : حديث حسن صحيح
* واخرجه ابن ماجة في كتاب الصيام ، باب صيام ستة ايام من شوال ٥٤٧/١ .
* واخرجه الامام أحمد في المسند ٤١٧/٥ .

(٦٥٥) حدثنا احمد قال : حدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا حجاج بن المنهال قال : حدثنا حماد(١) بن سلمة عن محمد ابن عمرو عن سعد بن سعيد(٢) عن عمر(٣) بن ثابت عن ابى ايوب الانصارى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من صام رمضان وستا من شوال فقد صام السنة .

---

* واخرجه عبد الرزاق فى المصنف ، باب صوم الستة التى بعد رمضان ٣١٥/٤ .
* واخرجه ابوبكر بن ابى شيبة فى المصنف ، كتاب الصيام ، باب فى صيام ستة ايام من شوال بعد رمضان ٩٧/٣ .
* واخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ١٣٦/٤ .
* واخرجه البيهقى فى سننه ، كتاب الصيام باب فى فضل صوم ستة ايام من شوال ٢٩٢/٤ .
(كلهم اخرجه من طريق سعد بن سعيد بهذا الاسناد مثله)

(١) فى الاصل : محمد بن سلمة وفى (ط) : ابو سلمة . وكلاهما خطأ والصواب ما اثبته كما فى اصول الحديث .
(٢) سعد بن سعيد . ليست فى (ط) .
(٣) فى (ط) : عمرو . وهو خطأ والصواب ما اثبته .

(٦٥٥) رجاله :

(١) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٢) .
(٢) حجاج بن منهال : ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٣) .
(٣) حماد بن سلمة : ثقة عابد . تغير حفظه بآخره . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .
(٤) محمد بن عمرو : هو ابن علقمة . صدوق له اوهام . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٧) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : ضعيف فيه محمد بن عمرو وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد فى احاديث الباب .

تخريجه :

* اخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ١٣٤/٤ من طريق حجاج بن منهال بهذا الاسناد مثله .

(٦٥٦) حدثنا احمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال :
حدثنا حبان بن هلال قال : حدثنا حماد بن سلمة عن محمد
ابن عمرو عن عمر بن ثابت (١) – ولم يذكر سعدا – عن ابى
ايوب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

(٦٥٧) حدثنا احمد قال : حدثنا احمد بن شعيب قال : حدثنا
احمد بن عبد الله بن الحكم (٢) عن محمد يعنى : غندرا .
قال : حدثنا شعبة قال : سمعت ورقاء عن سعد بن سعيد
عن عمر بن ثابت (٣) عن ابى ايوب عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال : من صام رمضان وستة (٤) من شوال فكانما
صام الدهر .

---

(١)،(٣) فى (ط) : عمرو . وهو خطا والصواب ما اثبته .
(٢) فى (ط) : عبد الحكم .
(٤) قوله : ستة . وفى رواية ستا فكلاهما جائز . انظر حاشية صحيح مسلم ٨٢٢/٢ .

(٦٥٦) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) حبان بن هلال : هو ابو حبيب الباهلى . ثقة . ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٥٤) .

اسناده : ضعيف . لانه منقطع بين محمد بن عمرو بن علقمة وابى ايوب الانصارى . فبينهما : سعد ابن سعيد كما سبق فى الحديثين السابقين .

تخريجه :

لم اجد من خرجه بهذه الطريق .

(٦٥٧) رجاله :

(١) احمد بن شعيب : هو النسائى صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .

قال ابو جعفر :

فكان هذا الحديث مما لم يكن بالقوى فى قلوبنا لما (١) سعد بن سعيد عليه فى الرواية عند اهل الحديث ومن رغبتهم عنه حتى وجدناه قد اخذه عنه من قد ذكرنا اخذه اياه عنه من اهل الجلالة فى الرواية والثبت فيها . فذكرنا حديثه لذلك . غير ان محمد بن عمرو حدث به مرة

---

(٢) احمد بن عبد الله بن الحكم : هو ابن فروة الهاشمى ، المعروف بابن الكردى ، ابوالحسين البصرى ، المتوفى سنة ٢٤٧هـ .
احد شيوخ النسائى قال عنه : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : مستقيم الحديث . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له مسلم والترمذى والنسائى . له ترجمة فى : التهذيب ٤٧/١ ، التقريب ١٨/١ ، المعجم المشتمل ص ٤٩ الجمع بين رجال الصحيحين ١٥/١ ، الكاشف ٦١/١ .

(٣) محمد بن جعفر غندر : ثقة صحيح الكتاب . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .

(٤) شعبة : هو ابن الحجاج . امير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .

(٥) ورقاء : هو ابن عمر اليشكرى . صدوق فى حديثه عن منصور لين . سبقت ترجمته فى الحديث (٤١٠) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٥٤) .

اسناده : ضعيف ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد الواردة فى الباب .

تخريجه :

* اخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الصيام ، كذا قاله الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ١٠٥/٣ .
* واخرجه الترمذى فى كتاب الصيام ، باب ماجاء فى صيام ستة ايام من شوال ١٢٤/٣ .
* واخرجه الامام احمد فى المسند ٤١٩/٥ .
* واخرجه الطيالسى فى مسنده ، باب ماجاء فى الصيام فى شعبان وستة ايام من شوال ١٩٧/١ من طريق ورقاء بهذا الاسناد مثله .
* واخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ١٣٤/٤ .
(كلهم اخرجه من طريق شعبة عن ورقاء بهذا الاسناد مثله) .

(١) فى (ط) : من سعد بن سعيد .

عنه ومرة عن شيخه الذى حدث به عنه[1] ، وهو عمر بن ثابت
ومن حدث به عنه أيضا : قرة بن عبد الرحمن ، وعسى أن
يكون سنه كسنه .

(٦٥٨) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا الربيع بن سليمان
المرادى قال : حدثنا عبد الله بن وهب قال : أخبرنى
قرة بن عبد الرحمن المعافرى[2] عن سعد بن سعيد الأنصارى
حدثه [١٩٣/ب] عن عمر بن ثابت المازنى عن أبى أيوب
الأنصارى أنه حدثهم عام الهدى[3] أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال : من صام رمضان وستا من شوال
فكأنما صام السنة .

ومن حدثه عنه به أيضا سفيان بن عيينة :

---

(١) فى (ط) : عمرو . وهو خطأ والصواب ما أثبته .
(٢) فى الأصل : المغافرى (بالغين) وهو خطأ والصواب ما أثبته كما فى (ط) والتراجم .
(٣) فى (ط) : (عامر المزنى) وهو تصحيف . والصواب ما أثبته

(٦٥٨) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : هو صاحب الشافعى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .

(٣) قرة بن عبد الرحمن المعافرى (بفتح الميم والعين) نسبة الى المعافر بن يعفر بن زيد كهلان بن سبأ ـ المصرى المتوفى سنة ١٤٧هـ .
قال أحمد بن حنبل : منكر الحديث جدا . وقال يحيى بن معين : ضعيف الحديث . وفى رواية له : ليس به بأس . وقال ابن عدى : لم أر فى حديثه حديثا منكرا جدا فأذكره وأرجو أنه لابأس . وخرج له مسلم فى الشواهد . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وقال : يكتب حديثه . وكذا ابن شاهين فى الثقات وقال : ليس به بأس قال ابن حجر : صدوق له مناكير . أخرج له الجماعة عدا البخارى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٧٢/٨ ، التقريب ١٢٥/٢ ، ت/ابن معين ٤٨٧/٢ ، ت/الكبير ١٨٣/٧ ، الجرح ١٣١/٧ ، الثقات للعجلى ص ٣٩٠

(٦٥٩) حدثنا احمد قال : كما حدثنا احمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي[(١)] قال : حدثنا الحميدى قال : حدثنا سفيان قال : حدثني سعد بن سعيد عن عمر بن ثابت عن ابى ايوب قال : من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال فكانما صام الدهر .

قال الحميدى : فقلت لسفيان : او قيل (له) : انهم يرفعونه ؟ قال : اسكت قد عرفت ذلك .

وقد وجدنا هذا الحديث ايضا قد حدث به - ايضا عن عمر ابن ثابت - صفوان بن سليم وزيد بن أسلم :

الثقات لابن حبان ٢٤٢/٧ ، الثقات لابن شاهين ص ١٩٢ ، الكامل لابن عدى ٢٠٧٦/٦ ، اللباب ٢٢٩/٣ ، الميزان ٣٨٨/٣ ، معرفة الرواة ص ١٦١ ، الكاشف ٣٩٩/٢ .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٦٥٤) .

اسناده : حسن . وله متابعات وشواهد في احاديث الباب

تخريجه :

* اخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٣٥/٤ من طريق ابن وهب عن قرة بن عبد الرحمن وعمرو بن الحارث ومحمد ابن ابي حميد عن سعد بن سعيد بهذا الاسناد مثله .

(١) في الأصل : الرقي . وهو تصحيف والصواب ما اثبته .

(٦٥٩) رجاله :

(١) احمد بن عبد الله بن عبد الرحيم البرقي : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٩٢) .

(٢) الحميدى : هو عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي ، ابوبكر المكي ، المتوفى سنة ٢١٩هـ .
الحميدى (بضم الحاء وفتح الميم) نسبة الى حميد . وهو بطن من اسد بن عبد العزى بن قصي .
هو الامام الحافظ شيخ البخاري . صاحب المسند . قال الحاكم : كان البخاري اذا وجد الحديث عند الحميدى

(٦٦٠) حدثنا احمد قال : كما قد حدثنا يوسف بن يزيد قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد قال : اخبرني صفوان بن سليم وزيد بن اسلم عن عمر بن ثابت عن ابى ايوب الانصارى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من صام رمضان واتبعه ستا من شوال فكانما صام الدهر) .

لايعدوه الى غيره . قال ابن حجر : ثقة حافظ فقيه اجل اصحاب ابن عيينة . اخرج له الجماعة غير مسلم فقد خرج له فى المقدمة وابن ماجة فى التفسير . له ترجمة فى : التهذيب ٢١٥/٥ ، التقريب ٤١٥/١ ، ط/ابن سعد ٥٠٢/٥ ، ت/ابن معين ٣٠٨/٢ ، ت/الكبير ٩٦/٥ ، الجرح ٥٦/٥ ، اللباب ٣٩٢/١ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٢٦٥/١ ، تذكرة الحفاظ ٤١٣/٢ ، الكاشف ٨٦/٢ .

(٣) سفيان : هو ابن عيينة : الفقيه الحافظ الامام الحجة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤) .
وباقى رجال هذا الاسناد سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٥٤) .

اسناده : ضعيف فيه سعيد بن سعيد وبقية رجاله ثقات .
وهو موقوف على ابى ايوب وقد صح عنه مرفوعا كما سبق برقم (٦٥٤) .

تخريجه :

* اخرجه الحميدى فى مسنده ١٨٨/١ رقم ٣٨٥ .

(٦٦٠) رجاله :

(١) يوسف بن يزيد : هو القراطيسى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٥) .
(٢) سعيد بن منصور : هو الحافظ الثقة صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٧) .
(٣) عبد العزيز بن محمد : هو الداروردى صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٩٨) .
(٤) صفوان بن سليم : ثقة مفت عابد . رمى بالقدر . سبقت ترجمته فى الحديث (٤١٥) .
(٥) زيد بن اسلم : ثقة عالم . كان يرسل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق (٦٥٤) .

(٦٦١) حدثنا احمد قال : حدثنا احمد بن عبد الله البرقي قال : حدثنا الحميدي قال : حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن صفوان بن سليم وسعد بن سعيد عن عمر ابن ثابت عن ابي ايوب الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

ووجدنا ممن رواه ايضا عن سعد بن سعيد حفص بن غياث :

اسناده : حسن . رجاله ثقات صدوقون . وله متابعات وشواهد في احاديث الباب .

تخريجه :

ياتي تخريجه في الحديث الذي يليه .

(٦٦١) رجاله :

سبقت الاشارة اليهم جميعا في الأحاديث السابقة (٦٦٠،٦٥٩،٦٥٤) .

اسناده : ضعيف لأجل سعد بن سعيد ، ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد الواردة في الباب .

تخريجه :

* اخرجه الحميدي في مسنده ١٨٨/١ رقم ٣٨١ .
* واخرجه ابو داود في كتاب الصيام ، باب في صوم ستة ايام من شوال ٨١٢/٢ .
* واخرجه الترمذي في كتاب الصيام ، باب ماجاء في صيام ستة ايام من شوال ١٢٤/٣ تعليقا .
* واخرجه الدارمي في كتاب الصيام ، باب صيام ستة ايام من شوال ٣٥٣/١ .
* واخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب الصيام ٢٩٧/٣ رقم ٢١١٤ .
* واخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٣٦/٤ .

(كلهم من طريق عبد العزيز بن محمد بهذا الاسناد مثله)

(٦٦٢) (حدثنا أحمد قال : كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا حبان بن هلال قال : حدثنا حفص بن غياث قال)(١) : حدثنا سعد بن سعيد قال : حدثني عمر(٢) بن ثابت [١٩٤/أ] عن أبي أيوب الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

ووجدنا ممن رواه أيضا عن عمر بن ثابت يحيى بن سعيد الأنصاري :

(٦٦٣) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا أحمد بن شعيب قال : حدثنا هشام بن عمار عن صدقة قال : حدثنا عتبة(٣) قال : حدثني عبد الملك بن أبي بكر قال : حدثني يحيى بن سعيد عن عمر(٤) بن ثابت قال : غزونا مع أبي أيوب الأنصاري فصام رمضان وصمنا . فلما أفطرنا قام في الناس فقال : اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٢)،(٤) في (ط) : عمرو .
(٣) في (ط) : عبيد .

(٦٦٢) رجاله :

سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٦٥٦) .
وحفص بن غياث : هو القاضي . ثقة فقيه . تغير حفظه قليلا في الآخر . سبقت ترجمته في الحديث (٤٤٧) .

اسناده : ضعيف ، ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد الواردة في الباب .

تخريجه :

* أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٣٦/٤ من طريق حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد وسعد بن سعيد بهذا الاسناد مثله .

(٦٦٣) رجاله :

(١) أحمد بن شعيب : هو النسائي الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

يقـول : (مـن صـام رمضـان وصام ستة ايام من شوال كان كصيام الدهر) .

---

(٢) هشام بن عمار : هو ابن نصير السلمي الدمشقي الخطيب المتوفى سنة ٢٤٥هـ .
قال يحيى بن معين : كيس كيس . وقال النسائي : لاباس به . وقال الدارقطني : صدوق كبير المحل . وقال ابو حاتم : صدوق . لما كبر تغير ، وكل مادفع اليه قراه وكل مالقن تلقن . وكان قديما اصح . وقال احمد بن ابي الحواري : كان من ائمة العلم والزهد . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : جائز الحديث صدوق . وكذا العجلي في الثقات . وقال : صدوق . وقال الذهبي : خطيب دمشق ومقرؤها ومحدثها وعالمها . صدوق له ماينكر قال ابن حجر : صدوق مقرئ . كبر فصار يلقن . فحديثه القديم اصح . اخرج له الجماعة الا مسلما . له ترجمة في :
التهذيب ٥١/١١ ، التقريب ٣٢٠/٢ ، ط/ابن سعد ٤٧٣/٧ ، ت/الكبير ١٩٩/٨ ، الجرح ٦٦/٩ ، الثقات للعجلي ص ٤٥٨ ط/القراء لابن الجزري ٣٥٤/٢ ، الميزان ٣٠٢/٤ ، معرفة الرواة ص ١٨٣ ، الكاشف ٢٢٣/٣ .

(٣) صدقة : هو ابن خالد الأموي ، ابو العباس الدمشقي ، المتوفى سنة ١٨٠هـ .
قال احمد : ثقة ليس به باس . وقال ابن معين ودحيم وابن نمير وابو حاتم وابو زرعة وغيرهم : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وابن شاهين . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة عدا مسلما والترمذي له ترجمة في :
التهذيب ٤١٤/٤ ، التقريب ٣٦٥/١ ، ط/ابن سعد ٤٦٩/٧ ، ت/ابن معين ٢٦٨/٢ ، الجرح ٤٣٠/٤ ، الثقات للعجلي ص ٢٢٧ ، الثقات لابن حبان ٤٤٦/٦ ، الثقات لابن شاهين ص ١١٨ ، الكاشف ٢٦/٢ .

(٤) عتبة : هو ابن ابي حكيم الهمداني (بسكون الميم) ابو العباس الأردني المتوفى سنة ١٤٧هـ .
قال ابن معين : ثقة . وفي رواية له : ضعيف الحديث . وقال ابن ابي حاتم : كان احمد يوهنه قليلا . وقال ابو حاتم : صالح لاباس به . وقال دحيم : لااعلمه الا مستقيم الحديث . وذكره ابو زرعة الدمشقي في نفر ثقات .وقال ابو القاسم الطبراني : كان ينزل بالطبرية ، من ثقات المسلمين . وقال النسائي : ضعيف . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : صدوق يخطئ كثيرا . اخرج له اصحاب السنن الأربعة . له ترجمة في :
التهذيب ٩٤/٧ ، التقريب ٤/٢ ، ت/ابن معين ٣٨٩/٢ ، الجرح ٣٧٠/٦ ، ت/الكبير ٥٢٨/٦ ، الضعفاء للنسائي ص ٧٥ ، الكامل لابن عدي ١٩٩٥/٥ ، الميزان ٢٨/٣ ، الكاشف ٢٤٤/٢ .

ووجدنا ممن رواه أيضا عن عمر هذا عبد ربه بن سعيد الأنصارى :

(٦٦٤) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا أحمد بن شعيب قال : أنبانا محمد بن عبد الله بن الحكم قال : حدثنا أبو عبد الرحمن المقرى قال : حدثنا شعبة بن الحجاج عن عبد ربه بن سعيد عن عمر (١) بن ثابت عن أبى أيوب الأنصارى - ولم يرفعه - أنه قال : من صام شهر رمضان ثم اتبعه بستة (٢) أيام من شوال فكأنما صام السنة .

---

(٥) عبد الملك بن أبى بكر : هو ابن عبد الرحمن المخزومى ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٥٠) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٥٤) .
ويحيى بن سعيد الأنصارى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢) .

اسناده : ضعيف ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات والشواهد الواردة فى الباب .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الصيام .
كذا قال الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٣/١٠٠ . فذكر هذا السند وقال : فيه قصة . وهو ماوقع فى هذه الغزوة

(١) فى (ط) : عمرو .
(٢) فى (ط) : ستة .

(٦٦٤) رجاله :

(١) أحمد بن شعيب : هو النسائى الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .
(٢) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : هو الفقيه المصرى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .
(٣) أبو عبد الرحمن المقرىء : ثقة فاضل . أقر القرآن نيفا وسبعين سنة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٠) .
(٤) شعبة بن الحجاج : هو أمير فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٥٤) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . رجال الشيخين . غير النسائى وشيخه . وهما ثقتان .

ووجدنا هذا الحديث ايضا قد رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٩٤/ب] ثوبان مولاه وجابر بن عبد الله الانصارى :

(٦٦٥) حدثنا احمد قال : كما حدثنا سليمان بن شعيب الكيسانى قال : حدثنا يحيى بن حسان قال : حدثنا يحيى ابن حمزة قال : حدثنى يحيى بن الحرث الذمارى (١) عن ابى اسماء الرحبى عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صيام رمضان بعشرة اشهر وصيام ستة ايام بشهرين ، فذلك صيام سنة . يعنى رمضان وستة بعده .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الصيام ، كذا قاله الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ١٠٠/٣ .

(١) فى الأصل الدمارى (بالدال) وهو خطأ والصواب ما اثبته كما فى (ط) .

(٦٦٥) رجاله :

(١) سليمان بن شعيب الكيسانى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢) .
(٢) يحيى بن حسان : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٣) يحيى بن حمزة : ثقة رمى بالقدر . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨١) .

(٤) يحيى بن الحارث الذمارى : أبو عمرو الشامى القارىء المتوفى سنة ١٤٥هـ .
الذمارى (بكسر الذال وفتح الميم المخففة) نسبة الى ذمار قرية باليمن قريبة من صنعاء .
قال أبو حاتم وأبو داود وابن معين ودحيم : ثقة .
وقال ابن سعد : ثقة عالم بالقراءة فى دهره وكان قليل الحديث . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا ابن شاهين .
قال ابن حجر : ثقة . أخرج له أصحاب السنن الأربعة .
له ترجمة فى :
التهذيب ١٩٣/١١ ، التقريب ٣٤٤/٢ ، ط/ابن سعد ١٦٨/٧ ، ت/ابن معين ٦٤١/٢ ، ت/الكبير ٢٦٧/٨ ، الجرح ١٣٥/٩ ، الثقات لابن حبان ٢٨٩/٣ ، الثقات لابن شاهين ص ٢٥٩ ، اللباب ٥٣١/١ ، الكاشف ٢٥٢/٣ .

(٦٦٦) حدثنا احمد قال : حدثنا احمد بن شعيب قال : أخبرني محمود بن خالد قال : حدثنا محمد بن شعيب بن شابور قال : اخبرنا يحيى بن الحرث قال : حدثني ابو اسماء الرحبي عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(٥) ابو اسماء الرحبي : هو عمرو بن مرثد الدمشقي . ويقال اسمه عبد الله . توفي في خلافة عبد الملك بن مروان . الرحبي (بفتح الراء والحاء آخرها باء) نسبة الى بني رحبة بطن من حمير .
ذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : شامي تابعي ثقة . وابن شاهين . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة عدا البخاري فقد اخرج له في الأدب المفرد له ترجمة في :
التهذيب ٩٩/٨ ، التقريب ٧٨/٢ ، الجرح ٢٥٢/٦ ، الثقات للعجلي ص ٤٨٩ ، اللباب ١٩/٢ ، الكاشف ٣٤٢/٢ .

(٦) ثوبان : هو مولى النبي صلى الله عليه وسلم . سبي من ارض الحجاز ، فاشتراه النبي صلى الله عليه وسلم واعتقه ، فلزم النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه ، وحفظ عنه علما كثيرا . اقام رضي الله عنه بحمص وبها مات سنة ٥٤هـ . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٤٠٠/٧ ، المشاهير ص ٥٠ ، الاستيعاب ٢١٨/١ ، الحلية ١٨٠/١ ، اسد الغابة ٢٩٦/١ ، سير أعلام النبلاء ١٥/٣ ، التهذيب ٣١/٢ ، الاصابة ٢١٢/١ ، تهذيب ابن عساكر ٣٨١/٣ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* اخرجه ابن ماجة في كتاب الصيام ، باب صيام ستة ايام من شوال ٥٤٧/١ .
* واخرجه الامام احمد في المسند ٢٨٠/٥ .
* واخرجه الدارمي في كتاب الصيام ، باب صيام الستة من شوال ٣٥٣/١ .
* واخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب الصيام ٢٩٨/٣ .
* واخرجه ابن حبان في كتاب الصيام ، باب فيمن صام رمضان وستا من شوال ص ٢٣٢ .
* واخرجه البيهقي في السنن كتاب الصيام ٢٩٣/٤ .
* واخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٣٦٢/٢ .

(كلهم اخرجه من طريق يحيى بن حمزة عن يحيى بن الحارث الذماري بهذا الاسناد مثله) .

انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : جعل الله الحسنة بعشر ، شهر بعشرة اشهر ، وستة ايام بعد الفطر تمام السنة .

---

(٦٦٦) رجاله :

(١) احمد بن شعيب : هو النسائى . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .

(٢) محمود بن خالد : هو السلمى . ابو على الدمشقى ، المتوفى سنة ٢٤٧هـ .
قال ابو حاتم : كان ثقة رضى . وقال النسائى : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له ابو داود والنسائى وابن ماجة . له ترجمة فى التهذيب ٦١/١٠ ، التقريب ٢٣٢/٢ ، الجرح ٢٩٢/٨ ، المعجم المشتمل ص ٢٨٧ ، الكاشف ١٢٥/٣ .

(٣) محمد بن شعيب بن شابور : هو ابو عبد الله الدمشقى ، المتوفى سنة ٢٠٠هـ .
قال احمد : ما ارى به باسا ماعلمت الا خيرا . وقال ابن المبارك : ثقة من اهل العلم . وقال ابن عمار ودحيم : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وقال : شامى ثقة . قال ابن حجر : صدوق . صحيح الكتاب . اخرج له اصحاب السنن . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٢٢/٩ ، التقريب ١٧٠/٢ ، ت/الكبير ١١٣/١ ، الجرح ٢٨٦/٧ ، الثقات للعجلى ص ٤٠٥ ، الكاشف ٥٢/٣ .
وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٦٥) .

اسناده : حسن ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات والشواهد الواردة فى هذا الباب .

تخريجه :

* اخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الصيام ، كذا قاله الحافظ المزى فى تحفة الاشراف ١٠٠/٣ .
* واخرجه المنذرى فى الترغيب والترهيب ، باب الترغيب فى صوم ست من شوال ٧٥/٢ . وعزاه لابن ماجة والنسائى .
قلت : وهو عند ابن ماجة فى الحديث السابق .

(٦٦٧) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا الربيع المرادى قال : حدثنا عبد الله بن وهب قال : اخبرني ابن لهيعة وبكر ابن مضر وسعيد بن ابى ايوب عن عمرو بن جابر الحضرمى قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من صام رمضان وستا من شوال فكانما صام السنة كلها) .

---

(٦٦٧) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : هو صاحب الشافعي ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .

(٣) ابن لهيعة : صدوق اختلط بعد احتراق كتبه . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٩) .

(٤) بكر بن مضر : هو ابن محمد بن حكيم المصرى ، ابو محمد المتوفى سنة ١٧٤هـ .
قال احمد : ثقة . ليس به باس . وقال ابن معين والنسائي وابو حاتم : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلي وقال : مصرى ثقة . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٨٧/١ ، التقريب ١٠٧/١ ، ت/الكبير ٩٥/٢ ، الجرح ٣٩٢/٢ ، الثقات للعجلى ص ٨٥ ، الثقات لابن حبان ١٠٤/٦ ، الكاشف ١٦٢/١ .

(٥) سعيد بن ابى ايوب : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٠) .

(٦) عمرو بن جابر الحضرمى : هو ابو زرعة المصرى ، المتوفى بعد سنة ١٢٠هـ .
قال احمد : بلغني أن عمرو بن جابر كان يكذب وروى عن جابر احاديث مناكير . وقال ابو حاتم : صالح الحديث . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال ابن حبان : لايحتج بخبره . قال الذهبى : هالك كان يقول : على فى السحاب قال ابن حجر : ضعيف . شيعى . اخرج له الترمذى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ١١/٨ ، التقريب ٦٦/٢ ، ت/الكبير ٣١٩/٦ ، الجرح ٢٢٣/٦ ، المجروحين ٦٨/٢ ، الضعفاء للعقيلى ٢٦٣/٣ ، الميزان ٢٥٠/٣ ، الكاشف ٣٢٥/٢ .

(٧) جابر بن عبد الله : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

(٦٦٨) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا سليمان بن شعيب قال : حدثنا يحيى بن حسان قال : حدثنا ابن لهيعة وبكر بن مضر كلاهما عن عمرو بن جابر الحضرمي عن جابر بن عبد الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

فقال قائل :

اسناده : ضعيف ، فيه عمرو بن جابر الحضرمي . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في الاحاديث السابقة ، وكذا احاديث أخرى من طريق أبي هريرة وابن عمر وابن عباس وعائشة رضي الله عنهم أخرجها الهيثمي في المجمع ١٨٣/٣-١٨٤ ، وكذا المنذري في الترغيب والترهيب ٧٥/٢ .

تخريجه :

* أخرجه البيهقي في السنن كتاب الصيام ٢٩٢/٤ بهذا الاسناد واللفظ .
انظر مزيد تخريجه في الحديث الذي يليه .

(٦٦٨) رجاله :

(١) سليمان بن شعيب : هو الكيساني : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢) .
(٢) يحيى بن حسان : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٣) ابن لهيعة : هو عبد الله . صدوق اختلط بعد احتراق كتبه . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٩) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٦٦٧) .

اسناده : ضعيف . فيه عمرو بن جابر الحضرمي ، ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالشواهد في احاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٠٨/٣،٣٤٤ من طريق ابن لهيعة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البزار في كتاب الصيام ، باب صيام ستة أيام من شوال ٤٩٦/١ من طريق بكر بن مضر بهذا الاسناد مثله .
* وأورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد ١٨٣/٣ وقال : رواه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط وفيه عمرو بن جابر . وهو ضعيف .

وكيف يجوز لكم أن تقبلوا مثل هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما فيه أن صوم غير رمضان (١) يعدل صوم رمضان [١٩٥/أ] ؟ ولا اختلاف (أن لا صوم أفضل من صوم رمضان) (٢) .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

أن صوم رمضان فضله كما ذكر ، ولكن الله عز وجل قد يعطي على أداء فرائضه (٣) من الثواب مايجود به (٤) على عباده من ذلك ماروينا فيما تقدم منا في كتابنا هذا من حديث سعيد بن المسيب عن الأنصاري الذي لم يسمه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم من قوله : (ان العبد اذا توضأ فأحسن الوضوء ثم عمد الى المسجد لم يرفع رجله اليمنى الا كتب له بها حسنة ولم يضع اليسرى الا حط عنه بها خطيئة فان أدرك الصلاة في جماعة مع القوم غفر له ماتقدم من ذنبه) (٥) .

واذا كان ذلك كذلك لم يكن مستنكرا أن يكون عز وجل يكفر عمن صام رمضان ايمانا واحتسابا ماكان منه قبل ذلك من الذنوب :

(٦٦٩) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال : حدثنا عبد الله بن وهب قال : أخبرني

---

(١) في الأصل : ان الصوم (بالتعريف) وأثبته بالتنكير كما في (ط) .
(٢) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٣) في (ط) : فريضة .
(٤) في (ط) : مايجوز به . وهو خطأ .
(٥) سبق برقم (٦٣٦) .

اسامة بن زيد الليثى قال : سمعت عمر بن اسحاق مولى زائدة قال : سمعت ابى يقول : لقى ابو هريرة رضى الله عنه كعب الأحبار فقال : كيف تجدون رمضان فى كتاب الله ؟

فقال كعب : بل كيف سمعت صاحبك يقول فيه ؟ [١٩٥/ب] قال : سمعته يقول : من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه . فقال كعب : وانا والذى نفسى بيده انى لأجده فى كتاب الله عز وجل : حطة يحط الله به الخطايا .

---

(٦٦٩) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٣) اسامة بن زيد الليثى : صدوق يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٦) .

(٤) عمر بن اسحاق مولى زائدة : هو المدنى .
ذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وقال : مدنى ثقة . قال ابن حجر : مقبول . اخرج له مسلم حديثا واحدا . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٢٦/٧ ، التقريب ٥١/٢ ، ت/الكبير ١٤٠/٦ ، الجرح ٩٧/٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٥٥ ، الكاشف ٣٠٥/٢ .

(٥) (ابوه) هو : اسحاق مولى زائدة . يقال : اسحاق بن عبد الله المدنى والد عمر .
قال ابن معين : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى . وقال : مدنى تابعى ثقة . قال ابن حجر : ثقة اخرج له مسلم وابوداود والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٥٨/١ ، التقريب ٦٣/١ ، ط/ابن سعد ٣٠٦/٥ ، ت/الكبير ٣٩٦/١ ، الجرح ٢٣٨/٢ ، الثقات للعجلى ص ٦٢ الثقات لابن حبان ٢٣/٤ ، الكاشف ١١٥/١ .

(٦) ابو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .
(٧) كعب الأحبار : هو الحبر العلامة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٠) .

(٦٧٠) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا الربيع بن سليمان (١) المرادي قال : حدثنا ابن وهب قال : اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال : اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لرمضان : من قامه ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه .

اسناده : ضعيف ، فيه أسامة بن زيد الليثي وبقية رجاله ثقات غير عمر بن اسحاق فهو مقبول ولم اجد متابعا على هذا الحديث . أما شطره الأول فهو صحيح . وهو قوله : (من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه) وسوف يأتي بعد هذا .

تخريجه :

لم اعثر على تخريجه .

(١) ابن سليمان المرادي . زيدت من (ط) .

(٦٧٠) رجاله :

(١)،(٢) الربيع بن سليمان وابن وهب . سبقت الاشارة اليهما في الحديث السابق .

(٣) يونس بن يزيد : هو الأيلي . ثقة . في غير الزهري . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .
وباقي رجال هذا الاسناد ثقات . سبقت ترجمتهم في الحديث (٩) .

اسناده : صحيح رجاله ثقات . وفي يونس بن يزيد بعض الخطأ عن الزهري . وقد تابعه عقيل عن ابن شهاب عند البخاري .

تخريجه :

* اخرجه البخاري في كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان ٢٥١/٢ من طريق عقيل عن ابن شهاب بهذا الاسناد واللفظ .

* واخرجه النسائي في كتاب الصيام ، باب ثواب من قام رمضان وصامه ايمانا واحتسابا ١٥٥/٤ بهذا الاسناد واللفظ .

(٦٧١) (حدثنا احمد قال : وكما حدثنا الربيع قال : حدثنا ابن وهب قال : اخبرني مالك عن ابن شهاب عن ابى سلمة وحميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابى هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله)(١) .

هكذا روى هذا الحديث مالك بن انس(٢) ويونس بن يزيد عن الزهرى .

اما ابن عيينة فرواه عن الزهرى بخلاف ذلك :

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٢) ابن انس . زيدت من (ط) .

(٦٧١) رجاله :

سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .
ومالك بن انس : امام دار الهجرة الفقيه المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
وحميد بن عبد الرحمن بن عوف : الزهرى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . غير شيخ الطحاوى وهو ثقة .

تخريجه :

* اخرجه الامام مالك فى الموطا ، كتاب الصلاة فى رمضان باب الترغيب فى الصلاة فى رمضان ١١٣/١ عن مالك من طريق ابن شهاب عن ابى سلمة (وحده) مع بعض الزيادات فى أول الحديث . وهى رواية يحيى بن يحيى .
* اخرجه البخارى فى كتاب صلاة التراويح ، باب فضل من قام رمضان ٢٥١/٢ . من طريق مالك عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن بهذا الاسناد مثله .
* واخرجه مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الترغيب فى قيام رمضان وهو التراويح ٥٢٣/١ من طريق مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن بهذا الاسناد مثله .
* واخرجه النسائى فى كتاب الصيام ، باب ثواب من قام رمضان وصامه ايمانا واحتسابا ١٥٦/٤ من طريق مالك عن ابن شهاب عن ابى سلمة وحميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة مثله .

(٦٧٢) حدثنا احمد قال : كما حدثنا المزنى قال : حدثنا الشافعى قال : حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من صام رمضان ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه .

(وقد يجوز ان تكون [١٩٦/أ] حقيقة الحديث على الصيام والقيام جميعا . فنظرنا هل نجد مايدل على ذلك :

(٦٧٣) حدثنا احمد قال : فوجدنا يوسف بن يزيد قد حدثنا قال حدثنا حجاج بن ابراهيم قال : حدثنا اسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من صام شهر رمضان

---

(٦٧٢) رجاله :

(١)،(٢) المزنى : هو اسماعيل بن يحيى . وشيخه الامام الشافعى . سبقت ترجمتهما فى الحديث (١٥٣) .
(٣) سفيان بن عيينة : ثقة حافظ فقيه امام حجة . تغير حفظه بآخره . سبقت ترجمته فى الحديث (٤) .
وباقى رجال الاسناد ثقات سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين غير المزنى وهو ثقة .

تخريجه :

* اخرجه الشافعى فى مسنده (بدائع المنن) ٢٥٠/١ بهذا الاسناد واللفظ .
* واخرجه النسائى فى كتاب الصيام ، الباب السابق ١٥٧/٤ من طريق سفيان بهذا الاسناد مثله .

(٦٧٣) رجاله :

(١) يوسف بن يزيد : هو القراطيسى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٥) .
(٢) حجاج بن ابراهيم : هو الأزرق . ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢٣) .

وقامه ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه ، ومن قام ليلة القدر ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه .

فدل ذلك ان حققة الحديث عليهما جميعا اذ كان رمضان مفروضا صيامه ومسنونا قيامه (١) :

---

(٣) اسماعيل بن جعفر : هو الانصارى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٤٦) .

(٤) محمد بن عمرو : هو ابن علقمة . صدوق له اوهام . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٧) .

وباقى رجال الاسناد : سبقت ترجمتهم فى الحديث (٩) .

اسناده : ضعيف ، ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى الأحاديث (٦٧٢-٦٧٥) والحديث مخرج فى الصحيحين .

تخريجه :

* اخرجه البخارى فى كتاب فضل ليلة القدر . باب فضل ليلة القدر ٢٥٣/٢ .
* واخرجه مسلم فى كتاب صلاة المسافرين وقصرها ، باب الترغيب فى قيام رمضان وهو التراويح ٥٢٣/١-٥٢٤ .
* واخرجه ابو داود فى كتاب الصلاة ، باب فى قيام رمضان ١٠٣/٢ .
* واخرجه ابن خزيمة فى صحيحه ١٩٥/٣ .
* واخرجه الترمذى فى كتاب الصوم ، باب ماجاء فى فضل شهر رمضان ٥٨/٣ .
* وابن ماجة فى كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها ، باب ماجاء فى قيام شهر رمضان ٤٢٠/١ .

(اخرجه الترمذى وابن ماجة من طريق محمد بن عمرو بهذا الاسناد مثله) .

واخرجه الباقون من طريق سفيان عن الزهرى عن أبى سلمة بهذا الاسناد نحوه بدون قوله : (قامه) وانما أفردوها برواية .

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .

(٦٧٤) حدثنا احمد قال : فوجدنا يونس قد حدثنا قال : حدثنا ابن عياض (١) عن محمد بن عمرو بن علقمة عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من صام رمضان وقامه ايمانا واحتسابا غفر له ماتقدم من ذنبه .

(٦٧٥) حدثنا احمد قال : حدثنا الحسين بن نصر قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : اخبرنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله .

---

(١) فى (ط) : انس بن عياض .

(٦٧٤) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الاعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) ابن عياض : هو انس بن عياض الليثى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٢) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : ضعيف ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى الاحاديث (٦٧٢-٦٧٥) .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله وقد سبق تخريجه هناك .

(٦٧٥) رجاله :

(١) الحسين بن نصر : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٤) .
(٢) يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٩) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٧٣) .

اسناده : ضعيف ويرتقى الى الحسن لغيره كسابقه .

قال ابو جعفر [(١)] :

ويكون الله عز وجل يكفر عنه مع ذلك مايكون منه فى بقية عشرة الأشهر من سنته [(٢)] . ثم حض رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بعد ذلك على صوم ستة ايام من شوال فيكون بعشرة امثالها كما قال عز وجل : {من جاء بالحسنة فله عشر امثالها} [(٣)] .

فيكون ذلك مع ماقد جاد به عز وجل بصوم شهر رمضان كفارة للسنة كلها .

والله عز وجل نسأله التوفيق .

تخريجه :

* اخرجه الامام احمد فى المسند ٥٠٣/٢ من طريق يزيد ابن هارون بهذا الاسناد مثله .

(١) فى (ط) : انس بن عياض .
(٢) فى (ط) : من سنة .
(٣) سورة الأنعام : ١٦٠

الباب (٩١)

باب بيان مشكل ماروى [١٩٦/ب] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التى كان لايقسم لها من نسائه التسع اللاتى توفى عنهن (من هى منهن ؟)[(١)]

(٦٧٦) (حدثنا ابو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن ابى خلفة الرعينى قال : حدثنا ابو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدى قال)[(٢)] : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبوعاصم عن ابن جريج عن عطاء قال : حضرت جنازة ميمونة رضى الله عنها مع ابن عباس . فقال : هذه زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلانة . فلاتزعزعوها وارفقوا[(٣)] بها ، فانه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع[(*)] . فكان يقسم لثمان ولايقسم لواحدة . والتى لايقسم لها صفية .

---

(١)،(٢) بين القوسين ليس فى (ط) .

(٣) فى (ط) : وارفعوا لها . وهو تحريف .

(*) قوله : كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع نسوة : هذه من خصائصه صلى الله عليه وسلم فى الزواج بأكثر من أربع ، وقد خاب المبطلون والمرجفون الذين يرمون الى النيل من صاحب النبوة الشريفة بإثارة الشبه والأقاويل حول هذه الخاصية التى كان من ورائها ماكان من الخير العميم فى ايواء الأرامل واليتامى ونشر العلم والحكمة من بيوتات النبى صلى الله عليه وسلم .
أما نساؤه التسع فهن :
عائشة ، وحفصة ، وسودة ، وزينب ، وأم سلمة وأم حبيبة وميمونة وجويرية وصفية . رضى الله عنهن جميعا .

(٦٧٦) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .

....

(٢) ابو عاصم : هو الضحاك بن مخلد النبيل . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .
(٣) ابن جريج : هو عبد العزيز . ثقة فقيه فاضل ، يدلس ويرسل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٤) عطاء : هو ابن ابى رباح . ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الارسال . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٥) ميمونة : هى بنت الحارث . ام المؤمنين . زوج الرسول صلى الله عليه وسلم . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٢١)
(٦) ابن عباس : هو الصحابى الجليل حبر الأمة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

(٧) صفية بنت حيى بن اخطب . أم المؤمنين زوج النبى صلى الله عليه وسلم .
كانت تحت سلام بن ابى الحقيق . ثم خلف عليها كنانة بن ابى الحقيق ، وكانا من شعراء يهود . فقتل كنانة يوم خيبر عنها وسبيت وصارت فى سهم دحية الكلبى ، فقيل للنبى صلى الله عليه وسلم عنها وانها لاينبغى أن تكون الا لك . فأخذها من دحية وعوضه عنها سبعة أرؤس . فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعل عتقها صداقها . وكانت رضى الله عنها شريفة عاقلة ذات حسب ودين . لها ترجمة فى :
ط/ابن سعد ١٢٠/٨ ، الاستيعاب ١٨٧١/٤ ، أسد الغابة ١٦٩/٧ ، سير أعلام النبلاء ٢٣١/٢ .

اسناده : صحيح رجاله ثقات . غير أن المتن فيه علة خفية وهى الخطأ فى اسم احدى زوجات النبى صلى الله عليه وسلم التى لم يكن يقسم لها . وهى قوله صفية . والصواب : انها سودة كما سيأتى .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب النكاح ، باب كثرة النساء ١١٧/٦ من طريق هشام بن يوسف عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله . بدون الزيادة الأخيرة : (والتى لايقسم لها صفية) .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الرضاع ، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها ١٠٨٦/٢ من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج بهذا الاسناد نحوه . وفيه الزيادة المذكورة من قول عطاء .
* وأخرجه النسائى فى كتاب النكاح ، باب ذكر أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النكاح وأزواجه ٥٣/٦ من طريق جعفر بن عون عن ابن جريج عن عطاء ... نحوه . بدون الزيادة الأخيرة كلفظ البخارى .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٣١/١، ٣٤٨، ٣٤٩ من طرق عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مثله .

قال ابو جعفر :

قد كان اشكل على المعنى الذى به لم يكن يقسم لصفية حتى سألت عنه غير واحد ممن يسال عن مثله فما وجدت عندهم فيه شيئا . حتى وقفت انا على ان ابن جريج غلط فى المرأة التى كان النبى صلى الله عليه وسلم لايقسم لها من نسائه بأن (١) ذكر انها صفية ولم تكن صفية ولكنها سودة .

(٦٧٧) حدثنا احمد قال : كما قد حدثنا ابن ابى مريم قال : حدثنى [جدى] (٢) سعيد بن ابى مريم قال : حدثنا سفيان بن عيينة قال : حدثنى عمرو بن دينار عن عطاء [١٩٧/أ] بن أبى رباح عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال : توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده تسع نسوة يصيبهن الا سودة ، فانها وهبت يومها وليلتها لعائشة رضى الله عنهن جميعا .

---

(١) فى الأصل : فان . واثبت مافى (ط) .
(٢) جدى : ساقطة من الاصل وهو خطأ والصواب ايرادها كما فى (ط) .

(٦٧٧) رجاله :

(١) ابن أبى مريم : هو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مريم . ضعيف . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦) .
(٢) سعيد بن أبى مريم : هو ابو محمد المصرى . ثقة ثبت فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .
(٣) سفيان بن عيينة : هو الفقيه الثقة الحافظ الحجة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤) .
(٤) عمرو بن دينار : هو أبو محمد المكى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .
(٥)،(٦) عطاء وابن عباس . سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق .
(٧) سودة : هى بنت زمعة بن قيس بن عبد شمس بن نصر بن مالك بن عامر بن لؤى القرشية .

قال أبو جعفر :

فوقفت بذلك على أن المرأة التي كان لايقسم لها انما كانت سودة ، وأن ذلك انما كان منه بطيب نفسها وبتحويلها[(١)] عنها الى عائشة ، وكان ذلك الأولى أن يحمل تركه[(٢)] رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقسم لها عليه اذ كان من سنته صلى الله عليه وسلم العدل بين نسائه وتوفيتهن[(٣)] حقوقهن من نفسه ، وتحذير أمته من خلاف ذلك من الميل الى بعض نسائهم دون البعض .

أم المؤمنين وزوج النبي صلى الله عليه وسلم ، تزوجها بمكة بعد وفاة خديجة رضي الله عنها قبل عائشة وقيل بعدها . توفيت رضي الله عنها في آخر خلافة عمر رضي الله عنه . وفيها نزل قوله تعالى : {وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا فلاجناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير} سورة النساء : ١٢٨ . لها ترجمة في :
ط/خليفة ص ٣٣٥ ، جمهرة ابن حزم ص ١٦٦ ، الاستيعاب ١٨٦٧/٤ ، أسد الغابة ١٥٧/٧ ، الاصابة ٢٧٣/٨ ، التهذيب ٤٢/١٢ .

(٨) عائشة : هي أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمتها في الحديث (٢٣) .

اسناده : ضعيف ، فيه شيخ الطحاوي وبقية رجاله ثقات . وقد تابعه النسائي في السنن فالحديث حسن لغيره بهذه المتابعة .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في كتاب النكاح . الباب السابق ٥٣/٦ من طريق سعيد بن أبي مريم عن سفيان بن عيينة بهذا الاسناد مثله .

(١) هكذا في الأصل : (أي تحويلها ليلتها) وفي (ط) تحريكها وهو تحريف عجيب .
(٢) في الأصل : تركها . وهو خطأ واثبت الصواب من (ط) .
(٣) في (ط) : توفيهن .

(٦٧٨) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا ابن أبى داود قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسى قال : حدثنا همام بن يحيى عن قتادة عن النضر[1] بن أنس عن بشير[2] بن نهيك عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من[3] كانت له امرأتان يميل مع احداهما على الاخرى جاء يوم القيامة واحد شقيه مائل .

---

(١) فى الأصل : عبادة بن النضر . وهو خطأ فى الاسناد والصواب ما أثبته كما فى (ط) والتراجم .
(٢) فى الأصل : بشر . وهو خطأ والصواب ما أثبته كما فى (ط)
(٣) فى (ط) : عن .

(٦٧٨) رجاله :

(١) ابن أبى داود : هو ابراهيم بن أبى داود . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٢) أبو الوليد الطيالسى : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٧) .
(٣) همام بن يحيى : ابن دينار . ثقة ربما وهم . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٨) .
(٤) قتادة : هو ابن دعامة السدوسى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .

(٥) النضر بن أنس : هو ابن مالك الأنصارى أبو مالك البصرى أحد فضلاء التابعين . متفق على توثيقه . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٣٥/١٠ ، التقريب ٣٠١/٢ ، ط/ابن سعد ١٩١/٧ ، ت/الكبير ٨٧/٨ ، الجرح ٤٧٣/٨ ، الثقات للعجلى ص ٤٤٩ الكاشف ٢٠٣/٣ .

(٦) بشير بن نهيك : هو السدوسى . أبو الشعثاء البصرى المتوفى بعد سنة ٧٥هـ .
قال النسائى وابن سعد : ثقة . وقال أبو حاتم : لايحتج بحديثه . وذكره خليفة بن خياط فى قراء البصرة . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى . وقال : تابعى ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٧٠/١ ، التقريب ١٠٤/١ ، ط/ابن سعد ٢٢٣/٧ ، ت/ابن معين ٦١/٢ ، ط/خليفة ص ١٩٩، ٢٠٤ ، الجرح ٣٧٩/٢ الثقات للعجلى ص ٨٢ ، الثقات لابن حبان ٧٠/٤ ، الكاشف ١٥٩/١ .

قال أبو جعفر (١) :

والنبي صلى الله عليه وسلم أولى الناس بتركه لما ينهى عنه .

وفيما ذكرنا ماقد دل على أن الصواب لما قد روينا ، في هذه الزوجة التي كان لايقسم لها صلى الله عليه وسلم [١٩٧/ب] من هي والسبب الذي كان لايقسم لها من

---

(٧) أبو هريرة : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود في كتاب النكاح ، باب القسم بين النساء ٦٠٠/٢-٦٠١ من طريق أبي الوليد الطيالسي بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الترمذي في كتاب النكاح ، باب ماجاء في التسوية بين الضرائر ٤٣٨/٣ .
* وأخرجه النسائي في كتاب عشرة النساء ، باب ميل الرجل الى بعض نسائه دون بعض ٦٥/٧ .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح ، باب القسمة بين النساء ٦٣٣/١ .
* وأخرجه الدارمي في كتاب النكاح ، باب في العدل بين النساء ٦٧/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣٤٧/٢-٤٧١ .

(كلهم أخرجه من طريق همام عن قتادة عن النضر بن أنس بهذا الاسناد مثله) .

غريبه :

قوله : يميل مع احداهما على الاخرى :
قال الخطابي في معالم السنن ٦٠١/٢ :
في هذا دلالة على توكيد وجوب القسم بين الضرائر والحرائر وانما المكروه من الميل هو ميل العشرة الذي يكون معه بخس الحق دون ميل القلوب ، فان القلوب لاتملك ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوى في القسم بين نسائه ويقول : (اللهم هذا قسمي فيما أملك فلاتؤاخذني فيما لاأملك) .

(١) ليست في الأصل . زيدت من (ط) .

أجله ماهو أن ذلك كما فى حديث عمرو بن دينار عن عطاء لا كما فى حديث ابن جريج عن عطاء . والله نسأله التوفيق .

وقد روى عن عائشة رضى الله عنها فى هبة سودة لها يومها وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقسم لها بيومها وباليوم الذى وهبته سودة لها :

(٦٧٩) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا فهد قال : حدثنا أبو غسان قال : حدثنا زهير بن معاوية قال : حدثنا هشام ابن عروة عن عروة عن عائشة رضى الله عنها : أن سودة ابنة زمعة وهبت يومها لعائشة . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة بيومها (١) ويوم سودة الى آخره .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) فى (ط) : يومها .

(٦٧٩) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) أبو غسان : ثقة متقن عابد صحيح الكتاب . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٩) .
(٣) زهير بن معاوية : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٩) .
(٤) هشام بن عروة : فقيه ثقة ربما دلس . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٩) .
(٥) عروة : هو ابن الزبير . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٦) .
(٦) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

....

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب النكاح ، باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها ١٥٤/٦ من طريق زهير بن معاوية بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع ، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها ١٠٨٥/٢ من طريق زهير بهذا الاسناد مثله
* وأخرجه ابن ماجة في النكاح ، باب المرأة تهب يومها لصاحبتها ٦٣٤/١ من طرق عن هشام بن عروة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٦٨/٦، ٧٦-٧٧ من طرق عن هشام بن عروة بهذا الاسناد مثله . وفي احدى روايتيه بزيادة : (وكانت أول امرأة تزوجها) .
وقد جاء في سبب اعطاء سودة يومها لعائشة :
قال الحافظ في فتح الباري ٢٦٦/٨ : (باب : وان امرأة خافت من بعلها نشوزا أو اعراضا) :
روى الترمذي من طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال خشيت سودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ! لاتطلقني واجعل يومي لعائشة ففعل . ونزلت هذه الآية . وقال : حسن غريب . قلت (أي الحافظ) : وله شاهد في الصحيحين من حديث عائشة بدون ذكر نزول الآية . اهـ
انظر كذلك تحفة الأحوذي شرح الترمذي ٤٠٣/٨ .

الباب (٩٢)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوصية بقبط مصر واخباره فى ذلك بأن لهم ذمة ورحما

(٦٨٠) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : أخبرنا عبد الله بن وهب قال : حدثنى حرملة بن عمران (١) عن عبد الرحمن بن شماسة المهرى قال : سمعت أبا ذر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (انكم ستفتحون أرضا [١٩٨/أ] يذكر فيها القيراط (٢) فاستوصوا بأهلها خيرا ، فان لهم ذمة ورحما . فاذا رأيت أخوين يقتتلان فى موضع لبنة فأخرج منها فمر بربيعة وعبد الرحمن ابنى شرحبيل بن حسنة وهما يقتتلان فى موضع لبنة فخرج منها .

قال أبو جعفر :

فكان فى هذا الحديث اخباره أن لهم رحما . فطلبنا ماروى عنه فى تلك الرحم ماهى ؟

---

(١) ابن عمران : ليست فى (ط) .
(٢) فى (ط) : القباط . وهو تحريف .

(٦٨٠) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٣) حرملة بن عمران : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٠٠)
(٤) عبد الرحمن بن شماسة . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٥٦) .
(٥) أبو ذر : هو الغفارى الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٩) .

(٦٨١) حدثنا أحمد قال: فوجدنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس البغدادي قد حدثنا قال : حدثنا محمد بن الصباح (١) قال : حدثنا الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن الزهري عن ابن (٢) لكعب بن مالك عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ان دخلتم مصر فاستوصوا بقبط (٣) مصر خيرا ، فان لم ذمة ورحما) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . ويونس بن عبد الأعلى فقد تفرد به مسلم .

تخريجه :

* اخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة ، باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر ١٩٧٠/٤ من طرق عن حرملة بن عمران بهذا الاسناد مثله . وفي رواية له : (يتنازعان وفي أخرى : يختصمان) بدل : (يقتتلان) وهما تفسير لمعنى الاقتتال .
* وأخرجه الامام احمد في المسند ١٧٤/٥ من طريق ابن وهب بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه ابن عبد الحكم في فتوح مصر ص ١٣ من طريق ابن وهب بهذا الاسناد مثله .

غريبه :

قوله ذمة : الذمة والذمام هما بمعنى العهد والأمان والضمان والحرمة والحق . النهاية ١٦٨/٢ .
قلت : ففي هذا الحديث سبب صريح في خروج أبي ذر الغفاري رضي الله عنه من المدينة ونزوله بالربذة الى أن مات بها . على عكس مايتقوله المتقولون من أن عثمان رضي الله عنه قد نفاه عن المدينة الى الربذة لكائنة كانت بينهما ، فحاشى لله أن يقع هذا من عثمان في صحابي جليل كأبي ذر . فالسبب في خروجه واضح هنا فلاداعي لاتباع الهوى وقول المغرضين .

(١) في الأصل : الصياح . وهو تصحيف . والصواب ماأثبته كما في (ط) .
(٢) في (ط) : عن عبد الرحمن بن كعب .
(٣) في (ط) : بالقبط .

(٦٨١) رجاله :

(١) اسحاق بن ابراهيم بن يونس : ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٨) .

. . . .

---

(٢) محمد بن الصباح : هو الدولابي . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٧٧) .

(٣) الوليد بن مسلم : هو القرشي مولى بني امية ابو العباس الدمشقي عالم الشام ، المتوفى سنة ١٩٤هـ .
قال ابو حاتم : صالح الحديث . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال العجلي : ثقة . قال ابن حجر ثقة كثير التدليس والتسوية . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ١٥١/١١ ، التقريب ٣٣٦/٢ ، ط/ابن سعد ٤٧٠/٧ ، الجرح ١٦/٩ ، الثقات للعجلي ص ٤٦٦ .

(٤) الأوزاعي : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٧٣) .

(٥) الزهري : هو ابن شهاب الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .

(٦) ابن لكعب بن مالك : هو عبد الله كما سياتي في الحديث (٦٨٣) . وفي رواية : عبد الرحمن . وكلاهما صحيح ، فهما أخوان .

(٧) كعب بن مالك : هو ابن أبي كعب ، عمرو بن القين بن كعب الأنصاري الخزرجي العقبي .
صحابي جليل ، شهد العقبة وأحدا ومابعدها . وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك . فقاطعهم الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته حتى ضاقت عليهم الأرض بما رحبت ثم تاب الله تعالى عليهم . وهو أحد شعراء الرسول صلى الله عليه وسلم الذين نافحوا عن دعوته باللسان والبيان . مات رضي الله عنه في خلافة علي رضي الله عنه . له ترجمة في :
ط/خليفة ص ١٠٢ ، الاستيعاب ٢٨٦/٣ ، أسد الغابة ٤٨٦/٤ الاصابة ٣٠٨/٥ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٦١/١٩ رقم ١١٣ من طرق الوليد بن مسلم بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ، باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم بقبط مصر ٥٩/٦ من طريق سفيان عن الزهري بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه ابن عبد الحكم في فتوح مصر ص ١٣ من طريق مالك عن الزهري بهذا الاسناد مثله .

(٦٨٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا اسحاق بن ابراهيم أيضا قال حدثنا الوليد بن شجاع بن الوليد قال : حدثني الوليد ابن مسلم ثم ذكر باسناده مثله .

(٦٨٣) حدثنا احمد قال : وحدثنا اسحاق بن ابراهيم أيضا قال حدثنا محمد بن مسلم بن وارة قال : حدثني محمد بن موسى بن اعين قال : حدثنا ابي عن اسحاق بن راشد عن الزهري (١) عن عبد الله (٢) بن كعب عن ابيه عن النبي

---

* وأورده الهيثمي في المجمع باب ماجاء في مصر وأهلها ٦٣/١٠ .
وقال : رواه الطبراني باسنادين ، ورجال احدهما رجال الصحيح .

(٦٨٢) رجاله :

(١) اسحاق بن ابراهيم : ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٨) .

(٢) الوليد بن شجاع بن الوليد : هو ابن قيس الكندي الكوفي ، المتوفى سنة ٢٤٣هـ .
قال أحمد : يكتب عنه . وقال ابن معين : لابأس به ليس هو ممن يكذب . وقال ابو حاتم : شيخ صدوق يكتب حديثه ولايحتج به . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : لابأس به . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له مسلم وابوداود والترمذي . له ترجمة في :
التهذيب ١٣٥/١١ ، التقريب ٣٣٣/٢ ، ط/ابن سعد ٣٣٤/٧ ، الجرح ٧/٩ ، المعجم المشتمل ص ٣٠٤ ، ت/بغداد ٤٤٣/١٣ الجمع بين رجال الصحيحين ٥٣٩/٢ ، الكاشف ٢٣٨/٣ .
وباقي رجال الاسناد : ثقات سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث السابق .

(١) عن الزهري . ليست في (ط) .
(٢) في روايات أخرى : عبد الرحمن بن كعب . وهو صحيح كذلك لأن كلا من عبد الله وعبد الرحمن أخوان وقد رويا عن أبيهما كعب بن مالك .

صلى الله عليه وسلم نحوه . وزاد فيه (يعني أن أم اسماعيل صلى الله عليه وسلم كانت منهم .

---

(٦٨٣) رجاله :

(١) اسحاق بن ابراهيم : ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٨) .

(٢) محمد بن مسلم بن وارة : الرازي . المتوفى سنة ٢٧٠هـ
قال مسلمة بن قاسم : كان ثقة من الحفاظ ومن ائمة المسلمين . صاحب سنة . قال ابن حجر : ثقة حافظ . أخرج له النسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٤٥١/٩ ، التقريب ٢٠٧/٢ ، الجرح ٧٩/٨ ، ت/بغداد ٢٥٦/٣ ، الكاشف ٩٧/٣ .

(٣) محمد بن موسى بن أعين : هو الجزري ، أبو يحيى الحراني ، المتوفى سنة ٢٢٣هـ .
ذكره ابن حبان في الثقات . قال الذهبي : ثقة . قال ابن حجر : صدوق . أخرج له البخاري والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٤٧٩/٩ ، التقريب ٢١١/٢ ، الجرح ٨٣/٨ ، ت/الكبير ٢٣٧/١ ، الكاشف ١٠١/٣ .

(٤) (أبوه) هو : موسى بن أعين الجزري : ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (٢٨٠) .

(٥) اسحاق بن راشد : هو الجزري أبو سليمان الحراني .
قال ابن معين والمفضل بن غسان الغلابي : ثقة . وقال أبو حاتم : شيخ . وقال النسائي : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وابن شاهين . قال ابن حجر : ثقة . في حديثه عن الزهري بعض الوهم . أخرج له الجماعة الا مسلما . له ترجمة في :
التهذيب ٢٣٠/١ ، التقريب ٥٧/١ ، ت/الكبير ٣٨٦/١ ، الجرح ٢١٩/٢ ، الثقات لابن شاهين ص ٣٥ ، الكاشف ١٠٩/١

(٦) الزهري : هو ابن شهاب . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .

(٧) عبد الله بن كعب بن مالك : الأنصاري السلمي ، المدني المتوفى سنة ٩٨هـ .
قال ابن حجر : ثقة . يقال له رؤية . أخرج له الجماعة عدا الترمذي . له ترجمة في :

قال أبو جعفر (١) :

فعقلنا بذلك أن تلك الرحم [١٩٨/ب] التى ذكرها صلى الله عليه وسلم أنها من قبل هاجر (٢) أم اسماعيل صلى الله عليه وسلم .

فقال قائل :

فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم فى الذمة التى ذكر لهم وهم حينئذ أهل حرب لاذمة لهم ؟

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان الذمة التى أرادها صلى الله عليه وسلم فى ذلك هى

التهذيب ٣٦٩/٥ ، التقريب ٤٤٢/١ ، ط/ابن سعد ٢٧٢/٥ ، الجرح ١٤٢/٥ ، الثقات للعجلى ص ٢٧٣ ، الثقات لابن حبان ٦/٥ ، الكاشف ١٢١/٢ .

(٨) (أبوه) هو كعب بن مالك : الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٨١) .

اسناده : حسن رجاله ثقات غير محمد بن موسى فهو صدوق ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات فى الحديثين السابقين (٦٨١،٦٨٢) .

تخريجه :

* أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٦١/١٩ من طريق موسى بن أعين عن اسحاق بن راشد بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف الباب السابق ٥٨/٦ من طريق معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه مثله .
* وأخرجه ابن عبد الحكم فى فتوح مصر ص ١٣ من طريق الليث عن الزهرى بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب التاريخ ٥٥٣/٢ من طريق معمر عن الزهرى بهذا الاسناد مثله . وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

(١) ليست فى الأصل .
(٢) فى (ط) : هاجرة .

الحق لهم برحمهم ، فكان ذلك ذماما (١) لهم تجب رعايته لهم كمثل ماقد قيل فى قوله عز وجل : {لايرقبون فى مؤمن إلاً ولاذمة } (٢) .

قال : الذمة هاهنا هى التذمم .

(٦٨٤) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا ولاد النحوى قال : حدثنا المصادرى عن أبى عبيدة معمر بن المثنى التيمى فى قول الله عز وجل : {لايرقبون فى مؤمن إلاً ولاذمة } (٣) .

قال : الذمة هاهنا من التذمم . فمثل ذلك ماقد ذكرنا فى معنى قوله صلى الله عليه وسلم فان لهم ذمة (٤) والله سبحانه وتعالى نسأله التوفيق .

---

(١) فى (ط) : زمانا .
(٢)،(٣) سورة التوبة : ١٠
(٤) ذمة . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .

(٦٨٤) رجاله :

(١) ولاد النحوى : هو الوليد بن محمد التميمى أبو القاسم المصادرى . المعروف بولاد النحوى ، المتوفى سنة ٢٦٣هـ ذكره ابن يونس فى تاريخ الغرباء وقال : كان نحويا مجودا ، وكان ثقة . له ترجمة فى :
المنتظم لابن الجوزى ٤٥/٥ ، بغية الوعاة ٣١٨/٢ ، إنباه الرواة ٣٥٤/٣ .

(٢) المصادرى : لم أعثر له على ترجمة .

(٣) أبو عبيدة معمر بن المثنى : هو التيمى مولاهم البصرى النحوى اللغوى ، المتوفى سنة ٢٠٨هـ .
قال يعقوب بن شيبة : سمعت على بن المدينى ذكر أبا عبيدة فاحسن ذكره وصحح رواياته . وقال : كان لايحكى عن العرب الا الشيء الصحيح . وقال أبو العباس المبرد كان عالما بالشعر والغريب والنسيب . قال ابن حجر : صدوق اخبارى ، وقد رمى برأى الخوارج . أخرج له البخارى تعليقا وأبو داود . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٤٦/١٠ ، التقريب ٢٦٦/٢ ، بغية الوعاة ٢٩٤/٢ شذرات الذهب ٢٤/٢ ، الميزان ١٥٥/٤ ، الكاشف ١٦٥/٣ .

....

اسناده : صحيح الى ابى عبيدة . لولا المصادرى فانى لم ادر عن حاله اذ لم اجد له ترجمة .

تخريجه :

* اخرجه ابو عبيدة معمر بن المثنى فى مجاز القرآن ٢٥٣/١ .

غريبه :

قوله : التذمم . هو أن يحفظ لصاحبه ذمامه ويطرح عن نفسه ذم الناس له ان لم يحفظه .
انظر النهاية فى غريب الحديث ١٦٩/٢ .

الباب (٩٣)

باب بيان مشكل ماروى عن ابن عباس انه لم ياخذ الا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيان مشكل قول الله عز وجل : {ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم} (١)

قال الله عز وجل : [١٩٩/أ] : {ياايها الذين آمنوا ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم} (١) الآية .

(٦٨٥) حدثنا احمد قال : حدثنا ابو امية قال : حدثنا يحيى ابن ابى بكير (٢) الكرمانى عن اسرائيل بن يونس عن سماك ابن حرب عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله عز وجل : {ياايها الذين آمنوا ان من ازواجكم واولادكم عدوا لكم فاحذروهم} (٣) .

قال : هؤلاء قوم من اهل مكة اسلموا فابوا (٤) ازواجهم واولادهم ان يدعوهم يهاجروا (٥) فلما قدموا المدينة فرأوا (٦) الناس قد تفقهوا فى الدين - هموا (٧) ان يعاقبوهم فنزلت هذه الآية : {وان تعفوا وتصفحوا وتغفروا فان الله غفور رحيم} (٨) .

---

(١)، (٣)، (٨) سورة التغابن : ١٤
(٢) فى الأصل : ابن ابى كثير . وهو تصحيف والصواب ما اثبته كما فى (ط) .
(٤) فى (ط) : فاتى . وهو تصحيف .
(٥) فى (ط) : فهاجروا .
(٦) فى (ط) : راوا .
(٧) فى (ط) : فهموا .

(٦٨٥) رجاله :

(١) ابو امية : هو الطرسوسى . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .

....

(٢) يحيى بن أبى بكير . واسمه : نسر الأسدى الكرمانى المتوفى سنة ٢٠٩هـ .
قال ابن المدينى وابن معين والعجلى وغيرهم : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٩٠/١١ ، التقريب ٣٤٤/٢ ، الجرح ١٣٢/٩ ، الثقات للعجلى ص ٤٦٨ ، الكاشف ٢٥١/٣ .

(٣) اسرائيل بن يونس : هو ابن أبى اسحاق . ثقة . تكلم فيه بلاحجة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٦) .

(٤) سماك بن حرب : صدوق . روايته عن عكرمة خاصة مضطربة . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٣) .

(٥) عكرمة : هو مولى ابن عباس . ثقة ثبت عالم بالتفسير . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

(٦) ابن عباس : هو الصحابى الجليل حبر الأمة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : ضعيف . فيه شيخ الطحاوى وكذلك هو من رواية سماك بن حرب عن عكرمة فهى مضطربة كما سبق فى ترجمته . ولكنه لم ينفرد به عن ابن عباس بل تابعه عليه العوفى عن ابن عباس . نحوه . أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٢٤/٢٨ . أما شيخ الطحاوى فقد تابعه شيخ آخر له . ثقة فى الحديث الذى بعد هذا . بهذا يرتقى الى الحسن لغيره .

تخريجه :

* أخرجه الترمذى فى كتاب التفسير ، باب (ومن سورة التغابن) ٤١٩/٥ من طريق الفريابى عن اسرائيل بهذا الاسناد مثله . وقال : هذا حديث حسن صحيح .
* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسير (سورة التغابن) ١٢٤/٢٨ .
* وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب التفسير ٤٩٠/٢ وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .
* وأخرجه الواحدى فى أسباب النزول (سورة التغابن) ص ٤٦٢ . وذكر أقوالا أخرى قريبة منه .
* وأخرجه القرطبى فى تفسيره (سورة التغابن) ١٤١/١٨
* وأخرجه ابن الجوزى فى زاد المسير ٢٨٤/٨ وذكر قولين آخرين قريبين من هذا القول .
* وأخرجه ابن كثير فى تفسيره (سورة التغابن) ٣٧٦/٤ (كلهم أخرجه من طريق اسرائيل بن يونس عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس مثله) .

(٦٨٦) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبو عامر العقدى عن اسرائيل ثم ذكر باسناده مثله .

(٦٨٧) حدثنا احمد قال : حدثنا ابن أبى مريم قال : حدثنا الفريابى قال : حدثنا اسرائيل ثم ذكر باسناده مثله .

---

* وأورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة التغابن) ١٨٤/٨ وزاد نسبته للفريابى وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبى حاتم والطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس رضى الله عنهما .

(٦٨٦) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) أبو عامر : هو عبد الملك بن عمرو العقدى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . فهو من رواية سماك بن حرب عن عكرمة وهى مضطربة . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات . كما سبق فى التعليق على الاسناد السابق.

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث السابق .

(٦٨٧) رجاله :

(١) ابن أبى مريم : هو عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبى مريم . ضعيف . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦) .
(٢) الفريابى : هو محمد بن يوسف : ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٨٥) .

اسناده : ضعيف كسابقه (٦٨٥) ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة . انظر التعليق على الاسناد السابق .

قال ابو جعفر[١] :

فبان بهذا الحديث الوجه الذى اخبر الله عز وجل فى الآية التى تلوناها بالمعنى الذى به كان من أزواجهم وأولادهم عدوا لهم ، وان منعهم[٢] اياهم من الهجرة[٣] الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يكونوا كغيرهم ممن سبقهم بالهجرة حتى نال بها الفقه[٤] فى دين الله ثم أمره بالعفو والصفح عنهم والغفران لهم . لما هموا بعقوباتهم على ذلك ، اذ كانت عقوبات لايستدركون بها شيئا . وكان فى ذلك مما قد دل على انه اراد من امة نبيه أن لايطيعوا زوجا ولاولدا فى صد عن طاعة الله ، واخبرهم أن من حاول ذلك[٥] منهم عدو لهم .

والله عز وجل نسأله التوفيق . [١٩٩/ب]

تخريجه :

* أخرجه الفريابى فى تفسيره . كذا قال السيوطى فى الدر المنثور ١٨٤/٨ .
قلت : ومن طريقه أخرجه الترمذى كما سبق .

(١) ليست فى الأصل .
(٢) فى الأصل : منعه . واثبت مافى (ط) .
(٣) فى الأصل : كان من الهجرة .
(٤) فى (ط) : التفقه .
(٥) فى (ط) : جاءك . وهو تحريف .

الباب (٩٤)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اقالة ذى الهيآت عثراتهم الا في حد من حدود الله عز وجل

(٦٨٨) حدثنا احمد قال : حدثنا الربيع بن سليمان الجيزى (١) قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا ابوبكر بن نافع المدنى مولى العمريين قال : سمعت محمد بن ابى بكر بن (٢) حزم يقول : قالت عمرة ابنة عبد الرحمن قالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اقيلوا ذوى الهيآت عثراتهم) قال : وقضى بذلك محمد بن ابى بكر في رجل من آل عمر رضى الله عنه شج رجلا وضربه . فارسله وقال : انت من ذوى الهيئة .

---

(١) ابن سليمان . ليست في (ط) .
(٢) في (ط) : بزيادة : ابن عمرو .

(٦٨٨) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان الجيزى : هو أبو محمد الأعرج . ثقة سبقت ترجمته في الحديث (٢٤) .
(٢) أسد بن موسى : هو اسد السنة . صدوق يغرب . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٣) ابوبكر بن نافع المدنى مولى زيد بن الخطاب ، القاضى قال ابن معين : ليس بشىء . وقال أبو داود : لم يكن عنده الا حديث واحد : (وذكر حديث الباب) . وقال أبو أحمد : ليس بالقوى عندهم . وذكره يعقوب بن سفيان في باب من يرغب عن الرواية عنهم . قال ابن حجر : ضعيف ، أخرج له البخارى في التاريخ . له ترجمة في : التهذيب ٤٢/١٢ ، التقريب ٤٠٠/٢ ، ت/ابن معين ٦٩٦/٢ ، الجرح ٣٤٣/٩ ، ت/الكبير ١٤/٩ ، المعرفة والتاريخ ٤٠/٣ .
(٤) محمد بن ابى بكر بن حزم : الأنصارى المدنى ، أبو عبد الملك القاضى ، المتوفى سنة ١٣٢هـ .

....

أحد مشاهير اتباع التابعين بالمدينة . كان على قضاء المدينة ، وكان من فقهاء الأنصار . قال أبو حاتم : صالح ثقة . وقال النسائي : ثقة . وقال أحمد : ليس به بأس . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٨٠/٩ ، التقريب ١٤٨/٢ ، ط/ابن سعد ص ٢٨١ ، ت/الكبير ٤٦/١ ، المشاهير ص ١٢٨ ، الكاشف ٢٥/٣ .

(٥) عمرة بنت عبد الرحمن : ثقة . سبقت ترجمتها في الحديث (٣٦٦) .

(٦) عائشة : هي أم المؤمنين . سبقت ترجمتها في الحديث (٢٣) .

اسناده : ضعيف . فيه ابو بكر بن نافع . وبقية رجاله ثقات غير أسد بن موسى فهو صدوق يغرب وقد تابعه كل من : عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن حزم وعبد العزيز بن عبد الله بن عمر ، وعبد الملك بن زيد المدني كلهم عن محمد بن أبي بكر بن حزم في الأحاديث اللاحقة .
وكذا واصل ابن عبد الرحمن أبوحرة عند ابن عدي ٢٥٤٩/٧ مما يقطع أن لهذا الحديث أصلا عنه . وبهذا يرتقي هذا الحديث الى الحسن لغيره .
وله شاهد من حديث ابن مسعود :
أخرجه أبونعيم في "أخبار أصبهان" ٢٣٤/٢ .
وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٨٥/١٠-٨٦ .
كلاهما من طريق عبد الله بن محمد بن يزيد الرفاعي الكوفي ثنا أبي ثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله . مثل اللفظ الأول دون قوله : (الا الحدود) .
وهذا اسناد حسن رجاله ثقات صدوقون غير محمد بن يزيد الكوفي فهو ليس بالقوي . كما ذكر الحافظ في التقريب ٢١٩/٢ . وهو من رجال مسلم فلاينزل حديثه عن درجة الحسن . وهذا شاهد حسن لحديث عائشة المذكور .
وشاهد آخر عن ابن عمر رضي الله ياتي في نهاية هذا الباب .

تخريجه :

* لم أجد من خرجه بهذا اللفظ بتمامه ، ولكنه عند النسائي بلفظ قريب من هذا والقصة نفسها سياتي في الحديث (٦٩٤) .

(٦٨٩) حدثنا احمد قال : حدثنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو ابن الحرث قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا ابو بكر بن نافع مولى العمريين ثم ذكر مثله . غير انه لم يذكر فيه ماكان من محمد بن ابى بكر فى ارساله العمرى وفى قوله ماقاله له .

(٦٩٠) حدثنا احمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا ابو عامر العقدى قال : حدثنا ابوبكر بن نافع قال : سمعت محمد بن ابى بكر بن حزم يقول : قالت عمرة قالت عائشة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اقيلوا ذوى الهيئات زلاتهم) .

---

(٦٨٩) رجاله :

(١) صالح بن عبد الرحمن بن الحارث : محله الصدق . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٢) سعيد بن منصور : هو الحافظ الثقة صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٧) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . فيه ابوبكر بن نافع . وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى أحاديث الباب . انظر التعليق على الاسناد السابق .

تخريجه :

* أخرجه ابن حبان (موارد الظمآن) كتاب الحدود ، باب التعزير وسقوطه عن ذوى الهيئات ص ٣٦٤ رقم ١٥٢٠ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه كتاب الحدود ٣٣٤/٨ .
(كلاهما من طرق عن أبى بكر بن نافع بهذا الاسناد مثله)

(٦٩٠) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) أبو عامر العقدى : هو عبد الملك بن عمرو . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .

قال ابو جعفر :

فتاملنا هذه الآثار فوجدناها كلها ترجع الى ابى بكر ابن نافع . فاحتمل ان يكون ابوبكر هذا هو [٢٠٠/أ] ابوبكر بن نافع مولى عبد الله بن عمر الذى حدث عنه مالك بن انس ، فان كان كذلك فهو رجل مقبول الرواية فنظرنا فى ذلك .

(٦٩١) حدثنا احمد قال : فوجدنا محمد بن سليمان الباغندى قد حدثنا قال : حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى قال : حدثنا ابوبكر بن نافع مولى زيد بن الخطاب قال سمعت محمد بن ابى بكر بن عمرو بن حزم قال : قالت عمرة : قالت عائشة رضى الله عنها : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اقيلوا ذوى الهيئة زلاتهم) .

وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٨٨) .

اسناده : ضعيف . فيه ابوبكر بن نافع . وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات . انظر التعليق على الاسناد السابق (٦٨٨)

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث السابق .

(٦٩١) رجاله :

(١) محمد بن سليمان الباغندى : هو ابن الحارث . ابو بكر المتوفى سنة ٢٨٣هـ .
الباغندى (بفتح الباء والغين وسكون النون آخرها دال) نسبة الى باغند قرية من قرى واسط .
قال الدارقطنى : هو مدلس ، كثير الخطأ . وقال : لابأس به . وقال الخطيب : رأيت كافة شيوخنا يحتجون به ورواياته كلها مستقيمة . وذكره ابن حبان فى الثقات .
قال ابن حجر فى اللسان : لاباس به . له ترجمة فى : الميزان ٥٧١/٣ ، تذكرة الحفاظ ٧٣٦/٢ ، لسان الميزان ١٨٦/٥ ، البداية والنهاية ٧٥/١١ ، اللباب ١١١/١ ، مغانى الأخيار ج١ ل٧٤ .

قال أبو جعفر :

فعقلنا بذلك أنه غير أبى بكر بن نافع الذى روى عنه مالك ، وانه فى الحقيقة مولى زيد بن الخطاب لامولى عمر بن الخطاب رضى الله عنهما .

(٦٩٢) حدثنا احمد قال : ثم وجدنا نصر بن مرزوق قد حدثنا قال : حدثنا يحيى بن مسلمة بن قعنب قال : حدثنا أبو بكر بن نافع المدنى عن أبى الرجال محمد بن عبد الرحمن عن عمرة (١) عن عائشة رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (اقيلوا ذوى الهيئة عثراتهم) .

---

(٢) عبد الله بن عبد الوهاب الحجبى : هو أبو محمد البصرى المتوفى سنة ٢٢٨هـ .
الحجبى (بفتح الحاء والجيم آخرها باء) نسبة الى حجابة بيت الله الحرام .
قال ابن معين وأبو داود : ثقة . وقال أبو حاتم : ثقة صدوق . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له البخارى والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٠٤/٥ ، التقريب ٤٣٠/١ ، الجرح ١٠٦/٥ ، اللباب ٣٤٢/١ ، الكاشف ١٠٦/٢ .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٨٨) .

اسناده : ضعيف . فيه أبوبكر بن نافع وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى أحاديث الباب . أنظر التعليق على أول أحاديث الباب (٦٨٨) .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ، باب الرفق ٥٥٢/١ رقم ٤٦٥ عن عبد الله بن عبد الوهاب بهذا الاسناد واللفظ .

(١) فى (ط) : ابن عمرة . وهو خطأ فى الاسناد .

(٦٩٢) رجاله :

(١) نصر بن مرزوق : صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .

فكان في هذا الحديث مكان محمد بن ابى بكر فيما رويناه قبله ابو الرجال . وقد خالف يحيى هذا فيه ابو عامر وسعيد بن منصور واسد بن موسى ، وعبد الله بن عبد الوهاب الحجبى . فذكروا انه عن محمد بن ابى بكر وأربعة أولى بالحفظ (١) [٢٠٠/ب] من واحد . ثم نظرنا هل روى فيه شيء من غير هذا الوجه :

(٦٩٣) حدثنا احمد قال : فوجدنا فهدا وابن ابى مريم حدثانا قالا : حدثنا سعيد بن ابى مريم قال : اخبرني العطاف

---

(٢) يحيى بن مسلمة بن قعنب : ضعيف . سبقت ترجمته في الحديث (١١٠) .

(٣) ابوبكر بن نافع المدني . ضعيف . سبقت ترجمته في الحديث السابق (٦٨٨) .

(٤) ابو الرجال محمد بن عبد الرحمن : هو محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري . مشهور بكنيته . روى عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن . قال ابن معين واحمد وأبو داود والنسائي وغيرهم : ثقة وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال البخاري هو ثبت وابنه حارثة منكر الحديث . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا ابا داود والترمذي . له ترجمة في : التهذيب ٢٩٥/٩ ، التقريب ١٨٣/٢ ، ط/ابن سعد ص ٢٨٧ ، ت/الكبير ١٥٠/١ ، ت/ابن معين ٥٢٧/٢ ، الكاشف ٦٧/٣ .

(٥)،(٦) عمرة وعائشة : سبقت الاشارة اليهما في الحديث السابق (٦٨٨) .

اسناده : ضعيف ، فيه يحيى بن مسلمة وابوبكر بن نافع وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في أحاديث الباب .

تخريجه :

لم اجد من خرجه من هذه الطريق .

(١) في (ط) : مايحفظ .

ابـن خالد المخزومي قال : أخبرني عبد الرحمن بن محمد ابـن أبي بكر بن حزم عن أبيه عن عمرة بنت عبد الرحمن عـن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم) .

---

(٦٩٣) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .

(٢) ابن أبي مريم : هو عبد الله . ضعيف . سبقت ترجمته في الحديث (٢٦) .

(٣) سعيد بن أبي مريم : هو الفقيه الثقة الثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥١) .

(٤) العطاف بن خالد المخزومي : هو ابن عبد الله بن العاص ابو صفوان المدني .
قال ابن معين : ليس به بأس ثقة صالح الحديث . وقال ابو زرعة : ليس به بأس . وقال أبو حاتم : صالح ليس بذاك . وقال النسائي : ليس بالقوى . وقال ابن عدى لم أر بحديثه بأسا اذا روى عنه ثقة . وذكره العجلي في الثقات . وضعفه العقيلي وابن حبان . قال ابن حجر : صدوق يهم . أخرج له البخاري في الأدب المفرد وابوداود في القدر والترمذي والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٢٢١/٧ ، التقريب ٢٤/٢ ، ط/ابن سعد ص ٤٦١ ، ت/ابن معين ٤٠٦/٢ ، الضعفاء للعقيلي ٤٢٥/٣ ، الثقات للعجلي ص ٣٣٥ ، المجروحين ١٩٣/٢ ، الميزان ٦٩/٣ ، الكاشف ٢٦٩/٢ .

(٥) عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن حزم : الأنصاري المدني .
قال البخاري : روى عنه الواقدي عجائب . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : مقبول . اخرج له ابو داود في المراسيل والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٢٦٤/٦ ، التقريب ٤٩٧/١ ، ط/ابن سعد ص ٤٦٣ ، ت/الكبير ٣٤٤/٥ ، الضعفاء الكبير ٣٤٣/٢ .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٦٨٨) .

اسناده : ضعيف ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في أحاديث الباب .

قال ابو جعفر (١) :

فكان هذا الحديث قد جاء من طريق عبد الرحمن بن ابى بكر من رواية العطاف اياه عنه ولم نسمع لعبد الرحمن هذا ذكرا فى غير هذا الحديث ، ثم نظرنا هل روى هذا الحديث من غير هذه الوجوه :

(٦٩٤) حدثنا احمد قال : فوجدنا على بن عبد الرحمن بن محمد ابن المغيرة قد حدثنا قال : حدثنا عبد الله بن يوسف قال : حدثنا ابن أبى الرجال – قال ابو جعفر : وهو عبد الرحمن بن أبى الرجال وهو محمود فى روايته عن ابن أبى ذئب – عن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله (٢) بن عمر بن الخطاب قال : استأذن (٣) على مولى لى

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الرجم بهذا الاسناد واللفظ . كذا ذكره المزى فى تحفة الأشراف ٤١٣/١٢ .

* وأخرجه العقيلى فى الضعفاء ٣٤٣/٢ من طريق سعيد بن أبى مريم بهذا الاسناد واللفظ . وقال : قد روى بغير هذا الاسناد وفيه أيضا لين . وليس فيه شىء يثبت . اهـ

* وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٢٤/١٠ من طريق سعيد بن أبى مريم بهذا الاسناد مثله .

وقال عقبه :

وليس فيه اسقاط حد ولاقصاص . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (المؤمنون تتكافأ دماؤهم) . فلو صح هذا . وهو لايصح لكان ذلك محمولا على ظاهره فى العشرة تكون مما لايوجب حدا ولاحكما فى قود أو قصاص . اهـ

قلت : وقوله : وهو لايصح . مردود لأن الحديث صحيح وثابت عن الرسول صلى الله عليه وسلم فلايلتفت لقول أحد وانما ذلك منتهى علمه . وقد عمل بهذا الحديث الأئمة الأربعة ماعدا مالكا .

(١) فى (ط) : قال أبو بكر .

(٢) فى الأصل وكذا فى (ط) : عبيد الله . وهو خطأ والصواب ماأثبته من التراجم .

(٣) فى الأصل : كلمة غير مفهومة ورسمها هكذا (اسادى) وأثبت الذى فى (ط) .

جرحته يقال له : سلام البربرى (١) الى ابن حزم ، فاتانى فقال : جرحته ؟ فقلت : نعم . فقال : سمعت من خالتى عمرة تقول : قالت عائشة : قال النبى صلى الله عليه وسلم : (اقيلوا ذوى الهيئات [٢٠١/أ] عثراتهم) فخلى سبيله ولم يعاقبه .

---

(١) فى (ط) : العوبدى .

(٦٩٤) رجاله :

(١) على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة : هو علان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٨) .
(٢) عبد الله بن يوسف : هو التنيسى . ثقة متقن . اثبت الناس فى الموطأ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠١) .

(٣) عبد الرحمن بن أبى الرجال : واسمه : محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حارثة بن النعمان الأنصارى المدنى .
قال ابن معين والدارقطنى : ثقة . وقال أبو داود : ليس به بأس . وقال أبو حاتم : صالح . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : ربما أخطأ . وكذا ابن شاهين فى الثقات وقال : ثقة . قال ابن حجر : كان ينزل بعض ثغور الشام . صدوق ربما أخطأ . أخرج له أصحاب السنن الأربعة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٦٩/٦ ، التقريب ٤٧٩/١ ، ط/ابن سعد ص ٤٦٧ ، الجرح ٢٨١/٥ ، الثقات لابن شاهين ص ١٤٦ ، الكاشف ١٦٣/٢ .

(٤) ابن أبى ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن القرشى . فقيه ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣) .

(٥) عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب : أبو محمد المدنى .
قال النسائى : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . هو والد عبد الله الزاهد العمرى . أخرج له النسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٤٤/٦ ، التقريب ٥١٠/١ ، ط/ابن سعد ص ٢٢٠ ، جمهرة ابن حزم ص ١٥٣ ، الكاشف ٢٠٠/٢ .

(٦) سلام البربرى : لم أعثر له على ترجمة .
(٧) ابن حزم : هو أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم . ثقة عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٨) .
(٨) عمرة : هى بنت عبد الرحمن . ثقة . سبقت ترجمتهما فى الحديث (٣٦٦) .

قال ابو جعفر :

فنظرنا هل خولف ابن أبى الرجال عن ابن أبى ذئب فى اسناد هذا الحديث أم لا ؟

(٦٩٥) حدثنا احمد قال : فوجدنا يونس قد حدثنا قال : حدثنا (١) معن بن عيسى القزاز عن ابن ابى ذئب عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابى بكر بن حزم عن عمرة ابنة عبد الرحمن أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (اقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم) .

---

(٩) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير عبد الرحمن بن أبى الرجال فهو صدوق ربما أخطأ ، وله متابعات فى أحاديث الباب تقوى ضبطه لهذا الحديث . وكذا هو من روايته عن ابن أبى ذئب فهو محمود فيها .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الرجم بهذا الاسناد واللفظ . كذا ذكره الحافظ المزى فى تحفة الاشراف ٤١٣/١٢ ، وقال : وفيه قصة . وهى مافى هذا الحديث .
* وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٢٤/١٠ من طريق عبد العزيز بن عبد الله بهذا الاسناد مثله . ولم يذكر القصة .

(١) فى الأصل : العرار (بدون اعجام) .

(٦٩٥) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .

(٢) معن بن عيسى القزاز . هو أبو يحيى المدنى ، المتوفى سنة ١٩٨هـ .
القزاز (بفتح القاف وتشديد الزاى آخرها زاى) نسبة الى بيع القز وعمله .
متفق على توثيقه . أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة ثبت . قال أبو حاتم : هو أثبت أصحاب مالك . له ترجمة فى :

فوقفنا على أن معن بن عيسى قد خالف بن أبى الرجال فى اسناد هذا الحديث عن ابن أبى ذئب فرواه عنه مقطوعا وموقوفا على عمرة .

ثم نظرنا هل روى من غير طريق ابن أبى ذئب عن الشيخ الذى رواه عنه ابن أبى ذئب :

(٦٩٦) حدثنا أحمد قال : فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال انبأنا محمد بن حاتم قال : حدثنا سويد بن نصر قال : انبأنا عبد الله يعنى ابن المبارك عن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر عن محمد بن أبى بكر بن محمد بن حزم عن أبيه عن عمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره .

التهذيب ٢٥٢/١٠ ، التقريب ٢٦٧/٢ ، ط/ابن سعد ٤٣٧/٥ ، ت/الكبير ٣٩٠/٧ ، الجرح ٢٧٧/٨ ، اللباب ٣٣/٣ ، الكاشف ١٦٦/٣ .

وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٨٨) .

اسناده : صحيح الى عمرة بنت عبد الرحمن وهو مرسل اذ لم تذكر : (عائشة) رضى الله عنها .

تخريجه :

* أخرجه النسائي فى السنن الكبرى ، كتاب الرجم بهذا الاسناد واللفظ . كذا ذكره الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٤٣١/١٢ . وقال : لم يذكر : (عائشة) .
* واخرجه الشافعي مسنده ، كتاب الحدود ٨٦/٢ بهذا الاسناد بلفظ : (تجافوا لذى الهيئات عن عثراتهم) .

(٦٩٦) رجاله :

(١) أحمد بن شعيب : هو النسائي الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .

(٢) محمد بن حاتم : هو ابن نعيم بن عبد الحميد ، ابو عبد الله المروزى .
قال النسائي ومسلمة : ثقة . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له النسائي . له ترجمة فى :

فوقفنا بذلك على قطع ابن المبارك اياه وعلى موافقته فيه معن بن عيسى وعلى مخالفته فيه ابن ابى الرجال .

ثم نظرنا هل روى هذا الحديث من غير هذه الوجوه :

(٦٩٧) حدثنا احمد قال : فوجدنا يونس بن عبد الأعلى ومحمد ابن عبد الله بن عبد الحكم جميعا قد حدثانا قالا : حدثنا محمد بن [٢٠١/ب] اسماعيل بن ابى فديك عن عبد الملك بن زيد عن محمد بن ابى بكر بن حزم عن ابيه عن عمرة ابنة عبد الرحمن عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : قال النبى صلى الله عليه وسلم : (اقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم إلا حدا(١) من حدود الله عز وجل) .

التهذيب ١٠٢/٩ ، التقريب ١٥٢/٢ ، المعجم المشتمل ص ٢٣٢ ، تاريخ بغداد ٢٦٩/٢ ، الكاشف ٣٠/٣ .

(٣) سويد بن نصر : هو راوية ابن المبارك ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢٦) .

(٤) عبد الله بن المبارك : هو الفقيه الفاضل الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤٠) .
وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٨٨) .

اسناده : صحيح الى عمرة بنت عبد الرحمن . وهو مرسل كسابقه .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى السنن الكبرى كتاب الرجم بهذا الاسناد بلفظ : (تجاوزوا عن زلة ذى الهيئة) .
كذا ذكره الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٤٣١/١٢ .

(١) فى الأصل : الا حد (بالرفع) والصواب بالنصب على الاستثناء كما فى (ط) .

(٦٩٧) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .

(٢) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .

....

(٣) محمد بن اسماعيل بن أبى فديك : صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (١٨) .

(٤) عبد الملك بن زيد : هو ابن زيد بن سعيد بن عمرو بن نفيل العدوى المدنى .
قال ابن الجنيد المالكى : ضعيف الحديث . وقال النسائى : ليس به بأس . وذكره ابن حبان فى الثقات .
قال ابن حجر : قال النسائى : لابأس به . أخرج له أبو داود والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٩٣/٦ ، التقريب ٥١٩/٢ ، ت/الكبير ٤١٣/٥ ، الجرح ٣٥٠/٥ ، الكاشف ٢٠٩/٢ .

(٥) محمد بن أبى بكر بن حزم : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٨٨) .
(٦) (أبوه) : هو أبو بكر بن محمد بن حزم . ثقة عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٨) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٦٨٨) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات . غير عبد الملك بن زيد فهو لابأس به على قول النسائى وهو متشدد فى نقد الرجال . اذن فحديثه لاينزل عن درجة الحسن . سيما وللحديث متابعات كثيرة كما سبق فى أول احاديث الباب.

تخريجه :

* أخرجه أبو داود فى كتاب الحدود ، باب الحد يشفع فيه ٥٤٠/٤ .
* وأخرجه ابن عدى فى الكامل ١٩٤٥/٥ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ١٨١/٦ .
* وأخرجه الدارقطنى فى سننه ٢٠٧/٣ رقم ٣٧٠ .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الأشربة ، باب الامام يعفو عن ذوى الهيئات زلاتهم مالم تكن حدا ٣٣٤/٨ .
(كلهم أخرجه من طرق عن اسماعيل بن أبى فديك عن عبد الملك بن زيد بهذا الاسناد واللفظ) .

من احكام هذا الحديث :

قال الخطابى فى معالم السنن ٥٤٠/٤ :
وفيه دليل على أن الامام مخير فى التعزير ، ان شاء عزر وان شاء ترك ولو كان التعزير واجبا كالحد لكان ذو الهيئة وغيره فى ذلك سواء . اهـ

ثم طلبنا الوقوف على عبد الملك بن زيد هذا من هو ؟
فوجدناه عبد الملك بن زيد بن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل .
كذلك ذكره دحيم (١) عن ابن ابى فديك فى غير هذا الحديث .
ثم نظرنا هل روى هذا الحديث عن عبد الملك هذا غير ابن ابى فديك :

(٦٩٨) حدثنا احمد قال : فوجدنا احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا عمرو بن على (٢) قال : حدثنا عبد الرحمن بن مهدى قال : حدثنا عبد الملك بن زيد المدنى عن محمد بن ابى بكر عن ابيه عن عمرة عن عائشة رضى الله عنها : ان النبى صلى الله عليه وسلم قال : اقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم إلاّ الحدود .

---

(١) دحيم : هو عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقى . ثقة حافظ متقن . انظر ترجمته مفصلة فى الحديث رقم (١٠٠١) .
(٢) فى (ط) : عمرو بن خالد . وهو خطأ فى الاسناد .

(٦٩٨) رجاله :

(١) احمد بن شعيب : هو النسائى الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣) .

(٢) عمرو بن على : هو ابن بحر بن كنيز الباهلى ابو حفص البصرى الصيرفى الفلاس ، المتوفى سنة ٢٤٩هـ .
هو الحافظ صاحب المسند والعلل والتاريخ . قال فيه الدارقطنى : كان من الحفاظ وبعض اصحاب الحديث يفضلونه على على ابن المدينى . وقال النسائى : ثقة صاحب حديث حافظ . قال ابن حجر : ثقة حافظ . اخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٨/٨٠ ، التقريب ٢/٧٥ ، المعرفة والتاريخ ١/٦٤٠ ، ت/الكبير ٦/٣٥٥ ، الجرح ٦/٢٤٩ ، المعجم المشتمل ص ٢٠٥ ، الجمع بين رجال الصحيحين ١/٣٦٧ ، الكاشف ٢/٣٣٧ .

(٣) عبد الرحمن بن مهدى : هو امام الجرح والتعديل الثقة الثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٥) .

فوقفنا على رواية ابن أبى فديك وعبد الرحمن بن مهدى هذا الحديث عن عبد الملك بن زيد هذا . فصار عن عدلين من أهل الحديث عنه وقوى هذا الحديث فى قلوبنا .
واحتجنا الى الوقوف على معناه فوجدنا المتقدمين من أهل العلم قد جعلوا المرادين بالتجافى عن تلك الزلات - الأئمة - وجعلوهم مأمورين بالتجافى عنها عن ذوى الهيئات ، ثم نظرنا فى ذوى الهيئة :

(٦٩٩) فوجدنا [٢٠٢/أ] الحسن بن عبد الله بن منصور البالسى أبا على قد حدثنا قال : حدثنا موسى بن داود قال : حدثنا محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف عن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (تجافوا عن عقوبة ذوى المروءة وهم ذووا الصلاح (١)) .

وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير عبد الملك بن زيد فهو لابأس به وله متابعات فى أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الرجم بهذا الاسناد واللفظ . كذا ذكره الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٤٣١/١٢ .

(١) فى الأصل : وهو ذو الصلاح (بالافراد) . وأثبته بالجمع كما فى (ط) .

(٦٩٩) رجاله :

(١) الحسن بن عبد الله بن منصور البالسى ابو على : سبقت ترجمته فى الحديث (٢٤٩) .
(٢) موسى بن داود : صدوق فقيه زاهد له أوهام . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٩٧) .

فعقلنا بذلك ان ذوى الهيئة فى الآثار التى تقدمت

---

(٣) محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف : هو القاضى بالمدينة .
قال البخارى : منكر الحديث . ويقال : بمشورته جلد الامام مالك . وقال النسائى : متروك . وقال الدارقطنى ضعيف . وقال ابو حاتم : هم ثلاثة اخوة : محمد وعبد الله وعمران ليس لهم حديث مستقيم . له ترجمة فى : التاريخ الكبير ١٦٧/١ ، الجرح ٧/٨ ، الضعفاء للنسائى ص ٩٣ ، الضعفاء والمتروكون للدارقطنى ص ٣٣٧ ، المجروحين ٢٦٣/٢ ، الميزان ٦٢٨/٣ ، اللسان ٢٦٠/٤ .

(٤) عبد العزيز بن عبد الله بن عمر : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث السابق (٦٩٤) .

(٥) (ابوه) هو : عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ابو عبد الرحمن المدنى ، كان وصى ابيه . توفى سنة ١٠٥هـ .
متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . عدا ابن ماجة . له ترجمة فى :
التقريب ٤٢٦/١ ، التهذيب ٢٨٥/٥ ، ط/ابن سعد ٢٠١/٥ ، الثقات لابن حبان ٦/٥ ، الثقات للعجلى ص ٢٦٦ .

(٦) (جده) : هو عبد الله بن عمر . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٤) .

اسناده : ضعيف ، فيه محمد بن عبد العزيز بن عمر وموسى بن داود . ولهما متابع عن ابن عمر :
أخرجه السهمى فى "تاريخ جرجان" ص ١٦٤ . من طريق تمام محمد بن غالب حدثنا عبد الصمد بن النعمان حدثنا عبد العزيز بن أبى سلمة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر . نحوه . وهذا اسناد حسن . رجاله ثقات غير عبد الصمد بن النعمان ، قال عنه الذهبى فى الميزان ٦٢١/٢ : وثقه ابن معين وغيره . وقال الدارقطنى ليس بالقوى ، وكذا قال النسائى . اهـ
اذن فالحديث حسن لغيره بالمتابعة المذكورة وكذا بالشواهد الواردة فى الباب .

تخريجه :

* أورده الحافظ ابن حجر فى "التلخيص" ٨٩/٤ وقال : رواه أبو الشيخ فى كتاب الحدود باسناد ضعيف . اهـ

روايتنا لهم هم[1] ذووا الصلاح لامن سواهم . ثم طلبنا ماقال أهل العلم فى المرادين بذلك الأمر فوجدنا منهم من يقول : انهم الائمة الذين اليهم اقامة العقوبات على الذنوب وانه ينبغى لهم أن يمتثلوا ذلك فيمن اتاها الا ماكان من ذلك من حدود الله عز وجل ، وممن قال ذلك منهم : ابو حنيفة رحمه الله وابو يوسف ومحمد ابن الحسن .

(٧٠٠) حدثنا احمد قال : كما حدثنا سليمان بن شعيب عن ابيه عن محمد بن الحسن عن ابى يوسف عن ابى حنيفة ولم يحك فيه خلافا .

وقد روى عن الشافعى رحمه الله مايدل على انه كان يذهب هذا المذهب ايضا . كما حكاه لنا الربيع عنه

---

(١) هم . ليست فى (ط) .

(٧٠٠) رجاله :

(١) سليمان بن شعيب : هو ابن سليمان بن سليم بن كيسان الكيسانى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢) .

(٢) (ابوه) هو : شعيب بن سليمان بن سليم بن كيسان الكيسانى ، المتوفى سنة ٢٠٤هـ .
ذكره العينى فى مغانى الاخيار وقال : من اصحاب ابى يوسف ومحمد بن الحسن . له ترجمة فى :
تراجم الأحبار ١٨٢/٢ ، مغانى الأخيار ج١ ل٣١٨ .

(٣) محمد بن الحسن : هو الشيبانى ، الفقيه صاحب ابى حنيفة . سبقت ترجمته فى الحديث (٨) .

(٤) ابو يوسف : هو الفقيه القاضى ، صاحب ابى حنيفة . سبقت ترجمته فى الحديث (٨) .

(٥) ابو حنيفة : هو الفقيه الامام المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٨) .

اسناده : صحيح الى ابى حنيفة ـ رحمه الله ـ .

سماعا أواجازة منه لنا فيما ذكره في سنن الشافعي .(١)

ومنهم من قد كان يدفع هذا الحديث منهم : مالك بن أنس رحمه الله كما ذكر عنه أشهب بن عبد العزيز(٢) من انكاره هذا الحديث ومن نفيه اياه عن النبي صلى الله عليه وسلم . [٢٠٢/ب]

ثم تأملنا نحن معنى هذا الحديث فوجدناه محتملا أن يكون المرادون بالأمر بالتجافي عن زلات الموصوفين فيه هم الذين وجبت لهم المطالبات بالعقوبات عن الآداب الواجبة بتلك الزلات عن ذوي الهيئات . اذ كانت ليست لهم خلقا ولاعادة وانما كانت لهم هفوة . فكان الأحسن بهم الصفح عنها لهم وترك حقوقهم فيها عنهم ، كما لهم أن يعفوا عن سائر حقوقهم سواها الا الأئمة الذين ليست تلك الحقوق لهم فيؤمرون بالتجافي عنها .

وقد شد هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : (ان دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام)(٣) .

---

(١) في الأصل : سير الواقدي وفي (ط) : سنن الترمذي . وكلاهما تصحيف والصواب ما اثبته . وهو في سنن الشافعي ٨٧/٢ . وقال عقبه : سمعت من أهل العلم من يعرف هذا الحديث يقول : يتجافى للرجل ذي الهيئة عن عثرته مالم يكن حدا . اهـ

(٢) أشهب بن عبد العزيز : هو الفقيه المالكي المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٢٠) .

(٣) يأتي اسناده برقم (٧٠١) .

(٧٠١) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادى قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا حاتم ابن اسماعيل قال : حدثنا جعفر بن محمد بن على عن أبيه عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك .

---

(٧٠١) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : هو صاحب الشافعى ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) أسد بن موسى : هو أسد السنة . صدوق يغرب . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٣) حاتم بن اسماعيل : صدوق يهم . صحيح الكتاب . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٤) جعفر بن محمد بن على : هوجعفر الصادق . صدوق فقيه امام . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٥) (أبوه) هو : محمد بن على بن الحسين الهاشمى أبو جعفر الباقر . ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٦) جابر بن عبد الله : هو الصحابى الجليل . الأنصارى . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

اسناده : حسن . ويرتقى الى الصحيح لغيره بالشواهد فى الحديثين (٧٠٣،٧٠٢) . وحاتم بن اسماعيل وان كان فى حفظه كلام فهو صحيح الكتاب من رجال مسلم . وعنه أخرج مسلم هذا الحديث .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب الحج ، باب حجة النبى صلى الله عليه وسلم ٨٨٦/٢ .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب المناسك ، باب صفة حجة النبى صلى الله عليه وسلم ٤٥٥/٢ .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب المناسك ، باب حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠٢٢/٢-١٠٢٧ .
(ثلاثتهم من طرق عن حاتم بن اسماعيل بهذا الاسناد . مطولا بخطبته صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع) .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣١٣/٣ من طريق الأعمش عن أبى صالح عن جابر بهذا اللفظ .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الحج باب الكراهية فى الثياب المصبغة للمحرم ١٤٣/٥ من طريق يحيى بن سعيد عن جعفر بن محمد بهذا الاسناد مختصرا .

(٧٠٢) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا على بن معبد قال :
حدثنا هوذة(١) بن خليفة أبو الأشهب البكراوى قال : حدثنا
عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن عبد الرحمن بن
أبى بكرة عن أبى بكرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم بذلك أيضا .

---

(١) فى الأصل : هودة (بالدال) وهو خطأ والصواب ما أثبته .

(٧٠٢) رجاله :

(١) على بن معبد : هو ابن نوح . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٣) .

(٢) هوذة بن خليفة أبو الأشهب البكراوى المتوفى سنة ٢١٦هـ
قال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائى : ليس به بأس .
وقال ابن معين : ضعيف . قال ابن حجر : صدوق . أخرج له ابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ١١/٧٤ ، التقريب ٢/٣٢٢ ، ط/ابن سعد ٧/٣٣٩ ، ت/الكبير ٨/٢٤٦ ، الجرح ٩/١١٩ ، الكاشف ٣/٢٢٦ .

(٣) عبد الله بن عون : هو ابن أرطبان المزنى مولاهم أبو عون البصرى المتوفى سنة ١٥٠هـ .
أحد مشاهير أتباع التابعين وفضلائهم بالبصرة . متفق على توثيقه . أخرج له الجماعة . قال ابن مهدى :
ماكان بالعراق أحد أعلم بالسنة منه .وقال ابن حبان :
كان من سادات أهل زمانه عبادة وفضلا وورعا ونسكا وصلابة فى السنة وشدة على أهل البدع . قال ابن حجر :
ثقة ثبت فاضل . من أقران أيوب فى العلم والعمل والسنة . له ترجمة فى :
التهذيب ٥/٣٤٦ ، التقريب ١/٤٣٩ ، ط/ابن سعد ٧/٢٦١ ، ت/الكبير ٥/١٦٣ ، الجرح ٥/١٣٠ ، المشاهير ص ١٥٠ ،
الثقات للعجلى ص ٢٧٠ ، الحلية ٣/٣٧ ، الكامل لابن الأثير ٢/٤٨٨ ، الكاشف ٢/١١٦ .

(٤) محمد بن سيرين : هو الفقيه الثقة الثبت العابد .
سبقت ترجمته فى الحديث (٢١١) .

(٥) عبد الرحمن بن أبى بكرة : نفيع بن الحارث الثقفى ، المتوفى سنة ٩٦هـ .
أحد مشاهير التابعين بالبصرة ، وهو أول مولود ولد بالبصرة من المسلمين . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :

(٧٠٣) وحدثنـا احمد قال : وحدثنا على بن معبد قال : حدثنا يونس بن محمد المؤدب قال : حدثنا [٢٠٣/أ] حسين بن عازب عن شبيب بن غرقدة عن سليمان بن عمرو بن الأحوص
(١) (٢)

التهذيب ١٤٨/٦ ، التقريب ٤٧٤/١ ، ط/ابن سعد ١٩٠/٧ ، ت/ابن معين ٣٤٥/٢ ، المشاهير ص ٩٨ ، الثقات للعجلى ص ٢٨٩ ، الثقات لابن حبان ٧٧/٥ ، الكاشف ١٥٨/٢ .

(٦) ابوبكرة : هو نفيع بن الحارث وقيل : نفيع بن مسروح . مولى النبى صلى الله عليه وسلم توفى سنة ٥٩هـ . صحابى جليل . نزل فى حصار الطائف ببكرة من الحصن ولحق بالرسول صلى الله عليه وسلم فاسلم فى غلمان من اهل الطائف فاعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . كان يقول : انا مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد عد فى مواليه . له ترجمة فى : ط/ابن سعد ١٥/٧ ، ط/خليفة ص ٥٤ ، المشاهير ص ٣٨ ، الاستيعاب ١٦١٤/٤ ، أسد الغابة ٣٨/٦ ، الاصابة ٢٥٢/٦ ، التهذيب ٤٦٩/١٠ .

اسناده : حسن ويرتقى الى الصحيح لغيره بالشواهد فى الحديثين (٧٠١،٧٠٣) .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب المغازى باب حجة الوداع ١٢٦/٥-١٢٧ من طريق أيوب عن محمد بن سيرين بهذا الاسناد مطولا .
* وأخرجه كذلك فى كتاب العلم ، باب ليبلغ العلم الشاهد الغائب ٣٥/١ من طريق أيوب عن محمد بن سيرين بهذا الاسناد مطولا .
* وأخرجه مسلم فى كتاب القسامة ، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ١٣٠٦/٣ من طريق عبد الله بن عون بهذا الاسناد مطولا .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب المناسك ، باب الأشهر الحرم ٤٨٣/٢ من طريق أيوب عن محمد بهذا الاسناد مختصرا .
* وأخرجه الامام احمد فى المسند ٤٠،٣٧/٥ من طريق أيوب عن محمد بهذا الاسناد مطولا .

(١) فى الأصل : ابن شبيب . وهو خطأ فى الاسناد والصواب (عن) كما فى (ط) وأصول الحديث .
(٢) فى الأصل : عرقدة (بالعين) وهو خطأ والصواب ما اثبته كما فى (ط) .

عن عمرو بن الأحوص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك أيضا . غير انه لم يقل فيه : (وأموالكم) .

---

(٧٠٣) رجاله :

(١) علي بن معبد : هو ابن نوح . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٣) .

(٢) يونس بن محمد المؤدب : هو ابن مسلم البغدادي أبو محمد الحافظ المؤدب ، المتوفى سنة ٢٠٧هـ .
متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة ثبت . له ترجمة في :
التهذيب ٤٤٧/١١ ، التقريب ٣٨٦/٢ ، ط/ابن سعد ٣٣٧/٧ ، الجرح ٢٤٦/٩ ، تاريخ بغداد ٣٥٠/١٤ ، الكاشف ٣٠٥/٣ .

(٣) حسين بن عازب :
ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل وقال : روى عن شبيب بن غرقدة . ولم يذكر فيه شيئا . وكذا العيني في مغاني الأخيار . له ترجمة في :
الجرح والتعديل ٦١/٣ ، مغاني الأخيار ج١ ل١٣٢/أ .

(٤) شبيب بن غرقدة (بمعجمة وقاف) السلمي البارقي الكوفي المتوفى سنة ١٣٧هـ .
متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٠٩/٤ ، التقريب ٣٤٦/١ ، ط/خليفة ص ١٦٥ ، الجرح ٣٥٧/٤ ، الثقات للعجلي ص ٢١٥ ، الثقات لابن شاهين ص ١١٢ ، الكاشف ٤/٢ .

(٥) سليمان بن عمرو بن الأحوص : هو الجشمي (بضم الجيم وفتح الشين) الكوفي .
روى عن أبيه وأمه أم جندب ولهما صحبة . ذكره البخاري في التاريخ ولم يذكر فيه شيئا وكذا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل . وذكره ابن حبان في الثقات . ونسبه الى بارق من الأزد . قال الذهبي : ثقة . قال ابن حجر مقبول . أخرج له أصحاب السنن الأربعة . له ترجمة في :
التهذيب ٢١٢/٤ ، التقريب ٣٢٨/١ ، ت/الكبير ٢٨/٤ ، الجرح ١٣٢/٤ ، الكاشف ٣٩٩/٣ .

(٦) عمرو بن الأحوص : هو ابن جعفر بن كلاب الجشمي ، الكلابي صحابي جليل . شهد حجة الوداع مع أمه وامرأته . وحديثه في الخطبة عن النبي صلى الله عليه وسلم صحيح وقد شهد اليرموك زمن عمر وله مواقف . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٦٠/٦ ، جمهرة ابن حزم ص ٢٨٤ ، الاستيعاب ١١٦١/٣ ، أسد الغابة ١٨٩/٤ ، الإصابة ٢٨٣/٤ .

قال ابو جعفر (١) :

وكان ماوجب من الحقوق فى الأموال المحرمة وفى الدماء المحرمة من العقوبات العفو عنها الى أهلها الذين وجبت لهم لا الى الائمة الذين يقيمونها لهم . فمثل ذلك الحقوق فى الأعراض انما هى التجافى عنها والعفو عنها هى الى أهلها الذين يأخذها الأئمة لهم ، لا الى الائمة الذين يأخذونها لهم .

قال قائل :

فما معنى قوله صلى الله عليه وسلم : (الا حدا (٢) من حدود

اسناده : رجاله ثقات غير سليمان بن عمرو فهو مقبول . وحسين بن عازب لم أجد من ذكر فيه شيئا . وقد تابعه أبو الأحوص عن شبيب به . عند أبى داود . وكذا زائدة عن شبيب بن غرقدة به عند الترمذى .

تخريجه :

* أخرجه أبوداود فى كتاب البيوع ، باب وضع الربا ٦٢٨/٣ من طريق أبى الأحوص عن شبيب بهذا الاسناد مختصرا
* وأخرجه الترمذى فى كتاب التفسير ، باب ومن سورة التوبة ٢٧٣/٥ من طريق زائدة عن شبيب بن غرقدة بهذا الاسناد مطولا .
* وأخرجه ابن ماجة فى المناسك باب الخطبة يوم النحر ١٠١٥/٢ من طريق أبى الأحوص عن شبيب بن غرقدة بهذا الاسناد مطولا .
* وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى كتاب الحج ، كذا ذكره الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ١٣٢/٨ وقاله كذلك المنذرى .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٣١/١٧-٣٢ من طرق عن أبى الأحوص عن شبيب بن غرقدة بهذا الاسناد مطولا وكلهم أخرجه كلفظ حديث جابر وأبى بكرة السابقين أعنى وفيه قوله : (وأموالكم) .

ولم أجد من خرجه بدونها ولعل هذه الرواية مما تفرد به الطحاوى رحمه الله .

(١) ليست فى الأصل زيدت من (ط) .
(٢) فى الأصل : الا حد . (بالرفع) والصواب بالنصب على الاستثناء كما فى (ط) .

الله عز وجل أو الا الحدود) ؟

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :
ان الذى امر بالتجافى عنه والصفح عمن كان منه مما ذكرنا من الهفوات ومن الزلات انما هو عمن معه المروءة أو الهيئة ، الذين لم يخرجهم ماكان منهم من الزلات والهفوات عما كانوا عليه قبل ذلك من المروءات ومن الهيئات التى هى الصلاح . فاستحقوا بذلك التجافى لهم والعفو عنهم (*) . فاما من اتى مايوجب حدا ، اما قذف (١) لمحصنة أو ماسوى ذلك من الأشياء التى توجب الحدود فقد خرج بذلك عن المعنى [٢٠٣/ب] الذى امر ان يتجافى ، عن زلات أهله وصار بذلك فاسقا راكبا للكبائر التى قد تقدم وعيد الله عز وجل لراكبتها (٢) بالعقوبات عليها والزام الفسق اياهم لأجلها واسقاط العدل من الشهادات منهم لها ، ومن صار كذلك ففرض الله عز وجل على الائمة التعزير فى ذلك على ذوى الحقوق الواجبة لهم فيه اقامة عقوباتهم عليهم ليكون ذلك زاجرا لهم ولغيرهم عن اتيان مثل ذلك والمعاودة له ولاقامة الحجة لما

(*) أخرج البيهقى فى سننه ٨/٣٣٤ بسنده عن الشافعى رحمه الله قال : وذوو الهيئات الذين يقالون عثراتهم ، الذين ليسوا يعرفون بالشر فيزل أحدهم الزلة . اهـ
قلت : وهذا تفسير جيد من الشافعى رحمه الله فى معنى ذوى الهيئة والى هذا التفسير جنح شيخنا الطحاوى رحمه الله .

(١) فى (ط) : اما قذفا (بالنصب) .

(٢) فى (ط) : لراكبها (بالافراد) .

يوجب تفسيق من يجب تفسيقه (١) منهم حتى لاتقبل لهم شهادة بعد ذلك على أحد من عباد الله عز وجل كما حكم الله عز وجل فيهم .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) في (ط) : تقسيق . وهو تحريف .

الباب (٩٥)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لصفوان بن أمية لما تصدق بردائه على سارقه منه بعد ما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بقطعه : (فهلا قبل أن تأتيني به)

(٧٠٤) حدثنا أحمد قال : حدثنا اسحاق بن ابراهيم بن يونس قال : حدثنا أبو كريب قال : حدثنا هاشم بن عبدالواحد عن يزيد بن عبدالعزيز عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : جاء صفوان بن أمية الى النبي صلى الله عليه وسلم برجل سرق رداءه من تحت رأسه وهو [٢٠٤/أ] نائم ، فلم ينكر ذلك الرجل فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقطع . فقال صفوان : في[(١)] هذا يقطع ؟! قد تصدقت عليه[(٢)] . قال : فهلا قلت هذا قبل أن تأتيني .

---

(١) في (ط) : أفي هذا ؟
(٢) بين القوسين . ليست في الأصل . زيدت من (ط) .

(٧٠٤) رجاله :

(١) اسحاق بن ابراهيم بن يونس : ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٨) .
(٢) أبو كريب : هو محمد بن العلاء . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٩٧) .
(٣) هاشم عبد الواحد : هو أبوبشر القيسي ، الكوفي ، الجشاش .
قال أبو حاتم : صدوق . له ترجمة في : الجرح ١٠٦/٩ ، التاريخ الكبير ٢٣٤/٨ .

....

(٤) يزيد بن عبدالعزيز : هو ابن سياه (بكسر السين بعدها ياء) الأسدى الحمانى .
قال أحمد وابن معين وأبوداود ويعقوب بن سفيان وغيرهم ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا ابن شاهين .
قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا الترمذى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٤٦/١١ ، التقريب ٣٦٨/٢ ، ت/ابن معين ٦٧٤/٢ الجرح ٢٧٨/٩ ، الثقات لابن شاهين ص ٢٥٨ ، الكاشف ٢٨٢/٣ .

(٥) اشعث : هو ابن سوار الكندى النجار الأفرق ، قاضى الأهواز ، المتوفى سنة ١٣٦هـ .
قال ابن معين : ثقة . وفى رواية : ضعيف . وقال أحمد ضعيف الحديث . وقال الدارقطنى : ضعيف يعتبر به .
وقال ابن عدى : وفى الجملة يكتب حديثه . ولم أجد له فيما يرويه متنا منكرا . وجرحه ابن حبان وذكره العقيلى فى الضعفاء . قال ابن حجر : ضعيف . أخرج له الجماعة الا البخارى وأبا داود . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٥٢/١ ، التقريب ٧٩/١ ، ط/ابن سعد ٣٥٨/٦ ، ت/الكبير ٤٣٠/١ ، الجرح ٢٧١/٢ ، ت/ابن معين ٤٠/٢ ، الثقات للعجلى ص ٦٩ ، الكامل لابن عدى ٣٦٢/١ ، الضعفاء للعقيلى ٣١/١ ، المجروحين ١٧١/١ ، الميزان ٢٦٣/١ ، الكاشف ١٣٤/١ .

(٦) عكرمة : هو مولى ابن عباس . ثقة ثبت عالم بالتفسير . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

(٧) ابن عباس : هو الصحابى الجليل حبر الأمة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : ضعيف فيه أشعث بن سوار وبقية رجاله ثقات .
ولكن كما قال ابن عدى فى ترجمته لأشعث بن سوار : لم أجد له فيما يرويه متنا منكرا . وهذا الحديث قد وافقه عليه صفوان بن عبد الله بن صفوان فى الحديث (٧٠٥) وهو ثقة . مما يقوى حفظه لهذا الحديث .
اذن فالحديث حسن لغيره بهذه المتابعة وكذا بالشواهد الواردة فى هذا الباب .

تخريجه :

* أخرجه الدارمى فى كتاب الحدود ، باب السارق يوهب منه بعدما سرق ٩٣/٢-٩٤
* وأخرجه النسائى فى كتاب قطع السارق ، باب مايكون حرزا ومالايكون ٦٢/٨ .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٥٥/٨ .
(كلهم أخرجه من طرق عن أشعث بن سوار عن عكرمة عن ابن عباس مثله) .

قال أبو جعفر (١) :

فان أنكر منكر احتجاجنا بهذا الحديث لمكان أشعث بن سوار .

قيل له : ان أشعث ليس بمتروك الحديث وماتخلف عنه أحد من أئمة الحديث في زمنه حتى حدث عنه منهم شعبة والثوري . وقد حدث عنه من هو أجل من هذه الطبقة وهو أبواسحاق السبيعي . ولقد ذكره البخاري (٢) عن أبي بكر بن أبي الأسود عن عبدالرحمن بن مهدي قال : قال سفيان : أشعث أثبت عندي من مجالد . وهذه رتبة جليلة .

(٧٠٥) حدثنا أحمد قال : وحدثنا يونس قال : حدثنا ابن وهب قال : حدثني مالك بن أنس عن ابن شهاب عن صفوان (٣) بن (٤) عبدالله بن صفوان أن صفوان بن أمية قيل له : من لم يهاجر هلك . فقدم صفوان بن أمية المدينة فنام في المسجد وتوسد رداءه . فجاء سارق فأخذ رداءه من تحت رأسه ، فأخذ صفوان السارق فجاء به الى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم أن تقطع يده . فقال صفوان : اني لم أرد هذا هو عليه صدقة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (فهلا قبل أن تأتيني به) .

---

(١) ليست في الأصل زيدت من (ط) .
(٢) ذكره في التاريخ الكبير ٤٣٠/١ وأورد فيه قول سفيان هذا .
(٣) صفوان . ليست في (ط) .
(٤) في الأصل : عن عبدالله وهو خطأ والصواب ابن عبد الله كما في (ط) .

. . . .

---

(٧٠٥) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .

(٢)،(٣) ابن وهب : هو الفقيه الثقة ، وشيخه الامام مالك . سبقت ترجمتهما في الحديث (٥) .

(٤) ابن شهاب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .

(٥) صفوان بن عبد الله بن صفوان : هو ابن أمية بن خلف الجمحي المكي القرشي .
قال النسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي . وقال : مدني تابعي ثقة . قال ابن حجر : ثقة اخرج له البخاري في الأدب المفرد ومسلم والنسائي وابن ماجة . له ترجمة في :
التهذيب ٤٢٧/٤ ، التقريب ٣٦٨/١ ، ط/ابن سعد ٤٧٤/٥ ، ت/الكبير ٣٠٥/٤ ، الجرح ٤٢١/٤ ، الثقات لابن حبان ٣٨٠/٤ ، الثقات للعجلي ص ٢٢٨ ، الكاشف ٢٩/٢ .

(٦) صفوان بن أمية بن خلف القرشي ابو وهب .
صحابي جليل . أسلم بعد غزوة حنين وقد شهدها وهو على كفره ، فاعطاه الرسول صلى الله عليه وسلم من الغنائم مالا كثيرا يتالفه بذلك . وكان رضي الله عنه احد اجواد قريش سخاء وكرما . مات سنة ٤٢هـ . له ترجمة في ط/ابن سعد ٤٤٩/٥ ، الاستيعاب ١٨٣/٢ ، أسد الغابة ٢٣/٣ الاصابة ١٨٧/٢ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين ويونس وصفوان بن عبدالله تفرد بهما مسلم .

تخريجه :

* اخرجه مالك في الموطأ كتاب الحدود ، باب ترك الشفاعة للسارق اذا بلغ السلطان ٨٣٤/٢ .
* واخرجه الشافعي في مسنده ، كتاب الحدود باب حد السرقة ٨٤/٢ من طريق مالك بهذا الاسناد مثله .
* واخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٥٤/٨ من طريق مالك عن الزهري عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن جده .
* واخرجه البيهقي في السنن كتاب السرقة ، باب مايكون حرزا ومالايكون ٢٦٥/٨من طريق مالك بهذا الاسناد مثله .

قال ابن عبدالبر في التمهيد : هكذا رواه جمهور اصحاب مالك مرسلا .

قال ابو جعفر (١) :

هكذا روى ابن وهب واكثر الناس هذا الحديث عن مالك .

وقد رواه [٢٠٤/ب] شبابة بن سوار عنه بخلاف هذا الاسناد

(٧٠٦) حدثنا احمد قال : كما حدثنا محمد بن احمد بن جعفر قال : حدثنا ابوبكر بن ابى شيبة قال : حدثنا شبابة ابن سوار قال : حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن عبد الله بن صفوان عن ابيه أن صفوان بن امية قيل له انه من لم يهاجر هلك . فدعى براحلته فركبها حتى اتى المدينة فساله النبى صلى الله عليه وسلم فقال : قيل لى انه من لم يهاجر هلك . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : (ذهبت الهجرة ارجع الى بطحاء مكة (٢)) فنام صفوان فى المسجد . ثم ذكر هذا الحديث كما ذكره ابن وهب عن مالك .

قلت : وقد وصله الامام احمد فى المسند ٤٠١/٣ من طريق الزهرى عن صفوان بن عبدالله بن صفوان عن ابيه أن صفوان بن امية ... وذكر مثله سواء .
وقد ورد متصلا باسناد آخر عن مالك كما فى الحديث الذى بعده .

(١) ليست فى الأصل زيدت من (ط) .
(٢) فى الأصل : اذهب . واثبت مافى (ط) .

(٧٠٦) رجاله :

(١) محمد بن أحمد بن جعفر : هو الذهلى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٧) .
(٢) أبوبكر بن ابى شيبة : ثقة حافظ مصنف . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٩) .

(٣) شبابة بن سوار : هو الفزارى ابوعمرو المدائنى أصله من خراسان قيل اسمه : مروان ، توفى سنة ٢٥٦هـ .
قال أحمد : تركته ولم أكتب عنه للارجاء . وقال ابن معين : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة صالح الأمر فى الحديث وكان مرجئا . وقال ابو حاتم : صدوق يكتب حديث

ووافق شبابة على هذا الاسناد في هذا الحديث ابو علقمة (١) الفروى ، واذا كان اسناد هذا الحديث كما ذكرنا احتمل ان يكون الزهرى قد سمعه من عبدالله بن صفوان عن ابيه

ولايحتج به . وقال ابن عدى : اما ذمه الناس للارجاء الذى كان فيه واما فى الحديث فلاباس به . وقال ابوزرعة : كان يرى الارجاء ثم رجع عنه . قال ابن حجر ثقة حافظ رمى بالارجاء . اخرج له الجماعة . له ترجمة فى :

التهذيب ٣٠٠/٤ ، التقريب ٣٤٥/١ ، ط/ابن سعد ٣٢٠/٧ ، الجرح ٣٩٢/٤ ، الثقات للعجلى ص ٢١٤ ، الكامل لابن عدى ١٣٦٥/٢ ، الميزان ٢٦٠/٢ ، معرفة الرواة ص ١١٥ ، الكاشف ٣/٢ .

وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

(٤) عبد الله بن صفوان : بن أمية بن خلف الجمحى ، أبوصفوان المكى .
ولد على عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، وقتل مع ابن الزبير وهو متعلق باستار الكعبة سنة ٧٣هـ وكان احد الأشراف العباد .
ذكره ابن حبان فى ثقات التابعين . أخرج له مسلم والنسائى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٦٥/٥ ، التقريب ٤٢٤/١ ، ط/ابن سعد ٤٦٥/٥ ، ت/الكبير ١١٨/٥ ، الجرح ٨٤/٥ ، المشاهير ص ٨٣ ، الاستيعاب ٩٢٧/٣ ، أسد الغابة ٢٧٩/٣ ، الاصابة ٦١/٥ ، البداية والنهاية ٣٤٥/٨ ، الكاشف ٩٧/٢ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه ابن ماجة فى كتاب الحدود ، باب من سرق من حرز ٨٦٥/٢ من طريق ابى بكر بن ابى شيبة بهذا الاسناد مختصرا ، بدون ذكر قصة هجرته .
قلت :
قوله : (ذهبت الهجرة ارجع الى بطحاء مكة) :
يعنى بالهجرة : الهجرة الشرعية التى يحصل لصاحبها ثواب المهاجرين بهجرته من دار الكفر والشرك الى دار الايمان والاسلام . أما بعد فتح مكة فقد أصبحت كل من مكة والمدينة دار ايمان واسلام فلايجوز الهجرة من مكة الى المدينة بقصد الهجرة الشرعية . ولذا قال عليه الصلاة والسلام : (لاهجرة بعد الفتح) وقد كانت قصة صفوان هذه بعد فتح مكة . والله اعلم .

(١) فى (ط) : واقتفى .

وسمعه من صفوان بن عبد الله فحدث به مرة هكذا ومرة هكذا كما يفعل في أحاديثه عن غيرهما ممن يحدث عنه .

فان قال قائل :

افيتهيأ سنه(١) لقاء عبدالله بن صفوان ؟

قيل له :

نعم . ذلك غير مستنكر ، لأن عبدالله بن صفوان قتل مع عبدالله بن الزبير في اليوم الذى قتل فيه من سنة ثلاث وسبعين . والزهرى يومئذ سنة اربع عشرة سنة ، لأن مولده كان في السنة التى قتل فيها الحسين [٢٠٥/أ] بن على رضى الله عنهما . وهى سنة احدى وستين .

فقال قائل :

فقد يجوز أن يكون عبدالله بن صفوان هذا(٢) هو ابن عبد الله بن صفوان .

قيل له :

مانعلم لصفوان بن عبدالله بن صفوان ابنا أخذ عنه شيئا من العلم . وانما عبد الله بن صفوان هو عبدالله ابن صفوان بن امية .

(٧٠٧) حدثنا أحمد قال : وحدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا حجاج بن منهال قال : حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة وقيس وحبيب المعلم وحميد وعمارة(٣) عن عطاء(٤) عن صفوان بن

---

(١) في الأصل : العبارة غير مفهومة . ورسمها هكذا : (امسها سنه) وفي (ط) : أفتيتها سنة وهو غير مستقيم . لذا قد ضبطتها على مقتضى السياق .
(٢) هذا ليست في (ط) . زيد من (ط) .
(٣) في (ط) : عمارة بن زاذان .
(٤) في (ط) : ابن صفوان . وهو خطأ .

أمية . وحماد عن عمرو بن دينار عن طاووس أن صفوان بن أمية كان نائما في المسجد وتحت رأسه خميصة فجاء لص فانتزعها من تحت رأسه فأخذه فرفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر بقطعه . فقال : يارسول الله لاتقطعه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (فهلا قبل أن تأتينا به كنت تركته) (١) فنظرنا في هذا الحديث هل هو سماعا لعطاء (٢) من صفوان أم لا ؟

---

(١) في (ط) : تأتيني .
(٢) في الأصل : لفظا . وهو تصحيف والصواب ما أثبت كما في (ط) .

(٧٠٧) رجاله :

(١) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٢) .
(٢) حجاج بن منهال : ثقة فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (٨٣) .
(٣) حماد بن سلمة : ثقة عابد . تغير بآخره . سبقت ترجمته في الحديث (٥٧) .
(٤) قتادة : هو ابن دعامة . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٧) .

(٥) قيس : هو ابن سعد أبو عبد الملك المكي المتوفى سنة ١١٧هـ أو سنة ١١٩هـ .
قال أحمد وأبوزرعة ويعقوب بن شيبة وأبو داود وغيرهم ثقة . وقال ابن معين : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي . وقال : مكي ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له البخاري تعليقا والباقون عدا الترمذي . له ترجمة في :
التهذيب ٣٩٧/٨ ، التقريب ١٢٨/٢ ، ط/ابن سعد ٤٨٣/٥ ، ت/ابن معين ٤٩١/٢ ، الجرح ٩٩/٧ ، الثقات للعجلي ص٣٩٣ الثقات لابن حبان ٣٢٨/٧ ، الكاشف ٤٠٤/٢ .

(٦) حبيب المعلم : هو أبو محمد البصري مولى معقل بن يسار اختلف في اسم أبيه قيل : زائدة وقيل : زيد ، توفي سنة ١٣٥هـ .
قال أحمد وابن معين وأبوزرعة : ثقة . وقال أحمد : ما أصح حديثه . وقال النسائي : ليس بالقوي . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا ابن شاهين . قال ابن حجر : صدوق . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :

....

التهذيب ١٩٤/٢ ، التقريب ١٥٢/١ ، العلل لأحمد ص ٣٤١ الجرح ١٠١/٣ ، ت/الكبير ٣٢٣/٢ ، الثقات لابن شاهين ص ٦٤ ، الكاشف ٢٠٤/١ .

(٧) حميد : هو الطويل . ثقة مدلس . سبقت ترجمته في الحديث (٧٤) .

(٨) عمارة : هو ابن ميمون البصري وقيل الحجازي .
قال الذهبي : فيه جهالة . قال ابن حجر : مجهول .
اخرج له البخاري في جزء القراءة ، وأبوداود . له ترجمة في :
التهذيب ٤٢٤/٧ ، التقريب ٥١/٢ ، الميزان ١٧٨/٣ .

(٩) عطاء : هو ابن ابي رباح : ثقة فقيه فاضل . لكنه كثير الارسال . سبقت ترجمته في الحديث (١٥) .

(١٠) عمرو بن دينار : هو المكي الاثرم . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٢٧) .

(١١) طاووس : هو ابن كيسان . ثقة فقيه فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (٢١٢) .

(١٢) صفوان بن أمية : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٧٠٥) .

اسناده : مرسل . رجاله ثقات غير عمارة بن ميمون فهو مجهول . وقد تابعه في نفس الاسناد كل من : قتادة وقيس وحبيب المعلم ، وحميد . فلاتضر اذن جهالته فالاسناد صحيح بدونه الى طاووس ، لأنه لم يسمع من صفوان بن أمية فبينهما ابوه كما سيأتي بعد هذا .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في كتاب قطع السارق باب مايكون حرزا ومالايكون ٦٢/٨ من طريق حماد بن سلمة (وحده) عن عمرو بن دينار عن طاووس عن صفوان نحوه .
* وأخرجه البيهقي في السنن كتاب السرقة باب مايكون حرزا ومالايكون ٢٦٥/٨ من طريق حبيب (وحده) عن عطاء عن صفوان بن أمية . نحوه . (وهو مرسل بهذا الاسناد كذلك لأن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من صفوان بن أمية فبينهما رجل كما في الحديث الذي يليه) .

(٧٠٨) حدثنا احمد قال : فوجدنا احمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال : حدثني ابي قال حدثنا محمد بن جعفر عن سعيد – وهو ابن ابي عروبة عن قتادة عن عطاء بن ابي رباح عن طارق بن المرقع عن صفوان بن امية ثم ذكر هذا الحديث .

---

(٧٠٨) رجاله :

(١) احمد بن شعيب : هو النسائي الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

(٢) عبد الله بن احمد بن حنبل : الشيباني ابو عبد الرحمن البغدادي ، المتوفى سنة ٣٠٩هـ .
سمع من أبيه المسند والتفسير والعلل وغيرها من التصانيف . قال ابن ابي حاتم : ومازلنا نرى اكابر شيوخنا يشهدون له بمعرفة الرجال وعلل الحديث والأسماء والكنى والمواظبة على الطلب . وقال النسائي : ثقة . وقال ابوبكر الخلال : كان رجلا صالحا صادق اللهجة كثير الحياء . قال الخطيب : كان ثقة ثبتا فهما . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له النسائي . له ترجمة في :
التهذيب ١٤١/٥ ، التقريب ٤٠١/١ ، الجرح ٧/٥ ، تاريخ بغداد ٣٧٥/٩ ، الكاشف ٧١/٢ .

(٣) (ابوه) هو الامام أحمد بن حنبل الفقيه المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٤) .

(٤) محمد بن جعفر : هو غندر . ثقة . صحيح الكتاب . سبقت ترجمته في الحديث (٢٢) .

(٥) سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ . اثبت الناس في قتادة سبقت ترجمته في الحديث (٣٩٧) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

(٦) طارق بن المرقع : الحجازي .
قال ابو نعيم في الصحابة : طارق بن المرقع ان كان اسلاميا فهو تابعي . وذكره ابن عبد البر في الاستيعاب وقال : في صحبته نظر . قال ابن حجر : مقبول . أخرج له النسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٧/٥ ، التقريب ٣٧٧/١ ، الاستيعاب ٧٥٦/٢ ، الكاشف ٤١/٢ ، الاصابة ٢٨٣/٣ .

اسناده : ضعيف . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة في هذا الباب .

فوقفنا بذلك على أن عطاء لم يأخذه عن صفوان وانه انما أخذه عن طارق هذا عن صفوان . وان كنا [٢٠٥/ب] لانعرف طارقا هذا . (١)

(٧٠٩) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا سفيان عن عمرو عن طاووس قال : قيل لصفوان انه لادين لمن لم يهاجر . قال : فقال : والله لاأصل الى شيء حتى أهاجر الى المدينة ، فأتى المدينة فنزل على العباس ، فبينا هو نائم في المسجد تحت رأسه خميصة له ثم ذكر هذا الحديث . فنظرنا هل أخذه طاووس عن صفوان سماعا .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في كتاب قطع السارق ، باب الرجل يتجاوز للسارق عن سرقته بعد أن يأتي به الامام ٦١/٨ بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٠١/٣ بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٥٩/٨ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل بهذا الاسناد واللفظ .

غريبه :

قوله : خميصة : هي ثوب خز أو صوف معلم . وقيل : لاتسمى خميصة الا أن تكون سوداء معلمة . وكانت لباس الناس قديما . النهاية في غريب الحديث ٨٠/٢-٨١ .

(١) قلت : طارق بن المرقع معروف كما سبق في ترجمته في الحديث السابق .

(٧٠٩) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) سفيان : هو ابن عيينة . ثقة حافظ فقيه امام حجة . سبقت ترجمته في الحديث (٤) .
(٣) عمرو : هو ابن دينار المكي . سبقت الاشارة اليه مع باقي الاسناد في الحديث السابق (٧٠٧) .

(٧١٠) حدثنا أحمد قال : فوجدنا أحمد بن شعيب قد حدثنا قال حدثنا محمد بن داود المصيصي قال : حدثنا معلى بن أسد قال : حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عن صفوان بن أمية قال : قلت : يارسول الله هذا سرق خميصة لي وجاء برجل[(١)] معه . ثم ذكر هذا الحديث .

اسناده : مرسل . رجاله ثقات . وطاووس لم يسمع من صفوان بن أمية كما سبق .

تخريجه :

* أخرجه الشافعي في مسنده ، باب حد السرقة ٨٤/٢ من طريق سفيان بن عيينة بهذا الاسناد مثله . مرسلا .
* وأخرجه البيهقي في السنن كتاب السرقة ، باب مايكون حرزا ومالايكون ٢٦٥/٨ من طريق الشافعي عن سفيان بن عيينة بهذا الاسناد مرسلا .

(١) في الأصل : لرجل . وأثبت ما في (ط) .

(٧١٠) رجاله :

(١) أحمد بن شعيب : هو النسائي الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

(٢) محمد بن داود المصيصي : هو أبو جعفر . المصيصي (بكسر الميم والصاد المشددة) نسبة الى المصيصة مدينة على ساحل البحر بالشام . ينسب اليها كثير من العلماء . قال أبو داود : كان ينتقد الرجال ومارأيت رجلا أعقل منه . قال الجعابي في تاريخ الموصل كان فاضلا ورعا . قال ابن حجر : ثقة فاضل . أخرج له أبو داود والنسائي . له ترجمة في : التهذيب ١٥٤/٩ ، التقريب ١٦٠/٢ ، المعجم المشتمل ص ٢٣٩ ، اللباب ٢٢١/٣ ، الكاشف ٤١/٣ .

(٣) معلى بن أسد : هو أبو الهيثم البصري . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٦٠١) .

(٤) وهيب : هو ابن خالد . ثقة ثبت . لكنه تغير قليلا بآخره . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٠) .

(٥) عبد الله بن طاووس : ثقة فاضل عابد . سبقت ترجمته في الحديث (٢١٢) .

وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٧٠٧) .

ثم نظرنا هل في سن طاووس مايجوز أن يكون اخذ هذا الحديث عن صفوان سماعا منه .

فوجدنا وفاة صفوان كانت بمكة عند خروج الناس الى الجمل . ووجدنا وفاة طاووس كانت بمكة سنة ست ومائة ، وسنه يومئذ بضع وسبعون سنة .

فعقلنا بذلك انه لايحتمل انه اخذه عن صفوان سماعا .

(٧١١) حدثنا احمد قال : وحدثنا ابو امية قال : حدثنا عمرو ابن طلحة القناد قال : حدثنا اسباط بن نصر الهمداني (١) عن سماك عن حميد [٢٠٦/أ] ابن اخت صفوان بن امية عن صفوان بن امية (٢) قال : كنت نائما في المسجد على خميصة لي بثمن (٣) ثلاثين درهما ، فجاء رجل فاختلسها مني فاخذ الرجل فاتي به النبي صلى الله عليه وسلم فامر به أن تقطع يده . فاتيته فقلت : اتقطعه من اجل ثلاثين درهما انا ابيعه وانسئه ثمنها . فقال : فهلا قبل ان تاتيني به .

اسناده : مرسل . رجاله ثقات . وطاووس لم يسمع من صفوان بن أمية .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في السنن الكبرى ، كذا ذكره الحافظ المزي في تحفة الأشراف ١٨٨/٤ بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٠١/٣ من طريق عفان عن وهيب بهذا الاسناد مطولا .

(١) في الأصل : الهمذاني (بالذال) وهو خطأ والصواب ما اثبته كما في (ط) .
(٢) عن صفوان بن أمية . ليست في الأصل وهو خطأ في الاسناد أصلحته من (ط) .
(٣) في الأصل : ثمن .

....

(٧١١) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسي . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .

(٢) عمرو بن طلحة القناد : هو عمرو بن حماد بن طلحة أبو محمد الكوفي . وقد ينسب الى جده . توفي سنة ٢٢٢هـ . القناد (بفتح القاف والنون المشددة آخرها دال) نسبة الى بيع القند ، وهو السكر .
قال ابن معين وأبوحاتم : صدوق . وقال ابن سعد ومطين ثقة . وقال أبو داود : كان من الرافضة . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : صدوق . رمي بالرفض . أخرج له البخاري في الأدب ومسلم وأبوداود والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٢٢/٨ ، التقريب ٦٨/٢ ، ت/الكبير ٣٢٣/٦ ، الجرح ٢٢٨/٦ ، اللباب ٥٦/٣ ، المعجم المشتمل ص ٢٠٢ ، الكاشف ٣٢٧/٢ .

(٣) أسباط بن نصر الهمداني : أبو يوسف ويقال : أبو نصر . قال البخاري : صدوق . وقال ابن معين : ليس بشيء وقال مرة ثقة . وقال النسائي : ليس بالقوي . وقال الساجي في الضعفاء : روى أحاديث لايتابع عليها . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : صدوق كثير الخطئ يغرب . أخرج له البخاري تعليقا والباقون . له ترجمة في :
التهذيب ٢١١/١ ، التقريب ٥٣/١ ، ط/ابن سعد ٣٧٦/٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٤٦/١ ، الكاشف ١٠٥/١ .

(٤) سماك : هو ابن حرب : صدوق . روايته عن عكرمة خاصة مضطربة . سبقت ترجمته في الحديث (٧٩) .

(٥) حميد بن أخت صفوان بن أمية . المكي . قيل اسمه : جعيد .
قال البخاري : هو حميد بن حجير . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن القطان : انه مجهول الحال . قال ابن حجر : مقبول . أخرج له أبو داود والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٥٤/٣ ، التقريب ٢٠٤/٢ ، الجرح ٢٣٢/٢ ، ت/الكبير ٣٥٧/٢ ، الكاشف ٢٥٩/١ .

اسناده : ضعيف ،فيه ابو أمية شيخ الطحاوي وكذا أسباط ابن نصر . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في أحاديث الباب .

قال ابو جعفر (١) :

وكان حميد هذا ممن لايعرف ولم نجد فى هذا الباب غير ماذكرناه فيه مما فى اسانيده ماقد ذكرناه فيها غير انا وجدنا أهل العلم قد احتجوا بهذا الحديث . فوقفنا بذلك على صحته عندهم ، كما وقفنا على صحة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم عندهم : (لاوصية لوارث) (*) وكما

تخريجه :

* اخرجه ابو داود فى كتاب الحدود ، باب من سرق من حرز ٥٥٣/٤ .
* واخرجه النسائى فى كتاب قطع السارق ، باب مايكون حرزا ومالايكون ٦٢/٨ .
* واخرجه ابن الجارود فى المنتقى ص ٢٨١ رقم ٨٢٨ .
* واخرجه البيهقى فى سننه كتاب السرقة باب مايكون حرزا ومالايكون ٢٦٥/٨ .
* واخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب الحدود ٣٨٠/٤ . وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه .
* واخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٥٨/٨ .
(كلهم أخرجه من طرق عن عمرو بن طلحة عن اسباط بن نصر بهذا الاسناد مثله) .

غريبه :

قوله : وانسئه ثمنها : اى اؤخره ثمنها ولا اعجله . من النسيئة وهو التاخير .

(*) حديث لاوصية لوارث صحيح روى عن جماعة من الصحابة منهم ابوأمامة الباهلى ، وأنس بن مالك ، وعمرو بن خارجة ، وعلى بن ابى طالب ، وجابر بن عبد الله .
(١) اما حديث ابى امامة الباهلى :
* اخرجه ابوداود فى كتاب الوصايا باب ماجاء فى الوصية للوارث ٢٩٠/٣ .
* واخرجه الترمذى فى كتاب الوصايا باب لاوصية لوارث ٤٣٣/٤ وقال : حسن صحيح .
* واخرجه ابن ماجة فى كتاب فى الوصايا باب لاوصية لوارث حديث رقم ٢٧١٣ .
* واخرجه الامام احمد فى المسند ٢٦٧/٥ .
(٢) اما حديث أنس بن مالك :
* اخرجه ابن ماجة فى كتاب الوصايا باب لاوصية لوارث حديث رقم ٢٧١٤ .
* واخرجه الدارقطنى فى سننه حديث رقم ٤٥٤-٤٥٥ .

وقفنا على صحة قوله عندهم : (اذا اختلفا المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة . تحالفا وترادا البيع)(*) .

---

(٣) اما حديث عمرو بن خارجة :
* أخرجه الترمذي في كتاب الوصايا باب لاوصية لوارث ٤/ وقال : حسن صحيح .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الوصايا باب لاوصية لوارث حديث رقم ٢٧١٢ .
* وأخرجه الامام أحمد ١٨٦/٤، ١٧٨، ١٣٨ .
* وأخرجه الطيالسي في مسنده حديث رقم ١٢١٧ .
(٤) اما حديث على بن أبي طالب :
* أخرجه الدارقطني في سننه (٤٦٦) .
* وأخرجه البيهقي في سننه ٢٦٧/٦ .
(٥) اما حديث جابر بن عبد الله :
* أخرجه الدارقطني في سننه (٤٦٦) .
(أكثرهم أخرجه بلفظ : ان الله أعطى كل ذى حق حقه فلاوصية لوارث) .
وللنظر في أسانيد هذه الطرق ودراستها انظر : نصب الراية للزيلعي ٤٠٣/٤-٤٠٥ ، تلخيص الحبير لابن حجر ١٠٦/٣ .

(*) حديث اذا اختلفا المتبايعان في الثمن والسلعة قائمة تحالفا وترادا البيع .
* أخرجه أبوداود في كتاب البيوع والاجارات ، باب اذا اختلف البيعان والمبيع قائم ٧٨٠/٣ .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب التجارات ، باب البيعان يختلفان ٧٣٧/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٦٦/١ .
* وأخرجه الدارقطني في كتاب البيوع ٢٠/٣ .
* وأخرجه البيهقي في كتاب البيوع باب اختلاف المتبايعين ٣٣٣/٥ .
كلهم من طرق عن ابن مسعود رضي الله عنه . وجاء عند أحمد وأبي داود وابن ماجة : اذا اختلفا المتبايعان وليس بينهما بينة ، فالقول مايقول صاحب السلعة أو يترادان .
قال الخطابي في معالم السنن ٧٨٢/٣ :
هذا حديث قد اصطلح الفقهاء على قبوله ، وذلك يدل على أن له أصلا كما اصطلحوا على قبول قوله : (لاوصية لوارث) وفي اسناده مافيه . اهـ
وقوله : (تحالفا)
قال ابن حجر في التلخيص في كتاب البيوع ، باب اختلاف المتبايعين ٣٥/٣ :
أما رواية التحالف فاعترف الرافعي : انه لاذكر لها في شيء من كتب الحديث وانما توجد في كتب الفقه .
قال ابن عبد البر : هذا الحديث عن ابن مسعود منقطع ، الا انه مشهور الأصل عند جماعة العلماء تلقوه بالقبول وبنوا عليه كثيرا من فروعه . انتهى من التلخيص .
وقال الشيخ الألباني في إرواء الغليل ١٦٦/٥ : صحيح دون اللفظ الأخير . يعني : (تحالفا) .

وان كان ذلك كله لايقوم من جهة الاسناد ، فغنوا بصحته[(١)] عندهم عن طلب الاسناد له .

(فمثل ذلك حديث صفوان الذى ذكرنا لما احتجوا به جميعا غنوا بذلك عن الاسناد له)[(٢)] .

ثم تاملنا قول النبى صلى الله عليه وسلم فيه لصفوان (افلا قبل ان تاتينى به ؟) اذ كان اهل العلم يختلفون [٢٠٦/ب] فى هذه المسالة .

فطائفة منهم تقول : تقطع ولايلتفت الى ماكان من رب[(٣)] السرقة من الصدقة بها على السارق منهم : مالك والشافعى وكثير من اهل الحجاز سواهما . وهو احد اقوال ابى يوسف فى ذلك . ويختلفون فى ذلك لو كان قبل ان يؤتى به الامام :

فيقول الحجازيون الذين ذكرنا[(٤)] يقطع ويوافقهم على ذلك ابن ابى ليلى ، ويقول ابو يوسف : لايقطع .

وطائفة منهم تقول : لايقطع فى شىء من ذلك مع وقوع ملكه على السرقة قبل ان يصار به الى الامام وبعد ان يصار به اليهم ومنهم :

ابو حنيفة ومحمد بن الحسن .

وكان قول النبى صلى الله عليه وسلم لصفوان : (افلا قبل ان تاتينى به) مما قد دل على ان الصدقة عليه بالمسروق قبل ان يصار به إلى الامام حكمه خلاف حكم

---

(١) بصحته . ليست فى (ط) .
(٢) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٣) فى (ط): ويلتفت الى التفرقة فيما وقع الصدقة بها على السارق أو لا ؟
(٤) فى (ط): الذين ذكروا .

الصدقة بها عليه بعد (١) أن يصار الى الامام ولولا أن ذلك كذلك لما كان لقول النبي صلى الله عليه وسلم لصفوان - (أفلا قبل أن تاتيني به) - معنى .

وقد وجدنا أهل العلم لايختلفون في السارق اذا أقر بالسرقة عند الامام وذكر له مقدارها وسرقته اياها من حرزها واخراجه اياها من ذلك الحرز من رجل غائب عنه لارحم بينه وبينه انه يقطع في ذلك وان لم يخاصمه فيه رب السرقة . [٢٠٧/أ]

ويختلفون إذا ادعيت عليه سرقة ثوب في يده يدعيه لنفسه وينكر أن تكون سرقة . فيقول قائلون : لاخصومة في ذلك بينه وبين من يدعي ذلك عليه حتى يكون الذي يدعي ذلك عليه رب الثوب أو من يقوم فيه مقامه . وممن يقول ذلك :

أبو حنيفة والشافعي .

وطائفة منهم تقول : من خاصمه في ذلك من الناس كان خصما له فيه منهم :

ابن أبي ليلى ومالك .

وكان القول عندنا في ذلك هو القول الأول ، لأنه لايجوز أن يقضي بالسرقة لغائب ، ولأنه اذا لم يقض بها له كانت في الحكم لمن هي في يده فبطل أن يقطع فيها لذلك واذا خاصمه فيها مالكها أو من يقوم مقامه فيها ، واقام عليه البينة بملكه لها وسرقته اياها منه قضى

---

(١) في الأصل : قبل أن يصار . وهو خطأ . والصواب ما اثبته كما في (ط) .

لربهـا وقضى بالقطع على سارقها منه واغنى[1] الامام عنه بعد ذلك ، لأن الحجة قد قامت عنده بوجوب القطع على سارقها كقيامها عليه عنده باقراره بسرقته اياها فلم يحتج بعد ذلك الى خصومته اليه فيها ، وكانت هبته اياها لسارقها وصدقته بها عليه وملكه لها من حيث ماملكها لايرفع القطع عليه فيها كما قاله أبو يوسف فى ذلك .

والله عز وجل نسأله التوفيق .

---

(١) فى الأصل : وعى الامام . وهو تصحيف والصواب ما اثبته من (ط) .

البـاب (٩٦)

بـاب بيان مشكل ماروى [٢٠٨/أ] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخذه على اصحابه فى بيعته إياهم ان لايبغضه(١) بعضهم بعضا

(٧١٢) حدثنا احمد قال : حدثنا اسماعيل بن يحيى المزنى قال حدثنا الشافعى قال : وانبأنا عبدالوهاب بن عبدالمجيد الثقفى عن خالد الحذاء عن ابى قلابة عن ابى الأشعث عن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال : اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما اخذ على النساء ان لاتشركوا بالله شيئا ولاتسرقوا ولاتزنوا ولاتقتلوا أولادكم ولايبغضه(٢) بعضكم بعضا ولاتعصونى(٣) فى معروف امرتكم به . فمن اصاب منكم منهن واحدة فعجلت عقوبته فهى(٤) كفارته ومن اخرت عقوبته فامره الى الله عز وجل ان شاء عذبه وان شاء غفر له .

---

(١)،(٢) فى الأصل : يعضه (بالضاد) وهو خطأ والصواب ماأثبته كما فى (ط) واصول الحديث .
(٣) فى (ط) : ولاتعصون . وهو خطأ .
(٤) فى الأصل : فهو .

(٧١٢) رجاله :

(١) اسماعيل بن يحيى المزنى : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٣) .
(٢) الشافعى : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٣) .
(٣) عبدالوهاب بن عبدالحميد الثقفى : هو ابو محمد البصرى المتوفى سنة ١٩٤هـ .

....

قال ابن معين : ثقة اختلط بآخره . وقال ابن المديني ليس في الدنيا كتاب عن يحيى بن سعيد الانصاري أصح من كتاب عبد الوهاب . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : بصري ثقة . وأورده العقيلي في الضعفاء وقال : تغير في آخر عمره . وتعقبه الذهبي في الميزان فقال لكن ماضره تغيره ، فانه لم يحدث بعد التغيير بشيء . قال ابن حجر : ثقة . تغير قبل موته بثلاث سنين أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٤٤٩/٦ ، التقريب ٥٢٨/١ ، ط/ابن سعد ٢٧٩/٧ ، ت/ابن معين ٣٧٨/٢ ، الجرح ٧١/٦ ، المشاهير ص ١٦٠ ، ت/بغداد ١٨/١١ ، الضعفاء للعقيلي ٧٥/٣ ، الثقات للعجلي ص ٣١٤ ، الميزان ٦٨٠/٢ ، الكاشف ٢٢١/٢ .

(٤) خالد الحذاء : ثقة يرسل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨٧) .
(٥) أبوقلابة : ثقة فاضل كثير الارسال . سبقت ترجمته في الحديث (٧١) .
(٦) أبو الأشعث : هو شراحيل بن آدة . ثقة شهد فتح دمشق . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨٧) .
(٧) عبادة بن الصامت : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٧٦) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . رجال الشيخين غير المزني وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب الحدود ، باب الحدود كفارات لأهلها ١٣٣٣/٣ من طريق هشيم عن خالد الحذاء عن أبي قلابة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الحدود ، باب الحد كفارة ٨٦٨/٢ من طريق عبد الوهاب وابن أبي عدي عن خالد عن أبي قلابة بهذا الاسناد مختصرا .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣٢٠،٣١٣/٥ من طرق عن خالد الحذاء عن أبي قلابة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البيهقي في السنن كتاب الشهادات ، باب من عضهه غيره بحد أو نفي نسب ردت شهادته ٢٤٥/١٠-٢٤٦ من طريق هشيم عن خالد بهذا الاسناد مثله .
وجاء عند مسلم والبيهقي بزيادة : (فمن وفى منكم فأجره على الله) عقب قوله : ولايعضه بعضكم بعضا) .
* وأخرجه ابراهيم الحربي في غريب الحديث ٩٢٣/٣ من طريق خالد عن أبي قلابة بهذا الاسناد مختصرا .

قال ابو جعفر[(١)] :

فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا الحديث : ولايعضه[(٢)] بعضكم بعضا لنقف على المراد به ان شاء الله .

(٧١٣) حدثنا احمد قال : فوجدنا المزنى قد حدثنا قال : قال الشافعى رحمه الله : من كذب على اخيه فقد عضهه[(٣)].

(٧١٤) حدثنا احمد قال : ووجدنا ابا قرة محمد بن حميد قد حدثنا قال : سمعت سعيد بن كثير بن عفير يقول : العاضهة[(٤)] : الساحرة قال : وانشدنا فى ذلك :

أعوذ بربى من العاضهات   فى عقد المستعضه العاضه[(٥)]

---

(١) ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .
(٢) فى الأصل : يعصه (بالصاد) وهو خطأ والصواب ما اثبته كما فى (ط) وأصول الحديث .
(٣) فى الأصل : عصهه . وهو خطأ . والصواب ما اثبته كما فى (ط) .
(٤) فى الأصل : الغاصهة . وهو خطأ والصواب ما اثبته كما فى (ط) .
(٥) البيت فى غريب الحديث لأبى عبيد ٤٦٢/١ . وكذا فى لسان العرب مادة : (عضه) بدون نسبته لقائل .

(٧١٣) رجاله :

(١)، (٢) المزني والشافعى : سبقت ترجمتهما فى الحديث السابق (١٥٣) .

اسناده : صحيح الى الشافعى .

تخريجه :

* اخرجه الشافعى فى مسنده (بدائع المنن) باب الترهيب من الغيبة والكذب ٤٦٧/٢ .

(٧١٤) رجاله :

(١) محمد بن حميد بن هشام : ابو قرة . الرعينى . قال ابن يونس : كان ثقة . وقال العينى : هو احد

فكـان فيما ذكرنا عن المزني عن الشافعي أن المراد به الكذب .

وكـان فيما ذكرناه عن أبي قرة عن ابن عفير أن المراد به هو : السحر (١) .

ثم وجدنا في ذلك ماهو أعلى من هذين القولين :

(٧١٥) حدثنـا أحمد قال : وهو ماقد حدثنا يزيد بن سنان قال حدثنا بشر بن عمر الزهراني وأبوداود الطيالسي واللفظ لبشر قـالا : حدثنـا شعبة قال : حدثنا أبواسحاق يعني السبيعي عـن أبـي الأحوص قـال : قال عبدالله يعني ابن مسعود رضي الله عنه أن محمدا صلى الله عليه وسلم قال (ألا أنبئكـم ما العفة (٢) ؟ قال : هي النميمة القالة (٣) بين النـاس) .

مشـائخ الطحاوي الذين روى عنهم وكتب وحدث . له ترجمة في :
مغاني الأخيار ج١ ل٦٩/ب ، تراجم الأحبار ١٣/٤ .

(٢) سعيد بن كثير بن عفير : صدوق عالم بالأنساب وغيرها . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٤) .

اسناده : صحيح الى سعيد بن كثير .

تخريجه :

لم أجد من خرجه . وقد ذهب الى معنى السحر كل من عكرمة والكسائي والفراء .
كما أخرجه عنهم ابراهيم الحربي في غريب الحديث ٩٢٥/٣ وقال : أما عكرمة فقال : العفه : السحر بلسان قريش .

(١) في (ط) : السخرة .
(٢) قـال ابـن الأثير في النهاية ٢٥٤/٣ : العَضْهُ ... هكذا يـروى في كتب الحديث (يعني بفتح العين واسكان الضاد) والـذي جـاء فـي كتب الغريب بكسر العين وفتح الضاد . اهـ
(٣) في (ط) : الفارقة .

(٧١٦) حدثنا احمد قال : ووجدنا ابا امية قد حدثنا قال : حدثنا سليمان بن عبيد الله (١) الرقي قال : حدثنا عبيد الله بن عمرو (٢) عن زيد بن ابى انيسة عن ابى اسحاق عن ابى الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله

---

(٧١٥) رجاله :

(١) يزيد بن سنان : هو القزاز . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢٧) .
(٢) بشر بن عمر الزهراني : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٥) .
(٣) ابوداود الطيالسي : ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٧) .
(٤) شعبة : هو ابن الحجاج . امير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٢٢) .
(٥) ابواسحاق السبيعي : مكثر ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (١٢) .
(٦) ابو الأحوص : هو عوف بن مالك الجشمي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٥) .
(٧) عبدالله بن مسعود : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* اخرجه مسلم في كتاب البر والصلة ، باب تحريم النميمة ٢٠١٢/٤ من طريق شعبة عن ابى اسحاق بهذا الاسناد مطولا .
* واخرجه الامام احمد في المسند ٤٣٧/١ من طريق شعبة بهذا الاسناد مطولا كلفظ مسلم .
* واخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ، باب في الكذب ٢١٠/٢ من طريق ابى اسحاق بهذا الاسناد نحوه مطولا كذلك
* واخرجه البيهقي في السنن كتاب الشهادات ، باب من عضه غيره بحد او نفي نسب ورث شهادته ٢٤٦/١٠ . من طريق محمد بن جعفر عن شعبة بهذا الاسناد مثله .
* واخرجه ابراهيم الحربي في غريب الحديث ٩٢٣/٣ من طريق غندر عن شعبة بهذا الاسناد مثله .

(١) في الأصل وكذا في (ط) : عبد الله . والصواب ما اثبته كما في التراجم .
(٢) في (ط) : عبيد بن عمير .

عليه وسلم : (ألا أنبئكم بالعضه هي النميمة الفارقة بين الناس) .

(٧١٧) حدثنا أحمد قال : ووجدنا يزيد قد حدثنا قال : حدثنا حبان بن هلال قال : حدثنا عبدالعزيز بن مسلم القسملي قال : حدثنا ابراهيم الهجري (١) عن أبي الأحوص عن عبدالله قال : كنا نقول في الجاهلية : إن العضه هو السحر (٢) وان

---

(٧١٦) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسي . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .

(٢) سليمان بن عبيد الله الرقي : هو الأنصاري أبو أيوب الحطاب الرقي .
سمع منه أبوحاتم وقال عنه : صدوق مارأيت الا خيرا . وقال النسائي : ليس بالقوي . وذكره ابن حبان في الثقات . وأورده العقيلي في الضعفاء . قال ابن حجر : صدوق . ليس بالقوي . أخرج له الترمذي وابن ماجة . له ترجمة في :
التهذيب ٢٠٩/٤ ، التقريب ٣٢٨/١ ، ت/الكبير ٢٥/٤ ، الجرح ١٢٧/٤ ، الضعفاء للعقيلي ١٣١/٢ ، الكاشف ٣٩٨/١

(٣) عبيدالله بن عمرو : هو أبو وهب الرقي . ثقة فقيه ربما وهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦٢٧) .

(٤) زيد بن أبي أنيسة : ثقة له افراد . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .
وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف ، فيه شيخ الطحاوي . وبقية رجاله ثقات غير سليمان بن عبيد الله فهو صدوق ليس بالقوي ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في أحاديث الباب .

تخريجه :

لم أجد من خرجه بهذه الطريق . وقد أورده الشيخ الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة ٥٢٦/٢ وعزاه للطحاوي وحده .

(١) في (ط) : الحميري .
(٢) في (ط) : السخر .

العضه فيكم اليوم القالة : قيل وقال . وحسب الرجل من الكذب أن يحدث بكل ماسمع (١) .

---

(١) فى (ط) : يسمع .

(٧١٧) رجاله :

(١) يزيد : هو ابن سنان القزاز . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .
(٢) حبان بن هلال . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢)
(٣) عبدالعزيز بن مسلم القسملى . ثقة عابد ربما وهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣٣) .

(٤) ابراهيم الهجرى : هو ابراهيم بن مسلم العبدى أبو اسحاق الكوفى المعروف بالهجرى .
الهجرى (بفتح الهاء والجيم) نسبة الى هجر وهى بلدة من بلاد اليمن .
قال ابن معين : ليس حديثه بشىء . وقال أبو زرعة : ضعيف . وقال أبو حاتم والبخارى والنسائى : منكر الحديث . وقال ابن عدى : انما انكروا عليه كثرة روايته عن أبى الأحوص عن عبدالله وعلتها مستقيمة .
قال ابن حجر : لين الحديث . رفع موقوفات . اخرج له ابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٦٤/١ ، التقريب ٤٣/١ ، ط/ابن سعد ٣٤١/٦ ت/الكبير ٣٢٦/١ ، الجرح ١٣١/٢ ، الكامل لابن عدى ٢١٤/١ ، الضعفاء للبخارى ص ١٤ ، الضعفاء للنسائى ص١٤ اللباب ٣٨١/٣ ، الميزان ٦٥/١ ، الكاشف ٩٣/١ .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق (٧١٥) .

اسناده : ضعيف ، فيه ابراهيم الهجرى . وبقية رجاله ثقات . وابراهيم مع كونه لين الحديث فهو ليس بمتهم وقد قال فيه ابن عدى : انما انكروا عليه كثرة روايته عن أبى الأحوص عن عبدالله وعامتها مستقيمة . وهذا الحديث بهذا الاسناد فليس فيه نكارة اذ وافقه عليه أبو اسحاق كما سبق وله شاهد من حديث أنس كما سيأتى بعده . اذن فالحديث حسن لغيره بما سبق وهو هنا موقوف على ابن مسعود وهو فى حكم المرفوع كما سبق .
تخريجه :

هو مكرر ماقبله .وقد سبق تخريجه هناك .

(٧١٨) حدثنا احمد قال : ووجدنا يونس بن عبد الأعلى قال : انبانا عبدالله بن وهب قال : اخبرني عبد الله بن لهيعة وعمرو بن الحرث عن يزيد بن ابى حبيب عن سنان ابن سعد عن انس بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اتدرون ما العضه ؟ قالوا : الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم أعلم . قال : هو نقل الحديث من بعض الناس الى بعض ليفسدوا بينهم .

---

(٧١٨) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) عبدالله بن وهب : الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٣) عبدالله بن لهيعة : صدوق . خلط بعد احتراق كتبه . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٦) .
(٤) عمرو بن الحارث :هو الأنصارى . ثقة حافظ فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٢) .
(٥) يزيد بن أبى حبيب : ثقة فقيه ، كان يرسل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٦) .
(٦) سنان بن سعد : هو الكندى . صدوق له افراد . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٤٩) .
(٧) أنس بن مالك : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٠) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير ابن لهيعة فقد اختلط بعد احتراق كتبه ولكن هذا الحديث من رواية احد العبادلة عنه وهو عبد الله بن وهب . وكذا سعد بن سنان فهو صدوق له أفراد . وهذا الحديث ليس مما تفرد به اذ له شاهد صحيح كما سبق فى أول أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٥١٣/١ رقم ٤٢٥ .
* وأخرجه البيهقى فى السنن ، كتاب الشهادات ،باب من عضه غيره بحد أو نفى نسب ردت شهادته ٢٤٦/١٠-٢٤٧ .
(كلاهما من طريق عبدالله بن وهب عن ابن لهيعة بهذا الاسناد مثله) .

(٧١٩) حدثنا [٢٠٨/ب] احمد قال : ووجدنا على بن عبدْ العزيز قد اجاز لنا ماذكر لنا أنه سمعه من أبى عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم حين قال : الا انبئكم ما العضه ؟ قالوا : بلى يارسول الله . قال : هى النميمة

قال ابو عبيد وكذلك هى .

قال الشاعر :

اعوذ بربى من النافثات   فى عقد العاضه المعضه (١)

يقال : العضيهة (٢) والعضة .

فوقفنا بذلك على أن ماأريد به فى حديث عبادة هو الى ماقد ذكرناه فى هذه الروايات . وأما أهل العربية سوى من ذكرناه منهم فى هذه الروايات منهم : الخليل (٣) بن

---

(١) فى (ط) : العضه . والبيت أخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث ٤٦٢/١ وكذا فى لسان العرب (عضه) .
(٢) فى (ط) : العضهة .
(٣) الخليل بن أحمد : هو أبو عبدالرحمن الفراهيدى . المتوفى سنة بضع وستين ومائة .
أحد أعلام اللغة ، وهو منشىء علم العروض فى الشعر ، وكان رأسا فى لسان العرب ، دينا ورعا ، قانعا متواضعا ، وكان كثيرا ماينشد :
وإذا افتقرت الى الذخائر لم تجد
ذخرا يكون كصالح الأعمال
وله كتاب جليل القدر عظيم الفائدة فى اللغة سماه كتاب "العين" مات رحمه الله ولم يتمه . انظر ترجمته فى :
سير أعلام النبلاء ٤٢٩/٧ ، التهذيب ١٦٣/٣ ، ت/الكبير ١٩٩/٣ ، الجرح ٢٨٠/٣ ، وفيات الأعيان ٢٤٢/٢ .

(٧١٩) رجاله :

(١) على بن عبدالعزيز : هو راوية أبى عبيد . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٦) .
(٢) أبو عبيد : هو القاسم بن سلام . ثقة فاضل مصنف . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٦) .
اسناده : صحيح الى أبى عبيد .

تخريجه :

* أخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث ٤٦٢/١ .

أحمد فكانوا يقولون :

عضهت فلانا عضها . والعضة : الافك والبهتان وقول الزور

قال : ويقال : رماه بالعضيهة : أى بالزور .(١)

والعضة : شجر الشوك .(٢)

فكان مافى هذه الأحاديث التى رويناها فى هذا الباب

على هذا المذهب . أعنى من حديث عبد الله ومن حديث

أنس انما هو العضه لا العضه . والعضه : هو القطع .

والله أعلم بحقيقة الأمر فى ذلك .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) أخرجه ابراهيم الحربى فى غريب الحديث ٩٢٥/٣ عن الخليل بن أحمد .

(٢) قوله : العضة : شجر الشوك :
قال ابراهيم الحربى فى "غريب الحديث" ٩٢٦/٣ :
العضاه (بكسر العين) : كل شجر شوك ، الواحدة عضاهة وهى ماعظم وماصغر من الشوك .
قلت : وفى حديث تحريم مكة قوله صلى الله عليه وسلم : (... ولايعضد عضاهها) أى لايقطع ولايفسد . انظر تهذيب الآثار للطبرى ٢٥٧/١-٢٥٩ .
وقال ابن الأثير فى النهاية ٢٥٥/٣ :العضاة : شجر أم غيلان . وكل شجر عظيم له شوك . الواحدة : عضة (بالتاء) . وأصلها عضهة وقيل : واحدته : عضاهة . وعضهت العضاة اذا قطعتها . اهـ انظر كذلك لسان العرب مادة (عضه) ومختار الصحاح نفس المادة .
قلت : والمراد من العضه : كل من النميمة والكذب والسحر والبهتان وقول الزور التى وردت فى تفسيرها فالعلة واحدة وهى الافساد ووقوع الشر بالآخرين ، بهذا يصدق عليها جميعها هذا المعنى فلانخصها لمعنى دون آخر ، وان كان الشارع قد حددها وأن المراد بها النميمة فهذا لايمنع أن يكون السحر : من العضه وكذا الكذب والبهتان وقول الزور . كما فسره العلماء فيما ذكر .

الباب (٩٧)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الواجب فيمن مات وعليه صيام هل هو الصيام أو الاطعام عنه ؟

(٧٢٠) حدثنا احمد قال : حدثنا [١/٢٠٩] بكار بن قتيبة قال حدثنا روح بن عبادة قال : حدثنا شعبة قال : حدثنا سليمان يعنى الأعمش عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أن امرأة ركبت البحر فنذرت أن تصوم شهرا فماتت قبل أن تصوم . فأتت أختها النبى صلى الله عليه وسلم فسألته فأمرها أن تصوم عنها .

---

(٧٢٠) رجاله :

(١) بكار بن قتيبة : هو قاضى مصر ومحدثها فى زمانه . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .
(٢) روح بن عبادة : ثقة فاضل له تصانيف . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٣) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .
(٤) سليمان الأعمش : ثقة حافظ ورع لكنه يدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠) .

(٥) مسلم البطين : هوابو عبد الله الكوفى . قال أحمد وابن معين وابوحاتم والنسائى وغيرهم : ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى التهذيب ١٣٤/١٠ ، التقريب ٢٤٦/٢ ، الجرح ١٩١/٨ ، الكاشف ١٤١/٣ .

(٦) سعيد بن جبير : هو الفقيه الثقة الثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣٤) .
(٧) ابن عباس : هو عبدالله الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . والأعمش وان كان مدلسا وقد عنعن الا انه صرح بالسماع من مسلم البطين فى رواية النسائى .

(٧٢١) حدثنا احمد قال : وحدثنا عمران بن موسى الطائي قال حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا حماد بن سلمة عن جعفر بن ابى وحشية عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أن امراة ركبت البحر فنذرت ان الله عز وجل نجاها منه أن تصوم شهرا . فماتت قبل أن تصوم فسألت خالتها او بعض قرابتها النبى صلى الله عليه وسلم فأمر أن يصام عنها .

تخريجه :

* أخرجه ابوداود فى كتاب الايمان والنذور ، باب فيمن مات وعليه صيام صام عنه وليه ٣/٦٠٥ من طريق الأعمش بهذا الاسناد . بمعناه أتم منه .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الأيمان والنذور ، باب من نذر أن يصوم ثم مات قبل أن يصوم ٧/١٩ .
* وأخرجه البيهقى فى السنن كتاب الصيام ، باب من قال يصوم عنه وليه ٤/٢٥٥ .
ثلاثتهم من طريق شعبة عن الأعمش بهذا الاسناد مثله .

(٧٢١) رجاله :

(١) عمران بن موسى الطائى : لم أجد من ذكر فيه شيئا . سبق فى الحديث (١٦٩) .
(٢) سليمان بن حرب : ثقة امام حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٧٩) .
(٣) حماد بن سلمة : ثقة عابد . تغير حفظه بآخره . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .
(٤) جعفر بن ابى وحشية : ثقة . أثبت الناس فى سعيد بن جبير . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٨٥) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق .

اسناده : رجاله ثقات غير عمران بن موسى لم أجد من ذكر فيه شيئا . وله متابعات فى أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه البيهقى فى كتاب الصيام ، باب من قال يصوم عنه وليه ٤/٢٥٦ من طريق سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة بهذا الاسناد مثله .

(٧٢٢) حدثنا أحمد قال : وحدثنا يوسف بن يزيد قال : حدثنا سعيد بن منصور قال : حدثنا هشيم عن ابى بشر قال : حدثنا سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما أن امراة ركبت البحر فنذرت ان الله عز وجل نجاها ان تصوم شهرا . فانجاها الله عز وجل فماتت قبل أن تصوم فاتت ذات قرابة لها (١) النبى صلى الله عليه وسلم فامرها النبى صلى الله عليه وسلم أن تصوم عنها .

---

(١) لها . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .

(٧٢٢) رجاله :

(١) يوسف بن يزيد : هو القراطيسى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٥) .
(٢) سعيد بن منصور : ثقة مصنف . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٧) .
(٣) هشيم : هو ابن بشير . ثقة ثبت كثير التدليس والارسال سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديثين السابقين (٧٢٠،٧٢١) .
وأبو بشر : هو جعفر بن أبى وحشية السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه أبوداود فى كتاب الأيمان والنذور ، باب قضاء النذر عن الميت ٦٠٤/٣ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢١٦/١ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه ، الكتاب والباب السابق ٢٥٦/٤ .
(كلهم أخرجه من طريق هشيم عن أبى بشر بهذا الاسناد مثله) .

(٧٢٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا فهد بن سليمان قال : حدثنا أصبغ بن الفرج قال : حدثنى عبدالله بن وهب قال : حدثنى [٢٠٩/ب] عمرو بن الحرث عن عبيد الله (١) بن أبى جعفر عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عروة عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (من مات وعليه صيام صام عنه وليه) .

---

(١) فى الاصل : عبد الله . وهو خطأ والصواب ماأثبته كما فى (ط) .

(٧٢٣) رجاله :

(١) فهد بن سليمان : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) أصبغ بن الفرج : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٥٣).
(٣) عبد الله بن وهب : الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٤) عمرو بن الحارث : ثقة فقيه حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٢) .
(٥) عبيد الله بن أبى جعفر : ثقة فقيه عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٩) .

(٦) محمد بن جعفر بن الزبير : هو ابن العوام الأسدى المدنى ، المتوفى سنة ١١٥هـ .
كان من فقهاء أهل المدينة وقرائهم . قال الدارقطنى مدنى ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة .
له ترجمة فى :
التهذيب ٩٣/٩ ، التقريب ١٥٠/٢ ، ط/ابن سعد ص ١١٢ ، ت/الكبير ٥٤/١ ، الجرح ٢٢١/٧ ، الكاشف ٢٨/٣ .

(٧) عروة : هو ابن الزبير : ثقة فقيه مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٦) .
(٨) عائشة : هى أم المؤمنين الصديقة بنت الصديق . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . رجال الشيخين غير فهد ابن سليمان وهو ثقة . واصبغ بن الفرج تفرد به البخارى .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الصوم باب من مات وعليه صيام ٢٤٠/٢ .

(٧٢٤) حدثنا أحمد قال : حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا ابن لهيعة قال حدثنا عبيد الله بن أبي جعفر عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

---

* أخرجه مسلم في كتاب الصوم ، باب قضاء الصوم عن الحديث ٨٠٣/٢ .
* وأخرجه أبوداود في كتاب الأيمان والنذور ، باب ماجاء فيمن مات وعليه صيام صام عنه وليه ٦٠٥/٣ .
* وأخرجه الدارقطني في كتاب الصيام ١٩٥/٢ .
* وأخرجه ابن حزم في المحلى كتاب الصيام ٢/٧ .
* وأخرجه البيهقي في سننه كتاب الصيام ، باب من قال يصوم عنه وليه ٢٥٥/٤ .
(كلهم أخرجه من طريق ابن وهب بهذا الاسناد مثله) .

(٧٢٤) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادي : هو صاحب الشافعي . ثقة سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٢) أسد بن موسى : هو أسد السنة . صدوق يغرب . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٣) ابن لهيعة : هو عبد الله . صدوق . خلط بعد احتراق كتبه . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٦) .
وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : حسن ، رجاله ثقات غير ابن لهيعة فقد اختلط بعد احتراق كتبه . وأسد بن موسى قديم السماع منه . وللحديث متابعات وشواهد في أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ٦٩/٦ من طريق ابن لهيعة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البزار في كتاب الصيام ، باب صيام الولي عن الميت ان شاء ٤٨١/١-٤٨٢ من طريق ابن لهيعة بهذا الاسناد واللفظ . وزاد في آخره : (ان شاء) قال : وهو في الصحيح خلا قوله : (ان شاء) .
* وأورده الهيثمي في المجمع ١٧٩/٣ وقال رواه البزار باسناد حسن . وهو في الصحيح خلا قوله : (ان شاء) .

(٧٢٥) حدثنا احمد قال : حدثنا فهد قال : حدثنا سعيد بن أبى مريم قال :انبأنا يحيى بن ايوب قال : حدثنا عبيد الله بن أبى جعفر عن محمد بن جعفر عن عروة بن الزبير عن عائشة رضى الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله .

فقال قائل :

هذه سنة قد رويت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الوجوه المقبولة . فمن اين جاز لكم تركها والقول بخلافها .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

انا تركنا اياها (١) كان لأنا لانعلم أنه قد روى عن

---

(١) فى الأصل : تركه . وأثبت مافى (ط) .

(٧٢٥) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .

(٢) سعيد بن أبى مريم . ثقة ثبت فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .

(٣) يحيى بن أيوب : هو الغافقى . صدوق ربما أخطأ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٤) .

وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٧٢٣) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات ، غير يحيى بن أيوب فهو صدوق ربما أخطأ من رجال الجماعة . وله متابعات فى أحاديث الباب تقوى ضبطه لهذا الحديث .

تخريجه :

* أخرجه الدارقطنى فى سننه كتاب الصيام ١٩٥/٢ وقال هذا اسناد صحيح .

* وأخرجه البيهقى فى كتاب الصيام ، باب من قال : يصوم عنه وليه ٢٥٥/٤ .

(كلاهما من طريق يحيى بن أيوب بهذا الاسناد مثله) .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الا من الجهتين اللتين رويناها عنه منهما . وهي من جهة ابن عباس وعائشة رضي الله عنهما .

ثم وجدنا ابن عباس وعائشة بعد النبي [١/٢١٠] صلى الله عليه وسلم قد تركا ذلك وقال بضده وهما المؤمونان على ماروينا العدلان فيما قالا .

فعقلنا بذلك انهما لم يتركا ماقد سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الا الى ماهو أولى منه فما قد سمعاه من النبي صلى الله عليه وسلم فيه .

والذي روى عنهما مما يخالف ذلك :

(٧٢٦) حدثنا أحمد قال : مما قد حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح (١) قال : حدثنا سوار بن محمد العنبري قال : حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا الحجاج الأحول - قال ابو جعفر وهو الحجاج بن الحجاج الباهلي قد حدث عنه يزيد (٢) وابراهيم بن طهمان (٣) وهو مقبول الرواية عند أهلها - قال : حدثنا أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لايصلي احد عن احد ولايصوم احد عن احد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مد حنطة .

---

(١) في (ط) : ابن مجشر . وهو تصحيف .
(٢) يزيد : هو ابن زريع المذكور في الاسناد .
(٣) ابراهيم بن طهمان : ثقة يغرب . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .

(٧٢٦) رجاله :

(١) يحيى بن عثمان بن صالح : صدوق . لينه بعضهم لكونه حدث من غير اصله . سبقت ترجمته في الحديث (٣٠) .

(٢) سوار بن محمد العنبري : هو سوار بن محمد بن قريش العنبري .

....

العنبري (بفتح العين وسكون النون وفتح الباء) نسبة الى العنبر بن عمرو بن تميم .
ذكره العقيلي في الضعفاء وقال : لايتابع على رفع حديثه . بصري كان بمصر . وقال الذهبي في الميزان : محله الصدق . رفع حديثا فاخطأ . له ترجمة في :
الضعفاء للعقيلي ١٦٩/٢ ، اللباب ٣٦٠/٢ ، الميزان ٢٤٦/٢ ، المغني في الضعفاء ٢٩٠/١ .

(٣) يزيد بن زريع : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٨٤) .

(٤) الحجاج بن الحجاج الباهلي الأحول : البصري المتوفى سنة ١٣١هـ .
قال أحمد : ليس به بأس . وقال ابن معين : ثقة . وقال أبوحاتم : ثقة من الثقات صدوق . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا الترمذي . له ترجمة في :
التهذيب ١٩٩/٢ ، التقريب ١٥٢/١ ، الجرح ١٥٨/٣ ، ت/الكبير ٣٧٢/٢ ، الثقات لابن شاهين ص ٦٩ ، الكاشف ٢٠٦/١ .

(٥) أيوب بن موسى : هو أبو موسى المكي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢٠٣) .
(٦) عطاء : هو ابن أبي رباح . ثقة فقيه فاضل كثير الارسال سبقت ترجمته في الحديث (١٥) .
(٧) ابن عباس : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات صدوقون . وهو موقوف على ابن عباس .

تخريجه :

* أورده الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير ٢٠٩/٢ رقم ٩٢٣ ونسبه للنسائي في السنن الكبرى وقال : اسناده صحيح عن ابن عباس .
* وأورده كذلك الشوكاني في نيل الأوطار ٣١٧/٥ وقال : أخرجه النسائي باسناد صحيح . وروى متنه عبدالرزاق عن ابن عمر . اهـ

(٧٢٧) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا الربيع المرادى قال : حدثنا ابن وهب قال : اخبرنى عمرو بن الحرث ان بكيرا حدثه أن كريبا مولى ابن عباس حدثه ان ابن عباس (١) قال : يفتدى الكبير اذا لم يطق الصيام . فجعل ابن عباس مايرجع اليه الكبير عند عجزه عن الصيام الفدية منه لاصيام غيره عنه .

(٧٢٨) حدثنا احمد قال : وماكتب به الى الحسن بن عبد الاعلى الصنعانى يحدثنيه عن عبدالرزاق بن همام عن سفيان عن معمر عن يحيى بن ابى كثير [٢١٠/ب] عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال : سئل ابن عباس عن رجل مات

---

(١) ابن عباس . ليست فى (ط) .

(٧٢٧) رجاله :

(١) الربيع المرادى : هو ابن سليمان . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) ابن وهب : هو عبد الله . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٣) عمرو بن الحارث : هو الأنصارى . ثقة فقيه حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٢) .
(٤) بكير : هو ابن عبد الله بن الاشج . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٢) .
(٥) كريب مولى ابن عباس . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٥٠) .
(٦) ابن عباس : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : صحيح الى ابن عباس ، وهو موقوف عليه .

تخريجه :

* أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤٣٣/١ عن ابن عباس نحوه . ونسبه لابن ابى شيبة . وسياتى قول ابن عباس فى هذه المسألة مفصلا فى الباب الذى بعد هذا .

وعليه صيام شهر رمضان ونذر شهرا آخر فقال : يطعم عنه ستين مسكينا .

(٧٢٩) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا روح بن الفرج قال : حدثنا يوسف بن عدى الكوفى قال : حدثنا عبيدة (١) بن حميد عن عبدالعزيز بن رفيع عن عمرة ابنة عبد الرحمن (٢) قالت سألت عائشة رضى الله عنها فقلت لها : ان أمى توفيت

---

(٧٢٨) رجاله :

(١) الحسن بن عبد الأعلى الصنعانى : لم أعثر له على ترجمة الا قول الحافظ المزى فى تهذيب الكمال ٨٢٩/٢ : روى عن عبد الرزاق بن همام .
(٢) عبد الرزاق بن همام : هو الامام الحافظ الثقة المشهور سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٣) .
(٣) سفيان : هو الثورى . الامام الحافظ الثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٤) معمر : هو ابن راشد . ثقة ثبت فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٣) .
(٥) يحيى بن أبى كثير : ثقة ثبت . يدلس ويرسل . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٣) .
(٦) محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٤) .
(٧) ابن عباس : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨)

اسناده : فيه شيخ الطحاوى لم أعثر له على ترجمة وبقية رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه عبدالرزاق فى المصنف كتاب الصيام ، باب المريض فى رمضان وقضائه ٢٤٠/٤ رقم ٧٦٥٠ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه كتاب الصيام ، باب من قال اذا فرط فى القضاء بعد الامكان ٢٥٤/٤ . من طريق عبد الرزاق عن معمر بهذا الاسناد مثله .
وجاء عند عبد الرزاق : (ستون) بدل ستين . على أنها نائب فاعل وكلاهما صحيح .

(١) فى (ط) : عبيد .
(٢) ابنة عبد الرحمن . ليست فى (ط) .

وعليها رمضان . ايصلح ان اقضى عنها ؟ فقالت : ولكن تصدقي عنها مكان كل يوم على مسكين (خير من صيامك عنها)[(١)] .

(٧٣٠) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا حسين بن نصر قال : حدثنا ابو نعيم قال : حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل[(٢)] عن عمارة بن عمير قال : ماتت مولاة لابن ابى عصيفير عليها صوم شهر فقالت عائشة رضى الله عنها :اطعموا عنها .

---

(١) بين القوسين . ليس فى (ط) ومكانه : نصف صاع .

(٧٢٩) رجاله :

(١) روح بن الفرج : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٧) .
(٢) يوسف بن عدى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٣) عبيدة بن حميد : صدوق نحوى ربما اخطأ . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٧) .
(٤) عبد العزيز بن رفيع : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٥) عمرة بن عبد الرحمن : ثقة . سبقت ترجمتها فى الحديث (٣٦٦) .
(٦) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات . غير عبيدة بن حميد فهو صدوق ربما اخطأ . وقد تابعه جرير بن عبد الحميد فى الحديث (٧٣١) . وهو ثقة صحيح الكتاب . كما ذكر الحافظ فى التقريب .
والحديث موقوف على عائشة رضى الله عنها .

تخريجه :

سيأتى تخريجه فى الحديث اللاحق (٧٣١) .

(٢) قال ابن حزم فى الجمهرة ص ٤٦١ : بنو عصفور هو لقب .. ومنهم سلمة بن كهيل بن الحصين .

(٧٣٠) رجاله :

(١) حسين بن نصر : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٤)

(٧٣١) (حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا يحيى بن عثمان قال : حدثنا نعيم بن حماد قال : حدثنا جرير بن عبدالحميد عن عبدالعزيز بن رفيع عن عمرة قالت : توفيت أمي وعليها من رمضان صوم فسألت عائشة عن ذلك فقالت اقضيها عنها ثم قالت : بل تصدقي مكان كل يوم على مسكين نصف صاع)(١) .

---

(٢) أبو نعيم : هو الفضل بن دكين . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠) .
(٣) سفيان : هو الثوري . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
(٤) سلمة بن كهيل : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٣٦٤) .
(٥) عمارة بن عمير : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٢٤) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . وهو موقوف على عائشة رضي الله عنها .

تخريجه :

لم أجد من خرجه بهذه الطريق وقد سبق نحوه في الحديث السابق .

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .

(٧٣١) رجاله :

(١) يحيى بن عثمان : هو ابن صالح . صدوق رمي بالتشيع . سبقت ترجمته في الحديث (٣٠) .
(٢) نعيم بن حماد : صدوق يخطىء كثيرا . فقيه عارف بالفرائض . سبقت ترجمته في الحديث (١٣١) .
(٣) جرير بن عبد الحميد : ثقة . صحيح الكتاب . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣٦) .
وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٧٢٩) .

اسناده : ضعيف فيه نعيم بن حماد وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث السابق (٧٢٩) والحديث موقوف على عائشة رضي الله عنها .

(٧٣٢) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا بكار بن قتيبة قال :
حدثنا مؤمل بن اسماعيل [١١/٢١١] وروح بن عبادة قالا :
حدثنا الثورى عن سلمة بن كهيل عن عمارة بن عمير عن
مولاة لآل بنى عميفير (١) قالت : سالت عائشة رضى الله عنها
عن امراة ماتت وعليها صوم شهر فقالت : اطعموا عنها .
واللفظ لروح .

تخريجه :

* أخرجه ابن حزم فى المحلى كتاب الصيام ، باب حكم من مات وعليه صيام فرض ٣/٧-٤ من طريق ابن أبى شيبة عن جرير بن عبد الحميد بهذا الاسناد مثله .

(١) فى (ط) : عصيفر .

(٧٣٢) رجاله :

(١) بكار بن قتيبة : هو قاضى مصر ومحدثها فى زمانه . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .
(٢) مؤمل بن اسماعيل : صدوق سىء الحفظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٠٠) .
(٣) روح بن عبادة : ثقة فاضل . له تصانيف . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٤) الثورى : هو سفيان . امير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٧٣٠) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . غير مؤمل بن اسماعيل فهو صدوق سىء الحفظ . وقد جاء مقرونا بروح ابن عبادة فى هذا الاسناد . فلاتاثير لسوء حفظه هنا . والحديث موقوف كالسابق .

تخريجه :

هو مكرر الحديث السابق (٧٣٠) .

اقوال العلماء فى قضاء الصوم عن الميت :

قال النووى فى شرح مسلم ٢٥/٨ :
اختلف العلماء فيمن مات وعليه صوم واجب من رمضان او قضاء أو نذر أو غيره هل يقضى عنه ؟

قال أبو جعفر (١) :

فكان قول ابن عباس وعائشة هذا دليلا على انهما قالا ماقالا فيما رويناه عنهما فى هذه الآثار والحكم عندهما فيما قالاه فى ذلك ماقالاه فيه . ولايجوز أن يكون ذلك منهما الا بعد ثبوت نسخ ماسمعاه من النبى صلى الله عليه وسلم فيه (٢) . ولولا ذلك سقط عدلهما وكان فى سقوط

للشافعى فى المسالة قولان مشهوران أشهرهما لايصام عنه ولايصح عن ميت صوم أصلا . والثانى يستحب لوليه أن يصوم عنه ويصح صومه عنه ويبرأ به الميت ولايحتاج الى اطعام عنه وهذا القول هو الصحيح المختار الذى نعتقده وهو الذى صححه محققوا أصحابنا الجامعون بين الفقه والحديث .

وأما الحديث الوارد من مات وعليه صيام أطعم عنه . فليس بثابت ولو ثبت أمكن الجمع بين هذه الأحاديث بأن يحمل على جواز الامرين . فان من يقول بالصيام يجوز عنده الاطعام .

فثبت أن الصواب المتعين تجويز الصيام وتجويز الاطعام والولى مخير بينهما .

والمراد بالولى : القريب سواء كان عصبة أو وارثا أو غيرهما .

ولايجب على الولى الصوم عنه لكن يستحب . وهذا تلخيص مذهبنا فى المسالة وممن قال به من السلف : طاووس والحسن البصرى والزهرى وقتادة وأبو ثور . وبه قال الليث وأحمد واسحاق وأبو عبيد فى صوم النذر دون رمضان وغيره .

وذهب الجمهور الى أنه لايصام عن ميت لانذر ولاغيره . حكاه ابن المنذر عن ابن عمر وابن عباس وعائشة ورواية عن الحسن والزهرى . وبه قال مالك وأبو حنيفة .

قال القاضى : هو قول جمهور العلماء وتاولوا الحديث على أنه يطعم عنه وليه . وهذا تاويل ضعيف بل باطل . وأى ضرورة اليه وأى مانع يمنع من العمل بظاهره مع تظاهر الأحاديث مع عدم المعارض .

(١) ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .

(٢) قلت : ليس فى أحاديث هذا الباب نسخ بل غاية ماهناك أن الأمر فيه سعة ، فمن شاء صام ومن شاء أطعم وكلاهما جائز . كما قرره النووى فى شرح مسلم . (انظر تفصيل قوله عقب الحديث ٧٣٢) .

عدلهما سقوط روايتهما . وحاشا لله عز وجل ان يكونا كذلك ولكنهما على عدلهما وعلى انهما لم يتركا ماسمعاه من النبى صلى الله عليه وسلم الا الى ماسمعاه منه مما قالاه بعده .

ومما عندنا فى ذلك كمثل ماقال محمد بن سيرين :

(٧٣٣) حدثنا احمد قال : مما قد حدثناه يونس قال : اخبرنا ابن وهب قال : اخبرنى جرير بن حازم عن محمد بن سيرين فى المتعة يعنى متعة الحج قال : هم يعنى اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم حضروها وهم نهوا عنها . فما فى مذهبهم مايتهم ولافى رايهم مايستقصر (١) .

والله نسأله التوفيق . [٢١١/ب]

---

(١) فى (ط) : ولافى أيديهم مايستغفر . وهو تحريف عجيب .

(٧٣٣) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو عبد الله . الفقيه الثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٣) جرير بن حازم : ثقة لكن فى حديثه عن قتادة ضعف . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٢) .
(٤) محمد بن سيرين : ثقة ثبت عابد كبير القدر . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١١) .

اسناده : صحيح رجاله ثقات . وهو موقوف على ابن سيرين

تخريجه :

لم اعثر على تخريجه .

الباب (٩٨)

باب بيان مشكل ماروى عن ابن عباس وعن سلمة بن الاكوع رضى الله عنهما مما نحيط علما انهما لم يقولاه الا باخذهما اياه من النبى صلى الله عليه وسلم فى بيان مشكل قول الله عز وجل : {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين}(١)

(٧٣٤) حدثنا احمد قال : حدثنا على بن شيبة قال : حدثنا روح بن عبادة قال : حدثنا زكريا بن اسحاق قال : حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء انه سمع ابن عباس رضى الله عنهما يقول : {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} .

قال ابن عباس : ليست بمنسوخة . هو الشيخ الكبير والمراة الكبيرة لايستطيعان ان يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكينا .

---

(١) فى الاصل : {فدية طعام مساكين} (بالجمع) وهى قراءة نافع وابن عامر . وقرا الباقون : مسكين (بالافراد) . انظر : حجة القراءات ص ١٢٤ .

(٧٣٤) رجاله :

(١) على بن شيبة : احاديثه مستقيمة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٣) .
(٢) روح بن عبادة : ثقة فاضل له تصانيف . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٣) زكريا بن اسحاق : ثقة رمى بالقدر . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣٥) .
(٤) عمرو بن دينار : هو المكى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .
(٥) عطاء : هو ابن ابى رباح . ثقة فقيه فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٦) ابن عباس : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

(٧٣٥) حدثنا احمد قال : وحدثنا ابو شريح[1] محمد بن زكريا ابن يحيى قال : حدثنا الفريابى قال : حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يقرأ هذه الآية : {وعلى الذين يطيقونه ...}[2] قال : هو الكبير يطعم عنه نصف صاع كل يوم .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . رجال الشيخين غير شيخ الطحاوى وهو ثقة ، وهو موقوف على ابن عباس

تخريجه :

* اخرجه البخارى فى كتاب السير ، باب قوله : {اياما معدودات فمن كان منكم مريضا فعدة من ايام أخر ...} ١٥٥/٥ .
* وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ، باب الشيخ الكبير ٢٢٢/٤ من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ٤٣٣/٣ رقم ٢٧٨٥
* وأخرجه الدارقطنى فى سننه كتاب الصيام ٢٠٥/٢ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه كتاب الصوم ، باب الشيخ الكبير لايطيق الصوم ويقدر على الكفارة ٢٧٠/٤-٢٧١ .
* وأخرجه ابن الجوزى فى نواسخ القرآن ص ١٧٥ .
(وهو عند البخارى والبيهقى من طريق روح بن عبادة بهذا الاسناد مثله . وعند الباقين : من طريق عمر بن دينار بهذا الاسناد نحوه) .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة البقرة) ٤٣٢/١ وزاد نسبته لوكيع وسفيان .
* والفريابى وأبو داود فى ناسخه ، وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن الانبارى فى المصاحف والطبرانى عن ابن عباس رضى الله عنهما .
وجاء فى مصنف عبد الرزاق وتفسير الطبرى وسنن البيهقى : (يطوقونه) بدل : (يطيقونه) .

(١) ابوشريح . ليست فى (ط) .
(٢) سورة البقرة : ١٨٤

(٧٣٥) رجاله :

(١) ابوشريح محمد بن زكريا بن يحيى : أحد شيوخ الطحاوى . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٧٤) .
(٢) الفريابى : هو محمد بن يوسف . ثقة فاضل . مقدم فى سفيان . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦) .
(٣) سفيان : هو الثورى . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .

(٧٣٦) حدثنا احمد قال : حدثنا فهد بن سليمان قال : حدثنا مخول بن ابراهيم قال : انبانا اسرائيل بن يونس عن سالم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قول الله عز وجل : {وعلى [٢١٢/أ] الذين يطيقونه ...} قال : الذين يتجشمونه ولايطيقونه . يعنى الا بالجهد كالحبلى (١) ، والكبير والمريض وصاحب العطاش (٢) .

---

(٤) منصور : هو ابن المعتمر . ثقة ثبت . أحد الحفاظ الأعلام . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٥) مجاهد : هو ابن جبر . ثقة امام فى التفسير والعلم . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .
(٦) ابن عباس : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات . وهو موقوف على ابن عباس . كذلك .

تخريجه :

* أخرجه الفريابى فى تفسيره ، كذا ذكره السيوطى فى الدر المنثور ٤٣٢/١ .
* وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٢٢١/٤ .
* وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ٤٣٠/٣ رقم ٢٧٦٨ نحوه .
* وأخرجه الدارقطنى فى سننه كتاب الصيام ، باب طلوع الشمس بعد الافطار ٢٠٧/٢ مثله .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الصوم الباب السابق ٢٧١/٤ (كلهم من طريق سفيان عن منصور بهذا الاسناد) وجاء عند ابن جرير والبيهقى :(يطوقونه) .

(١) فى الأصل وكذا فى (ط) : الجبلى (بالجيم) وهو تصحيف والصواب ما اثبته لمناسبة السياق .
(٢) فى الأصل وكذا فى (ط) : العطاس (بالسين) وهو تصحيف والصواب ما اثبته كما جاء عند عبدالرزاق .

(٧٣٦) رجاله :

(١) فهد بن سليمان : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .

(٢) مخول : (بوزن محمد) ابن ابراهيم : هو ابن راشد النهدى الكوفى .
قال أبو حاتم : صدوق . وقال الذهبى : رافضى بغيض .

. . . .

صدوق في نفسه . له ترجمة في :
الجرح ٣٩٩/٨ ، الميزان ٨٥/٤ .

(٣) اسرائيل بن يونس : ثقة تكلم فيه بلاحجة . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٦) .

(٤) سالم : هو ابن عجلان الأفطس الأموي مولى مروان ، أبومحمد الحراني ، المتوفى سنة ١٣٢هـ .
قال احمد : ثقة . وقال ابن معين : صالح . وقال أبوحاتم : صدوق وكان مرجئا نقي الحديث . وقال الدارقطني : ثقة يجمع حديثه . وذكره العجلي في الثقات وقال : ثقة كان صالحا . قال ابن حجر : ثقة . رمي بالارجاء . أخرج له الجماعة الا مسلما والترمذي .
له ترجمة في :
التهذيب ٤٤١/٣ ، التقريب ٢٨١/١ ، ط/ابن سعد ٤٨١/٧ ، الجرح ١٨٦/٤ ، الثقات للعجلي ص ١٧٣ ، الميزان ١١٢/٢ الكاشف ٣٤٥/١ .

(٥) سعيد بن جبير : ثقة ثبت فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (٢٣٤) .

(٦) ابن عباس : صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨)

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير مخول بن ابراهيم فهو صدوق . وهو موقوف كالسابق .

تخريجه :

* أخرجه ابوداود في كتاب الصوم ، باب من قال هي مثبتة للشيخ والحبلى ٧٣٨/٢ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه .
* وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٤٣١/٣ رقم ٢٧٧٥ من طريق سالم بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه البيهقي في سننه كتاب الصوم ، الباب السابق ٢٧١/٤ من طريق عطاء عن ابن عباس نحوه .
* وأورده الحافظ في تلخيص الحبير ٢١٢/٢ وقال : رواه أبوداود من حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه . وله طرق في سنن البيهقي .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك من طريق عكرمة عنه نحوه . وزاد : ولاقضاء عليه .
* وأورده السيوطي في الدر المنثور ٤٣٣/١ وعزاه لابن جرير .
قلت : وجاء عندهم بدون الزيادة الأخيرة : يعني الا بالجهد كالحبلى والكبير ... الخ
ولعلها تفسير من الطحاوي رحمه الله او من شيخه .

(٧٣٧) حدثنا احمد قال : حدثنا يزيد بن سنان قال : حدثنا معاذ بن هشام قال : حدثنا ابى عن قتادة عن عزرة (١) عن سعيد بن جبير أن ابن عباس كانت له جارية ترضع فجهدت فقال لها : افطرى فانك بمنزلة الذين يطيقونه .

أفطري

غريبه :

قوله : وصاحب العطاش : العطاش (بضم العين آخرها شين) شدة العطش ، وقد يكون داء يشرب معه ولايروى صاحبه . النهاية ٢٥٧/٣ .
قلت : واخرج عبدالرزاق فى مصنفه ٢٢٣/٤ عن عكرمة بن عمار قال : سألت طاوسا عن امى وكان بها عطاش فلم تستطع أن تصوم رمضان فقال : تطعم كل يوم مسكينا .

(١) فى الأصل وكذا فى (ط) : عروة . وهو تصحيف والصواب ماأثبته من أصول الحديث .

(٧٣٧) رجاله :

(١) يزيد بن سنان : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .
(٢) معاذ بن هشام : صدوق ربما وهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٤٥) .
(٣) (ابوه) هو هشام الدستوائى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٤) .
(٤) قتادة : هو دعامة . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .

(٥) عزرة (بفتح العين وسكون الزاى) هو ابن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعى الكوفى الأعور .
روى عن سعيد بن جبير وعنه قتادة . قال الدورى عن ابن معين : عزرة الذى يروى عنه قتادة ثقة . وقال ابن المدينى : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . اخرج له مسلم وابوداود والترمذى والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ١٩٢/٧ ، التقريب ٢٠/٢ ، ت/الكبير ٦٥/٧ ، الجرح ٢١/٧ ، الكاشف ٢٦٤/٢ .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : حسن . رجاله ثقات . غير معاذ بن هشام فهو صدوق ربما وهم ، وله متابعات فى احاديث الباب . تقوى ضبطه لهذا الحديث وعدم وهمه فيه . والحديث موقوف على ابن عباس .

فدل مارويناه عن ابن عباس فى هذا الباب أنه مختلف عنه فى : (يطوقونه) و(يطيقونه) وان عطاء ومجاهدا رويا عنه : (يطوَّقونه) .(١)

وان سعيد بن جبير روى عنه : (يطيقونه) .(٢)

وفى جميع مارويناه عنه فى ذلك إعادة البدل من الصيام الى الاطعام لاالى الصيام .

(٧٣٨) حدثنا احمد قال : حدثنا على بن عبدالرحمن بن محمد ابن المغيرة قال : حدثنا عبدالله بن صالح قال : حدثنا بكر بن مضر عن عمرو بن الحرث عن بكير بن عبدالله بن الأشج عن يزيد مولى سلمة بن الأكوع عن سلمة ابن الأكوع أنه قال : لما نزلت هذه الآية : {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مساكين} .(٣)

تخريجه :

* أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه باب الحامل والمرضع ٢١٩/٤ من طريق قتادة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله .
* واخرجه الطبرى فى تفسيره ٤٢٨/٣ رقم ٢٧٥٩ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس . مثله . بزيادة : (عليك أن تطعمى مكان كل يوم مسكينا ، ولاقضاء عليك) .
* واخرجه الدارقطنى فى سننه كتاب الصيام ٢٠٦/٢ من طريق قتادة عن عزرة بهذا الاسناد نحوه وقال : اسناده صحيح .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة البقرة) ٤٣٤/١ ونسبه لعبد بن حميد وابن جرير والدارقطنى وصححه .

(١) هى رواية عبدالرزاق والبيهقى وابن جرير . كما سبق فى الحديثين السابقين : (٧٣٤،٧٣٥) . وفى تفسير مجاهد ٩٧/١ {يطيقونه} وقال : يتكلفونه ولايستطيعونه .
(٢) هى ماجاء فى الحديثين السابقين (٧٣٦،٧٣٧) .
(٣) سورة البقرة : ١٨٤

(٧٣٨) رجاله :

(١) على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٨) .

كان من أراد أن يفطر ويفتدى فعل ، حتى نزلت التى بعدها فنسختها .

---

(٢) عبدالله بن صالح : صدوق كثير الغلط . ثبت فى كتابه . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٣) .

(٣) بكر بن مضر : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٦٧) .

(٤) عمرو بن الحارث : هو الانصارى . ثقة فقيه حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٢) .

(٥) بكير بن عبدالله بن الأشج : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٢) .

(٦) يزيد مولى مسلمة بن الاكوع : هو يزيد بن ابى عبيد الأسلمى ، المتوفى سنة ١٤٦هـ .
احد مشاهير التابعين بالمدينة . متفق على توثيقه .
أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٤٩/١١ ، التقريب ٣٦٨/٢ ، ط/ابن سعد ص ٣٥٩ ، ت/ابن معين ٦٧٥/٢ ، ت/الكبير ٣٤٨/٨ ، الثقات للعجلى ص ٤٧٩ ، ذكر أسماء التابعين ٤١٣/١ ، المشاهير ص ٧٨ ، الكاشف ٢٨٣/٣ .

(٧) سلمة بن الاكوع : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٥) .

اسناده : ضعيف . فيه عبدالله بن صالح فهو صدوق كثير الغلط وبقية رجاله ثقات لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بمتابعة قتيبة بن سعيد له عند البخارى ومسلم وغيرهما . والحديث مخرج فى الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب التفسير ، باب فمن شهد الشهر فليصمه ١٥٥/٥ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الصوم باب بيان نسخ قوله تعالى : {وعلى الذين يطيقونه فدية ...} ٨٥٢/٢ .
* وأخرجه أبوداود فى كتاب الصوم ، باب نسخ قوله تعالى : {وعلى الذين يطيقونه فدية} ٧٣٧/٢ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الصوم باب وعلى الذين يطيقونه ١٥٣/٣ . وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .
* وأخرجه النحاس فى "الناسخ والمنسوخ" ص ٢٦ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه ٢٧٠/٤ .
(كلهم أخرجه من طريق قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر بهذا الاسناد مثله) .
* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ٤٢٣/٣ رقم ٢٧٤٧ من طريق عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث بهذا الاسناد مثله .

. . . .

---

* وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٤٣١/١ وزاد نسبته لابن خزيمة وأبى عوانة وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن حبان والطبرانى كلهم عن سلمة بن الأكوع .
أما قراءة : {وعلى الذين يطوقونه} السابقة :
قال ابن جرير الطبرى فى تفسيره ٤١٨/٣ عن هذه الآية من سورة البقرة :
فان قراءة كافة المسلمين : {وعلى الذين يطيقونه} وعلى ذلك خطوط مصاحفهم ، وهى القراءة التى لايجوز لأحد من أهل الاسلام خلافها . لنقل جميعهم تصويب ذلك قرنا عن قرن .
الى أن قال فى ص ٤٢٨ من نفس الجزء :
وغير جائز لأحد من أهل الاسلام الاعتراض بالرأى على مانقله المسلمون وراثة عن نبيهم صلى الله عليه وسلم نقلا ظاهرا قاطعا للعذر، لأن ماجاءت به الحجة من الدين هو الحق الذى لاشك فيه أنه من عند الله ولايعترض على ماقد ثبت وقامت به حجة أنه من عند الله . بالآراء والظنون والأقوال الشاذة . اهـ
قال ابن النحاس فى "الناسخ والمنسوخ" فى شأن هذه الآية : {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} :
والصواب أن يقال : أن الآية منسوخة بقول الله عز وجل {فمن شهد منكم الشهر فليصمه} لأن من لم يجعلها منسوخة جعلها مجازا . قال : المعنى يطيقونه جهدا . وقد اعترض قوم بقراءة من قرأ : {يطوقونه} (بضم الياء وفتح الطاء مع الواو المشددة المفتوحة) .
و{يطوقونه} (بفتح وتشديد الطاء المفتوحة) .
ولايجوز لأحد أن يعترض بالشذوذ على مانقلته جماعة المسلمين فى قراءتهم وفى مصاحفهم ظاهرا مكشوفا .
ومانقل على هذه الصورة فهو الحق الذى لايشك فيه أنه من عند الله .
والعلماء قد احتجوا بهذه الآية وان كانت منسوخة ، لأنها ثابتة فى الخط وهذا لايمتنع ، وقد أجمع العلماء على أن قوله تعالى : {واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهدوا عليهن أربعة منكم} سورة النساء : الآية ١٥ .
انه منسوخ وتبينوا منها شهادة أربعة فى الزنا . فكذا {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} فان كانت منسوخة ففيها حجة أنه قد أجمع العلماء على أن المشايخ والعجائز الذين لايطيقون الصيام أو يطيقونه على مشقة شديدة فلهم الافطار .
قال ربيعة ومالك : لاشىء عليهم اذا أفطروا . غير أن مالكا قال : لو أطعموا عن كل يوم مسكينا أحب الى.
وقال أنس بن مالك وابن عباس وقيس بن السائب وأبوهريرة : عليهم الفدية .

قال أبو جعفر :

يعني قول الله عز وجل : {فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا [٢١٢/ب] أو على سفر فعدة من أيام أخر}(١)

قال أبوجعفر :

فرد الله عز وجل البدل من الصوم الى الفدية بالاطعام لما كان الحكم على مافى الآية الأولى لاالى ماسواه من صيام عمن وجب عليه . ثم نسخ الله عز وجل ذلك بما فى الآية الثانية . وبقى مافى الآية الأولى مما يفعله من عجز عن الصيام وهو الفدية بالاطعام لاغيره عنه .

وقد يحتمل أن يكون فى الآثار التى رويناها فى الباب الذى قبل هذا الباب من الصيام عن الموتى كان قبل نزول هذه الآية المذكورة فى حديثى ابن عباس وسلمة اللذين ذكرنا ، ثم استعمل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الاطعام فى ذلك لا الصيام مكانه .

وهو قول الشافعى اتباعا منه لقول الصحابة . وهذا أصل من أصوله .
وحجة أخرى فيمن قال عليهم الفدية أن هذا ليس بمرض ولاهم مسافرون فوجبت عليهم الفدية لقول الله تعالى : {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} .
والحجة لمن قال لاشىء عليهم أنه من أفطر ممن أبيح له الفطر فانما عليه القضاء اذا وصل اليه وهؤلاء لايصلون الى القضاء ، وأموال الناس محظورة الا بحجة يجب التسليم لها ولم يأت ذلك .
ومما وقع فيه الاختلاف : الحبلى والمرضع اذا خافتا على ولديهما فأفطرتا فمن الناس من يقول عليهما القضاء بلا كفارة .
وهذا قول الحسن وعطاء والضحاك وابراهيم وهو قول أهل المدينة .
وقال ابن عمر ومجاهد عليهما القضاء والكفارة ، وهو قول الشافعى .
وقال ابن عباس وسعيد بن جبير وعكرمة : عليهم الفدية ولاقضاء عليهما .
انتهى من الناسخ والمنسوخ لابن النحاس ص ٢٧-٢٩ .

(١) سورة البقرة : ١٨٥

منهم : أنس بن مالك (وقيس بن السائب)[1] .

(٧٣٩) (حدثنا أحمد قال : كما حدثنا يزيد بن سنان قال : حدثنا معاذ بن هشام قال : حدثنا أبي عن قتادة عن)[2] أنس بن مالك رضي الله عنه أنه ضعف عن الصوم سنة قبل موته ، فأفطر وأطعم عن كل يوم مسكينا .

---

(١) بين القوسين ليس في (ط) .
(٢) بين القوسين ساقط من (ط) .

(٧٣٩) رجاله :

سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٧٣٧) .
وأنس بن مالك : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير معاذ بن هشام فهو صدوق ربما وهم وقد تابعه مسلم بن ابراهيم عند الطبراني - وهو ثقة مأمون - فصح ضبطه لهذا الحديث وسلم من الوهم فيه .

تخريجه :

* أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٤٢/١ رقم ٦٧٥ من طريق مسلم بن ابراهيم عن هشام بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الدارقطني في كتاب الصيام ، باب طلوع الشمس بعد الافطار ٢٠٧/٢-٢٠٨ من طريق روح عن سعيد وهشام بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البيهقي في سننه ٢٧١/٤ من طريق هشام بهذا الاسناد مثله .
* وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٤/٣ وقال : رواه الطبراني في الكبير ورجاله رجال الصحيح .
* وأورده كذلك السيوطي في الدر المنثور ٤٣٣/١ ونسبه للطبراني في الكبير .
قال الحافظ ابن حجر في "التلخيص الحبير" : وأما أثر أنس : فرواه الشافعي عن مالك ، ورواه البيهقي من حديث قتادة عن أنس موصولا . قلت وعلقه البخاري في صحيحه وذكرته من طرق كثيرة في "تغليق التعليق" . قال ابن عبد البر : رواه الحمادان ومعمر عن ثابت قال : كبر أنس حتى كان لايطيق الصوم فكان يفطر ويطعم . انتهى من التلخيص ٢٢٥/٢ .
قلت : قوله : وعلقه البخاري في صحيحه وذلك : في كتاب الصيام ، باب قوله : {أياما معدودات فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر} ١٥٥/٥ بلفظ (فقد أطعم أنس بعدما كبر عاما أو عامين كل يوم مسكينا خبزا ولحما وأفطر) .

(٧٤٠) حدثنا احمد قال : كما حدثنا ابو امية قال : حدثنا شريح بن النعمان الجوهري قال : حدثنا محمد بن مسلم الطائفي عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن قيس بن السائب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم له شريكا فخير شريك لايماري ولايداري .

وكان قيس قد كبر . فكان يطعم عن الانسان في شهر رمضان اذا كبر مدين كل يوم - فاطعموا عني [٢١٣/أ] صاعا .

قال ابو جعفر :

وفيما ذكرنا من هذا ماقد دل على استعمال الاطعام عن الصيام ، لاصيام غير من وجب عليه عمن وجب عليه .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) في (ط) : سريج (بالسين) وهو تصحيف .
(٢) في (ط) : الطالقاني .
(٣) في (ط) : شريكي في الجاهلية فكان خير شريك ... الخ .
(٤) ليست في الأصل زيدت من (ط) .

(٧٤٠) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسي . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
(٢) شريح بن النعمان الجوهري : ثقة يهم قليلا . سبقت ترجمته في الحديث

(٣) محمد بن مسلم الطائفي : واسم جده: سوس ، وقيل : سوسن بزيادة نون ، توفي سنة ١٩٠هـ .
قال أحمد : ما أضعف حديثه ، وضعفه جدا . وقال ابن معين : ثقة لابأس به وقال البخاري عن ابن مهدي : كتبه صحاح . وقال أبوداود : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطىء . قال ابن عدي : له أحاديث حسان غرائب وهو صالح الحديث لابأس به ولم أر له حديثا منكرا . قال ابن حجر : صدوق يخطىء . أخرج له الجماعة عدا البخاري فقد أخرج له تعليقا . له ترجمة في :
التهذيب ٤٤٤/٩ ، التقريب ٢٠٧/٢ ، ط/ابن سعد ٥٥٢/٥ ، ت/ابن معين ٥٣٧/٢ ، العلل لأحمد ص ٣٢ ، الجرح ٧٧/٨ ، الثقات لابن حبان ٣٩٩/٧ ، الثقات للعجلي ص ٤١٤ ، الكامل لابن عدي ٢١٣٨/٦ ، الميزان ٤٠/٤ .

....

(٤) ابن ابي نجيح : هو عبد الله . ثقة . رمي بالقدر . سبقت ترجمته في الحديث (٦٠٩) .
(٥) مجاهد : هو ابن جبر . ثقة . امام في التفسير والعلم سبقت ترجمته في الحديث (٥٧) .

(٦) قيس بن السائب : هو ابن عويمر بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي .
صحابي جليل . كان شريك رسول الله صلى الله عليه وسلم في الجاهلية . وفيه نزلت : {وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين} . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٤٤٦/٥ ، نسب قريش ص ٣٤٣ ، جمهرة ابن حزم ص ١٤١ ، الاستيعاب ١٢٨٨/٣ ، أسد الغابة ٤٣٢/٤ ، الاصابة ٢٤٨/٣ .

اسناده : ضعيف . لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالشاهد في الحديث السابق .

تخريجه :

* أخرجه الدارقطني في كتاب الصوم ، باب طلوع الشمس بعد الافطار ٢٠٨/٢ .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٦٣/١٨ رقم ٩٢٩
* وأخرجه البيهقي في كتاب الصوم ، الباب السابق ٢٧١/٤ .
كلهم من طرق عن محمد بن مسلم الطائفي بهذا الاسناد مثله . وجاء عند الدارقطني والبيهقي : (أطعموا عني مسكينين) بدل قوله : (أطعموا عني صاعا) وكلاهما سواء اذ لكل مسكين مدان وهو نصف صاع فالمسكينان بصاع .
* وأورده الهيثمي في المجمع ١٦٤/٣ وقال : رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات .
قلت : ويظهر من لفظ هذا الأثر أن مجاهدا قد رواه بالمعنى عن قيس بن السائب ولهذا أحببت أن أورده بلفظه كما رواه الطبراني عن مجاهد قال : سمعت قيس بن السائب يقول : ان شهر رمضان يفتدى به الانسان ، يطعم فيه لكل يوم مسكينا ، فأطعموا عني لكل يوم مسكينا لكل يوم صاعا ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم شريكا لي في الجاهلية فخير شريك لايماري ولايساري . اهـ

الباب (٩٩)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أجاب به من ساله عن ميراث رجل من الازد لما فى يده لما ذكر له انه لم يجد ازديا

(٧٤١) حدثنا احمد قال : حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح قال حدثنا يوسف بن عدى قال : حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى (١) عن جبريل بن احمر عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا اتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ان عندى ميراث رجل من الازد وإنّى ملأجد احداً ازديا ادفعه اليه . قال : انطلق ابتغى ازديا عاما او قال : حولا . فانطلق ثم رجع فى العام الثانى فقال : يارسول الله والله ماوجدت ازديا ادفعه اليه . قال : انطلق فانظر اول خزاعى فادفعه اليه .

---

(١) فى (ط) : البخارى .

(٧٤١) رجاله :

(١) يحيى بن عثمان بن صالح : صدوق رمى بالتشيع ولينه بعضهم لكونه حدث من غير اصله . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٠) .

(٢) يوسف بن عدى : هو ابن زريق التيمى . نزيل مصر . ثقة سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .

(٣) عبدالرحمن بن محمد المحاربى : هو ابومحمد الكوفى ، المتوفى سنة ١٩٥هـ .
قال ابن معين والنسائى والبزار والدارقطنى وغيرهم : ثقة . وقال ابو حاتم : صدوق اذا حدث عن الثقات . وقال احمد : بلغنا انه كان يدلس . وقال ابن معين مرة يروى المناكير عن المجهولين . وذكره العجلى فى الثقات وقال : لاباس . وكذا ابن شاهين وقال : ثقة .

. . . .

قال ابن حجر : لابأس به . وكان يدلس . اخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٢٦٥/٦ ، التقريب ٤٩٧/١ ، ط/ابن سعد ٣٩٢/٦ ، ت/الكبير ٣٤٧/٥ ، ت/ابن معين ٣٥٧/٢ ، الجرح ٢٨٢/٥ ، المشاهير ص ١٧٣ ، الثقات للعجلي ص ٢٩٩ ، الثقات لابن شاهين ص ١٤٦ ، الضعفاء للعقيلي ٣٤٧/٢ ، الميزان ٥٨٥/٢ ، معرفة الرواة ص ١٣٦ ، الكاشف ١٨٤/٢ .

(٤) جبريل بن أحمر : هو ابوبكر الجملي (بفتح الجيم والميم) الكوفي .
قال ابن معين : ثقة . وقال ابو زرعة : شيخ . وقال النسائي : ليس بالقوي . وذكره ابن حبان في الثقات . وكذا ابن شاهين . وقال ابن حزم : لاتقوم به حجة . قال ابن حجر : صدوق يهم . أخرج له أبو داود والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٦٠/٢ ، التقريب ١٢٥/١ ، الجرح ٥٤٩/٢ ، الثقات لابن شاهين ص ٥٧ ، الميزان ٣٨٨/١ ، الكاشف ١٧٩/١ .

(٥) عبدالله بن بريدة : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٨) .

(٦) (أبوه) هو بريدة بن الحصيب الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٨) .

اسناده : ضعيف ، فيه جبريل بن أحمر ، فهو صدوق يهم والراوي عنه مدلس وقد عنعن ، ولكنه قد توبع في الاحاديث التي بعده ، وأما جبريل بن احمر فلم أجد له متابعا على هذا الحديث .
ولكن له شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها :
* أخرجه أبوداود في كتاب الفرائض باب ميراث ذوي الأرحام ٣٢٣/٣ .
* وأخرجه الترمذي في الفرائض ٤٢٢/٤ .وقال : حسن .
* وأخرجه ابن ماجة في الفرائض باب ميراث الولاء ٩١٣/٢ .
* وأخرجه البغوي في شرح السنة باب الرجل يموت ولاوارث له ٢٦١/٨ .
* وأورده الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجة ١١٧/٢ .
ولفظ الحديث عن عائشة رضي الله عنها :
(أن مولى للنبي صلى الله عليه وسلم مات وترك شيئا ولم يدع ولدا ولاحميما . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أعطوا ميراثه رجلا من اهل قريته) .

(٧٤٢) حدثنا احمد قال : حدثنا يحيى بن عثمان قال : حدثنا نعيم بن حماد . (ح)

قال : وحدثنا محمد بن سنان الشيزرى قال : حدثنا عيسى ابن سليمان الشيزرى قال : حدثنا عباد بن العوام - قال يحيى عن جبريل بن احمر ابى بكر وقال محمد عن جبريل بن احمر ثم اجتمعا فقالا - : عن عبد الله بن بريدة عن ابيه ثم ذكر مثله . غير انه قال : انطلق فادفعه الى اول خزاعى [٢١٣/ب] تلقاه . فلما قفا (١) قال على به . قال : فرجع قال : انطلق فادفعه الى اكبر خزاعة .

تخريجه :

* أخرجه أبوداود فى كتاب الفرائض ، باب ميراث ذى الأرحام ٣٢٣/٣ من طريق المحاربى عن جبريل بن احمر بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البيهقى فى سننه ، كتاب الفرائض ، باب من جعل ميراث من لم يدع وارثا ولامولى فى بيت المال ٢٤٣/٦ من طريق المحاربى بهذا الاسناد مثله مطولا .
* وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الفرائض ، من طريق المحاربى بهذا الاسناد . كذا ذكره الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٧٩/٢ . وقال النسائى عقبه : جبريل بن احمر ليس بالقوى والحديث منكر .
* وأخرجه البغوى فى شرح السنة ٣٦١/٨ .

قال الشوكانى فى نيل الأوطار ٧٤/٦ :
فيه دليل على جواز صرف ميراث من لاوارث له معلوم الى واحد من اهل بلده . وظاهر قوله : (ادفعوه الى اكبر خزاعة) ان ذلك من باب التوريث لأن الرجل اذا كان يجتمع هو وقبيلته فى جد معلوم ولم يعلم له وارث منهم على التعيين فاكبرهم سنا اقربهم اليه نسبا ، لأن كبر السن مظنة لعلو الدرجة . اهـ

(١) فى (ط) : غدا .

(٧٤٢) رجاله :

(١) يحيى بن عثمان : سبق ذكره فى الحديث السابق .
(٢) نعيم بن حماد : صدوق يخطىء كثيرا فقيه عارف بالفرائض سبقت ترجمته فى الحديث (١٣١) .

قال أبو جعفر :

ومعنى أكبر خزاعة عندنا - والله أعلم - أكبرها في النسب ومنه الولاء للكبر (١) .

(٧٤٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا فهد بن سليمان قال : حدثنا أبوغسان مالك بن اسماعيل قال : حدثنا موسى بن محمد الأنصاري قال : أنبأنا جبريل بن أحمر عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال : جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال : عندي ميراث رجل من الأزد . لا أجد أزديا ادفعه اليه . قال : تربص به حولا . قال : ففعل ثم أتاه . فقال : اذهب فادفعه الى أكبر خزاعة .

---

(٣) محمد بن سنان الشيزري : أحد شيوخ الطحاوي . سبقت ترجمته في الحديث (١٨٨) .

(٤) عيسى بن سليمان الشيزري : ذكره العيني في مغاني الأخيار . وقال : روى عن محمد ابن سنان الشيزري ، ولم يذكر عنه شيئا . له ترجمة في مغاني الأخيار ج١ ل٧٥ .

(٥) عباد بن العوام : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٧٢) وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف ، كسابقه .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في السنن الكبرى ، كتاب الفرائض ، من طريق هلال بن العلاء عن أبيه عن عباد بن العوام بهذا الاسناد مثله . كذا ذكره الحافظ المزي في تحفة الأشراف ٧٩/٢ .

(١) في (ط) : للكبير .

(٧٤٣) رجاله :

(١) فهد بن سليمان : ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .

قال ابو جعفر :

فتأملنا هذا الحديث فوجدنا ما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه الذى يسأله عمن سأله عنه فيه من ابتغاء أزديا (١) حولا ، قد امر فى ذلك كمثل ما امر به فى اللقطة وفى ابتغاء صاحبها حولا . ثم يصرف فيما يجب صرفها فيه بعد الحول . فجعل مثل ذلك ما امر به السائل له فى الحديث الذى روينا من طلب ازديا (٢) حولا . ومن رد ذلك الميراث ان لم يجده حتى يمضى الحول الى الاكبر من خزاعة ، لانهم من الازد وانما انخزعوا (٣) منهم لما خرجوا من اليمن فصاروا الى مكة ، وهم بنوا (٤) مازن بن الأسود ابن الغوث بن نبت [٢١٤/أ] ابن مالك بن زيد بن كهلان ابن سنان بن يشجب بن يعرب بن قحطان . فحالفوا بمكة من حالفوه بها ، فصاروا بذلك حلفاء بنى هاشم .

---

(٢) ابوغسان مالك بن اسماعيل : ثقة متقن صحيح الكتاب عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٩) .

(٣) موسى بن محمد الانصارى : الكوفى .
قال يحيى بن سعيد القطان ويحيى بن معين : ثقة . وقال ابو حاتم : لابأس به . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٣٨٩/٦ ، ت/الكبير ٢٩٤/٧ ، الجرح ١٦٠/٨ .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٧٤١) .

اسناده : ضعيف ، فيه جبريل بن احمر وباقى رجاله ثقات

تخريجه :

سبق تخريجه فى الحديث السابق (٧٤١) .

(١)،(٢) فى (ط) : أزدى (بالاضافة) .
(٣) فى (ط) : خرجوا .
(٤) فى (ط) : ابن الأسد . ولعله الصواب كما جاء فى "نهاية الأرب فى معرفة انساب العرب" ص ٩٢ .

فقال قائل :

فكيف يجوز أن يكون مافي هذا الحديث كما ذكر فيه من عدم - الذى كان ذلك الميراث عنعده - وجود ازدى يستحقه حتى يطلبه من خزاعة . والانصار مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم من الأزد وهم اقرب الى ذلك المتوفى من خزاعة ، لأن خزاعة لما انخزعت سميت بذلك (١) وهى من بطن بعينه من الازد ومن سواها من الاسد ليس من ذلك البطن . فنسبت هى الى مانسبت اليه وبانت بذلك من الاسد وبقى من سواها من بطون الازد على ماكانوا عليه قبل ذلك من النسبة الى الأسد ، كما قد بان افخاذ قريش من قريش بما هى منه من أفخاذ قريش .

فقيل الهاشميون للهاشميين والعبشميون لعبد شمس حتى قيل فى بطون قريش كذلك وقريش تجمعها كلها .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان هذا يحتمل أن يكون كان بمكة قبل ان يهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم منها الى المدينة ، وقبل اسلام الانصار . ومما يقرب أن ذلك كذلك فى القلوب ، أن الذى روى هذا الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم هو [٢١٤/ب] بريدة بن الحصيب . وهو رجل من أسلم واسلم من خزاعة . واسلام اسلم وإسلام خزاعة كان والنبى صلى الله عليه وسلم بمكة .

---

(١) قال ابن الأثير : وفى حديث انس فى الأضحية "فتوزعوها أو تخزعوها" أى : فرقوها . وبه سميت القبيلة خزاعة لتفرقهم بمكة . انظر النهاية ٢٨/٢ ، اللباب ٤٣٨/١ .

فكان ما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى سأله عما سأله عنه فى حديثه . وجواب النبى صلى الله عليه وسلم اياه بما اجابه به فيه . ولا انصار حينئذ ولا احد اقعد حينئذ بالأسد الذين منهم ذلك المتوفى الا خزاعة .

وفى ذلك ما قد دل على ان ذلك ممن قد كان اسلم فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه الى الأقعد[1] من مسلمى خزاعة . وقد روى شريك بن عبد الله النخعى عن جبريل بن احمر فخالف فيه موسى بن محمد الانصارى وعبدالرحمن بن محمد المحاربى[2] وعباد بن العوام :

(٧٤٤) حدثنا احمد قال : كما حدثنا يونس بن عبد الأعلى ومحمد بن خزيمة قالا : حدثنا عمرو بن خالد قال أنبأنا شريك بن عبد الله قال : حدثنا جبريل بن احمر عن ابن بريدة عن أبيه قال : أتى النبى صلى الله عليه وسلم بميراث رجل من خزاعة . فقال : اطلبوا له وارثا فطلبوه فلم يجدوه . فقال : اطلبوا له قرابة . فطلبوا فلم يجدوا . فقال : اطلبوا له ذا رحم . فطلبوا فلم يجدوا . فقال : ادفعوا ماله الى اكبر خزاعة .

---

(١) فى (ط) : الأقرب .
(٢) فى (ط) : البخارى . وهو تصحيف .

(٧٤٤) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٢) .
(٣) عمرو بن خالد : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٤١) .
(٤) شريك بن عبد الله : صدوق . يخطىء كثيرا . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٧) .

(قال ابو جعفر :

ماكان عند يونس لعمرو [١/٢١٥] بن خالد الا حديثين : هذا الحديث وآخر :)(١)

(٧٤٥) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا فهد حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال : انبانا شريك قال : حدثنا جبريل بن احمر عن ابن بريدة عن ابيه قال : اتى النبى صلى الله عليه وسلم بميراث رجل من خزاعة ثم ذكر مثله

باقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٧٤١) .

اسناده : ضعيف . فيه جبريل بن أحمر ، وكذا شريك بن عبد الله ، وباقى رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه ابوداود فى كتاب الفرائض ، باب ميراث ذوى الأرحام ٣٢٤/٣ .
* وأخرجه الامام احمد فى المسند ٣٤٧/٥ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه كتاب الفرائض ، الباب السابق ٢٤٣/٦ .
* وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الفرائض . كذا ذكره الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٧٩/٢ رقم ١٩٥٥ (كلهم أخرجه من طرق عن شريك بن عبد الله بهذا الاسناد مثله) .

(١) بين القوسين ليس فى (ط) .

(٧٤٥) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) محمد بن سعيد بن الأصبهانى : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٩) .

وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديثين السابقين (٧٤١،٧٤٤) .

اسناده : ضعيف كسابقه .

قال أبو جعفر :

فكان مارواه سوى شريك هذا الحديث عليه أولى عندنا مما رواه شريك عليه لعددهم ، ولأن ثلاثة أولى بالحفظ من واحد ولاستحالة بعض مافي حديث شريك ، مما ذكر فيه من قول النبي صلى الله عليه وسلم : (اطلبوا له ذا رحم) وهذا لايجوز في العرب ، لأن العرب لاتورث بالأرحام وانما تورث بالعصبات . الا حيث ورث الله عز وجل ذوي الفرائض المسماة منهم ، والأخوات للأب والأم ، أو لأب مع البنات ، لأنهم اذا لم يوجد عصباتهم من أفخاذهم وجدت (١) من الأفخاذ التي تتلو أفخاذهم كما يفعل فيهم في عقول جناياتهم بحمل أفخاذهم الذين يحملون أروش الجنايات (٢) ، فان قصر عددهم عن احتمال أروشها رد ذلك الى من يتلوهم من الأفخاذ ، وانما التوارث بالأرحام المخالفة لما ذكرنا في غير العرب من العجم الذين لايرجعون الى شعوب ولا الى قبائل ، وانما يرجعون الى بلدان ، لا الى ماسواها .

كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد حمله من رواه عن أصحابه على ذلك :

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث السابق من طريق شريك بن عبدالله كذلك .

(١) في الأصل : حدث . وهو تصحيف . وأثبت الصواب من (ط) .
(٢) أروش الجنايات : جمع أرش بوزن عرش . وهو دية الجراحات . مختار الصحاح ص ١٣ .

(٧٤٦) حدثنا [٢١٥/ب] أحمد قال : كما حدثنا حسين بن نصر قال : سمعت يزيد بن هارون . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وكما حدثنا على بن شيبة وأبو أمية جميعا قالا : حدثنا يزيد بن هارون ثم اجتمعوا فقالوا أنبأنا الجريرى (١) عن أبى العلاء بن الشخير عن عبد الرحمن بن صحار العبدى عن أبيه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لاتقوم الساعة حتى يخسف بقبائل حتى يقال : من بقى من بنى فلان ، فعرفت أنه يعنى العرب لأن العجم إنما تنسب إلى قراها .

---

(١) فى لأصل : الحريرى (بالحاء) وهو تصحيف والصواب ما أثبته كما فى (ط) والتراجم .

(٧٤٦) رجاله :

(١) حسين بن نصر : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٤)
(٢) يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٩) .
(٣) على بن شيبة : أحاديثه مستقيمة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٣) .
(٤) أبو أمية : هو الطرسوسى . صدوق يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .

(٥) الجُرَيْرى : هو سعيد بن إياس ، أبو مسعود البصرى المتوفى سنة ١٤٤هـ .
الجريرى (بضم الجيم وفتح الراء الأولى) نسبة إلى جرير ابن عباد .
قال أحمد : الجريرى محدث أهل البصرة . وقال ابن معين والنسائى وابن سعد : ثقة .وقال أبو حاتم : تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديما فهو صالح ، وهو حسن الحديث . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا العجلى وابن شاهين . قال ابن حجر : ثقة . اختلط قبل موته بثلاث سنين . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٥/٤ ، التقريب ٢٩١/١ ، ط/ابن سعد ٢٦١/٧ ، ت/الكبير ٤٥٦/٣ ، الجرح ١/٤ ، المشاهير ص ١٥٣ ، الثقات للعجلى ص ١٨١ ، الثقات لابن شاهين ص ٩٧ ، اللباب ٢٧٦/١ ، الميزان ١٢٧/٢ ، الكاشف ٣٥٦/١ .

....

(٦) أبو العلاء بن الشخير : هو يزيد بن عبد الله بن الشخير (بكسر الشين وتشديد الخاء) العامرى ، المتوفى سنة ١١١هـ .
أحد مشاهير التابعين وفضلائهم بالبصرة . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة . مولده فى خلافة عمر ، فوهم من زعم أن له رؤية . له ترجمة فى التهذيب ٣٤١/١١ ، التقريب ٣٦٧/٢ ،ط/ابن سعد ١٥٥/٧ ، ت/ابن معين ٦٧٤/٢ ، ت/الكبير ٣٤٥/٨ ، الجرح ٢٧٤/٩ ، الثقات للعجلى ص ٤٧٩ ، المشاهير ص ٩١ ، أسد الغابة ٤٩٩/٥ ، الكاشف ٢٨١/٣ .

(٧) عبد الرحمن بن صحار العبدى :
ذكره البخارى فى التاريخ وقال : روى عن أبيه وعنه يزيد بن الشخير . يعد فى البصريين ، ولم يذكر فيه شيئا وكذا ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل . له ترجمة فى :
ت/الكبير ٢٩٧/٥ ، الجرح والتعديل ٢٤٥/٥ .

(٨) (أبوه) هو : صحار بن صخر ، ويقال : ابن عباس ـ ابن شراحبيل العبدى من عبد القيس ، وكان فى وفدهم .
صحابى جليل . له صحبة ورواية . يعد فى أهل البصرة . وكان بليغا لسنا مطبوع البلاغة . مشهورا بذلك ، وهو القائل لمعاوية لما سأله عن البلاغة ؟ قال : لاتخطىء ولاتبطىء . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٥٦٢/٥ ، الاستيعاب ٧٣٥/٢ ، أسد الغابة ٩/٣ الاصابة ٢٣٥/٣ .

اسناده : رجاله ثقات غير عبد الرحمن بن صحار لم أجد من ذكر فيه شيئا .
أما أبو أمية شيخ الطحاوى فقد جاء فى هذا الاسناد مقرونا بغيره ، فلايضر ضعفه .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٨٣/٣ ، وكذا ٣١/٥ من طرق عن الجريرى بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البزار فى كتاب الفتن ، باب الخسف والقذف والمسخ ١٤٥/٤ من طريق الجريرى باسناده مثله .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٨٧/٨ من طريق سعيد الجريرى بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه ابن الأثير فى أسد الغابة ٩/٣ من طريق سعيد ابن اياس الجريرى بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه ابن حجر فى الاصابة ٢٣٥/٣ .
* وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/٨ ، وقال : رواه أحمد والطبرانى وأبويعلى والبزار ورجاله ثقات .

وقد روى فى قول الله عز وجل : {وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ...}(١) .

(٧٤٧) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا ابن أبى مريم قال : حدثنا الفريابى قال : حدثنا قيس بن الربيع عن أبى حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قول الله عز وجل : {شعوبا وقبائل}(١) قال : الشعوب : الجماع . والقبائل : الأفخاذ التى يتعارفون بها(٢) .

---

(١) سورة الحجرات : ١٣
(٢) فى الأصل : يتعارفوا (بحذف النون) والصواب اثباتها كما فى (ط) .

(٧٤٧) رجاله :

(١) ابن أبى مريم : هو عبد الله بن محمد بن سعيد . ضعيف سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦) .
(٢) الفريابى : هو محمد بن يوسف . ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦) .
(٣) قيس بن الربيع : صدوق تغير لما كبر . أدخل عليه ابنه ماليس من حديثه . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٧) .

(٤) أبو حصين (بفتح الحاء) هو عثمان بن عاصم بن حصين أبو حصين الأسدى المتوفى سنة ١٢٧هـ .
أحد مشاهير أتباع التابعين بالكوفة . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن عبد البر : أجمعوا على أنه ثقة حافظ . قال ابن حجر : ثقة ثبت سنى . وربما دلس . له ترجمة فى :
التهذيب ١٢٦/٧ ، التقريب ١٠/٢ ، ط/ابن سعد ٣٢١/٦ ، ت/ابن معين ٣٩٣/٢ ، الجرح ١٦٠/٦ ، المشاهير ص ١٦٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٢٨ ، الثقات لابن شاهين ص ١٣٩ ، الكاشف ٢٥١/٢ .

(٥) سعيد بن جبير : ثقة ثبت فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣٤) .
(٦) ابن عباس : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : ضعيف ، فيه شيخ الطحاوى ، وبقية رجاله ثقات غير قيس بن الربيع فهو صدوق تغير لما كبر ، لكن الفريابى قديم السماع منه . ولشيخ الطحاوى متابع عند ابن جرير بهذا يرتقى الحديث الى الحسن لغيره .
والأثر موقوف على ابن عباس .

(٧٤٨) حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا ابن ابى مريم قال :
حدثنا الفريابى قال : حدثنا اسرائيل قال : حدثنا
ابويحيى عن مجاهد فى قوله عز وجل : {شعوبا
وقبائل ....} (١) .

قال : الشعوب : النسب البعيد . والقبائل دون ذلك .
[٢١٦/ب]

تخريجه :

* اخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ١٣٥/٢٦ (سورة الحجرات) .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة الحجرات) ٥٧٨/٧ ونسبه للفريابى وابن جرير وابن ابى حاتم عن ابن عباس مثله .

(١) الحجرات : ١٣

(٧٤٨) رجاله :

(١)،(٢) ابن ابى مريم والفريابى . سبقت ترجمتهما فى الحديث (٢٦) .
(٣) اسرائيل : هو ابن يونس . ثقة . تكلم فيه بلاحجة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٦) .

(٤) ابويحيى : هو القتات الكوفى ، قيل اسمه عبد الرحمن . وقيل اسمه زاذان وقيل : دينار وقيل غيرها .
القتات (بفتح القاف وتشديد التاء الأولى) نسبة الى بيع القت وهو الفصَّة .
قال أحمد : روى عنه اسرائيل احاديث كثيرة مناكير جدا وقال ابن معين : فى حديثه ضعف ، وفى رواية له : ثقة وقال النسائى : ليس بالقوى . وقال ابن عدى : فى حديثه بعض مافيه الا انه يكتب حديثه . وقال ابن حبان فحش خطؤه وكثر همه حتى سلك غير مسلك العدول فى الروايات . قال ابن حجر : لين الحديث . اخرج له البخارى فى الأدب المفرد وأبوداود والترمذى وابن ماجة له ترجمة فى :
التهذيب ٢٧٧/١٢ ، التقريب ٤٨٩/٢ ، ط/ابن سعد ٣٣٩/٦ ت/ابن معين ٧٣١/٢ ، الكامل لابن عدى ١٠٩٢/٣ ، اللباب ١٤/٣ ، الكاشف ٣٩٠/٣ .

(٥) مجاهد : هو ابن جبر . ثقة . امام فى التفسير والعلم سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .

(٧٤٩) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا أبو حذيفة عن سفيان عن أبى حصين عن سعيد بن جبير (١) فى قوله عز وجل : {وجعلناكم شعوبا وقبائل ...} (٢)

قال : الشعوب : نحو تميم وبكر . والقبائل الأفخاذ .

اسناده : ضعيف ، لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى تفسير مجاهد والطبرى .

تخريجه :

* أخرجه مجاهد فى تفسيره ٦٠٨/٢ وزاد : (يقول : جعل هذا لتعرفوا فلان بن فلان من كذا وكذا) .
* أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (سورة الحجرات) ١٣٩/٢٦ .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة الحجرات آية ١٣) ونسبه لعبد بن حميد وابن جرير الطبرى عن مجاهد مثله .

(١) فى الأصل : ابن أبى جبير . وهو خطأ والصواب ما اثبته كما فى (ط) .
(٢) الحجرات : ١٣

(٧٤٩) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة عمى قبل موته فكان يخطىء فلايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) أبوحذيفة : هو موسى بن مسعود . صدوق سىء الحفظ . كان يصحف . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٥) .
(٣) سفيان : هو الثورى . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٧٤٧) .

اسناده : ضعيف ، لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد الواردة فى الباب .

تخريجه :

* أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ١٣٩/٢٦ (سورة الحجرات) .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٥٧٨/٧ .

(٧٥٠) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا ولاد النحوى قال : حدثنا المصادرى عن أبى عبيدة معمر بن المثنى : {شعوبا وقبائل} .

يقال : من شعب من أنت ؟ فيقول : من مضر من ربيعة . والقبائل دون ذلك .

قال ابن أحمر (١) :

من شعب همدان أو سعد العشيرة (٢)

أو من شعب مذحج قد هاجوا له نظراه

قال أبو جعفر :

والعرب ترجع الى الشعوب والى القبائل والى الأفخاذ وبها يتوارثون . والعجم لاترجع الى ذلك وانما يجمعهم

---

(١) ابن أحمر : هو عمرو بن أحمر الهمدانى . أحد الشعراء الاسلاميين .
انظر ترجمته فى : ط/الشعراء لمحمد بن سلام الجمحى ٥٧١/٢ ، الشعر والشعراء لابن قتيبة ٣٥٦/١ .

(٢) البيت فى مجاز القرآن لأبى عبيدة معمر بن المثنى ٢٢٠/٢ وجاء فى شطره الأخير : أو خولان أو مذحج هاجوا له طربا .
وكذا جاء عند الطبرى ١٣٨/٢٦ مثل لفظ أبى عبيدة .

(٧٥٠) رجاله :

(١) ولاد النحوى : هو الوليد بن شجاع بن الوليد . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٨٤) .
(٢) المصادرى : لم أعثر له على ترجمة .
(٣) أبوعبيدة معمر بن المثنى : صدوق اخبارى لغوى . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٨٤) .

اسناده : صحيح الى أبى عبيدة لولا المصادرى فانى لم أعثر له على ترجمة .

تخريجه :

* أخرجه أبو عبيدة معمر بن المثنى فى "مجاز القرآن" ٢٢٠/٢ .

بلدانهم لاماسواها ، وكذلك كان ابويوسف يقول في التوارث بالأرحام التي ليست عصابات انما تكون هي في العجم لافي العرب . فاستحال بذلك مافي حديث شريك مما اضافه الى النبي صلى الله عليه وسلم من طلب ذي الرحم ليدفع اليه ميراث الأزدي الذي نسبه شريك فيه الى خزاعة .

والله نسأله التوفيق . [٢١٦/ب]

الباب (١٠٠)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : (لايمنع احدكم جاره ان يغرس(١) خشبه(٢) فى جداره)

(٧٥١) حدثنا احمد قال : حدثنا فهد بن سليمان قال : حدثنا محمد بن سعيد الاصبهانى قال : حدثنا حسين بن على الجعفى عن زائدة بن قدامة عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لايمنع احدكم جاره ان يضع خشبة(٣) على جداره) .

---

(١) فى (ط) : ان يغرز .
(٢)،(٣) فى (ط) : خشبته (بالافراد) .

(٧٥١) رجاله :

(١) محمد بن سليمان : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) محمد بن سعيد بن الاصبهانى .ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٩) .
(٣) حسين بن على الجعفى : ثقة عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨٧) .
(٤) زائدة بن قدامة : ثقة ثبت صاحب سنة . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٧) .
(٥) سماك بن حرب : صدوق . روايته عن عكرمة مضطربة . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٩) .
(٦) عكرمة : هو مولى ابن عباس . ثقة ثبت عالم بالتفسير . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .
(٧) ابن عباس : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير سماك بن حرب فهو صدوق وفى روايته عن عكرمة اضطراب ، وهذا الحديث من روايته عنه ،ولكنه سلم من الاضطراب فيه اذ وافقه عليه غيره كما فى أحاديث الباب وهى له شواهد .

(٧٥٢) حدثنا احمد قال : حدثنا الربيع بن سليمان المرادى قال : حدثنا أسد قال : حدثنا قيس بن الربيع عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من ابتنى فليدعم[1] جدوعه على حائط جاره) .

تخريجه :

* اخرجه ابن جرير الطبرى فى تهذيب الآثار ٢٥٠/٢ رقم ١٦٤٨ من طريق حسين الجعفى عن زائدة بهذا الاسناد نحوه وجاء فى أوله : (اذا اختلفتم فى الطرق فاجعلوها سبع أذرع ، لايمنع احدكم ...الخ) .

(١) فى (ط) : فليفع .

(٧٥٢) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) أسد : هو ابن موسى . صدوق يغرب . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٣) قيس بن الربيع : صدوق تغير لما كبر . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٧) .

وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق .

اسناده : حسن . وهو من رواية سماك بن حرب عن عكرمة . وقد سبق الكلام فيه فى الاسناد السابق .

تخريجه :

* اخرجه ابن عبدالبر فى التمهيد ٢٢٩/١٠ من طريق أسد ابن موسى بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٣٥/١ من طريق سفيان عن سماك بهذا الاسناد . مطولا بالزيادة التى ذكرتها فى الحديث السابق .
* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى التهذيب ٢٥١/٢ رقم ١٦٥٠ من طريق اسرائيل عن سماك بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٢٨٠/١١-٢٨١ من طريق أبى خالد الدلانى عن سماك بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه البيهقى فى سننه ٦٩/٦ من طريق سفيان عن سماك بهذا الاسناد مطولا كلفظ أحمد .
* وأورده الحافظ الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٦٠/٤ ونسبه للطبرانى فى الكبير وقال : رجاله ثقات .

(٧٥٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبوعاصم النبيل (١) عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن هشام بن يحيى أن عكرمة بن سلمة بن أبى ربيعة أخبره أن أخوين من بنى المغيرة أعتق (٢) أحدهما ان وضع الآخر خشبه فى جداره . فلقيا مجمع بن يزيد (٣) وناسا من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : نشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لايمنع أحدكم أخاه أن يضع خشبه (٤) فى جداره) .

وقد علمت أنك [٢١٧/أ] مقضى لك على [وقد حلفت] (٥) فضع الأساطين (٦) وراء الحائط وضع خشبك فيها .

قال عمرو بن دينار : فأنا أدركت تلك الأساطين .

غريبه :

قوله : فليدعم : الدعامة (بالكسر) أصل البيت . وقد أدعم : اذا اتكأ عليها . مختار الصحاح ص ٢٠٥ .

(١) فى الأصل : التبتل . وهو تصحيف .
(٢) فى (ط) : منع .
(٣) فى الأصل : ابن زيد . وهو خطأ والصواب ماأثبته كما فى (ط) والتراجم .
(٤) فى (ط) : خشبته (بالافراد) .
(٥) بين القوسين ليست فى الأصل ولافى (ط) زيدت من نص الحديث عند ابن ماجة .
(٦) فى (ط) : أصنع أساطين .

(٧٥٣) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمي قبل موته فكان يخطىء ولايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) أبوعاصم النبيل : هو الضحاك بن مخلد . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .
(٣) ابن جريج : هو عبد الملك . ثقة فقيه فاضل ، كان يرسل ويدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٤) عمرو بن دينار : هو المكى الأثرم . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .

....

(٥) هشام بن يحيى : هو ابن العاص بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم ، المدنى .
ذكره ابن حبان فى الثقات . وسكت عنه ابن ابى حاتم .
قال ابن حجر : مستور . واخرج له ابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٥٦/١١ ، التقريب ٣٢٠/٢ ، الجرح ٧٠/٩ ، الكاشف ٢٢٤/٣ .

(٦) عكرمة بن سلمة بن ربيعة :
قال ابن حجر : مجهول . من الرابعة . اخرج له ابن ماجة هذا الحديث الواحد . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٦٠/٧ ، التقريب ٣٠/٢ ، الكاشف ٢٧٦/٢ .

(٧) مجمع بن يزيد : هو ابن جارية الأنصارى من بنى عمرو بن عوف بن مالك .
صحابى جليل . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٨٤/٥ ، ط/خليفة ص ٨٢ ، الاستيعاب ١٣٦٣/٣ ، أسد الغابة ٦٨/٥ ، الاصابة ٤٦/٦ .

اسناده : ضعيف ، ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد الواردة فى الباب .

تخريجه :

* أخرجه ابن ماجة فى كتاب الأحكام ، باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره ٧٨٣/٢ من طريق أبى عاصم بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الامام احمد فى المسند ٤٨٠/٣ .
* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى التهذيب ٢٥٦/٢ رقم ١٦٧٠ .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٤٤٧/١٩ .
* وأخرجه ابن الأثير فى أسد الغابة ٦٨/٥ .

(كلهم من طرق عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله) . وعند الطبرانى : (حلف أحدهما بالعتق على صاحبه) .
قلت : وهو معنى أعتق الواردة فى الحديث .
وقال فى زوائد ابن ماجة : فى اسناده هشام بن يحيى بن العاص ، ذكره ابن حبان فى الثقات . وقال الذهبى : مختلف فيه . وعكرمة بن سلمة ، لم ار من تكلم فيه لابتجريح ولاتوثيق . وقال : وليس لمجمع هذا عند المصنف ولابقية الكتب سوى هذا الحديث . اهـ

(٧٥٤) حدثنا أحمد قال : حدثنا على بن معبد قال : حدثنا مكى بن ابراهيم قال : حدثنا ابن جريج فذكر باسناده مثله .

(٧٥٥) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : أخبرنا ابن وهب أن مالكا حدثه عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لايمنع أحدكم جاره أن يغرس خشبة (١) فى جداره) .

---

(١) فى (ط) : خشبته .

(٧٥٤) رجاله :

(١) على بن معبد : هو ابن نوح . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٣) .
(٢) مكى بن ابراهيم : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٣) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٧٥٣) .

اسناده : ضعيف لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد الواردة فى الباب .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٤٧٩-٤٨٠ .
* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى "التهذيب" ٢/٢٥٧ رقم ١٦٧١ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه ٦/٦٩ .
(ثلاثتهم من طريق مكى بن ابراهيم بهذا الاسناد مثله) .

(٧٥٥) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٣) مالك : هو ابن أنس . امام دار الهجرة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .
(٤) ابن شهاب : هو الزهرى . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .
(٥) الأعرج : هو عبد الرحمن بن هرمز . ثقة ثبت عالم . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٠) .

(٧٥٦) حدثنا أحمد قال : وحدثناه يونس مرة أخرى قال : أخبرنا ابن وهب قال : أخبرني مالك ويونس عن ابن شهاب فذكر باسناده مثله . وزاد : (ثم يقول أبو هريرة : مالي أراكم عنها معرضين ؟! والله لأرمين بها بين أكتافكم) .

---

(٦) أبو هريرة : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين ، ويونس بن عبدالأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه ابن وهب في روايته لموطأ مالك . كذا ذكره ابن عبد البر في التمهيد ٢١٥/١٠ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٦٣/٢ من طريق مالك بهذا الاسناد نحوه .

(٧٥٦) رجاله :

ثقات سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .
ويونس : هو ابن يزيد الأيلي . ثقة الا في روايته عن الزهري وهما قليلا . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين .

تخريجه :

* أخرجه مالك في الموطأ كتاب الأقضية ، باب القضاء في المرفق ٧٤٥/٢ .
* وأخرجه البخاري في كتاب المظالم ، باب لايمنع جار جاره أن يغرز خشبة في جداره ١٠٢/٣ .
* وأخرجه مسلم في كتاب المساقاة ، باب غرز الخشب في جدار الجار ١٢٣٠/٣ .
* وأخرجه ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" ٢٥٤/٢ من طريق مالك ويونس بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البيهقي في السنن كتاب الصلح ، باب ارتفاق الرجل بجدار غيره بوضع الجذوع عليه ٦٨/٦ .
* وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢١٥/١٠ .
(كلهم من طرق عن مالك (وحده) بهذا الاسناد مثله) .

(٧٥٧) حدثنا احمد قال : حدثنا أبو أمية قال : حدثنا خالد ابن مخلد القطواني قال : حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله . غير انه قال : (ان يغرز خشبه (١) في جداره . مكان ماقاله يونس : خشبة (٢) في جداره).

غريبه :

قوله : خشبة وفي رواية : خشبه (بالجمع) .
قال ابن عبد البر في التمهيد ٢٢١/١٠ :
قال ابو جعفر الطحاوي : سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول سألت ابن وهب عن خشبة - او خشبه - في هذا الحديث فقال : سمعت من جماعة : (خشبة) يعني على لفظ الواحدة قال أبو عمر : قد روى اللفظان جميعا في الموطأ عن مالك ، والمعنى واحد ، لأن الواحد يقوم مقام الجمع في هذا المعنى اذا اتى بلفظ النكرة عند أهل اللغة والعربية . اهـ

(١)،(٢) في (ط) : خشبته .

(٧٥٧) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسي . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .

(٢) خالد بن مخلد القطواني : ابو الهيثم البجلي مولاهم الكوفي ، المتوفى سنة ٢١٣هـ .
القطواني (بفتح القاف والطاء والواو) . نسبة الى قطوان وهو موضعان بالكوفة وسمرقند .
قال احمد بن حنبل : له أحاديث مناكير . وقال ابو حاتم : يكتب حديثه . وقال أبو داود : صدوق لكنه يتشيع . وقال ابن معين : مابه بأس . وقال ابن عدي : هو من المكثرين وهو عندي ان شاء الله لاباس به . وقال صالح جزرة : ثقة في الحديث الا انه كان متهما بالغلو وقال العجلي : ثقة فيه قليل تشيع وكان كثير الحديث . واورده العقيلي في الضعفاء من أجل تلك المناكير .
وقال الحافظ في هدى الساري : من كبار شيوخ البخاري . اما التشيع : فقد قدمنا انه كان ثبت الأخذ والأداء لايضره لاسيما ولم يكن داعية الى رايه . اما المناكير فقد تتبعها أبو أحمد ابن عدي في كامله فليس فيها شيء مما اخرجه البخاري . اهـ
قال ابن حجر : صدوق يتشيع وله افراد . اخرج له الجماعة الا أبا داود . له ترجمة في :

(٧٥٩) حدثنا احمد قال : حدثنا [٢١٧/ب] ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا وهب بن جرير عن ابيه قال : سمعت الزبير ابن الخريت يحدث عن عكرمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(ليس للرجل أن يمنع جاره أن يضع خشبة(١) فى جداره) .

اسناده : صحيح رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه الشافعى فى مسنده ١٦٥/٢ رقم ٥٧٦ بهذا الاسناد مطولا .

(١) فى (ط) : خشبته .

(٧٥٩) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء فلايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) وهب بن جرير : هو ابن حازم الأزدى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٥) .
(٣) (أبوه) هو : جرير بن حازم الأزدى : ثقة . له أوهام اذا حدث من حفظه . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٢) .
(٤) الزبير بن الخريت : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٧٦) .
(٥) عكرمة : هو مولى ابن عباس . ثقة ثبت عالم بالتفسير . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .
(٦) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه ابن جرير الطبرى فى "تهذيب الآثار" ٢٥٣/٢ رقم ١٦٥٦ من طريق وهب بن جرير بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الصلح ، الباب السابق ٦٩/٦ عن الزبير بن الخريت بهذا الاسناد نحوه .

(٧٥٨) حدثنا احمد قال : وحدثنا المزني قال : حدثنا الشافعي قال : حدثنا مالك عن ابن شهاب عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله . وقال : (خشبة (١) في جداره كما قال أبو أمية) .

التهذيب ١١٦/٣ ، التقريب ٢١٨/١ ، ط/ابن سعد ٤٠٦/٦ ، الجرح ٣٥٤/٣ ، الثقات لابن حبان ٢٢٤/٨ ، الثقات للعجلي ص ١٤١ ، الثقات لابن شاهين ص ٧٧ ، الكامل لابن عدي ٩٠٥/٣ ، الضعفاء للعقيلي ١٥/٢ ، الميزان ٦٤٠/١ ، معرفة الرواة ص ٩٤ ، هدى الساري ص ٤٠٠ ، اللباب ٤٧/٣
وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٧٥٥) .
وأبو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان . ثقة فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (٧٢) .

اسناده : ضعيف ، فيه أبو أمية شيخ الطحاوي لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة في الباب .

تخريجه :

* أخرجه ابن جرير الطبري في "تهذيب الآثار" ٢٥٤/٢ رقم ١٦٦١ .
* وأخرجه ابن عدي في الكامل ٩٠٥/٣ . وقال : وهذا الحديث لايعرف عن مالك ، عن أبي الزناد الا من رواية خالد عنه .
* وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢١٥/١٠-٢١٦ وقال وقد يحتمل أن يكون عند مالك بالاسنادين جميعا .
(وكلهم أخرجه من طريق خالد بن مخلد بهذا الاسناد مثله) .

(١) في (ط) : خشبته .

(٧٥٨) رجاله :

(١) المزني : هو اسماعيل بن يحيى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٣) .
(٢) الشافعي : هو الفقيه الثقة الامام المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٣) .
وباقي رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٧٥٥) .

(٧٦٠) حدثنا احمد قال : حدثنا عبد العزيز بن معاوية العتابى (١) قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم الازدى قال : حدثنا هاشم الدستوائى قال : حدثنا معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لايمنعن احدكم جاره ان يضع خشبة (٢) فى جداره) .

---

(١) فى (ط) : الغسانى . وهو تصحيف .
(٢) فى (ط) : خشبته .

(٧٦٠) رجاله :

(١) عبدالعزيز بن معاوية العتابى : هو ابن عبد الله بن امية القرشى ، ابو خالد البصرى المتوفى سنة ٢٨٤هـ . قال الدارقطنى : لابأس به . وقال الخطيب : ليس بمدفوع عن الصدق . وقال مسلمة بن قاسم : كان قاضيا على الشام . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال الذهبى : صدوق ان شاء الله . حمل عنه الناس . قال ابن حجر : صدوق له اغلاط . اخرج له ابو داود فى المراسيل . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٥٨/٦ ، التقريب ٥١٣/١ ، الميزان ٦٣٦/٢ .

(٢) مسلم بن ابراهيم الازدى : ثقة مكثر مامون . سبقت ترجمته فى الحديث (١٨٣) .
(٣) هشام الدستوائى : ثقة ثبت . رمى بالقدر . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٤) .
(٤) معمر : هو ابن راشد . ثقة ثبت فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٣) .
(٥) الزهرى : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .
(٦) سعيد بن المسيب : هو الفقيه الجليل الثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٣١) .
(٧) ابوهريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : حسن . ورجاله ثقات . غير عبد العزيز بن معاوية ففيه كلام يسير من جهة حفظه وهو صدوق وله متابعات فى احاديث الباب .

تخريجه :

* اخرجه ابن جرير الطبرى فى "تهذيب الآثار" ٢٥٦/٢ رقم ١٦٦٧ من طريق عبد الأعلى عن معمر بهذا الاسناد

(٧٦١) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن أبى داود قال : حدثنا المقدمى محمد بن أبى بكر قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا محمد بن أبى حفصة عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (اذا سأل احدكم جاره أن يضع خشبة (١) على جداره فلايمنعه) .

مثله . مع زيادة أبى هريرة : (مالى أراكم معرضين ...الخ) .
* وأخرجه ابن أبى حاتم فى العلل ٤٧١/١ وقال : قال أبو حاتم وأبو زرعة : وهم فيه معمر . انما هو الزهرى عن الأعرج عن أبى هريرة ، كذا رواه جماعة وهو الصحيح . اهـ
* وأخرجه ابن عبد البر فى التمهيد ٢١٦/١٠ من طريق مسلم بن ابراهيم عن هشام الدستوائى بهذا الاسناد مثله
قلت : ولعل الزهرى لكثرة شيوخه وسعة علمه واطلاعه يكون قد تلقاه من جهة شيوخ اخر غير عبدالرحمن الأعرج منهم : سعيب بن المسيب ، وحميد بن عبد الرحمن ، وهذا غير مستبعد عن مثل الزهرى . ولهذا قال ابن عبد البر فى التمهيد ٢١٧/١٠ : قال يعقوب : سمعت على بن المدينى يقول : قال لى معن بن عيسى : أتنكر الزهرى - وهو يتمرغ فى أصحاب أبى هريرة - أن يروى الحديث عن عدة ؟!
* وقد أخرجه مسلم فى كتاب المساقاة ، الباب السابق ١٢٣٠/٣ من طريق معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبى هريرة مثله .
* وكذا الامام أحمد فى المسند ٢٧٤/٢ من طريق معمر عن الزهرى كذلك .
ولهذا قال ابن أبى حاتم فى "العلل" هو وهم من معمر .
قلت : ليس فيه وهم من معمر ، بل أتى بالاسناد على وجهه ، حيث وافقه عليه : عقيل بن خالد الأيلى كما فى الحديث (٧٧٢) ، وهو الثقة الثبت . اذن لم يتفرد به معمر وبالتالى لم يهم فيه . والله أعلم .

(١) فى (ط) : خشبته .

(٧٦١) رجاله :

(١) ابراهيم بن أبى داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٢) محمد بن أبى بكر المقدمى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .

قال أبو جعفر :

فكان هذا الحديث على سؤال الجار جاره أن يضع خشبة على جداره . وقد وافق محمد بن حفصة على ذلك عن الزهرى غير احد . منهم : عقيل بن خالد :

---

(٣) يزيد بن زريع : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٤) .

(٤) محمد بن أبى حفصة : ميسرة . أبو سلمة البصرى . قال ابن معين : ثقة . وفى رواية له : صالح . وقال أبو داود : ثقة غير أن يحيى بن سعيد لم يكن له فيه رأى . وقال النسائى : ضعيف . وقال ابن عدى : هو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم . وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : يخطىء وكذا ابن شاهين وقال : ثقة . وأورده العقيلى فى الضعفاء . قال الذهبى : روى له الشيخان فى المتابعات . وما أظن أن واحدا منهما جعله حجة وبالجهد أن يعد حديثه حسنا . قال ابن حجر : صدوق يخطىء . أخرج له الجماعة الا أبا داود والترمذى . له ترجمة فى :
التهذيب ١٢٣/٩ ، التقريب ١٥٥/٢ ، ت/الكبير ٢٢٦/١ ، ت/ابن معين ٥١١/٢ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٤٥٢/٢ . ذكر أسماء التابعين ٣١٨/١ ، سير أعلام النبلاء ٥٨/٧ ، الكاشف ٣١/٣ .

المتابعات

(٥) الزهرى : هو ابن شهاب . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

(٦) حميد بن عبد الرحمن : هو ابن عوف الزهرى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث

(٧) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : ضعيف . لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة فى الباب .

تخريجه :

* أخرجه ابن عبد البر فى التمهيد ٢١٦/١٠ من رواية ابن أبى حفصة . مثله . وقال : لم يتابع على ذلك عن ابن شهاب . والله أعلم .
* وأورده الحافظ فى الفتح ١١٠/٥ .

(٧٦٢) حدثنا احمد قال : كما حدثنا محمد بن عزيز الأيلى(١) قال حدثنا سلامة بن روح عن عقيل عن ابن شهاب ان سعيد بن المسيب اخبره أن أباهريرة أخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من سأله جاره ان يضع فى جداره خشبة(٢) فلايمنعه) قال ابو هريرة : مالى أراكم عنها معرضين ؟! والله لأرمين بها بين أكتافكم .

---

(١) الأيلى . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .
(٢) فى (ط) : خشبته .

(٧٦٢) رجاله :

(١) محمد بن عزيز الأيلى : هو أبو عبد الله المتوفى سنة ٢٦٧هـ .
قال ابن أبى حاتم : كان صدوقا . قال النسائى : لابأس به . وقال مرة : صويلح . ومرة : ليس ثقة ضعيف . وقال مسلمة : ثقة . قال ابن حجر : فيه ضعف . وقد تكلموا فى سماعه من عمه سلامة . أخرج له النسائى وابن ماجة .
له ترجمة فى :
التهذيب ٣٤٤/٩ ، التقريب ١٩١/٢ ، الجرح ٥٢/٨ ، الكاشف ٧٨/٣ ، تراجم الأحبار ٦٧/٤ .

(٢) سلامة بن روح : هو ابن خالد . أبو روح الأيلى . ابن أخى عقيل بن خالد ، المتوفى سنة ١٩٨هـ .
قال أبوحاتم : ليس بالقوى عندى محله الغفلة . وقال أبوزرعة : ضعيف منكر الحديث يكتب حديثه على الاعتبار وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : مستقيم الحديث .
قال ابن حجر : صدوق له أوهام . قيل : لم يسمع من عمه وانما يحدث من كتبه . أخرج له النسائى وابن ماجة .
له ترجمة فى :
التهذيب ٢٨٩/٤ ، التقريب ٣٤٣/٢ ، الجرح ٣٠١/٤ ، الميزان ١٨٣/٢ ، الكاشف ٤١٤/١ .

(٣) عقيل : هو ابن خالد الأيلى : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٩) .
وباقى رجال الاسناد : ثقات سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٧٦٠) .

اسناده : ضعيف ، فيه محمد بن عزيز الأيلى وكذا سلامة ابن روح ، ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات فى الأحاديث (٧٦١،٧٦٣،٧٦٤) .

ومنهم سفيان بن عيينة :

(٧٦٣) حدثنا [٢١٨/أ] أحمد قال : حدثنا المزني قال : حدثنا الشافعي قال :حدثنا سفيان عن ابن شهاب عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه سمعه يقول ثم ذكر مثله .

تخريجه :

* أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢١٦/١٠ من طريق عقيل بهذا الاسناد مثله .

(٧٦٣) رجاله :

ثقات سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٧٥٨) .
وسفيان : هو ابن عيينة . فقيه ثقة حافظ حجة . سبقت ترجمته في الحديث (٤) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين ، غير المزني وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه الشافعي في مسنده ، باب ماجاء في الصلح ١٩٣/٢-١٩٤ بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الأقضية ، أبواب من القضاء ٤٩/٤ .
* وأخرجه الترمذي في كتاب الأحكام ، باب ماجاء في الرجل يضع على حائط جاره خشبا ٦٢٦/٣ . وقال : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح .
* وأخرجه ابن ماجة في الأحكام ، باب الرجل يضع خشبة على جدار جاره ٧٨٣/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٢٤٠/٢ .
* وأخرجه الحميدي في مسنده ٤٦١/٢ .
* وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢١٨/١٠ من طريق أبي جعفر الطحاوي بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البيهقي في سننه كتاب الصلح ٦٨/٦ .
(كلهم أخرجه من طريق سفيان بهذا الاسناد مثله) . وجاء عند أبي داود وأحمد وابن عبد البر : (اذا استاذن . بدل : اذا سال) .

ومنهم سليمان بن كثير :

(٧٦٤) حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو أمية قال : حدثنا سعيد ابن سليمان سعدويه قال : حدثنا سليمان بن كثير قال : سمعت ابن شهاب يحدث عن عبد الرحمن الأعرج عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله . غير أنه لم يقل : (والله لأرمين بها بين أكتافكم) .

قال أبو جعفر :

فكانت هذه الأحاديث على السؤال من الجار لجاره وفيها ماقد دل على أن الجار ليس له وضع خشبة على جدار جاره

---

(٧٦٤) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسي . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .

(٢) سعيد بن سليمان سعدويه : ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٣٨٧) .

(٣) سليمان بن كثير : هو العبدي أبوداود البصري المتوفى سنة ١٣٣هـ .
قال ابن معين : ضعيف . وقال النسائي : ليس به بأس الا في الزهري فانه يخطىء عليه . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : كان يخطىء كثيرا . وكذا العجلي وقال : لابأس به . قال ابن حجر : لابأس به في غير الزهري . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٢١٥/٤ ، التقريب ٣٢٩/١ ، ت/الكبير ٣٣/٤ ، الجرح ١٣٨/٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين ١٨٠/١ ، الكاشف ٣٩٩/١ .
وباقي رجال هذا الاسناد سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٧٥٥) .

اسناده : ضعيف فيه شيخ الطحاوي وكذا هو من رواية سليمان بن كثير عن الزهري . لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة في الباب .

تخريجه :

هو مكرر الحديث السابق رقم (٧٥٥) وقد سبق تخريجه هناك

الا بعد سؤاله اياه ذلك . وانتظاره مايكون منه اليه في ذلك . وفي ذلك ماقد دل ان ذلك السؤال عند حاجة الجار اليه من جاره وان الاباحة لذلك قد تحتمل ان تكون على الاختيار لاعلى الوجوب .

كمثل قوله عز وجل : {والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا}(١) وكان اهل العلم جميعا لايختلفون ان ذلك على الندب والحض على الخير ، لاعلى الوجوب ولاعلى الحتم . فمثل ذلك عندنا – والله اعلم – قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم جاره ان يغرز خشبة في جداره [٢١٨/ب] فلايمنعه . هو ايضا على الحض والندب لاعلى الحتم .

ومثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : (اذا استأذنت احدكم امراته الى المسجد (فلا يمنعها)(٢)(٣) ليس ذلك على

---

(١) سورة النور : ٣٣
(٢) فلا يمنعها ليست في الاصل زيدت من (ط) .
(٣) هذا الحديث صحيح وقد اخرجه :
* البخاري في كتاب النكاح ، باب استئذان المراة زوجها في الخروج ١٦٠/٦ بهذا اللفظ .
* ومسلم في كتاب الصلاة ، باب خروج النساء الى المساجد (اذا لم يترتب عليه فتنة ، وانها لاتخرج مطيبة) ٣٢٦/١ بهذا اللفظ .
* وابوداود في كتاب الصلاة ، باب ماجاء في خروج النساء الى المسجد ٣٨٢/١ .
* والنسائي في كتاب المساجد ، باب النهي عن منع النساء من اتيانهن المساجد ٤٢/٢ .
* وابن ماجة في المقدمة ، باب تعظيم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ٨/١ .
* والامام احمد في المسند ٩/٢ .
* والامام مالك في الموطأ ، كتاب القبلة باب ماجاء في خروج النساء الى المساجد ١٩٧/١ عن ابن عمر .
* والدارمي في كتاب الصلاة ، باب النهي عن منع النساء عن المساجد ٢٣٥/١ .
(وكلهم أخرجه من طرق عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما . وهو عند ابي داود والامام مالك بلفظ (لاتمنعوا اماء الله مساجد الله) وعند ابن ماجة بلفظ (لاتمنعوا اماء الله ان يصلين في المسجد) ورواه الباقون بهذا اللفظ) .

الايجاب عند اهل العلم جميعا ولكنه على الحض والندب وعلى مايرى فى ذلك الازواج من الصلاح واصابة الخير مما يدخل عليهم معه من أزواجهم مالايصلح .

وقد روى عن أبى هريرة رضى الله عنه ايضا بخلاف ماقد رويناه عليه .

(٧٦٥) حدثنا احمد قال : كما حدثنا الربيع بن المرادى قال حدثنا اسد قال : حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب عن عكرمة عن ابى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يمنع الرجل جاره ان يضع خشبة على جداره .

---

(٧٦٥) رجاله :

(١) الربيع المرادى : هو ابن سليمان . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

(٢) أسد : هو ابن موسى . صدوق يغرب فيه نصب . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

(٣) حماد بن سلمة : ثقة عابد .تغير حفظه بآخره . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .

(٤) أيوب : هو السختياني . ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد . سبقت ترجمته فى الحديث (٧١) .

(٥) عكرمة : هو مولى ابن عباس . ثقة ثبت عالم بالتفسير . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

(٦) ابو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أسد بن موسى فهو صدوق يغرب وله متابعات فى أحاديث الباب يرتقى بها الى الصحيح .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الاشربة ، باب الشرب من فم السقاء ٢٥٠/٦ من طريق أيوب عن عكرمة عن أبى هريرة مثله بزيادة فى أوله : (نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم القربة أو السقاء ، وأن يمنع جاره ...الخ) .

* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٣٠/٢ نحوه .

....

* واخرجه الحميدى فى مسنده ٢/٤٦٢ نحوه .
* واخرجه ابن جرير الطبرى فى "تهذيب الآثار" ٢/٢٥٢ نحوه .
* واخرجه ابن عبد البر فى التمهيد ١٠/٢٢٩ من طريق أسد بن موسى بهذا الاسناد واللفظ .
* واخرجه البيهقى فى سننه كتاب الصلح ٦/٦٩ نحوه .
(كلهم اخرجه من طرق عن أيوب عن عكرمة عن ابى هريرة)

من احكام احاديث هذا الباب :

قال ابن عبد البر فى التمهيد ١٠/٢٢٢ :
اختلف الفقهاء فى معنى هذا الحديث فقال منهم قوم : معناه الندب الى بر الجار والتجاوز له والاحسان اليه وليس ذلك على الوجوب . وممن قال ذلك : مالك وابو حنيفة ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم : (لايحل مال امرىء مسلم الا عن طيب نفس منه) .
واخرج بسنده الى عبد الله بن عبد الحكم عن مالك قال ليس يقضى على رجل أن يغرز خشبه فى جداره لجاره ، وانما نرى أن ذلك كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم على الوصاة بالجار . اهـ
وقال آخرون :
ذلك على الوجوب ، اذا لم تكن فى ذلك مضرة على صاحب الجدار ، وممن قال بهذا : الشافعى واحمد بن حنبل ، وداود بن على ، وابو ثور وجماعة من أهل الحديث .
وحجتهم قول أبى هريرة : والله لأرمين بها بين اكتافكم وابو هريرة اعلم بمعنى ماسمع وماكان ليوجب عليهم غير واجب . وهو مذهب عمر بن الخطاب . وحكى مالك عن المطلب - قاضى كان بالمدينة - كان يقضى به .
أما قوله من قال فى حديث أبى هريرة : لايحل لامرىء أن يمنع جاره . ونهى أن يمنع الرجل جاره أن يضع خشبة فى جداره :
يحتمل أن يكون : لايحمل فى حقوق الجار منعه من ذلك ، لأن منع مالايضر ليس من أخلاق الكرام من المؤمنين .
ويدل على صحة ماذهب اليه مالك ومن قال بقوله ، والدليل على ذلك ، قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (ان دماءكم وأموالكم واعراضكم عليكم حرام) يعنى : أموال بعضكم على بعض ، ودماء بعضكم على بعض ، واعراض بعضكم على بعض حرام . وقوله : (ان الله حرم من المؤمن دمه وماله وعرضه ، وأن لايظن به الا الخير) .
والأصول فى هذا كثير جدا ، لهذا الأصول الجسام ولمثلها من الكتاب والسنة ،حمل أهل العلم هذا الحديث على الندب والفضل والاحسان ، لاعلى الوجوب لتستعمل أخباره وسنته صلى الله عليه وسلم كلها ، وهكذا يجب على العالم - ماوجد الى ذلك سبيلا .
انتهى ملخصا من التمهيد .

(٧٦٦) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا الربيع قال : حدثنا اسد قال : حدثنا قيس بن الربيع (١) عن منصور بن دينار عن عكرمة المخزومى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لايحل لامرء مسلم ان يمنع جاره خشباته يضعها على جداره) ثم يقول ابو هريرة : لأضربن بها بين اعينكم وان كرهتم .

---

(١) فى (ط) : ابن الزبير .

(٧٦٦) رجاله :

(١)،(٢) الربيع بن سليمان واسد بن موسى . سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق .

(٣) قيس بن الربيع : صدوق تغير لما كبر . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٧) .

(٤) منصور بن دينار : التميمى الكوفى .
قال ابن معين : ضعيف الحديث . وقال ابو حاتم : ليس به باس . وقال ابو زرعة : كوفى صالح . وذكره العقيلى فى الضعفاء . له ترجمة فى :
ت/ابن معين ٥٨٧/٢ ، ت/الكبير ٣٤٧/٧ ، الجرح ١٧١/٨ ، الضعفاء الكبير ١٩١/٤ ، الميزان ١٨٤/٤ ، اللسان ٩٥/٦

(٥) عكرمة المخزومى ، هو عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام ابن المغيرة المخزومى القرشى ، المتوفى سنة ١١٥هـ .
قال ابن معين وأبو زرعة والنسائى وغيرهم : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال احمد : لم يسمع من ابن عباس ولامن عمرو وسمع من ابنه . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا ابن ماجة . له ترجمة فى : التهذيب ٢٥٨/٧ ، التقريب ٢٩/٢ ، ط/ابن سعد ٤٧٥/٥ ، ت/الكبير ٤٩/٧ ، الجرح ٩/٧ ، الثقات لابن شاهين ص١٧٨.

(٦) ابو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : ضعيف ، لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعات الواردة فى الباب .

تخريجه :

* أخرجه ابن عبد البر فى التمهيد ٢٢٩/١٠ من طريق أسد بن موسى بهذا الاسناد واللفظ .

قال ابو جعفر :

ومافى هذين الحديثين غير مخالف عندنا لما قد رويناه قبله فى هذا الباب والله أعلم .

اما مافى الاول منهما فعلى المنع مما لايفر .

وأما الثانى منهما فعلى مثل ما [٢١٩/أ] قد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم : (لاتحل الصدقة لذى مرة سوى)(١) .

---

* وأخرجه الطبرى فى "تهذيب الآثار" ٢٥٦/٢ رقم ١٦٦٩ من طريق وكيع عن منصور بن دينار نحوه . بدون شطره الأخير .

(١) حديث لاتحل الصدقة لغنى ولالذى مرة سوى . صحيح رواه جماعة من الصحابة منهم : أبو هريرة وعبد الله بن عمرو ، وحبشى بن جنادة ، وجابر بن عبد الله وغيرهم

(١) أما حديث أبى هريرة :

* أخرجه النسائى فى كتاب الزكاة ، باب اذا لم يكن له دراهم وكان له عدلها ٩٩/٥ .

* وأخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف كتاب الزكاة ٢٠٧/٣

* وابن ماجة فى كتاب الزكاة ، باب من سأل عن ظهر غنى ٥٨٩/١ .

* والامام أحمد فى المسند ٣٧٧/٢ .

* والدارقطنى فى سننه ١١٨/٢ .

* وابن الجارود فى المنتقى ص ١٣١-١٣٢ .

* وابن حبان فى صحيحه ، باب لاتحل الصدقة لغنى ص ٢٠٦ رقم ٨٠٦ .

* والبيهقى فى سننه كتاب الصدقات ، باب الفقير أو المسكين له كسب أو حرفة تغنيه فلايعطى بالفقر والمسكنة شيئا ١٤/٧ .

(٢) وأما حديث عبد الله بن عمرو :

* أخرجه أبو داود فى كتاب الزكاة ، باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى ٢٨٥/٢ .

* وأخرجه الترمذى فى كتاب الزكاة ، باب من لاتحل له الصدقة ٣٣/٣ وقال : حسن .

* وأخرجه الدارمى فى كتاب الزكاة ، باب من تحل له الصدقة ٣٢٤/١ .

* وأخرجه الدارقطنى فى سننه ١١٩/٢ (كتاب الزكاة) .

* وأخرجه ابن أبى شيبة فى المصنف ، كتاب الزكاة ٢٠٧/٣ .

* وأخرجه البيهقى فى كتاب الصدقات ، الباب السابق ١٣/٧ .

لم يعين بذلك انها تكون حراما عليه عند حاجته اليها كما تكون حراما على الأغنياء عنها ، ولكن لاتحل له من جميع جهاتها ، كما يحل للعاجز عن الاكتساب بقوته مايغنيه عنها . (اذ لاضرر في تركها والاكتساب بقوته مايغنيه عنها)[1] .

فمثل ذلك قوله : (لايحل لامرىء مسلم ان يمنع جاره) هو على ذلك ايضا ، لأنه قد يستطيع ان يبيحه ذلك فيرجع بعد ذلك الى ان لاضرر عليه فيما اباحه اياه كما لاضرر عليه فيه لو لم يبحها اياه .

ومثل ذلك ماقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٧٦٧) حدثنا احمد قال : مما قد حدثنا ابن ابى عمران ومحمد ابن على بن داود قالا : حدثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدى قال : حدثنا ابو المحياة يحيى بن يعلى الأسلمى عن الأعمش عن انس قال : استشهد منا غلام يوم احد فجعلت امه تمسح التراب عن وجهه وتقول : ابشر هنيئا بالجنة فقال النبى صلى الله عليه وسلم : (ومايدريك ؟ لعله[2]

---

(٣) واما حديث حبشي بن جنادة :
* اخرجه الترمذى فى كتاب الزكاة باب من لاتحل له الصدقة ٣٤/٣ وقال : حديث غريب .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ١٧/٤ .
(٤) اما حديث جابر بن عبد الله :
* أخرجه الدارقطنى فى سننه ١١٩/٢ .
* وأخرجه السهمى فى تاريخ جرجان ص ٣٦٧ .
(كلهم بلفظ : لاتحل الصدقة لغنى ولالذى مرة سوى) .

غريبه :

قوله : ذى مرة سوى : المرة : القوة والشدة . والسوى الصحيح الأعضاء . النهاية ٣١٦/٤ .

(١) بين القوسين ليس فى الأصل . زيد من (ط) .
(٢) فى الأصل : لأنه . واثبت مافى (ط).

كان يتكلم فيما لايعنيه ويمنع مالايفره) .

والله عز وجل نسأله التوفيق .

---

(٧٦٧) رجاله :

(١) ابن أبي عمران : أحد شيوخ الطحاوي . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٧) .

(٢) محمد بن علي بن داود : البغدادي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٣٥) .

(٣) عبد الرحمن بن صالح الأزدي . صدوق يتشيع . سبقت ترجمته في الحديث (٩٦) .

(٤) يحيى بن يعلى الأسلمي أبو المحياة (بضم الميم وفتح الحاء وتشديد الياء) الكوفي ، المتوفى سنة ١٨٠هـ . قال ابن معين : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات ، وكذا ابن شاهين . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا البخاري وأبا داود . له ترجمة في : التهذيب ٣٠٣/١١ ، التقريب ٣٦٠/٢ ، ط/ابن سعد ٣٨٤/٦ ، ت/الكبير ٣١١/٨ ، الجرح ١٩٦/٩ ، الثقات لابن شاهين ص ٢٦٠ ، الكاشف ٢٧٢/٣ .

(٥) الأعمش : هو سليمان بن مهران . ثقة حافظ عارف بالقراءة ورع لكنه يدلس . سبقت ترجمته في الحديث (١٠) .

(٦) أنس : هو ابن مالك . الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

اسناده : ضعيف ، لأنه منقطع بين الأعمش وأنس ، والأعمش مدلس وقد عنعنه ولايصح سماعه من أنس .

تخريجه :

* أخرجه الترمذي في كتاب الزهد ٥٥٨/٤ من طريق حفص ابن غياث عن أبيه عن الأعمش عن أنس نحوه . وقال : هذا حديث غريب .

* وأخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٢٨/١٠ عن الأعمش بهذا اللفظ . وقال : وهذا الحديث ليس بالقوي ، لأن الأعمش لايصح له سماع من أنس ، وكان مدلسا عن الضعفاء . اهـ

الباب (١٠١)

باب بيان مشكل ماروى [٢١٩/ب] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السبب الذى به قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم ماكان المشركون عليه من تحريمهم العمرة فى الوقت الذى كانوا يحرمونها فيه من الزمان

(٧٦٨) حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا معلى بن اسد العمى قال : حدثنا وهيب بن خالد عن عبد الله بن طاووس (عن أبيه)(١) عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كانوا يرون أن العمرة فى أشهر الحج من افجر الفجور . وكانوا يسمون المحرم : صفرا . وكانوا يقولون : اذا برا الدبر وعفا الأثر ودخل صفر حلت العمرة لمن اعتمر .

فقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة صبيحة رابعة من ذى الحجة وهم يلبون بالحج(٢) فأمرهم ان يجعلوها عمرة

---

(١) عن أبيه . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) وهو الصواب .
(٢) فى (ط) : وهم ملبون .

(٧٦٨) رجاله :

(١) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٢) .
(٢) معلى بن اسد : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٠١) .
(٣) وهيب بن خالد : ثقة ثبت تغير قليلا بآخره . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٠) .
(٤) عبد الله بن طاووس : ثقة فاضل عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٢) .
(٥) (أبوه) : هو طاووس بن كيسان . ثقة فقيه فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٢١٢) .

(٧٦٩) حدثنا أحمد قال : حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي قال : حدثنا ابراهيم بن الحجاج السامي (١) قال حدثنا وهيب ثم ذكر باسناده مثله .

---

(٦) ابن عباس : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين غير محمد ابن خزيمة وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الحج ، باب التمتع والاقران والافراد وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدى ٢/١٥١-١٥٢ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب جواز العمرة في أشهر الحج ٢/٩٠٩ .
* وأخرجه النسائي في كتاب الحج ، باب اباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى ٥/١٨٠ .
* وأخرجه البيهقي في كتاب الحج ، باب العمرة في أشهر الحج ٤/٣٤٥ .

(كلهم أخرجه من طرق عن وهيب بن خالد بهذا الاسناد مثله . بزيادة : فتعاظم ذلك عندهم فقالوا : يارسول الله ! أي الحل ؟ قال : الحل كله . وعندهم : انسلخ صفر . بدل : دخل صفر .

(١) في الأصل وكذا في (ط) : الشامي (بالسين) وهو تصحيف والصواب ما أثبته كما في التراجم .

(٧٦٩) رجاله :

(١) جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي . ثقة مأمون . سبقت ترجمته في الحديث (٤٤٠) .
(٢) ابراهيم بن الحجاج السامي : ثقة يهم قليلا . سبقت ترجمته في الحديث (٤٧١) .

وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله وقد سبق تخريجه هناك .

قال أبو جعفر (١) :

ففي هذا الحديث ان الذى كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمره الناس بترك الحج الذين كانوا احرموا به واحرامهم مكانه (٢) بالعمرة . كان لنقض (٣) ماكانت العرب عليه من تحريمهم العمرة فى شهور الحج .

وقد روى هذا الحديث من جهة غير هذه الجهة بزيادة على مافى هذا الحديث من الوقت الذى كانوا يحرمون العمرة فيه . وبان السبب الذى نقض به رسول الله [٢٢٠/أ] صلى الله عليه وسلم ماكانوا عليه من ذكر فى هذا الحديث .

(٧٧٠) حدثنا احمد قال : كما حدثنا ابراهيم بن أبى داود قال : حدثنا يوسف بن عدى الكوفى قال : حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن ابن جريج عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : والله ماأعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة فى ذى الحجة الا ليقطع بذلك أمر الجاهلية فان هذا الحى من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون : اذا عفا الوبر وبرا الدبر (٤) ودخل صفر فقد حلت العمرة لمن اعتمر . فكانوا يحرمون (العمرة) (٥) حتى تنسلخ ذو

---

(١) ليست فى الأصل زيدت من (ط) .
(٢) فى (ط) : مكانهم .
(٣) فى (ط) : لبعض .
(٤) فى (ط) : الأثر .
(٥) العمرة . ليست فى الأصل وفى (ط) زدتها من نص الحديث عند أبى داود والبيهقى .

(٧٧٠) رجاله :

(١) ابراهيم بن أبى داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .

الحجة والمحرم . فما أعمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ليقطع ذلك من فعلهم .

---

(٢) يونس بن عدى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٣) يحيى بن زكريا بن أبى زائدة . ثقة متقن . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦٦) .
(٤) ابن جريج : هو عبد الملك . ثقة فاضل فقيه . يدلس ويرسل به . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٥) محمد بن اسحاق : امام المغازى . صدوق يدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٦) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث (٧٦٨) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير محمد بن اسحاق فهو صدوق يدلس وقد عنعن ولكن قد تابعه ابن جريج فى الحديث الذى بعده .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود فى كتاب المناسك ، باب العمرة ٥٠٢/٢ من طريق هناد بن السرى عن ابن أبى زائدة بهذا الاسناد مثله وسكت عنه .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الحج باب العمرة فى أشهر الحج ٣٤٤/٤-٣٤٥ من طريق أبى داود بهذا الاسناد مثله .

غريبه :

قوله : اذا عفا الوبر : معناه كثر نباته يقال : عفا القوم اذا كثر عددهم ومنه قوله تعالى : {حتى عفوا ...} الأعراف : ٩٥
معالم السنن للخطابى ٥٠٢/٢ ، غريب الحديث لابن قتيبة ٤٨/٢ .
قوله : وبرأ الدبر : الدبر (بالتحريك) الجرح الذى يكون فى ظهر البعير . يقال : دبر يدبر دبرا . وقيل : هو أن يقرح خف البعير . النهاية ٩٧/٢ .
ودخل صفر : أى دخل المحرم ، حيث كانوا يجعلون المحرم صفرا ، ويجعلون صفرا هو الشهر الحرام ، وهو النسىء الذى ذكره فى القرآن الكريم :{إنما النسيء زيادة فى الكفر يضلوا به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما} سورة التوبة : ٣٧
والنسيء : هو تأخير المحرم الى صفر .
بتصرف من النهاية فى غريب الحديث ٣٥/٣ .

(٧٧١) حدثنـا أحمد قال : كما حدثنا جعفر بن محمد الفريابى قـال : حدثنـا الحسن بن سهل الخياط وكان يلقب خربوش (١) قال : حدثنا يحيى بن ابى زائدة قال : حدثنا ابن جريج وابـن اسحاق عـن عبد الله بن طاووس عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما ثم ذكر مثله .

غير انه قال فى آخره : (الا لنقض ذلك من قولهم) .

قال أبو جعفر (٢) :

فـاختلف يوسف بـن عدى والحسن بن سهل فى اسناد هذا الحديث :

فقال يوسف فيه عن ابن جريج عن محمد بن اسحاق [٢٢٠/ب] وقال الحسن فيه عن ابن جريج وابن اسحاق .

وفـى هذا الحديث انهم كانوا يحرمون العمرة فى المحرم وليس مـن شهور الحج كما كانوا يحرمون فيما قبله من شـهور الحج . وذلك عندنا - والله اعلم - وهم من محمد ابـن اسحاق ، لأن المستفيض عند الناس من تحريم العرب العمـرة انمـا كان فى شهور الحج لافيما سواها ، وكذلك هو منصوص فى حديث وهيب الذى قد رويناه فيه أيضا انهم كانوا يسمون المحرم صفرا .

---

(١) فى (ط) : حرقوس .
(٢) ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .

(٧٧١) رجاله :

(١) جعفر بن محمد الفريابى : ثقة مأمون . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤٠) .
(٢) الحسن بن سهل الخياط : لم اعثر له على ترجمة .
وبـاقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديثين السابقين (٧٦٨،٧٧٠) .

ففى ذلك ماقد دل على أنهم انما كانوا يريدون بقولهم ودخل صفر . أى دخل المحرم الذى كانوا يسمونه صفرا ، لايريدون بذلك صفر الذى يعقب المحرم .

وقد روى عن عبد الرزاق هذا الحديث عن معمر وابن جريج

(٧٧٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا جعفر الفريابى قال : حدثنا العباس بن عبد العظيم العنبرى قال : حدثنا عبدالرزاق قال : حدثنا معمر وابن جريج عن ابن طاووس عن أبيه ولم يذكر ابن عباس فيه قال : قدموا بالحج خالصا لايخالطه شىء - يعنى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانوا يرون العمرة فى اشهر الحج أفجر الفجور ، وكان يعجبهم من أمر الاسلام ماكان فى الجاهلية ، وكانوا يقولون : اذا برأ الدبر وعفا الوبر وانسلخ [٢٢١/أ] صفر حلت العمرة لمن اعتمر .

اسناده : فيه الحسن بن سهل لم أعثر له على ترجمة وبقية رجاله ثقات غير ابن اسحاق فهو صدوق

تخريجه :

لم أقف على تخريجه بهذا الاسناد ، وقد سبق نحوه فى الحديث الذى قبله .

(٧٧٢) رجاله :

(١) جعفر بن محمد الفريابى : ثقة مأمون . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤٠) .

(٢) العباس بن عبد العظيم العنبرى : أبو الفضل البصرى الحافظ ، المتوفى سنة ٢٤٦هـ .
قال أبو حاتم : صدوق . وقال النسائى : ثقة مأمون وقال محمد بن المثنى السمسار : كان من سادات المسلمين . قال ابن حجر : ثقة حافظ . أخرج له الجماعة عدا البخارى فقد أخرج له تعليقا . له ترجمة فى :
التهذيب ١٢١/٥ ، التقريب ٣٩٧/١ ، الجرح ٢١٦/٦ ،

قال أبو جعفر :

فكان في هذا الحديث أنهم كانوا يقصدون بتحريم العمرة الى شهور الحج خاصة . وفي ذلك موافقة معمر وابن جريج لما رواه وهيب في ذلك ومخالفتهما لابن اسحاق فيمارواه فيه ، غير أن فيه (وانسلخ صفر) وذلك عندنا ـ والله أعلم ـ وهم وانما هو : (ودخل صفر) يريدون بذلك دخول المحرم الذي كانوا يسمونه صفرا والله أعلم .

وفي حديث محمد بن اسحاق أن الذي قصد به رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نقض ماكانوا عليه في الجاهلية مما ذكرناه هو اعماره عائشة رضي الله عنها وفي ذي الحجة ، وهذا عندنا محال ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس قبل ذلك أن يفسخوا احرامهم بالحج وأن يحرموا مكانه بعمرة وفيهم عائشة .

المعجم المشتمل ص ١٤٩ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٣٦١/١ ، الكاشف ٦٦/٢ .

(٣) عبد الرزاق : الثقة الحافظ المصنف المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٣) .

(٤) معمر : هو ابن راشد . ثقة ثبت فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٣) .

وباقي رجال الاسناد : ثقات سبقت الاشارة اليهم في الحديثين السابقين (٧٦٨، ٧٧٠) .

اسناده : صحيح الى طاووس بن كيسان . وهو مرسل من حديثه . وقد سبق موصولا عن ابن عباس في الأحاديث السابقة .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه بهذا الاسناد . ولم اقف عليه في مصنف عبد الرزاق فلعله في تفسيره .

(٧٧٣) حدثنا احمد قال : كما حدثنا فهد قال : حدثنا ابو نعيم قال : حدثنا عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولانذكر الا الحج ، فلما جئنا سرفا طمثت ، فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا أبكى فقال : مايبكيك ؟ فقلت : لوددت انى لم [٢٢١/ب] أحج العام ، أو أخرج العام . قال : لعلك نفست ؟ قلت : نعم . قال ان هذا أمر كتبه(١) الله على بنات آدم صلى الله عليه وسلم . فافعلى مايفعل الحاج غير أن لاتطوفى بالبيت . قالت : فلما جئنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : اجعلوها عمرة ، فحل الناس الا من معه هدى فكان الهدى معه ومع أبى بكر وعمر رضى الله عنهما وذى اليسارة . ثم أهلوا بالحج فلما كان يوم النحر طهرت . فأرسلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأفضت فأتى بلحم بقر ، فقلت : ماهذا ؟ فقالوا : أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه البقر . حتى اذا كانت ليلة الحصبة قلت : يارسول الله يرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع بحجة فأمر عبد الرحمن بن أبى بكر فأردفنى خلفه فانى لأذكر أنى كنت انعس فضرب وجهى مؤخرة الرحل . حتى جئنا التنعيم فأهللت بعمرة حذاء عمرة الناس التى اعتمروها .

---

(١) فى الأصل : كتب . وأثبت مافى (ط) .

....

(٧٧٣) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .
(٢) ابونعيم : هو الفضل بن دكين ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠) .
(٣) عبد العزيز بن عبدالله بن أبي سلمة : ثقة فقيه مصنف سبقت ترجمته في الحديث (٢٤٩) .
(٤) عبد الرحمن بن القاسم : ثقة جليل . سبقت ترجمته في الحديث (٨٧) .
(٥) (أبوه) هو القاسم بن محمد . ثقة أحد الفقهاء بالمدينة . سبقت ترجمته في الحديث (٨٧) .
(٦) عائشة : هي أم المؤمنين سبقت ترجمتهما في الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب العمرة ، باب المعتمر اذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من طواف الوداع ٢٠١/٢ . من طريق القاسم عن عائشة . نحوه .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب بيان وجوه الاحرام وانه يجوز افراد الحج والقران وجواز ادخال الحج على العمرة ٨٧٣/٢-٨٧٤ من طريق عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه أبو داود في كتاب المناسك ، باب في افراد الحج ٣٨٢/٢-٣٨٣ من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة . نحوه . باختصار بعض الجمل .
* وأخرجه الطيالسي في مسنده باب جواز العمرة في أشهر الحج ٢٠٤/١ من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة . نحوه .
وجاء عند مسلم : (جزاء بعمرة الناس) .

غريبه :

قوله : سرف (بفتح السين وكسر الراء) موضع من مكة على عشرة أميال . وقيل اقل أو اكثر . النهاية ٣٦٢/٢ .
قوله : ليلة الحصبة (بفتح الحاء وسكون الصاد) هي الليلة التي نزلوا فيها في المحصب ، وهو المكان الذي نزلوه بعد النفر من منى خارج مكة . فتح الباري ٤١٧/١ والمحصب (بالضم ثم الفتح) من الحصب أو الحصباء وهي

قال أبو جعفر :

ففي هذا الحديث عن عائشة أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منهم ولايذكرون الا الحج وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر الناس أن يجعلوها عمرة الا من كان معه الهدي ، وأنها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الحصبة : أيرجع الناس [١٢٢/أ] بحجة وعمرة وأرجع بحجة ؟ وهذامما يجب أن يوقف عليه وأن يكشف معناه ، لأن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كانوا فسخوا الحج الذي كانوا أحرموا به وأحرموا مكانه بعمرة . فكشفنا ذلك فوجدناه محتملا أن تكون عائشة أحرمت بالحج كما أحرم الناس به ثم عاد احرامها الى العمرة التي عاد احرام الناس الى مثلها ثم أدركها الحيض فامرها رسول الله صلى الله عليه وسلم برفضها والاحرام بالحج مكانها فاتسع لها بذلك رضوان الله عليها أن قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الحصبة :أيرجع الناس بحجة وعمرة وأرجع بحجة ؟ وقد بين ذلك غير واحد عنها .

منهم الأسود بن يزيد :

صغار الحصى وكباره . سمي بذلك للحصباء التي في أرضه (قلت : ويعرف الآن بالأبطح على يمين الذاهب الى منى قبل المعابدة) .
ويطلق المحصب أيضا : على موضع رمي الجمار بمنى .
وهذا من رمي الحصباء .
انظر معجم البلدان ٦٢/٥ .

(٧٧٤) حدثنا احمد قال : كما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادى قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضى الله عنها قالت : خرجنا ولانرى الا انه الحج ، فلما قدم مكة طاف ولم يحل وكان معه الهدى فطاف من معه من نسائه واصحابه فحل منهم من لم يكن معه الهدى . قال : وحاضت هى قالت : فقضينا مناسكنا من حجنا فلما كانت ليلة الحصبة ليلة النفر . قلت : يارسول الله ايرجع اصحابك بحج وعمرة وارجع [١٢٢/ب] انا بحج ؟ قال : اما كنت طفت بالبيت ليال قدمنا ؟ قالت : قلت : لا . قال : انطلقى مع اخيك إلى التنعيم فأهلى بعمرة ثم موعدك مكان كذا وكذا .

قال ابو جعفر :

---

(٧٧٤) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : ثقة فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٢) اسد بن موسى : صدوق يغرب . وفيه نصب . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٣) ابو عوانة : هو الوضاح بن عبد الله . ثقة ثبت .سبقت ترجمته فى الحديث (١٦) .
(٤) منصور : هو ابن المعتمر .ثقة ثبت أحد الحفاظ الأعلام . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٥) ابراهيم : هو النخعى . فقيه ثقة . يرسل كثيرا . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦) .
(٦) الأسود : هو ابن يزيد النخعى . مخضرم ثقة مكثر فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٦) .
(٧) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أسد بن موسى فهو صدوق يغرب . ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات فى الأحاديث التى بعده .

ففي هذا الحديث ماقد دل على أنها قد كانت خرجت من عمرتها التي صارت مكان حجتها بتركها الطواف لها حتى تشاغلت بماتشاغلت به من أمر حجتها وقد وري عروة بن الزبير هذا الحديث عن عائشة فبين فيه معنى غير هذا المعنى . كان هو السبب لخروجها من العمرة .

(٧٧٥) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا أبو بكرة بكار بن قتيبة ومحمد بن خزيمة قالا : حدثنا عثمان بن الهيثم بن الجهم قال : أخبرني ابن جريج قال : حدثني هشام بن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم أن نهل بالحج ومن شاء فليهل بالعمرة . قالت : فكنت ممن أهل بعمرة . فحضت فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فأمرني أن

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الحج . الباب السابق ١٥١/٢ من طريق جرير عن منصور بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحج . الباب السابق ٨٧٧/٢ من طريق جرير عن منصور بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه أبو داود في كتاب المناسك باب في افراد الحج ٣٨٣/٢ .
* وأخرجه النسائي في كتاب الحج ، باب اباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى ١٧٧/٥ من طريق جرير عن منصور بهذا الاسناد مختصرا .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ١٩١/٦ من طريق منصور عن ابراهيم به مختصرا كذلك .

غريبه :

قوله : التنعيم (بالفتح ثم السكون) : موضع بمكة في الحل وهو بين مكة وسرف على فرسخين من مكة وقيل : على أربعة ، وسمي بذلك لأن جبلا عن يمينه يقال له : نعيم وآخر عن شماله يقال له : ناعم ، والوادي نعمان ، وبالتنعيم مسجد عائشة رضي الله عنها على طريق المدينة منه يحرم المكيون بالعمرة . اهـ معجم البدان ٤٩/٢ .

أنقض رأسي وأمتشط وأدع عمرتي .

وقد وافق عروة فيما رواه من ذلك عن عائشة رضي الله عنها : ابن أبي مليكة وعكرمة مولى ابن عباس فرويا عنها مثل ذلك :

---

(٧٧٥) رجاله :

(١) ابو بكرة بكار بن قتيبة : هو قاضي مصر ومحدثها في زمانه . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .
(٢) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٢) .

(٣) عثمان بن الهيثم بن الجهم : هو أبوعمرو البصري المؤذن ، المتوفى سنة ٢٢٠هـ
قال أبو حاتم : كان صدوقا غير انه بآخره كان يتلقن مايلقن . وقال الساجي : صدوق . وقال الدارقطني : صدوق كثير الخطأ . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة . تغير فصار يتلقن . أخرج له البخاري والنسائي في عمل اليوم والليلة . له ترجمة في :
التهذيب ١٥٧/٧ ، التقريب ١٣/٢ ، الجرح ١٧٢/٦ ، ت/الكبير ٢٥٦/٦ ، المعجم المشتمل ص ١٨٦ ، الجمع ٣٥١/١ ، الميزان ٥٩/٣ ، معرفة الرواة ص ١٤٤ ، الكاشف ٢٥٧/٢ ، هدى الساري ص ٤٢٤ .

(٤) ابن جريج : هو عبد الملك . ثقة فقيه فاضل . كان يدلس ويرسل . سبقت ترجمته في الحديث (١٥) .
(٥) هشام بن عروة : ابن الزبير . ثقة فقيه ربما دلس . سبقت ترجمته في الحديث (٩٩) .
(٦) عروة : هو ابن الزبير . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .
(٧) عائشة : هي أم المؤمنين . سبقت ترجمتها في الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب العمرة ، باب العمرة ليلة الحصبة ٢٠٠/٢ .
* وأخرجه كذلك في باب الاعتمار بعد الحج في نفس الكتاب ٢٠١/٢ في الموضعين عن طريق هشام عن أبيه عن عائشة نحوه .

(٧٧٦) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا ابن أبى داود قال : حدثنا يوسف بن عدى قال : حدثنا ابن أبى زائدة عن [١/٢٢٣] نافع بن عمر الجمحى عن ابن أبى مليكة عن عائشة رضى الله عنها ثم ذكر مثله .

---

* وأخرجه مسلم فى كتاب الحج باب بيان وجوه الاحرام ٨٧٢/٢ من طريق هشام عن أبيه عن عائشة نحوه بنفس زيادة البخارى .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الحج باب المهلة بالعمرة للمرأة تحيض وتخاف فوت الحج ١٦٥/٥-١٦٦ من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة نحوه .
* وأخرجه أبوبكر السجستانى فى مسند عائشة ص ٧٣ من طريق هشام عن أبيه عن عائشة نحوه .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الحج ، باب العمرة قبل الحج والحج قبل العمرة ٣٥٥/٤ من طريق هشام عن أبيه عن عائشة بنحوه .

وكلهم أخرجه مطولا بزيادة : (وأهل بالحج ففعلت فلما كان ليلة الحصبة أرسل معى عبد الرحمن الى التنعيم فأهللت بعمرة مكان عمرتى) .

(٧٧٦) رجاله :

(١) ابن أبى داود : هو ابراهيم . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٢) يوسف بن عدى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٣) ابن أبى زائدة : هو يحيى . ثقة متقن . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦٦) .
(٤) نافع بن عمر الجمحى : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٢٦) .
(٥) ابن أبى مليكة : هو عبد الله . ثقة فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٥) .
(٦) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح رجاله ثقات .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله . لم أقف على تخريجه بهذا الاسناد .

(٧٧٧) حدثنا احمد قال : كما قد حدثنا ابن ابى داود قال : حدثنا يوسف بن عدى قال : حدثنا ابن ابى زائدة عن اسرائيل عن زيد بن الحسن عن عكرمة عن عائشة ثم ذكر مثله .

فكان فى هذه الاحاديث انها انما خرجت من عمرتها باذن النبى صلى الله عليه وسلم بنقض راسها وامتشاطها وتركها اياها . وهذه الأحاديث اولى من حديث القاسم ، لأنه قد بين فيها مالم يبين فى حديث القاسم وفى ذلك ماقد دل على أن نقض النبى صلى الله عليه وسلم لما كان عليه المشركون مما ذكرنا انما كان بفسخهم الحج واحرامهم بالعمرة ، لابعمرة عائشة التى أحرمت بها ليلة الحصبة ، لأن تلك العمرة انما كانت قضاء من عمرة كانت فيها كسائر الناس كانوا فى عمرهم التى كانوا فيها ، وخرجوا من الحج اليها ، وخرجت عائشة رضى الله عنها من تلك العمرة التى هى كعمرهم بالحيض الذى طرأ عليها قبل طوافها لعمرتها ، فلم يصلح لها مع ذلك المعنى فيها بعد احرامها بالحجة التى احرمت بها كما أحرم سائر الناس بمثلها ، لأنها تكون لو فعلت ذلك واقفة بعرفة لحجتها ومحلة بعد ذلك من حجتها ومعها عمرة [١٢٣/ب] لم تكن طافت لها .

وقد دل على ماذكرنا من ذلك ماخاطب به سراقة بن مالك ابن جعشم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تلك العمرة التى احرم الناس بها بامر رسول الله صلى الله عليه وسلم اياهم مكان الحج الذى كانوا احرموا به

وفسخوه اليها :

(٧٧٨) حدثنا احمد قال : كما حدثنا الربيع بن سليمان المرادى قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا حاتم ابن اسماعيل (١) قال : حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر فى حديثه فى الحج قال : فأهل - يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم - بالتوحيد وأهل الناس بهذا الذى يهلون به . ولم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا . قال جابر : لسنا نرى الا الحج لسنا نعرف العمرة حتى اذا كنا آخر طواف على المروة قال : إنى

---

(٧٧٧) رجاله :

(١)،(٢)،(٣) ابن ابى داود ويوسف بن عدى وابن أبى زائدة : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

(٤) اسرائيل : هو ابن يونس . ثقة تكلم فيه بلاحجة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٦) .

(٥) زيد بن الحسن : هو ابن على بن أبى طالب الهاشمى المدنى ، المتوفى سنة ١٢٠هـ .
ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان من سادات بنى هاشم وكان يتولى صدقات رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة . قال ابن حجر : ثقة جليل . له ترجمة فى : التهذيب ٤٠٦/٣ ، التقريب ٢٧٤/١ ، الجرح ٥٦٠/٣ ، المشاهير ص ٦٣ .

(٦) عكرمة : هو مولى ابن عباس . ثقة ثبت عالم بالتفسير . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

(٧) عائشة : هى أم المؤمنين . سبقت ترجمتها فى الحديث (٢٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله . وقد سبق تخريجه هناك .

(١) ابن اسماعيل . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .

لو استقبلت من أمري ما استدبرت ماسقت الهدى وجعلتها عمرة ، فمن كان ليس معه هدى فليحلل وليجعلها عمرة فحل الناس وقصروا الا النبي صلى الله عليه وسلم ومن كان معه الهدى . فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال : يارسول الله عمرتنا هذه لعامنا هذا أم للأبد ؟ قال : فشبك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه في الأخرى (١) فقال : دخلت العمرة هكذا في الحج .

---

(١) في الأصل : الأخيرة . وأثبت مافي (ط) .

(٧٧٨) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادي : فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٢) أسد بن موسى : صدوق يغرب . وفيه نصب . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٣) حاتم بن اسماعيل : صدوق يتهم ، صحيح الكتاب . سبقت ترجمته في الديث (١) .
(٤) جعفر بن محمد :هو الصادق . صدوق فقيه امام . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٥) (أبوه) هو محمد بن علي . الباقر . ثقة فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٦) جابر : هو ابن عبد الله . الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .

(٧) سراقة بن مالك بن جعشم : ابن مالك بن عمرو بن تيم ... المدلجي الكناني .
صحابي جليل . هو الذي خرج إثر الرسول صلى الله عليه وسلم مع أبي بكر الصديق لما هاجرا ، ورأى من الآيات ما رأى . فرجع بعد ما أخذ كتابا من الرسول صلى الله عليه وسلم آية له ، وكتم أمر الرسول وقال في ذلك شعرا جيدا لأبي جهل مبينا فيه صدق الرسول ودعوته ، وأسلم عام الفتح ووعده الرسول صلى الله عليه وسلم بسواري كسرى . وقد ألبسهما اياه عمر بن الخطاب لما فتح فارس . مات رضي الله عنه في خلافة عثمان وقيل بعده سنة ٢٤هـ . له ترجمة في :
ط/خليفة ص ٣٤ ، جمهرة ابن حزم ص ١٨٧ ، الاستيعاب ٥٨١/٢ ، أسد الغابة ٣٣١/٢ ، الاصابة ٦٩/٣ .

اسناده : حسن . وحاتم بن اسماعيل صدوق يهم ولكنه صحيح الكتاب ومن رجال مسلم وعنه أخرج هذا الحديث في صحيحه . وله متابعة في الحديث الذي بعده . اذن صح ضبطه لهذا الحديث .

(٧٧٩) حدثنا احمد قال : وكما حدثنا محمد بن حميد بن هشام الرعيني قال : حدثنا على بن معبد قال : حدثنا موسى ابن اعين [١٢٤/أ] عن خصيف عن عطاء عن جابر قال : قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فى حجة الوداع . سأل الناس بماذا أحرمتم ؟ فقال الناس : اهللنا بالحج وقال آخرون : قدمنا متمتعين . وقال آخرون : اهللنا باهلالك يارسول الله . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان قدم ولم يسق هديا فليحلل ، فانى لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لم اسق الهدى حتى اكون حلالا . فقال سراقة بن مالك بن جعشم يارسول الله عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد ؟ (فقال : لا بل الأبد الأبد) (١) .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب الحج ، باب حجة النبى صلى الله عليه وسلم ٨٨٦/٢ .
* وأخرجه أبوداود فى كتاب المناسك ، باب صفة حجة النبى صلى الله عليه وسلم ٤٥٥/٢ .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب المناسك باب حجة النبى صلى الله عليه وسلم ١٠٢٢/٢ .
* وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى كتاب الحج ، كذا ذكره الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٢٧١/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٢٠/٣ من طريق جعفر عن أبيه بهذا الاسناد مطولا .
* وأخرجه ابن الجارود فى المنتقى ص ١٦٥ .
* وأخرجه الدارمى فى كتاب المناسك ، باب فى سنة الحج ٣٧٥/١ .

(كلهم أخرجه من طريق حاتم بن اسماعيل عن جعفر بهذا الاسناد مطولا بحجة النبى صلى الله عليه وسلم كلها) .

(١) بين القوسين ليس فى (ط) .

قال أبو جعفر (١) :

وهذا الحرف الذى فى هذا الحديث من قول جابر . وقال آخرون : قدمنا متمتعين يبعد فى القلوب ، لأن المتمتعين انما يبتدئون احرامهم بالعمرة ثم يعقبونها بالحج وهم لم يكونوا يعرفون (٢) العمرة فى أشهر الحج حينئذ . فكيف يتمتعون التمتع الذى لايكون الا بعمرة .

وهذا عندنا وهم من خميف .

فأما غيره من أصحاب عطاء فرواه عن عطاء عن جابر بخلاف ذلك .

منهم قيس بن سعد :

---

(١) ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .
(٢) فى الأصل : يعرفوا (بحذف النون) والصواب اثباتها كما فى (ط) .

(٧٧٩) رجاله :

(١) محمد بن حميد بن هشام الرعينى : أحد شيوخ الطحاوى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٧١٤) .
(٢) على بن معبد : هو ابن معبد بن شداد . ثقة فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٢) .
(٣) موسى بن أعين : هو الجزرى . ثقة عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨٠) .

(٤) خصيف (بالخاء والصاد المهملة مصغرا) هو ابن عبد الرحمن الجزرى أبو عون ، المتوفى سنة ١٣٧هـ .
قال أحمد : ليس بحجة ولاقوى فى الحديث . وقال مرة : ليس بذاك . وقال ابن معين : ليس به بأس . وقال مرة : ثقة . وقال أبو حاتم : صالح يخلط وتكلم فى سوء حفظه وقال النسائى : صالح . وقال ابن عدى وابن سعد والعجلى : ثقة . وقال ابن حبان : كان شيخا صالحا فقيها عابدا ... يتفرد عن المشاهير بما لايتابع عليه وهو صدوق فى روايته . الا أن الانصاف فيه قبول ماوافق الثقات فى الروايات وترك مالم يتابع عليه . اهـ قال ابن حجر : صدوق سىء الحفظ خلط بآخره ، ورمى بالارجاء أخرج له أصحاب السنن الأربعة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٤٣/٣ ، التقريب ٢٢٤/١ ، ط/ابن سعد ١٨٠/٧ ، ت/الكبير ٢٢٨/٣ ، الجرح ٤٠٣/٣ ، المجروحين ٢٨٧/١ ،

(٧٨٠) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا حجاج بن منهال قال : حدثنا حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رضى الله عنه قال : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأربع خلون من ذى الحجة فلما طافوا بالبيت وبين الصفا والمروة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [١٢٤/ب] : اجعلوها عمرة . فلما كان يوم التروية لبوا فلما كان يوم النحر قدموا فطافوا بالبيت ولم يطوفوا بين الصفا والمروة .

الثقات للعجلى ص ١٤٥ ، الثقات لابن شاهين ص ٧٩ ، الميزان ٦٥٣/١ ، الكاشف ٢٨٠/١ .

(٥) عطاء : هو ابن أبى رباح المكى . ثقة فقيه فاضل . لكنه كثير الارسال . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .

(٦) جابر : هو ابن عبد الله الأنصارى الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

اسناده : ضعيف . فيه خصيف بن عبد الرحمن وبقية رجاله ثقات . لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى الحديث السابق .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود فى كتاب الحج ، باب فى الافراد بالحج ٣٨٥/٢-٣٨٦ من طريق الأوزاعى عن عطاء عن جابر نحوه .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٠٣/٢ من طريق ابن جريج عن عطاء عن جابر مطولا .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الحج ، باب اباحة فسخ الحج ... الخ ١٧٨/٥ من طريق ابن جريج عن عطاء عن جابر . مطولا .

(٧٨٠) رجاله :

(١) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٢) .

(٢) حجاج بن المنهال : ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٣) .

(٣) حماد بن سلمة : ثقة عابد . تغير حفظه بآخره . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .

قال ابو جعفر [(١)] :

فكيف يجوز أن يأمرهم جميعا أن يحلوا الى العمرة وبعضهم في عمرة ، وكذلك روى غير جابر هذا الحديث أنهم قدموا مكة ملبين بالحج خاصة .

منهم ابن عمر :

(٧٨١) حدثنا احمد قال : حدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا حجاج قال : حدثنا حماد قال : حدثنا حميد عن [(٢)] بكر بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله عنهما : أن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قدموا مكة ملبين بالحج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من شاء أن يجعلها عمرة الا من كان معه الهدى .

---

(٤) قيس بن سعد : هو المكي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٧٠٧) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود في كتاب الحج ، باب في افراد الحج ٣٨٦/٢ .
* وأخرجه النسائي في السنن الكبرى في كتاب الحج ، كذا ذكره الحافظ المزي في تحفة الأشراف ٢٤١/٢ .
(كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن عطاء عن جابر رضي الله عنه مثله) .

(١) ليست في الأصل . زيدت من (ط) .
(٢) في الأصل : بن . وهو خطأ في الاسناد والصواب : عن كما في (ط) .

(٧٨١) رجاله :

(١)،(٢)،(٣) محمد بن خزيمة وحجاج وحماد بن سلمة : ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

ومنهم أبو سعيد الخدرى :

(٧٨٢) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا حجاج بن منهال قال : حدثنا يزيد بن زريع قال : حدثنا داود عن أبى نضرة(١) عن أبى سعيد قال : خرجنا من المدينة نصرخ بالحج صراخا ، فلما قدمنا طفنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلوها عمرة إلّا من كان معه الهدى .

---

(٤) حميد : هو الطويل . ثقة مدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٤) .

(٥) بكر بن عبد الله : هو المزنى أبو عبد الله البصرى ، المتوفى سنة ١٠٦هـ .
أحد مشاهير التابعين وفضلائهم ، أدرك جمعا كثيرا من الصحابة وروى عنهم . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة ثبت جليل . له ترجمة فى التهذيب ٤٨٤/١ ، التقريب ١٠٦/١ ، ط/ابن سعد ٢٠٩/٧ ، ت/الكبير ٩٠/٢ ، ت/ابن معين ٦٢/٢ ، المشاهير ص ٩٠ ، الثقات للعجلى ص ٨٤ .

(٦) ابن عمر : هو عبد الله الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٤) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . غير شيخ الطحاوى وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٨/٢ من طريق حماد بن سلمة عن حميد بهذا الاسناد مطولا .
* وأورده الحافظ الهيثمى فى "مجمع الزوائد" وقال : رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح . وقال أيضا : هو فى الصحيح باختصار .

(١) فى الأصل : (أبو نصرة) بدون اعجام .

(٧٨٢) رجاله :

(١)،(٢) محمد بن خزيمة وحجاج بن منهال : ثقات . سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق (٧٨٠) .
(٣) يزيد بن زريع : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٤) .

ومنهم أسماء ابنة ابى بكر :

(٧٨٣) حدثنا احمد قال : حدثنا نصر بن مرزوق قال : حدثنا الخصيب بن ناصح قال : حدثنا وهيب عن منصور بن عبد الرحمن عن أمه عن أسماء ابنة أبى بكر رضى الله عنهما قالت : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه

---

(٤) داود : هو ابن ابى هند . ثقة متقن . كان يتهم بآخره سبقت ترجمته فى الحديث (٣٢٨) .

(٥) أبو نضرة : هو المنذر بن مالك بن قطعة العبدى ، البصرى ، المتوفى سنة ١٠٨هـ .
قال أحمد وابن معين وأبو زرعة والنسائى وغيرهم : ثقة وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان من فصحاء الناس فلج آخر عمره وكان ممن يخطىء . وأورده العقيلى فى الضعفاء . ولم يذكر فيه جرحا . قال ابن حجر : ثقة أخرج له الجماعة عدا البخارى فقد أخرج له تعليقا .
له ترجمة فى :
التهذيب ٣٠٢/١٠ ، التقريب ٢٧٥/٢ ، ط/ابن سعد ٢٠٨/٧ ، ت/الكبير ٣٥٥/٧ ، الجرح ٢٤١/٨ ، المشاهير ص ٩٦ ، الثقات لابن شاهين ص ٢٣٥ ، الضعفاء للعقيلى ١٩٩/٤ ، الميزان ١٨١/٤ ، الكاشف ١٧٥/٣ .

(٦) أبو سعيد : هو الخدرى . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب الحج باب التقصير فى العمرة ٩١٤/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣ .
(كلاهما من طرق عن داود عن أبى نضرة بهذا الاسناد مثله بزيادة : "فلما كان يوم التروية ورحنا الى منى أهللنا بالحج") .

(٧٨٣) رجاله :

(١) نصر بن مرزوق : أحد شيوخ الطحاوى . صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١) .
(٢) الخصيب بن ناصح : صدوق يخطىء . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٠) .

مهلين بالحج وكان مع الزبير الهدى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : من لم يكن معه الهدى فليحلل .

---

(٣) وهيب : هو ابن خالد . ثقة ثبت . لكنه تغير قليلا بآخرة . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٠) .

(٤) منصور بن عبد الرحمن : هو ابن طلحة بن الحارث العبدرى الحجبى المكى ، المتوفى سنة ١٣٧هـ .
سئل الامام أحمد عنه فأحسن الثناء عليه . وقال أبو حاتم : صالح الحديث . وقال النسائى : ثقة . وقال ابن سعد : كان ثقة قليل الحديث . وقال ابن عيينة : كان يبكى فى وقت كل صلاة . وذكره ابن حبان فى الثقات .قال ابن حجر : ثقة . أخطأ ابن حزم فى تضعيفه . أخرج له الجماعة عدا الترمذى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣١٠/١٠ ، التقريب ٢٧٦/٢ ، ط/ابن سعد ٤٨٧/٥ ، الجرح ١٧٤/٨ ، المشاهير ص ١٤٧ ، العقد الثمين ٢٨٥/٧ ، الكاشف ١٧٦/٣ .

(٥) (أمه) : هى صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبى طلحة بن عبد الدار بن قصى أم منصور الحجبية القرشية .
صحابية جليلة لها رؤية ورواية . ووهى الدارقطنى رؤيتها . وتعقبه الحافظ فى الاصابة فقال : وأبعد من قال : لارؤية لها ! فقد ثبت حديثها فى صحيح البخارى "تعليقا فى الجنائز : قال أبان بن صالح عن الحسن بن مسلم عن صفية بنت شيبة قالت : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يخطب عام الفتح فقال : ياأيها الناس ان الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض ... الحديث" ووصله ابن ماجة من هذا الوجه . ومن هنا ثبت أنها صحابية لها رؤية ، كما قال ابن عبد البر وابن سعد .
لها ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٤٦٩/٨ ، نسب قريش ص ٢٥٣ ، الاستيعاب ١٨٧٣/٤ التبيين فى نسب القرشيين ص ٢٢٠ ، أسد الغابة ١٧٢/٧ العقد الثمين ٢٥٨/٨ ، الاصابة ١٢٨/٨ ، التهذيب ٤٣٠/١٢

(٦) أسماء بنت أبى بكر الصديق : هى الصحابية الجليلة . سبقت ترجمتها فى الحديث (١٢١) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير الخصيب بن ناصح فهو صدوق يخطىء ، ولكن تابعه روح بن عبادة عند مسلم وأحمد وأبو عاصم عند ابن ماجة . فثبت بهذا ضبطه لهذا الحديث وعدم خطئه فيه . والحديث مخرج فى الصحيح

قال ابو جعفر (١) :

وفيما ذكرنا من هذا دليل على ماوصفنا . غير انه قد روى عن أنس بن مالك ايضا فى ذلك مايدخل فى المعنى الذى انكرناه من حديث خصيف (٢) :

(٧٨٤) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا حبان بن هلال قال : حدثنا وهيب قال : حدثنا أيوب عن أبى قلابة عن أنس رضى الله عنه ان النبى صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بالمدينة اربعا وصلى العصر بذى الحليفة ركعتين ، وبات بها حتى اصبح . فلما صلى الصبح ركب راحلته ، فلما انبعثت به سبح وكبر حتى اذا استوت به على البيداء جمع بينهما . فلما قدمنا مكة امرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحلوا . فلما كان يوم التروية أهلوا بالحج .

تخريجه :

* اخرجه مسلم فى كتاب الحج باب مايلزممن طاف بالبيت وسعى ، من البقاء على الاحرام وترك التحلل ٩٠٧/٢ نحوه
* واخرجه ابن ماجة فى المناسك باب فسخ الحج ٩٩٣/٢ مطولا .
* واخرجه الامام احمد فى المسند ٣٥١/٦ مطولا .
* واخرجه النسائى فى كتاب الحج باب مايفعل من أهل العمرة واهدى ٢٤٦/٥ من طريق وهيب عن منصور بهذا الاسناد نحوه .
* واخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ١٣٠/٢٤ مطولا .
(كلهم اخرجه من طرق عن منصور بن عبد الرحمن عن امه عن أسماء بنت ابى بكر رضى الله عنها نحوه) .
وجاء عند مسلم بزيادة : (فلم يكن معي هدى فحللت ، وكان مع الزبير هدى فلم يحلل) .
واخرجه الباقون بهذه الزيادة وزادوا عليها : (فلبست ثيابى ، ثم جئت فجلست الى جنب الزبير فقال : قومى عنى ، فقلت : تخشى أن اثب عليك) .

(١) ليست فى الأصل زيدت من (ط) .
(٢) فى (ط) : خصيب .

قال ابو جعفر :

فذلك أيضا مما يبعد في القلوب ان يكونوا اجمعوا بين الحج والعمرة وهم كانوا لايعرفون العمرة في اشهر الحج ويعدونها من افجر الفجور .

وكيف يجوز ان يؤمروا بالاحلال من الاحرام الذى كانوا فيه . وفيه عمرة الى عمرة . وقد كان ابن عمر انكر هذا على انس بن مالك . واخبر ان احرامهم انما كان بالحج لاعمرة معه .

---

(٧٨٤) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء فلايرجع . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .
(٢) حبان بن هلال : هو ابو حبيب الباهلى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٦٢) .
(٣) وهيب : هو ابن خالد . ثقة ثبت ، لكنه تغير قليلا بآخره . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٠) .
(٤) أيوب : هو السختيانى . ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد . سبقت ترجمته في الحديث (٧١) .
(٥) ابو قلابة : هو الجرمى . ثقة فاضل كثير الارسال . سبقت ترجمته في الحديث (٧١) .
(٦) أنس : هو ابن مالك . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخارى في كتاب الحج ، باب التحميد والتسبيح والتكبير قبل الاهلال عند الركوب ١٤٧/٢ نحوه وكذلك في باب : نحر البدن قائمة ١٨٥/٢ نحوه .
* وأخرجه أبو داود في كتاب المناسك ، باب في الاقران ٣٩١/٢-٣٩٢ مثله .
* وأخرجه الامام احمد في المسند ٢٦٨/٣ .
* وأخرجه البيهقى في كتاب الحج باب من اختار القران ٩/٥ مثله .
* وأخرجه البغوى في شرح السنة ٧١/٧ نحوه .
(كلهم أخرجه من طرق عن وهيب عن ايوب عن ابى قلابة عن أنس رضى الله عنه بزيادة : ونحر رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع بدنات بيده قياما ، وضحى بالمدينة كبشين أملحين اقرنين) .

(٧٨٥) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا حسين بن نصر قال :
حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس [٢٢٥/ب] قال : حدثنا
زهير بن معاوية قال : حدثنا حميد قال : وحدثني بكر
ابن عبد الله (عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه لبى بعمرة وحجة قال : لبيك بعمرة
وحج)(١) فذكر (بكر)(٢) بن عبد الله المزني لابن عمر قول أنس
فقال : وما لأنس ؟ انما أهل رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالحج وأهللنا معه . فلما قدمنا مكة قال : من
لم يكن معه هدى فليحل . قال بكر : فرجعت الى أنس
فأخبرته بقول ابن عمر . فلم يزل يذكر ذلك حتى مات .

---

(١) بين القوسين ليس في (ط) .
(٢) بكر . ليست في الأصل زيدت من (ط) .

(٧٨٥) رجاله :

(١) حسين بن نصر : أحد شيوخ الطحاوي . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٩٤) .
(٢) أحمد بن عبد الله بن يونس : هو اليربوعي . ثقة حافظ سبقت ترجمته في الحديث (٢٤٧) .
(٣) زهير بن معاوية : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٧٩) .
(٤) حميد : هو الطويل . ثقة مدلس . سبقت ترجمته في الحديث (٧٤) .
(٥) بكر بن عبد الله : هو المزني . ثقة ثبت جليل . سبقت ترجمته في الحديث (٧٨١) .
(٦) أنس : هو ابن مالك . الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب الحج ، باب في الافراد والقران بالحج والعمرة ٩٠٥/٢ .
* وأخرجه النسائي في كتاب الحج باب في القران ١٥٠/٥ (كلاهما من طريق هشيم عن حميد عن بكر عن أنس نحوه) وفيه : (فقال أنس : ماتعدونا الا صبيانا . سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لبيك عمرة وحجا معا) بدل قوله : (فلم يزل يذكر ذلك حتى مات) .

(٧٨٦) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا حسين بن نصر قال : سمعت يزيد بن هارون قال :أنبأنا حميد فذكر مثله باسناده . وزاد : (فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من لم يكن معه هدى فليحل وكان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هدى فلم يحل) .

قال أبو جعفر :

وفيما روينا من هذه الآثار ماقد دل على أن الذى نقض به رسول الله صلى الله عليه وسلم ماكانوا عليه فى الجاهلية من تحريمهم العمرة فى شهور الحج انما كان بفسخه الحج وأمره [١٢٦/أ] أصحابه به واحرامهم بالعمرة . لابأمره عائشة بالاعتمار بعد الحج فى ذى الحجة (١) . (والله نسأله التوفيق) .

وقد ذكرنا فى هذا الباب حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس : من شاء أن يهل بالحج ومن شاء فليهل

---

(١) فى (ط) : ذى الحصبة .

(٧٨٦) رجاله :

(١) حسين بن نصر : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٤)
(٢) يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٩) .

وباقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت ترجمتهم فى الحديث السابق (٧٥٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله . لم أقف عليه بهذه الزيادة .

بالعمرة . فذلك عندنا - والله أعلم - على قول كان منه لهم بعد أن فسخوا الحج الذى كانوا احرموا به وقدموا مكة عليه . فقال لهم : من شاء فليهل بالعمرة حتى يكون بها متمتعا . ومن شاء أن يهل بالحج بلاعمرة معه ، لأنه قد قامت الحجة باحلالهم من الحج قبل ذلك . فعقل عنهم أن ذلك لم يكن الا لسبب أريد به اباحة العمرة لهم حينئذ ، لأنها كانت محرمة عليهم ، ولأنه لايصلح ادخال العمرة على الحج ويصلح ادخال الحج على العمرة . فأمرهم بالخروج من الحج بذلك ليتسع لهم الاحرام بالعمرة لمن شاء أن يحرم بها واستئناف حجه لمن شاء أن يحرم بها بلا عمرة معها ، فيرجع بحجة لابعمرة (١) معها .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) فى (ط) : وعمرة .

البـاب (١٠٢)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : لايجلد فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله عز وجل وفى وجوب الاقتصار على ذلك ، وفيما روى عنه مما يوجب خلاف ذلك وفى الأولى منهما ماهو ؟ [٢٢٦/ب]

(٧٨٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا عبد الله ابن يوسف قال : حدثنا الليث عن يزيد بن أبى حبيب قال حدثنى بكير بن الأشج . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وحدثنا الربيع المرادى قال : حدثنا شعيب بن الليث قال : حدثنا الليث عن يزيد عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبى بردة بن نيار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : لايجلد فوق عشر جلدات الا فى حد من حدود الله .

---

(٧٨٧) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .

(٢) عبد الله بن يوسف : ثقة متقن . من اثبت الناس فى الموطأ . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .

(٣) الليث : هو ابن سعد . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨) .

(٤) يزيد بن أبى حبيب : ثقة فقيه ، وكان يرسل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٦) .

(٥) بكير بن الأشج : هو ابن عبد الله . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥٢) .

(٦) الربيع المرادى هو ابن سليمان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

. . . .

(٧) شعيب بن الليث : ثقة نبيل فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (٢٨) .

(٨) سليمان بن يسار : ثقة فاضل . أحد الفقهاء السبعة . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٨) .

(٩) عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله : السلمي ابو عتيق المدني .
قال النسائي : ثقة . وذكره ابن حبان في ثقات التابعين . وكذا العجلي وقال : مدني تابعي ثقة . قال ابن حجر : ثقة . لم يصب ابن سعد في تضعيفه . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ١٥٣/٦ ، التقريب ٤٧٥/١ ، ط/ابن سعد ٢٧٥/٥ ، الثقات لابن حبان ٧٧/٥ ، الثقات للعجلي ص ٢٩٠ ، الكاشف ١٥٩/٢ .

(١٠) أبو بردة بن نيار : اسمه : هانئ بن نيار بن عبيد بن كلاب بن غنم البلوى .
صحابي جليل . شهد العقبة وبدرا وأحدا وسائر المشاهد وكانت معه راية بني حارثة في غزوة الفتح . مات رضي الله عنه في أول خلافة معاوية . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٣٥١/٣ ، الاستيعاب ١٦٠٨/٤ ، جمهرة ابن حزم ص ٤٤٣ ، أسد الغابة ٣٠/٦ ، الاصابة ١٧/٨ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الحدود والمحاربين ، باب كم التعزير والأدب ٣١/٨ .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ، باب التعزير ٦٢٩/٤ .
* وأخرجه الترمذي في كتاب الحدود ، باب ماجاء في التعزير ٦٣/٤ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٦٦/٣ .
* وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود ، باب التعزير في الذنوب ٩٧/٢ .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٩٦/٢٢ .
* وأخرجه البيهقي في كتاب الأشربة والحد فيها ، باب ماجاء في التعزير وانه لايبلغ به أربعين ٣٢٧/٨-٣٢٨ .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الحدود ٣٨١/٤ وقال : صحيح الاسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
قلت : بل أخرجاه . انظر الحديث اللاحق (٧٩٠) .
(وكلهم أخرجه من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب بهذا الاسناد مثله) .

قال أبو جعفر :

فلم يذكر الليث عن يزيد في هذا الحديث بين عبد الرحمن بن جابر وبين أبي بردة أحدا . وقد ذكر غيره بينهما أباه جابرا :

(٧٨٨) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا أحمد بن شعيب قال : أخبرني محمد بن وهب بن أبي كريمة قال : حدثنا محمد ابن سلمة عن أبي عبد الرحيم قال : حدثني زيد بن أبي أنيسة عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله عن سليمان بن يسار قال : بينا أنا عند سليمان اذ جاءه عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان ثم أقبل عليهم سليمان فقال : حدثني عبد الرحمن بن جابر أن أباه حدثه أنه سمع أبا بردة الأنصاري يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لايجلد فوق عشرة أسواط الا في حد من حدود الله عز وجل) .

وقد وافق زيدا على ماروى من ذلك زيادة على [٢٢٧/أ] مارواه الليث فيه أسامة بن زيد الليثي وعمرو بن الحارث الأنصاري فروياه عن بكير كذلك :

---

(٧٨٨) رجاله :

(١) أحمد بن شعيب : هو النسائي الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

(٢) محمد بن وهب بن أبي كريمة : صدوق . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

(٣) محمد بن سلمة :هو الحراني . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

(٤) أبو عبد الرحيم : هو خالد بن أبي يزيد . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

(٥) زيد بن أبي أنيسة : ثقة له أفراد . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠) .

وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

(٧٨٩) حدثنا احمد قال : كما حدثنا صالح بن حكيم البصرى (١) التمار ابو سعيد قال : حدثنا ابو يعلى محمد بن الصلت (٢) التوزى قال : حدثنا عبد العزيز بن ابى حازم عن اسامة ابن زيد عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن ابى بردة بن نيار أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : (لايحل لرجل أن يجلد فوق عشرة أسواط الا فى حد من حدود الله عز وجل) .

---

(٦) جابر : هو ابن عبد الله الأنصارى . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .

(٧) ابوبردة الأنصارى : صحابى جليل . روى عنه جابر بن عبد الله .
قال ابن عبد البر : قال أحمد بن زهير : لاأدرى هذا هو الظفرى أو غيره . وقال غيره هذا الحديث رواه جابر عن أبى بردة بن نيار . له ترجمة فى :
الاستيعاب ١٦١٠/٤ ، أسد الغابة ٢٨/٦ ، الاصابة ١٨/٧ .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير محمد بن وهب فهو صدوق ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات فى احاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه النسائى فى السنن الكبرى كتاب الرجم بهذا الاسناد واللفظ . كذا ذكره الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٦٦/٩ .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ١٩٦/٢٢ من طريق محمد بن سلمة بهذا الاسناد مثله .

(١) فى الأصل : النصرى (بالنون) وهو تصحيف . والصواب ما أثبته كما فى (ط) .
(٢) فى الأصل وكذا فى (ط) : ابو شعيب وهو خطأ والصواب ما اثبته كما فى التراجم .

(٧٨٩) رجاله :

(١) صالح بن حكيم البصرى التمار ابو سعيد : احد شيوخ البخارى .

(٧٩٠) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال : حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال : حدثني عمرو بن الحارث الأنصاري عن بكير بن عبد الله بن الأشج قال : كنت عند سليمان بن يسار اذ جاءه عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار ثم اقبل علينا سليمان بن

ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل . وقال : كتبت عنه مع أبي بسامراء ولم يذكر فيه شيئا . وذكر هذا الحافظ البغدادي في تاريخه . له ترجمة في :
الجرح والتعديل ٣٩٩/٤ ، تاريخ بغداد ٣١٧/٩ .

(٢) أبو يعلى محمد بن الصلت التوزي : البصري المتوفى سنة ٢٢٨هـ .
التوزي (بفتح التاء وتشديد الواو بعدها زاي) نسبة الى توز ويقال بالجيم . بلدة بفارس .
قال أبو حاتم : صدوق كان يملي علينا وربما وهم .
وقال الدارقطني : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات .
قال ابن حجر : صدوق يهم . أخرج له البخاري والنسائي
له ترجمة في :
التهذيب ٢٣٣/٩ ، التقريب ١٧٢/٢ ، الجرح ٢٨٩/٧ ، المعجم المشتمل ص ٢٤٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٤٦٠/٢ ، الكاشف ٥٤/٣ .

(٣) عبد العزيز بن أبي حازم : صدوق فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (٤٩٣) .

(٤) أسامة بن زيد : هو الليثي . صدوق يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣٦) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديثين السابقين (٧٨٧-٧٨٨) .

اسناده : ضعيف ، فيه أبو يعلى محمد بن الصلت وكذا أسامة بن زيد الليثي ، ففي حفظهما كلام ولكن لهما متابعات في أحاديث الباب تقوى حفظهما وضبطهما لهذا الحديث . وبهذا يرتقي الى الحسن لغيره وشيخ الطحاوي قد توبع كذلك .

تخريجه :

* أخرجه البيهقي في الكتاب والباب السابق ٣٢٧/٨ من طريق أسامة بن زيد بهذا الاسناد (ولم يذكر لفظ الحديث) .

يسار فقال : حدثني عبد الرحمن بن جابر أن أباه حدثه أنه سمع أبا بردة بن نيار يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (لايجلد فوق عشرة أسواط الا في حد من حدود الله عز وجل) .

فقال قائل :

هذا الحديث قد تركوه أهل العلم جميعا (١) ، لأنهم لم يختلفوا في التعزير أن للامام أن يتجاوز به عشرة أسواط ، وانما يختلفون فيما لايتجاوزه بعدها في ذلك :

[٢٢٧/ب]

---

(٧٩٠) رجاله :

(١) أحمد بن عبد الرحمن بن وهب : صدوق تغير بآخره . سبقت ترجمته في الحديث (٩١) .
(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٣) عمرو بن الحارث الأنصاري : ثقة فقيه حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٧٢) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديثين السابقين (٧٨٧-٧٨٨) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أحمد بن عبد الرحمن فهو صدوق تغير أخيرا ، ولكن له متابعات في الأحاديث السابقة تقوى ضبطه لهذا الحديث . والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الحدود والمحاربين باب كم التعزير والأدب ٣٢/٨ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحدود ، باب قدر أسواط التعزير ١٣٣٢/٣ .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود باب التعزير ٦٣١/٤ (ولم يذكر لفظ الحديث) .
* وأخرجه الدارقطني في سننه ٢٠٧/٣-٢٠٨ .
* وأخرجه البيهقي في كتاب الأشربة والحد فيها باب ماجاء في التعزير وأنه لايبلغ به أربعين ٣٢٧/٨ .
(كلهم أخرجه من طريق عبد الله بن وهب بهذا الاسناد مثله) .

(١) في (ط) : قد تركه . وجاء في الأصل على لغة أكلوني البراغيث .

فتقول طائفة منهم (١) : لايتجاوز به تسعة وثلاثين سوطا ، ومن قال ذلك : ابو حنيفة ومحمد بن الحسن والشافعى .
وتقول طائفة منهم : لايتجاوز خمسة وسبعين سوطا . وممن قال ذلك منهم : ابن ابى ليلى .
وتقول طائفة منهم : لايتجاوز تسعة وسبعين سوطا وممن قال ذلك منهم :أبو يوسف مرة .
وتقول طائفة منهم :أنه يتجاوز به الى مارأى وان تجاوز ذلك أكثر الحدود التى حدها الله عز وجل لعباده على قدر الجرم وممن قال ذلك منهم : مالك بن انس وابو يوسف مرة وقال مرة أخرى القول الذى ذكرناه عنه وقال مرة أخرى بقول أبى حنيفة (٢) .
وفى ذلك ماقد دل على تركهم هذا الحديث . فمن أين جاز لهم تركه ؟
فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :
ان هؤلاء الذين ذكرنا من الفقهاء الذين سمينا ، وان كانوا قد خالفوا مافى الحديث وتركوه فقد قال به من سواهم من فقهاء الأمصار وهو: الليث بن سعد قال به مرة وتركه مرة أخرى وقال فى قوله الذى قال به فيه يخالف بين العشرة على مقدار الجرم (٣) ، فان كان غليظا غلظ فى العشرة وان كان خفيفا خفف فيها .
فقال هذا القائل :

---

(١) فى (ط) : فيقول .
(٢) انظر تفصيل الأقوال السابقة : فتح البارى ١٢/١٧٧ ومابعدها .
(٣) فى الأصل : الحرم (بالحاء) وهو تصحيف والصواب ماأثبته كما فى (ط) .

فهل للآخرين حجة في خلافهم هذا الحديث ؟

فكان جوابنا [١٢٨/أ] له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان الحجة لهم في اتساع خلافهم له ماقد روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في جلده في الخمر :

(٧٩١) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا ابن أبي داود قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى القطان قال : حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن الداناج (١) عن حضين بن منذر الرقاشي أبي ساسان عن علي رضي الله عنه قال : جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم في الخمر أربعين وأبوبكر رضي الله عنه أربعين وكملها عمر رضي الله عنه ثمانين وكل سنة) .

---

(١) الداناج . ليست في (ط) .

(٧٩١) رجاله :

(١) ابن أبي داود : هو ابراهيم بن داود . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٣٨) .

(٢) مسدد : هو مسرهد . ثقة حافظ . أول من صنف المسند . سبقت ترجمته في الحديث (١٦٠) .

(٣) يحيى القطان : هو امام الجرح والتعديل . سبقت ترجمته في الحديث (٣٥) .

(٤) سعيد بن أبي عروبة : ثقة حافظ . كثير التدليس . سبقت ترجمته في الحديث (٣٩٧) .

(٥) عبد الله بن فيروز الداناج (بنون خفيفة وجيم) ومعناه العالم بالفارسية . ويقال له : الدانا (بدون جيم) وهو العالم كذلك .
قال أبو زرعة والعجلي : ثقة . وقال النسائي : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في ثقات التابعين . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا الترمذي له ترجمة في :
التهذيب ٣٥٩/٥ ، التقريب ٤٤٠/١ ، ت/الكبير ١٦٧/٥ ، الجرح ١٣٦/٥ ، الثقات لابن حبان ٣٩/٥ ، الثقات للعجلي ص ٢٥٤ ، الكاشف ١١٨/٢ .

(٧٩٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم قال : حدثنا عبد العزيز بن المختار الأنصاري قال : حدثنا عبد الله الداناج قال : حدثنا حضين بن المنذر الرقاشي قال : شهدت عثمان بن عفان رضي الله عنه وقد أتي بالوليد بن عقبة وقد صلى بأهل الكوفة الصبح (١) أربعا وقال : أزيدكم ؟! قال : فشهد عليه حمران ورجل آخر ، فشهد أحدهما أنه رآه يشربها وشهد الآخر أنه رآه يقئها . فقال عثمان : انه لم

---

(٦) حضين (بضاد معجمة مصغرا) ابن المنذر بن الحارث الرقاشي أبو ساسان ، المتوفى على رأس سنة ١٠٠هـ . قال النسائي : ثقة . وقال ابن خراش : صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي . قال ابن حجر : كان من أمراء علي بصفين ، وهو ثقة . أخرج له الجماعة عدا البخاري والترمذي . له ترجمة في :
التهذيب ٣٩٥/٢ ، التقريب ٨٥/١ ، ط/خليفة ص ٢٠٠ . الجرح ٢٠٠/٣ ، الثقات لابن حبان ١٩١/٤ ، الثقات للعجلي ص ١٢٤ ، الكاشف ٢٣٩/١ .

(٧) علي : هو ابن أبي طالب . أمير المؤمنين . سبقت ترجمته في الحديث (١) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود في كتاب الحدود باب الحد في الخمر ٦٢٣/٤ من طريق مسدد عن يحيى بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الحدود باب حد السكران ٨٥٨/٢ نحوه .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٨٢/١، ١٤٠ مطولا .
* وأخرجه عبد الرزاق في المصنف باب حد الخمر ٣٧٩/٧ مطولا كذلك .
(كلهم أخرجه من طرق عن سعيد بن أبي عروبة بهذا الاسناد) .

(١) الصبح . ليست في الأصل زيدت من (ط) .

يقئها حتى شربها . فقال عثمان لعلى رضى الله عنه : أقم عليه الحد . فقال على رضى الله عنه لابنه الحسن أقم عليه الحد . فقال الحسن : ول(١) حارها(٢) من تولى قارها . فقال على لعبد الله بن جعفر : أقم عليه الحد فأخذ السوط وجعل [١٢٨/ب] يجلده وعلى يعد حتى بلغ أربعين ثم قال : أمسك . ثم قال : ان النبى صلى الله عليه وسلم حد أربعين (وجلد أبوبكر أربعين)(٣) وجلد عمر ثمانين وكل سنة . قال على رضى الله عنه : وهذا أحب الى .

قال أبو جعفر :

فكان فى هذا الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلد فى الخمر أربعين ، فاحتمل أن يكون ذلك ، لأنه كان الحد فى الخمر ، واحتمل أن يكون ذلك لا لأنه كان حدا فيها ، ولا لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قصد فى ذلك الى حد معلوم . فنظرنا فى ذلك :

---

(١) فى الأصل : قال الحسن : أقم عليه الحد . قال الحسن ... وهو تكرار لامعنى له .

(٢) فى الأصل : ولى (باثبات الياء) والصواب حذفها كما فى (ط) .

(٣) بين القوسين ليست فى الأصل ولافى (ط) زيدت من صحيح مسلم .

(٧٩٢) رجاله :

(١) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٢) .

(٢) مسلم بن ابراهيم : ثقة مأمون مكثر . سبقت ترجمته فى الحديث (١٨٣) .

(٣) عبد العزيز بن المختار الأنصارى : أبو اسحاق الدباغ البصرى .

....

قال ابن معين والدارقطني والعجلي وغيرهم : ثقة . وقال أبو زرعة والنسائي : ليس به بأس . قال ابن حجر ثقة . أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٥٥/٦ ، التقريب ٥١٢/١ ، الجرح ٣٩٣/٥ ، ت/الكبير ٢٤/٦ ، ت/ابن معين ٣٦٧/٢ ، الثقات للعجلي ص ٢٨٤ .

(٤)،(٥) عبد الله الداناج وحفين بن المنذر الرقاشي : سبقت الاشارة اليهما في الحديث السابق .

(٦) عثمان بن عفان : هو الخليفة أمير المؤمنين . سبقت ترجمته في الحديث (٦٢) .

(٧) الوليد بن عقبة : هو ابن ابي معيط بن عبد شمس بن عبد مناف . صحابي . أسلم يوم الفتح هو وأخوه خالد بن عقبة . وقد ناهز الاحتلام . وهو أخو عثمان لأمه . وهو الذي نزل فيه قوله تعالى : {إن جاءكم فاسق بنبأ ...} الآية .
قال ابن عبد البر : له أخبار فيها نكارة وشناعة تقطع على سوء حاله وقبح أفعاله ، غفر الله لنا وله . فلقد كان من رجال قريش ظرفا وحلما وشجاعة وادبا . واخباره في شرب الخمر ومنادمته أبا زبيد الطائي مشهورة كثيرة لايسمح بنا ذكرها هنا . مات عفى الله عنه بالرقة . له ترجمة في :
نسب قريش ص ١٣٨ ، جمهرة ابن حزم ص ١١٥ ، الاستيعاب ١٥٥٢/٤ ، التبيين ص ١٨٢ ، أسد الغابة ٤٥١/٥ ، الكامل لابن الأثير ٢٦/٢ ، الاصابة ٣٢١/٦ ، التهذيب ١٤٢/١١ .

(٨) حمران (بضم الحاء وسكون الميم) هو ابن أبان مولى عثمان بن عفان ، توفي سنة ٧٥هـ .
قال ابن معين : كان من تابعي أهل المدينة ومحدثيهم . وقال ابن عبد البر : كان أحد العلماء الجلة أهل الوجاهة والشرف . وذكره ابن حبان في ثقات التابعين قال ابن حجر : ثقة . اخرج له الجماعة . له ترجمة في التهذيب ٢٤/٣ ، التقريب ١٩٨/١ ، ط/ابن سعد ٢٨٣/٥ ، الجرح ٢٦٥/٣ ، البداية والنهاية ١٢/٩ ، تهذيب ابن عساكر ٤٣٨/٤ ، الكاشف ٢٥٣/١ .

(٩) الحسن : هو ابن علي . سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم . سبقت ترجمته في الحديث (٤٤٣) .

(١٠) عبد الله بن جعفر : هو ابن ابي طالب بن عبد مناف بن عبد المطلب القرشي الهاشمي .ولد بالحبشة في هجرة أبيه جعفر . صحابي جليل . عداده في صغار الصحابة .

....

استشهد أبوه جعفر الطيار يوم مؤتة ، فكفله النبي صلى الله عليه وسلم ، ونشأ في حجره . وكان رضي الله عنه كبير الشأن كريما جوادا فاضلا ، يصلح للامامة . له ترجمة في :
نسب قريش ص ٨١ ، ط/خليفة ص ١٢٦ ، جمهرة ابن حزم ص ٦٨ الاستيعاب ٨٨٠/٣ ، أسد الغابة ١٩٨/٣ ، سير أعلام النبلاء ٤٥٦/٣ ، الاصابة ٢٨٩/٢ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه مسلم في كتاب باب حد الخمر ١٣٣١/٣ من طريق عبد الله الداناج بهذا الاسناد مثله .وفيه : (ركعتين بدل أربع) وزيادة : (وجلد أبوبكر أربعين) .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود ، باب الحد في الخمر ٦٢٢/٤ من طريق عبد العزيز بن المختار بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الحدود باب حد السكران ٨٥٨/٢ من طريق عبد العزيز بن المختار بهذا الاسناد مختصرا .
* وأخرجه الدارمي في كتاب الحدود باب في حد الخمر ٩٧/٢ من طريق مسلم بن ابراهيم بهذا الاسناد مختصرا .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ١٤٤/١-١٤٥ من طريق عبد الله الداناج بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه البيهقي في سننه كتاب الأشربة والحد فيها باب من وجد منه ريح شراب أو لقي سكران ٣١٦/٨ . من طريق عبد الله الداناج بهذا الاسناد نحوه .

غريبه :

قوله : وَلِّ حَارَّها من تولى قارها : الحار : الشديد المكروه .والقار البارد الهنيء الطيب .
وهذا مثل من أمثال العرب . قال الأصمعي وغيره : معناه ول شدتها وأوساخها من تولى هنيئها ولذاتها .والضمير عائد الى الخلافة والولاية . ومعناه : ليتول هذا الجلد عثمان بنفسه أوبعض خاصة أقاربه الأدنين . اهـ شرح مسلم للنووي ٢١٩/١١ .
انظر كذلك مجمع الأمثال للميداني ٤٣٦/٤ .
قوله : وجلد أبوبكر أربعين وعمر ثمانين . قال النووي وفيه أن فعل الصحابي سنة يعمل بها وهو موافق لقوله صلى الله عليه وسلم فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء

(٧٩٣) فوجدنا سليمان بن شعيب قد حدثنا قال : حدثنا الخصيب ابن ناصح قال : حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن مطرف عن عمير⁽¹⁾ بن سعيد النخعي قال : قال علي رضي الله عنه : من شرب الخمر فجلدناه فمات وديناه ، لانه شيء صنعناه

الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ .
قوله :ثم قال : كل سنة .
قال النووي : هذا دليل على أن عليا رضي الله عنه كان معظما لآثار عمر وأن حكمه وقوله سنة وأمره حق وكذلك أبوبكر رضي الله عنه . خلاف مايكذبه الشيعة عليه .اهـ

قلت :
وفي هذا الحديث بيان ماكان عليه السلف الصالح من رسوخ العقيدة وتفقه في الدين وتعقل في معالجة الأمور والتروي فيها . ارأيت لو ثاروا على الوليد وبطشوا به لقامت فتنة هو جاء لاتخمد الا بالدماء والأرواح ، ولكنهم تريثوا ولم يحدثوا شيئا في المسجد أو غيره بل أتوا البيوت من ابوابها فأبلغوا أمير المؤمنين بشهود وادلة قاطعة على ذلك فاقام عليه الحد كما سبق .
ليت شعري متى ينتبه شبابنا لهذا الأمر ويتعقل وينهج نهج سلف الأمة الصالح ، فنجد ويالأسف أن كثيرا من الشباب قد أثاروا بعض الفتن والمقاطعات والتحزبات في بعض المساجد لالشيء الا لكون الامام قد ترك بعض المستحبات في الصلاة التي لاتؤثر على صحتها أو كمالها كجلسة الاستراحة أو غيرها مثلا . فتراهم يقيمون الدنيا ويقعدونها ويجعلون من الحبة قبة كما يقال . وكم سمعت مثل هذا كثيرا . نسأل الله أن يبصرنا بأمر ديننا ويجنبنا الفتن ماظهر منها ومابطن .

(١) في (ط) : عمر .

(٧٩٣) رجاله :

(١) سليمان بن شعيب : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢) .
(٢) الخصيب بن ناصح : صدوق يخطىء . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٠) .
(٣) عبد العزيز بن مسلم : ثقة عابد ربما وهم .سبقت ترجمته في الحديث (٣٣٣) .
(٤) مطرف (بضم الميم وتشديد الراء المكسورة) هو ابن عبد الله بن الشخير (بكسر الشين وتشديد الخاء) العامري البصري المتوفى سنة ٩٥هـ .

(٧٩٤) حدثنا احمد قال : ووجدنا فهد بن سليمان قد حدثنا
قال : حدثنا محمد بن سعيد بن الاصبهانى قال : حدثنا
شريك عن أبى حصين عن عمير[1] بن سعيد عن على رضى
الله عنه قال : ماحددت أحدا حدا فمات فيه فوجدت فى
نفسى شيئا الا الخمر ، فان رسول الله صلى الله عليه
وسلم لم يسن فيها شيئا .

أحد مشاهير التابعين وخيارهم ، أبوه من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم . لم ينج من فتنة ابن الأشعث بالبصرة الا رجلان : مطرف بن عبد الله ومحمد بن سيرين قال ابن عيينة : قال مطرف : ماسرنى انى كذبت كذبة وأن لى الدنيا ومافيها . قال ابن حجر : ثقة عابد فاضل . أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٧٣/١٠ ، التقريب ٢٥٣/٢ ، ط/ابن سعد ١٤١/٧ ، ت/الكبير ٣٩٦/٧ ، ت/ابن معين ٥٦٩/٢ ، الجرح ٣١٢/٨ ، المشاهير ص ٨٨ .

(٥) عمير بن سعيد النخعى : أبو يحيى الصهبانى (بضم الصاد وسكون الهاء) المتوفى سنة ١١٥ أو ١١٧هـ
قال ابن معين وابن حبان والعجلى وغيرهم : ثقة . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الشيخان وأبو داود وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٤٦/٨ ، التقريب ٨٦/٢ ، ط/ابن سعد ١٧١/٦ ، ت/الكبير ٥٣٢/٦ ، الجرح ٣٧٦/٦ ، المشاهير ص ١٠٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٧٥ ، اللباب ٢٥٢/٢ .

اسناده : ضعيف لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى الحديث الذى بعده .

تخريجه :

يأتى فى الحديث الذى بعده .

(١) فى (ط) : عمر .

(٧٩٤) رجاله :

(١) فهد بن سليمان : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) محمد بن سعيد بن الاصبهانى . ثقة ثبت .سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٩) .
(٣) شريك : هو ابن عبد الله . صدوق يخطىء كثيرا . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٧) .

. . . .

---

(٤) أبو حصين : هو عثمان بن عاصم ثقة ثبت سني . سبقت ترجمته في الحديث (٧٤٧) .

(٥) عمير بن سعيد : هو النخعي الصبهاني (بضم الصاد وسكون الهاء) نسبة الى صبهان بن سعد ، بطن من النخع ، المتوفى سنة ١١٥هـ .
أحد مشاهير التابعين بالكوفة ، متفق على توثيقه .
قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا الترمذي والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ١٤٦/٨ ، التقريب ٨٦/٢ ، ط/ابن سعد ١٣٠/٦ .
ت/الكبير ٥٣٢/٦ ، الجرح ٣٧٦/٦ ، المشاهير ص ١٠٦ ، الثقات لابن حبان ٢٥٢/٥ ، الثقات للعجلي ص ٣٧٥ ، اللباب ٢٥٢/٢ ، الكاشف ٣٥٢/٢ .

هذه ترجمة مكررة سبقت في ص١٢٨٢

(٦) علي : هو ابن أبي طالب أمير المؤمنين . سبقت ترجمته في الحديث (١) .

اسناده : ضعيف ، فيه شريك بن عبد الله وبقية رجاله ثقات . لكنه يرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث السابق . والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الحدود ، باب الضرب بالجريد والنعال ١٤/٨ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحدود ، باب حد الخمر ١٣٣٢/٣ .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الحدود باب اذا تتابع في شرب الخمر ٦٢٦/٤ .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الحدود باب حد السكران ٨٥٨/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ١٣٠،١٢٥/١ .
* وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب حد الخمر ٣٧٨/٧
* وأخرجه البيهقي في كتاب الأشربة والحد فيها ، باب الشارب يضرب زيادة على الأربعين فيموت ٣٢١/٨ .

(كلهم أخرجه من طريق سفيان عن أبي حصين بهذا الاسناد نحوه . غير أبي داود وابن ماجة فقد أخرجاه من طريق شريك بهذا الاسناد نحوه) .
وجاء عند الشيخين : (... الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسنه) .

قال أبو جعفر[1] :

فوقفنا بذلك على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن جلد شارب الخمر - على مافي حديث حصين عن على رضى الله عنه - الأربعين قصدا منه [١٢٩/أ] الى الأربعين ولكن قصدا منه الى جلد لاتوقيت فيه ودل على ذلك أيضا ماقد روى عن على رضى الله عنه من غير هذه الجهة :

(٧٩٥) حدثنا احمد قال : كما حدثنا على بن شيبة قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا سفيان عن عطاء بن أبى مروان عن أبيه قال : أتى على بالنجاشى[2] قد شرب الخمر فى رمضان فضربه ثمانين ثم أمر به الى السجن ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين ثم قال :انما جلدتك هذه العشرين لافطارك فى رمضان وجرأتك على الله عز وجل .

---

(١) ليست فى الأصل زيدت من (ط) .
(٢) النجاشى : هو الحارثى الشاعر واسمه : قيس بن عمرو بن مالك بن معاوية . قال ابن حجر : له ادراك وكان فى معسكر على بصفين ، ووفد على عمر بن الخطاب ولازم على ابن أبى طالب وكان يمدحه فجلده فى الخمر ففر الى معاوية .اهـ وقال عنه ابن قتيبة : كان فاسقا رقيق الاسلام وذكر منادمته الخمر لبعض المجان فى رمضان . الاصابة ٦/٢٦٣ ، الشعر والشعراء لابن قتيبة ١/٣٢٩-٣٣٣ ط/الشعراء لابن سلام ١/١٥٠ .

(٧٩٥) رجاله :

(١) على بن أبى شيبة : أحاديثه مستقيمة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٣) .
(٢) أبو نعيم : هو الفضل بن دكين . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٠) .
(٣) سفيان : هو ابن عيينة . ثقة حافظ فقيه امام حجة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤) .
(٤) عطاء بن أبى مروان : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٠) .
(٥) (أبوه) هو أبومروان الأسلمى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٠) .
(٦) على : هو ابن أبى طالب . أمير المؤمنين . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .

قال أبو جعفر (١) :

فدل ذلك من تجاوز على الأربعين الى مافوقها فى الخمر أن الذى كان من النبى صلى الله عليه وسلم فى الجلد فيها لم يكن طلبا منه لعدد معلوم . وفى ذلك ماقد دل على أنه لم يكن حدا ، وانما كان تعزيرا وقد دل على ذلك أيضا ماقد رواه غير على رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك :

فمنهم عبد الرحمن بن أزهر :

(٧٩٦) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا على بن شيبة قال : حدثنا روح بن عبادة قال : حدثنا أسامة بن زيد قال : حدثنا ابن شهاب قال : حدثنى عبد الرحمن بن أزهر الزهرى قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين يتخلل (٢) الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد ، فأتى بسكران فأمر من كان عنده فضربوه بما فى أيديهم

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، باب الشراب فى رمضان وحلق الرأس ٣٨٣/٧ ، ٢٣١/٥ من طريق سفيان عن عطاء عن أبيه مثله .
* وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب الحدود ، باب ماجاء فى السكران متى يضرب اذا صحا أو فى حال سكره ٣٦/١٠ من طريق أبى مصعب عن عطاء عن أبيه مثله .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الأشربة والحد فيها ، ماجاء فى عدد حد الخمر ٣٢١/٨ من طريق سفيان عن عطاء عن أبيه مثله .

(١) ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .
(٢) فى الأصل : يتحلل . وهو تحريف والصواب ماأثبته كما فى (ط) .

ثم حثا عليه التراب [١٢٩/ب] ثم أتى أبوبكر رضى الله عنه بسكران فتوخى[(١)] الذى كان من ضربهم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضربه أربعين . ثم أتى عمر رضى الله عنه بسكران فضربه أربعين .

قال أبو جعفر[(٢)] :

أفلاترى أن أبابكر رضى الله عنه انما كان ضرب بعد النبى صلى الله عليه وسلم أربعين فى ذلك على التحرى لضرب النبى صلى الله عليه وسلم الذى كان فى مثله . لا لأن ذلك الضرب كان مقصودا به الى عدد معلوم .

---

(١) فى الأصل كلمة غير مفهومة ورسمها هكذا (موحا) .
(٢) ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .

(٧٩٦) رجاله :

(١) على بن شعبة : مستقيم الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٣) .
(٢) روح بن عبادة : ثقة فاضل له تصانيف . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .
(٣) أسامة بن زيد : هو الليثى . صدوق يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٦) .
(٤) ابن شهاب : هو الزهرى . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

(٥) عبد الرحمن بن أزهر الزهرى : هو أبوجبير المدنى . ابن أخى عبد الرحمن بن عوف . صحابى صغير شهد مع النبى صلى الله عليه وسلم حنينا . مات قبل الحرة .
له ترجمة فى :
ط/خليفة ص ١٦ ، نسب قريش ص ٢٧٤ ، الاستيعاب ٨٢٢/٢ ، أسد الغابة ٤٢٤/٣ ، الاصابة ٢٦٠/٦ .

(٦) خالد بن الوليد : هو ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر ابن مخزوم بن يقظة بن كعب بن لؤى ، أبو سليمان القرشى المخزومى ابن أخت أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث .
صحابى جليل ، سيف الله تعالى ، وفارس الاسلام ، وليث المشاهد ، الأمير الكبير قائد المجاهدين . هاجر مسلما فى صفر سنة ٨هـ ثم سار غازيا ، شهد الفتح وحنينا وحارب أهل الردة ومسيلمة الكذاب وغزا العراق ، وشهد

ومنهم أبو سعيد الخدرى :

(٧٩٧) حدثنا احمد قال : كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا وهب بن جرير قال : حدثنا شعبة عن ابى التياح عن ابى الوداك عن ابى سعيد قال : لااشرب نبيذ الجر بعد اذ أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنشوان

حروب الشام ، ولم يبق فى جسده قيد شبر الا وفيه ضربة بسيف أو طعنة برمح وله مواقف وبطولات يطول ذكرها . مات رضى الله عنه سنة ٢١هـ . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٢٥٢/٤ ، نسب قريش ص ٣٢٠ ، جمهرة ابن حزم ص ١٤٧ ، الاستيعاب ٤٢٧/٢ ، أسد الغابة ١٠٩/٢ ، الاصابة ٤٧/٥ ، تهذيب ابن عساكر ٩٥/٥ .

اسناده : ضعيف فيه أسامة بن زيد الليثى . وبقية رجاله ثقات . وفيه علة أخرى وهى الانقطاع بين الزهرى وعبد الرحمن بن أزهر اذ لم يسمع منه فبينهما عبد الله بن عبد الرحمن بن أزهر .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود فى كتاب الحدود ، باب اذا تتابع فى شرب الخمر ٦٢٨/٤ مطولا .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الأشربة والحد فيها ، باب ماجاء فى عدد حد الخمر ٣٢٠/٨ (بدون ذكر عمل عمر رضى الله عنه) .
* وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب الحدود ٣٧٤/٤ . وقال : حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه .
(كلهم من طريق أسامة بن زيد الليثى بهذا الاسناد ، مثله) .
وقال ابن أبى حاتم فى "العلل" ٤٤٦/١ : سألت أبى وأبازرعة عن هذا الحديث ؟ فقالا : لم يسمع الزهرى هذا الحديث من عبد الرحمن بن أزهر ، يدخل بينهما عبد الله بن عبدالرحمن بن أزهر .اهـ
* وأورده الحافظ ابن حجر فى "التلخيص" ٧٥/٤ وقال : رواه الشافعى وأيضا أبو داود والنسائى من طرق والحاكم .

غريبه :

قوله : يتخلل (أى يسير فى خللهم اى وسطهم) .
معالم السنن ٦٢٨/٤ .

فقال : يارسول الله ماشربت خمرا انما شربت نبيذ تمر وزبيب في دباء . فأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فنهز (١) بالأيدي وخفق (٢) بالنعال .

---

(١) في الأصل : فلهز والصواب ماأثبته كما في (ط) وأصول الحديث .
(٢) في الأصل : حفص (بدون اعجام) .

(٧٩٧) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة .عمي قبل موته فكان يخطىء فلايرجع . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .
(٢) وهب بن جرير : هو ابن زيد الأزدي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٥) .
(٣) شعبة : هوابن الحجاج . أمير المؤمنين في الحديث سبقت ترجمته في الحديث (٢٢) .

(٤) أبو التياح : هو يزيد بن حميد الضبعي (بضم المعجمة وفتح الباء) نسبة الى ضبيعة بن قيس ، المتوفى سنة ١٢٨هـ .
أحد مشاهير التابعين بالبصرة . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : مشهور بكنيته . ثقة ثبت
له ترجمة في :
التهذيب ٣٢٠/١١ ، التقريب ٣٦٣/٢ ، ط/ابن سعد ٢٣٨/٧ ، ت/ابن معين ٦٦٩/٢ ، الجرح ٢٥٦/٩ ، المشاهير ص ٩٧ ، الثقات للعجلي ص ٤٧٨ ، اللباب ٢٦٠/٢ ،الكاشف ٢٧٦/٣ .

(٥) أبو الوداك :هو جبر بن نوف . صدوق يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٢٠٠) .
(٦) أبو سعيد : هو الخدري . الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات . رجال الشيخين غير أبي الوداك . فهو صدوق يهم تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٤/٣ من طرق شعبة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الحدود ٣٧٤/٤ من طريق ابراهيم بن مرزوق بهذا الاسناد مثله . وقال : حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي .
* وأخرجه البيهقي في كتاب الأشربة والحد فيها ، باب ماجاء في اقامة الحد في حال السكر أو حتى يذهب سكره ٣١٧/٨ . من طريق ابراهيم بن مرزوق بهذا الاسناد مثله

(٧٩٨) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا محمد بن بحر[(١)] بن مطر قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا المسعودي عن زيد العَمِّي عن أبي الصديق وأبي نضرة[(٢)] عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه

(كلهم بزيادة : ونهى عن الدباء ونهى عن الزبيب والتمر يعني أن يخلطا) .
* وأورده الحافظ في الفتح ٦٧/١٢ وقال : رواه النسائي باسناد صحيح . قلت : وهو في سننه الكبرى .

غريبه :

قوله : نبيذ الجر ... : الجر والجرار : جمع جرة . وهو الاناء المعروف من الفخار . وأراد بالنهي عن الجرار المدهونة ، لأنها أسرع في الشدة والتخمير . النهاية ٢٦٠/٢ .
قوله : أتي بنشوان . رجل نشوان : أي بيِّن النشوة ، وهو أول السكر ومقدماته ، وقيل هو السكر نفسه النهاية ٦٠/٥ .
قوله : فنهز : النهز : الدفع . يقال : نهزت الرجل أنهزه ، اذا دفعته ، ونهز رأسه اذا حركه . النهاية ١٣٦/٥ .
قوله : إنما شربت نبيذ تمر وزبيب في دباء : قال ابن الأثير في النهاية ٩٦/٢ :
انه نهى عن الدباء والحنتم : الدباء : القرع ، واحدها : دباءة ، كانوا ينتبذون فيها فتسرع الشدة في الشراب ، وتحريم الانتباذ في هذه الظروف كان في صدر الاسلام ثم نسخ ، وهو المذهب . وذهب مالك وأحمد الى بقاء التحريم .اهـ
قوله في الزيادة : نهى عن الزبيب والتمر ، أن يخلطا قال ابن الأثير :
انه نهى عن الخليطين أن ينتبذا : يريد ماينبذ من البسر والتمر معا ، أومن العنب والزبيب أومن الزبيب والتمر ونحو ذلك ممايبنذ مختلطا ، وانما نهى عنه لأن هذه الأنواع اذا اختلفت في الانتباذ ، كانت أسرع للشدة والتخمير . اهـ النهاية ٦٣/٢ .

(١) في الأصل : ابن يحيى ، وهو تصحيف والصواب ما اثبته كما في (ط) والتراجم .
(٢) في الأصل : أو . على الشك وهو خطأ والصواب ما اثبته كما في (ط) .

وسلم ضرب في الخمر بنعلين أربعين . فجعل عمر رضي الله عنه لكل نعل سوطا .

---

(٧٩٨) رجاله :

(١) محمد بن بحر بن مطر : هو البغدادي أبو بكر البزار المتوفى سنة ٢٥٢هـ .
قال الحافظ في اللسان : قال مسلمة : مجهول . قلت : فليس بمجهول العين فقد روى عنه الطحاوي ووجيه بن الحسن وأبوعمرو عثمان السمرقندي .
وقال العيني : هوأحد مشائخ الطحاوي الذين روى عنهم وكتب وحدث . له ترجمة في :
لسان الميزان ٩٠/٥ ، مغاني الأخيار ج١ ل٦٨ .

(٢) يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٩) .

(٣) المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الكوفي المتوفى سنة ١٦٠هـ .
قال أحمد : هو ثقة . وقال ابن معين : ثقة لكنه يغلط اذا حدث عن عاصم بن بهدلة وسلمة بن كهيل . وقال النسائي : لابأس به . وذكره ابن حبان في المجروحين . والعجلي في الثقات . وقال : ثقة الا أنه تغير بآخره . قال ابن حجر : صدوق اختلط قبل موته . وضابطه : أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلال . أخرج له الجماعة عدا البخاري فقد علق له . له ترجمة في :
التهذيب ٢١٠/٦ ، التقريب ٤٨٧/١ ، ط/ابن سعد ٣٦٦/٦ ، ت/ابن معين ٣٥١/٢ ، ت/الكبير ٣١٤/٥ ، الجرح ٢٥٠/٥ . الثقات للعجلي ص ٢٩٤ ، المجروحين ٤٨/٢ ، ت/بغداد ٢١٨/١٠ ، الميزان ٥٧٤/٢ ، الكاشف ١٧١/٢ .

(٤) زيد العمي : هو زيد بن الحواري أبو الحواري العمي البصري . قاضي هراة .
قال أحمد وابن معين : صالح . وفي رواية لابن معين : لاشيء وأخرى : يكتب حديثه وهو ضعيف . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث يكتب حديثه . وقال النسائي : ضعيف . وأورد له ابن عدي والذهبي بعض المناكير التي أخذت عليه . قال ابن حجر : ضعيف . أخرج له أصحاب السنن الأربعة . له ترجمة في :
التهذيب ٤٠٧/٢ ، التقريب ٢٧٤/١ ، ط/ابن سعد ٢٤٠/٧ ، الجرح ٥٦٠/٣ ، الضعفاء للعقيلي ٧٤/٢ ، الكامل لابن عدي ١٠٥٥/٣ ، المجروحين ٣٠٩/٢ ، اللباب ٣٥٩/٢ ، الثقات لابن شاهين ص ٩١ ، الميزان ١٠٢/٢ ، الكاشف ٣٣٨/١ .

ومنهم أبو هريرة :

(٧٩٩) حدثنا أحمد قال : وكما قد حدثنا [٢٣٠/أ] يونس قال : حدثنا أنس بن عياض عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشارب فقال : اضربوه . فمنهم من ضربه بيده وبثوبه ونعله .

---

(٥) أبو الصديق : هو بكر بن عمرو وقيل ابن قيس ، أبو الصديق الناجي (بالنون والجيم) البصري المتوفى سنة ١٠٨هـ .
أحد مشاهير التابعين بالبصرة . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٤٨٦/١ ، التقريب ١٠٦/١ ، ط/ابن سعد ٢٢٦/٧ ، الجرح ٣٩٠/٢ ، المشاهير ص ٩٣ ، الثقات لابن شاهين ص ٤٨ ، اللباب ٢٨٧/٣ ، الكاشف ١٦٢/١ .

(٦) أبو نضرة : هو المنذر بن مالك . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٧٨٢) .

(٧) أبو سعيد الخدري : صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .

اسناده : ضعيف . فيه زيد العمي فهو ضعيف باتفاقهم ولم أجد له متابعا على هذا الحديث .

تخريجه :

* أخرجه الترمذي في كتاب الحدود ، باب ماجاء في حد السكران ٤٧/٤ من طريق مسعر عن زيد العمي بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣٢/٣ من طريق مسعر عن زيد العمي بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه عبد الرزاق في المصنف باب حد الخمر ٣٧٩/٧ من طريق الثوري عن زيد العمي بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه النسائي في السنن الكبرى كتاب الحدود بهذا الاسناد . كذا قال الحافظ المزي في تحفة الأشراف ٣٣٤/٣ كلهم أخرجه بدون الزيادة الأخيرة : (فجعل عمر رضي الله عنه لكل نعل سوطا .

(٧٩٩) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .

ومنهم عقبة بن الحارث :

(٨٠٠) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا عفان . (ح)

وحدثنا أحمد قال : كما حدثنا ابن أبى داود قال : حدثنا سليمان بن حرب . (ح)

وحدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا المعلى بن أسد قالوا : أخبرنا وهيب عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن عقبة بن الحارث قال : أتى بالنعمان الى

---

(٢) أنس بن عياض : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٢) .
(٣) يزيد بن الهاد : ثقة مكثر . سبقت ترجته فى الحديث (١٥٤) .
(٤) محمد بن ابراهيم : هو ابن الحارث التميمى . ثقة له أفراد . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢٣) .
(٥) أبو سلمة : هو ابن عبد الرحمن . ثقة مكثر . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .
(٦) أبو هريرة : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩)

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . ويونس تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الحدود ، باب الضرب بالجريد والنعال ١٤/٨ من طريق أنس بن عياض بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه أبوداود فى كتاب الحدود ، باب الحد فى الخمر ٦٢٠/٤ من طريق أبى ضمرة عن يزيد بن الهاد بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٩٩/٢-٣٠٠ من طريق أنس بن عياض بهذا الاسناد مثله .

وجاء عند البخارى وأبى داود بزيادة : (فلما انصرف قال بعض القوم : أخزاك الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لاتقولوا هكذا ، لاتعينوا عليه الشيطان) .
وزاد عليهما الامام أحمد : (... ولكن قولوا : رحمك الله) وفى رواية لأبى داود : (ولكن قولوا اللهم اغفر له اللهم ارحمه) .

النبي صلى الله عليه وسلم وهو سكران فشق على النبي صلى الله عليه وسلم مشقة شديدة فأمر من كان في البيت أن يضربوه ، فضربوه بالنعال والجريد قال عقبة[1] : وكنت فيمن ضربه .

غير أن ابن ابي داود قال في حديثه (بالنعيمان أو ابن النعيمان) .

---

(١) في الاصل : على عقبه . وهو تصحيف والصواب ما أثبته كما في (ط) .

(٨٠٠) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث
(٢) عفان : هو ابن مسلم . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١١٧) .
(٣) ابن أبي داود : هو ابراهيم . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .
(٤) سليمان بن حرب : ثقة امام حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٥) .
(٥) محمد بن خزيمة . ثقة مشهور . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٩) .
(٦) المعلى بن اسد : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٦٣٧) .
(٧) وهيب : هو ابن خالد . ثقة ثبت تغير قليلا بآخره . سبقت ترجمته في الحديث (١٥٠) .
(٨) ايوب : هو السختياني . ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٩) .
(٩) ابن ابي مليكة : هو عبد الله . ثقة فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠) .

(١٠) عقبة بن الحارث : هو ابن عامر بن نوفل بن عبد مناف ابن قصي القرشي . صحابي جليل أسلم يوم الفتح . له ترجمة في :
نسب قريش ص ٢٠٤ ، ط/ابن سعد ٣٣١/٥ ، الاستيعاب ١٠٧٢/٣ أسد الغابة ٥٠/٤ ، الاصابة ٢٤٩/٤ .

(١١) النعمان . أو النعيمان أو ابن النعيمان .
قال ابن عبد البر : هو النعيمان بن عمرو بن رفاعة بن الحارث بن النجار . صحابي جليل . وكان من قدماء الصحابة وكبرائهم وكانت فيه دعابة ، وكان رجلا صالحا على ماكان فيه من دعابة . وكان له ابن قد انهمك في شرب الخمر فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال

ومنهم انس بن مالك رضى الله عنه :

(٨٠١) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا عبد الله بن محمد بن خشيش البصرى قال : حدثنا مسلم بن ابراهيم قال : حدثنا هشام عن قتادة عن انس رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم جلد فى الخمر بالجريد والنعال وجلد أبوبكر رضى الله عنه أربعين . فلما ولى عمر رضى الله عنه دعا الناس فقال : (إن الناس قد دنوا من الريف والقرى)(١) فما ترون فى حد الخمر ؟ فقال له

ابن سعد : شهد بدرا والمشاهد كلها . قال ابن حجر أتى بالنعيمان أو ابن النعيمان كذا بالشك . والراجح النعيمان بدون شك . هكذا رواه أحمد . ومن زعم أنه ابن النعيمان فيكون ذلك وقع للنعيمان وابنه ، ومن يشابه أباه فما ظلم . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٤٩٣/٣ ، الاستيعاب ١٥٢٦/٤ ، أسد الغابة ١٥١/٥ ، الاصابة ٢٥٠/٦ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الحدود باب الضرب بالجريد والنعال ١٣/٨-١٤ من طريق سليمان بن حرب عن وهيب بهذا الاسناد مثله . وفيه : أتى بنعيمان أوابن نعيمان .
* وأخرجه البيهقى فى السنن كتاب الشرب والحد فيه ، باب ماجاء فى اقامة الحد فى حال السكر أو حتى يذهب سكره ٣١٧/٨ من طريق سليمان بن حرب بهذا الاسناد مثله
* وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب الحدود ٣٧٣/٤ من طريق أيوب عن عبد الله بن أبى مليكة بهذا الاسناد نحوه . وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه . قلت : بل خرجه البخارى كما سبق .

(١) بين القوسين ليس فى الأصل ولافى (ط) زيد من نص الحديث عند مسلم وأبى داود وأحمد .

عبد الرحمن بن عوف : أرى أن تجعله كأخف(١) الحدود وتجعل فيه ثمانين .

---

(١) فى الأصل : كأحد . وهو تصحيف . والصواب ما اثبته كما فى (ط) .

(٨٠١) رجاله :

(١) عبد الله بن محمد بن خشيش : لم أجد من ذكر فيه شيئا سبقت ترجمته فى الحديث (٧٦) .
(٢) مسلم بن ابراهيم : هو الفراهيدى . ثقة مأمون مكثر . سبقت ترجمته فى الحديث (١٨٣) .
(٣) هشام : هو الدستوائى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٩٤) .
(٤) قتادة :هو ابن دعامة . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .
(٥) أنس : هو ابن مالك : الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٠) .

اسناده : رجاله ثقات ، غير شيخ الطحاوى لم أجد من ذكر فيه جرحا أو تعديلا ، وله متابع فى الحديث الذى بعده . والحديث مخرج فى الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الحدود ، باب فى الضرب بالجريد والنعال ١٤/٨ مختصرا . بدون قوله : (فلما ولى عمر ... الخ) .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الحدود ، باب حد الخمر ١٣٣٠/٣ مثله .
* وأخرجه أبو داود فى الحدود باب الحد فى الخمر ٦٢١/٤ مثله .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب الحدود باب حد السكران ٨٥٨/٢ مختصرا .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ١١٥/٣ .
* وأخرجه البيهقى فى كتاب الأشربة والحد فيها ، باب ماجاء فى عدد حد الخمر ٣١٩/٨ نحوه .
(كلهم أخرجه من طريق هشام عن قتادة عن أنس) .
وجاء عند مسلم وأحمد : (فلما ولى عمر دنا الناس من الريف والقرى) فقال : ماترون ... الخ .

غريبه :

قوله : ان الناس قد دنوا من الريف والقرى :
الريف : هو كل أرض فيها زرع ونخل . وقيل هو ماقارب الماء .

(٨٠٢) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا [٢٣٠/ب] فهد قال : حدثنا موسى بن داود قال : حدثنا همام . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وكما حدثنا الكيسانى قال : حدثنا عبد الرحمن بن زياد قال : حدثنا شعبة قالوا جميعا عن قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى برجل قد شرب الخمر فأمر به فضرب بالجريد (١) نحوا من أربعين ثم صنع أبوبكر مثل ذلك فلما كان عمر رضى الله عنه استشار الناس فقال عبد الرحمن ابن عوف : ياأمير المؤمنين أخف الحدود ثمانين ففعل ذلك .

ومعناه : لما كان زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وفتحت الشام والعراق وسكن الناس فى الريف ومواقع الخصب وسعة العيش وكثرة الأعناب والثمار أكثروا من شرب الخمر ، فزاد عمر فى حد الخمر تغليظا عليهم وزجرا لهم عنها .
النهاية فى غريب الحديث ٢٩٠/٢ ، حاشية صحيح مسلم ١٣٣١/٣ .

(١) فى (ط) : بجريدتين .

(٨٠٢) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) موسى بن داود : صدوق فقيه زاهد له أوهام . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٩٧) .
(٣) همام : هو ابن يحيى . ثقة ربما وهم . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٨) .
(٤) الكيسانى : هو سليمان بن شعيب . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢) .
(٥) عبد الرحمن بن زياد : صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث
(٦) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق .

قال ابو جعفر :

أفلاترى الى ماقد رويناه عن على من قوله فى حد الخمر انه شيء صنعناه . ومافى حديث غيره من التحرى المذكور فيه . وفى ذلك ماقد دل انه لم يكن فى الخمر فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم حد معلوم (*) ، ولامن بعده . حتى كان من أصحابه رضوان الله عليهم فى ذلك ماكان منهم فيه .

اسناده : حسن . ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعات الواردة فى الباب .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الحدود ، باب ماجاء فى ضرب شارب الخمر ١٣/٨ نحوه مختصرا .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الحدود ، باب حد الخمر ١٣٣٠/٣ مثله .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب الحدود ، باب الحد فى الخمر ٦٢١/٤ مختصرا .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الحدود ، باب ماجاء فى حد السكران ٤٨/٤ مثله .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ١٧٦/٣ مثله .
* وأخرجه الدارمى فى كتاب الحدود ، باب فى حد الخمر ٩٦/٢-٩٧ مثله .
* وأخرجه ابن الجارود فى المنتقى ، باب فى حد الشارب ص ٢٨٢ رقم ١٣٠ .
* وأخرجه البيهقى فى الكتاب والباب السابق ٣١٩/٨ مثله .

(كلهم أخرجه من طرق عن شعبة عن قتادة عن أنس رضى الله عنه) .
وقال أبو عيسى الترمذى عقبه : هذا حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم أن حد السكران ثمانون . اهـ

(*) من احكام هذه الأحاديث :

قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٧٢/١٢-٧٣ :
وجمع القرطبى بين الأخبار بانه لم يكن أولا فى شرب الخمر حد وعلى ذلك يحمل حديث ابن عباس فى الذى استجار بالعباس ، ثم شرع فيه التعزير على مافى سائر الأحاديث التى لاتقدير فيها ، ثم شرع الحد ولم يطلع

وكـان الـذى قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك لم يكن حدا كان تعزيرا ، وفيه تجاوز العشرة ، (الى مافوقها مما ذكر فى تلك الأحاديث ، وفيها عن على ماكان منه فى النجاشي بتعزير العشرين وفى ذلك ماقد تجاوز العشرة) [1] .

وفيما ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ماقد دل على أن للامام أن يتجاوز العشرة فى التعزير الى

على تعيينه صريحا مع اعتقادهم أن فيه الحد المعين ؛ ومن توخى أبوبكر مافعل بحضرة النبى صلى الله عليه وسلم فاستقر عليه الأمر ، ثم رأى عمر ومن وافقه الزيادة على الأربعين إما حدا بطريق الاستنباط واما تعزيرا . اهـ

وحديث ابن عباس المذكور هنا هو ماأخرجه أبوداود والنسائي بسند قوي عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يوقت فى الخمر حدا ، قال ابن عباس : وشرب رجل فسكر فانطلق به الى النبى صلى الله عليه وسلم فلما حاذى دار العباس انفلت فدخل على العباس فالتزمه فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فضحك ولم يأمر فيه بشيء . اهـ فتح البارى ٧٢/١٢ .

اما قدر حد الخمر فقد اختلف فيه العلماء :

قال الشافعي وأبو ثور وداود وأهل الظاهر وآخرون : حده أربعون . قال الشافعي : وللامام أن يبلغ به ثمانين وتكون الزيادة على الأربعين تعزيرات على تسببه فى ازالة عقله وفى تعرضه للقذف والقتل وأنواع الايذاء وترك الصلاة وغيرها .

وقال الجمهور من السلف والفقهاء منهم : مالك وأبوحنيفة والأوزاعي والثوري وأحمد واسحاق رحمهم الله حده ثمانون واحتجوا بأنه الذى استقر عليه اجماع الصحابة وأن فعل النبى صلى الله عليه وسلم لم يكن للتحديد ولهذا قال فى الرواية الأولى : (نحو أربعين) وحجة الشافعي وموافقيه أمر النبى صلى الله عليه وسلم (انما جلد أربعين) كما صرح به فى الرواية الثانية ، وأما زيادة عمر فهى تعزيرات والتعزير الى رأى الامام ان شاء فعله وان شاء تركه . اهـ

شرح مسلم للنووى ٢١٧/١١ .

(١) بين القوسين ليس فى (ط) .

مافوقها مما يجوز أن يتجاوزها اليه .

وفى ذلك ماقد عارض حديث أبى بردة الذى ذكرنا . وفى معارضته اياه ماقد تكافأ الحديثان [٢٣١/أ] اذ لانعلم المنسوخ منهما من الناسخ ، فاذا تكافأ اتسع النظر للمختلفين فى ذلك وطلب الأولى من ذينك المعنيين فوسعهم بذلك ترك حديث ابى بردة الى خلافه مما قد كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من العقوبة فى شرب الخمر بل لوقال قائل : انه أولى من حديث ابى بردة لعمل (١) أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعده به فكان غير معنف فى ذلك .

والله عز وجل نسأله التوفيق .

---

(١) فى (ط) : يعمل .

الباب (١٠٣)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تحسينه لعمرو بن العاص من صلاته بالناس جنبا عند خوفه الموت على نفسه من البرد ان اغتسل

(٨٠٣) (حدثنا أبو القاسم هشام بن محمد بن قرة بن أبى خليفة قال : حدثنا أبو جعفر أحمر بن محمد بن سلامة الازدى قال)[1] : حدثنا يوسف بن يزيد قال : حدثنا أبو الاسود النضر بن عبد الجبار قال :اخبرنا ابن لهيعة عن ابن أبى حبيب عن عمران[2] بن أبى أنس عن عبد الرحمن بن جبير - قال أبو جعفر - وهو مولى نافع بن عبد عمرو القرشى عن عمرو بن العاص رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَمَّرَه علىجيش ذات السلاسل[3] وفى الجيش نفر من المهاجرين والانصار وفيهم عمر بن الخطاب [٢٣١/ب] رضى الله عنه . فاحتلم عمرو بن العاص فى ليلة شديدة البرد فاشفق أن يموت ان اغتسل فتوضأ ثم أم أصحابه . فلما قدم تقدم عمر بن الخطاب رضى الله عنه فشكى عمرو بن العاص حتى قال : وأمنا جنبا .

---

(١) بين القوسين ليس فى (ط) .
(٢) فى (ط) : عمرو .
(٣) غزوة ذات السلاسل كانت فى جمادى الآخرة سنة ثمان وهى وادى القرى ، وبينها وبين المدينة عشرة أيام ، وقد نزلوا على ماء لجذام يقال له : السلسل فيما قاله ابن اسحاق ، ولذلك سميت ذات السلاسل .
انظر تفصيلها فى سيرة ابن هشام ٢٩٨/٤ ، ط/ابن سعد ١٣١/٢ ، مغازى الواقدى ٧٦٩/٣ ، شرح المواهب ٢٧٧/٢ .

فأعرض رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عمر . فلما قدم عمرو دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يخبر بما صنع فى غزاته . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصليت جنبا ياعمرو ؟ فقال : نعم يارسول الله . أصابنى احتلام (١) فى ليلة باردة لم يمر على وجهى مثلها قط فخيرت نفسى بين أن أغتسل فأموت أو أقبل رخصة الله عز وجل . فقبلت رخصة الله عز وجل . وعلمت أن الله عز وجل أرحم بى . فتوضأت ثم صليت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحسنت ماأحب أنك تركت شيئا صنعته لو كنتُ فى القوم لصنعتُ كما صنعتَ .

قال أبو جعفر : فذهب بعض الناس ممن ينتحل الحديث فى هذا الى مافى هذا الحديث من استعمال الوضوء مكان التيمم وذهب الى أن ذلك فوق التيمم . وممن كان يذهب الى هذا منهم : أحمد بن صالح (٢) .

---

(١) فى (ط) : جنابة .
(٢) سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٣) .

(٨٠٣) رجاله :

(١) يوسف بن يزيد : هو القراطيسى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٥) .
(٢) أبو الأسود : النضر بن عبد الجبار : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٤٧) .
(٣) ابن لهيعة : صدوق . خلط بعد احتراق كتبه . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٦) .
(٤) ابن أبى حبيب : هو يزيد . ثقة فقيه كان يرسل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٦) .

(٥) عمران بن أبى أنس : هو القرشى العامرى المدنى نزيل الاسكندرية المتوفى سنة ١١٧هـ .
أحد مشاهير التابعين بالمدينة ، متفق على توثيقه .
قال ابن حجر : ثقة أخرج له الجماعة عدا البخارى وابن ماجة . له ترجمة فى :

....

التهذيب ١٢٣/٨ ، التقريب ٨٢/٢ ، ط/ابن سعد ص ٢٧٢ ، ت/الكبير ٤٢٣/٦ ، الجرح ٢٩٤/٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٧٣ المشاهير ص ٧٣ ، الثقات لابن شاهين ص ١٧٨ ، ذكر أسماء التابعين ١٨٧/٢ ، الكاشف ٣٤٧/٢ .

(٦) عبد الرحمن بن جبير : مولى نافع بن عبد عمرو القرشى الفقيه الفرضى المؤذن العامرى ، المتوفى سنة ٩٨هـ . قال النسائى ويعقوب بن سفيان : ثقة . وقال ابن يونس كان فقيها عالما بالقراءة شهد فتح مصر وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة عارف بالفرائض . اخرج له الجماعة عدا البخارى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٥٤/٦ ، التقريب ٤٧٥/١ ، ت/الكبير ٢٦٧/٥ ، الجرح ٢٢١/٥ ، الكاشف ١٥٩/٢ ، حسن المحاضرة ٢٦٠/١ .

(٧) عمرو بن العاص : ابن وائل أبو عبد الله السهمى القرشى .
الصحابى الجليل داهية قريش ، ورجل الحروب والفتوحات البطل المشهور . هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أوائل سنة ثمان ، مرافقا لخالد بن الوليد ، وحاجب الكعبة عثمان بن طلحة ، ففرح النبى صلى الله عليه وسلم بقدومهم واسلامهم . توفى سنة ٤٢هـ . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٢٥٤/٤ ، نسب قريش ص ٤٠٩ ومابعدها ، ت/الكبير ٣٠٣/٦ ، الاستيعاب ص ١١٨٤ ، أسد الغابة ١١٥/٤ ، سير أعلام النبلاء ٥٤/٣ ، النجوم الزاهرة ١١٣/١ ، الاصابة ٢/٥ ، حسن المحاضرة ٢٢٤/١ .

اسناده : ضعيف ، فيه ابن لهيعة قد اختلط ، وهذا ليس من رواية أحد العبادلة عنه ، لكن قد تابعه يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبى حبيب عند أبى داود بهذا يرتقى الحديث الى الحسن لغيره .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود فى كتاب الطهارة باب اذا خاف الجنب البرد أيتيمم ؟ ٢٣٨/١ من طريق ابن المثنى . عن وهب بن جرير عن أبيه عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبى حبيب بهذا الاسناد نحوه . وسكت عنه .
قال الخطابى فى معالم السنن ٢٣٨/١ :
فيه من الفقه انه جعل عدم امكان استعمال الماء كعدم عين الماء ، وجعله بمنزلة من خاف العطش ومعه ماء ، فأبقاه لشفته ، وتيمم خوف التلف .

قال أبو جعفر :

فتأملنا نحن هذا الحديث وماقاله الذاهبون اليه أن الوضوء في هذه الحادثة عندهم فوق التيمم . هل هو كما قالوا أم لا ؟

فوجدنا ذلك من قولهم فاسدا ، لأن الله عز وجل [١٣٢/أ] الوضوء طهارة من الأحداث غير ما أوجب الاغتسال فيه منها وهو الجنابات . وجعل الطهور من الجنابات الاغتسال .

ووجدنا الله عز وجل قد جعل التيمم بالصعيد عند عدم الماء بدلا من الوضوء للصلوات عند الحاجة الى ذلك ووجعله بدلا من الاغتسال من الجنابات .

فوقفنا بذلك على أن التيمم يكون به الطهارة من الجنابات ، ويكون كالغسل ويكون فوق الوضوء عند وجود الماء . وما كان ذلك كذلك في الجنابات عن عدم الماء استحال بذلك أن يكون الوضوء الذى جُعل طهارة من الأحداث التى دون الجنابات يكون طهورا من الجنابات في حال من الأحال، لأن الاشياء التى تكون أبدالا من الاشياء انما هي غيرها لاجزء من أجزائها .

قد اختلف العلماء في هذه المسألة ، فشدد فيه عطاء ابن أبي رباح . وقال : يغتسل وان مات واحتج بقوله تعالى : {وان كنتم جنبا فاطهروا} سورة المائدة : ٦ وقال الحسن نحوا من قول عطاء .
وقال مالك وسفيان : يتيمم وهو بمنزلة المريض ، وأجازه أبو حنيفة في الحضر . وقال صاحباه : لايجزيه في الحضر . وقال الشافعي : اذا خاف على نفسه من شدة البرد تيمم وصلى وأعاد كل صلاة صلاها كذلك . ورأى أنه من العذر النادر ، وانما جاءت الرخصة التامة في الأعذار العامة . اهـ

ثم التمسنا الوضوء الذى كان من عمرو عند حاجته الى الغسل من الجنابة عند اعوازه الماء لم كان ذلك ؟

فوجدنا محتملا أن يكون كان منه (ولاطهارة حينئذ عند عدم الماء بصعيد) (١) ولابما سواه فكان الحكم عند ذلك ج١٣٢/ب] (جواز أدائه تلك الصلاة بلا اغتسال اذ كان فى حكم) (١) من لاجنابة به توجب عليه الاغتسال (اذ كان لاماء معه يغتسل به فسقط عنه بذلك فرض) (١) الاغتسال وصار هو كمن لم يكن (جنبا فأجزأ الوضوء كما يجزى المستيقظ من نومه ولا) (١) جنابة به الوضوء وكما يجزى من لاسترة معه أن يصلى عريانا لسقوط فرض السترة عنه .

وقد وجدنا من أفعال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل فرض التيمم صلاتهم وهم محدثون على غير وضوء .

(٨٠٤) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا محمد بن عمرو بن يونس التغلبى الكوفى المعروف بالسوس قال : حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أسيد ابن خضير وأناساً معه يطلبون قلادة نسيتها عائشة فى منزل نزلناه فحضرت الصلاة فلم يجدوا ماء فصلوا بغير وضوء فذكروا ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فنزلت آية

---

(١) بين الأقواس ساقط من الأصل . ومكانه بياض وقد زدته من (ط) .

التيمم(*) فقال أسيد بن خضير : جزاك الله خيرا فوالله

ما نزل بك أمر قط تكرهينه الا جعل الله عز وجل لك

وللمسلمين فيه خيرا(**) .

(*) وهي قوله تعالى : {يا أيها الذين آمنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم الى الكعبين وان كنتم جنبا فاطهروا وان كنتم مرضى أوعلى سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه . مايريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون} . سورة المائدة : ٦

(**) وقول أسيد بن حضير رضي الله عنه لعائشة رضيالله عنها جزاك الله خيرا فوالله مانزل بك أمر تكرهينه الا جعل الله عز وجعل لك وللمسلمين فيه خيرا .
قد كان هذا في عدة مواقع وقعت لأمنا عائشة رضي الله عنها ، منها هذه ومنها قصة الافك الذى براها الله تعالى منه من فوق سبع سموات ، واظهر حال المنافقين ومرضى القلوب الذين أرجفوا في المدينة بهذه المقولة الشنعاء ، فكان ماكان من فضحهم على رؤوس الأشهاد وتبرأة الصديقة بنت الصديق . رضي الله عنها .
ومنها ماوقع لها في حجتها في حجة الوداع لما حبسها عذر النساء حيث حاضت ولم تتمكن من اتمام عمرتها ، فشكت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأعمرها بعد الحج من التنعيم ، فأصبحت سنة لذوى الأعذار وغيرهم ممن أراد أن ينشىء عمرة من مكة ان يتوجه الى التنعيم اذ هو أقرب حل الى مكة . وبه مسجدها المعروف باسمها مسجد عائشة .
الى غير لك من بركات هذا البيت الكريم . ولذا قال أسيد بن حضير في رواية مالك :
(ماهي بأول بركتكم يا آل أبي بكر) .

(٨٠٤) رجاله :

(١) محمد بن عمرو بن يونس الثعلبي السوسي : كان ينسب الى الرفض وحدث بمناكير . سبقت ترجمته في الحديث (٣٤) .
(٢) أبو معاوية : هو الضرير . ثقة . أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره . سبقت ترجمته في الحديث (٦٠) .
(٣) هشام بن عروة : هو ابن الزبير . ثقة فقيه ربما دلس . سبقت ترجمته في الحديث (٩٩) .
(٤) (أبوه) هو عروة بن الزبير . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .

قال ابو جعفر :

فكان (مافعله المسلمون حينئذ)(١) هو فرض الله عز وجل عليهم فيما يؤدون صلواتهم عليه ، لأنه لما اسقط عنهم

---

(٥) عائشة : هي أم المؤمنين . سبقت ترجمتها في الحديث (٢٣) .

(٦) أسيد بن حضير (بضم المهملة وفتح الضاد) هو ابن سماك ابن عتيك الأنصاري الأشهلي ابو يحيى .
صحابي جليل .ممن شهد العقبة الثانية وهو من النقباء ليلة العقبة . شهد أحدا ومابعدها من المشاهد . وكان رضي الله عنه أحد العقلاء الكملة من أهل الرأي . كما كان من أحسن الناس صوتا بالقرآن . مات رضي الله عنه سنة ٢٠هـ وصلى عليه عمر رضي الله عنه ودفن بالبقيع .
له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٦٠٣/٣ ، جمهرة ابن حزم ص ٣٣٩ ، الاستيعاب ٩٢/١ ، أسد الغابة ١١١/١ ، الاصابة ٤٨/١ .

اسناده : ضعيف فيه محمد بن عمرو شيخ الطحاوي فقد حدث بمناكير ، وباقي رجاله ثقات .
والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب التيمم باب اذا لم يجد ماء ولاترابا ٨٦/١-٨٧ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الحيض باب التيمم ٢٧٩/١ .
* وأخرجه أبو داود في كتاب الطهارة ، باب التيمم ٢٢٣/١ .
* وأخرجه النسائي في كتاب الطهارة باب بدء التيمم ١٦٣/١-١٦٤ .
* وأخرجه ابن ماجة في كتاب الطهارة باب ماجاء في السبب ١٨٨/١ .
* وأخرجه الامام مالك في الموطأ ، كتاب الطهارة باب في التيمم ٥٣/١-٥٤ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٥٧/٦ .
* وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣١/٣ واقتصر في عزوه للبخاري ومسلم وعبد بن حميد .
(كلهم أخرجه من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه بهذا الاسناد مثله . عدا الامام مالك فقد أخرجه من طريق عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة نحوه ، ومن طريق مالك أخرجه له النسائي نحوه) .

(١) بين القوسين ساقط من (ط) ومكانه بياض قدر كلمة .

فرض الوضوء بالماء لاعوازهم [٢٣٣/أ] الماء لها . لم يسقط عنهم فرض الصلاة ، فكان الفرض عليهم أن يصلوها على ماهم (١) عليه من الحدث الذى هم فيه . وشدد (٢) ذلك وقوف رسول الله صلى الله عليه وسلم على مافعلوا من ذلك فلم ينكره عليهم . فكيف ينكره عليهم وهو فرضهم الذى مثله فرض من عجز عن الصلاة الى الكعبة التى افترض الله عز وجل على الخلق أن يصلوا اليها - أن يصلى الى غيرها .

وكمثل ماذكرنا فى عدم اللباس الذى يوارى العورة فى الصلاة أن من نزل به ذلك أن يصلى مكشوف العورة . فان مثل ذلك من عدم الماء وهو جنب ولابدل له يخرجه من الجنابة الى الطهارة من صعيد ولامن غيره أن يصلى بلا اغتسال من الجنابة التى هو فيها .

ومثل ذلك اذا كان فى جنابة فى حين بارد يخاف ان اغتسل لها أن يموت من ذلك الاغتسال سقط عنه حكم الاغتسال لها وعاد بذلك حكمه الى حكم من لاغسل عليه من الجنابة التى هى به . ووجب عليه أن يصلى بجنابته التى لاطهارة عليه له . كما يصليها لو اغتسل لها . فهذا المعنى الذى استعمله عمرو بن العاص فى هذا الحديث وحسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان من وضوئه ذلك ليس بطهور من الجنابة ولكنه طهور من النوم الذى استيقظ منه .

---

(١) هم . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .
(٢) فى (ط) : ويؤيد .

فأما الحكم فيما بعد الوقت الذى كان من عمرو فيه ماكان مما حسنه رسول الله [٢٣٣/ب] صلى الله عليه وسلم له لما أنزلت الرخصة فى التيمم بالصعيد . فهو الذى لايجزى معه وضوء من الغسل ولابد فيه من التيمم . وفيما كشفنا من هذه المعانى ماقد دل على فساد قول من قاله لما حكيناه عن هؤلاء القائلين الذين ذهبوا الى ماحكيناه عنهم فى هذا الباب . وثبوت ضد أقوالهم فى ذلك والله عز وجل نسأله التوفيق .

---

(١) فى الأصل : (الذى) . وأثبت مافى (ط) .

الباب (١٠٤)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جوابه لأبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه لما قال له : هل أحد خير منا ؟ أسلمنا معك وجاهدنا معك ؟ بقوله له : نعم قوم من بعدكم يؤمنون بى ولم يرونى

(٨٠٥) حدثنا أحمد قال : حدثنا فهد بن سليمان قال : حدثنا يحيى بن عبد الله (بن الضحاك البابلتى قال)[1] . (ح) وحدثنا محمد بن سنان الشيرزى[2] قال : حدثنا عبد (الوهاب ابن نجدة الحوطى قال :حدثنا أبوالمغيرة قال : حدثنا)[3] يحيى قال : حدثنا الأوزاعى قال[4] : (حدثنى أسيد بن عبد الرحمن)[5] عن خالد بن دريك عن ابن محيريز قال : قلت لأبى جمعة حبيب بن سباع رجل من الصحابة : حدثنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : نعم أحدثك حديثا جيدا : تغدينا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [٢٣٤/أ] ومعه أبو عبيدة بن الجراح رضى الله عنه . فقال يارسول الله هل[6] أحد خير منا أسلمنا معك وجاهدنا معك ؟ قال : نعم . قوم من بعدكم يؤمنون بى ولم يرونى .

---

(١)،(٣)،(٥) بين الأقواس ساقط من الأصل ومكانه بياض . وقد أصلحته من (ط) ومن أصول الحديث .

(٢) فى (ط) : القسورى . وهو تحريف .

(٣) فى الأصل : وقال أبوالمغيرة . وهو خطأ والصواب ما أثبته كما فى (ط) وأصول الحديث .

(٦) هل . ليست فى الأصل وهو خطأ أصلحته من (ط) .

. . . .

---

(٨٠٥) رجاله :

(١) فهد بن سليمان : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .

(٢) يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي : هو أبوسعيد الحراني ابن امرأة الأوزاعي ، توفي سنة ٢١٨هـ .
البابلتي : بفتح الباء وسكون الباء الثانية وضم اللام نسبة الى بابلت . موضع بالجزيرة أو الرى .
قال أبو زرعة وغيره : ضعيف . وقال ابن معين : لم يسمع من الأوزاعي شيئا . وقال ابن عدى في الكامل : له عن الأوزاعي أحاديث صالحة وفي تلك الأحاديث أحاديث يتفرد بها عن الأوزاعي ، والضعف على حديثه بين . قال ابن حجر : ضعيف أخرج له البخاري تعليقا والنسائي في عمل اليوم والليلة . له ترجمة في :
التهذيب ٢٤٠/١١ ، التقريب ٣٥١/٢ ، ط/ابن سعد ٤٨٧/٧ ، الجرح ١٦٤/٩ ، الكامل لابن عدى ٢٧٠٥/٧ ، اللباب ١٠١/١ الميزان ٣٩٠/٤ . الكاشف ٢٦١/٣ .

(٣) محمد بن سنان الشيزري : أحد شيوخ الطحاوي . سبقت ترجمته في الحديث (١٨٨) .

(٤) عبد الوهاب بن نجدة الحوطي : أبومحمد الشامي الجبلي المتوفي سنة ٢٣٢هـ .
الحوطي (بفتح الحاء وكسر الطاء بينهما واو ساكنة) نسبة الى حوط والظن أنها من قرى حمص .
قال يعقوب بن شيبة : ثبت ثقة . وقال ابن أبي عاصم : ثقة ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له أبو داود والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٤٥٣/٦ ، التقريب ٥٢٩/١ ، المعجم المشتمل ص ١٧٨ ، الجرح ٧٣/٦ ، اللباب ٤٠٢/١ ، الطائف ٢٢٢/٢ .

(٥) أبو المغيرة : هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي ، المتوفي سنة ٢١٢هـ .
قال أبوحاتم : كان صدوقا . وقال الدارقطني : ثقة . وقال النسائي : لابأس به . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي . قال ابن حجر : ثقة أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٦٣/٦ ، التقريب ٥١٥/١ ، ط/ابن سعد ٤٧٢/٧ ، ت/الكبير ١٢٠/٦ ، الجرح ٥٦/٦ ، الكنى لأحمد ص ١٢٩ ، الثقات للعجلي ص ٣٠٧ ، الكاشف ٢٠٤/٢ .

....

(٦) يحيى : هو ابن سعيد القطان امام الجرح والتعديل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٥) .

(٧) الأوزاعى : هو الفقيه الثقة الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٣) .

(٨) أسيد بن عبد الرحمن : هو الخثعمى الرملى ، المتوفى سنة ١٤٤هـ .
قال يعقوب بن سفيان : شامى ثقة . وقال احمد بن صالح من وجوه أهل خثعم من ثقات أهل الشام . وذكره ابن حبان فى الثقات وكذا ابن شاهين . قال ابن حجر : ثقة أخرج له أبوداود . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٤٦/١ ، التقريب ٧٧/١ ، الجرح ٣١٧/٢ ، المشاهير ص ١٨٧ ، الثقات لابن شاهين ص ٤٣ ، الكاشف ١٣٢/١ .

(٩) خالد بن دريك (بوزن فعيل) الشامى الرملى .
قال ابن معين : مشهور . وقال مرة : ثقة . وقال النسائى : ثقة . وذكره ابن حبان فى الثقات فى أتباع التابعين . قال ابن حجر : ثقة يرسل . أخرج له أصحاب السنن الأربعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٨٦/٣ ، التقريب ٢١٢/١ ، الجرح ٣٢٨/٣ ، ت/ابن معين ١٤٣/٢ ، الكاشف ٢٦٧/١ .

(١٠) ابن محيريز (بضم الحاء وكسر الراء) مصغرا . هو عبد الله بن محيريز ابن جنادة بن وهب الجمحى المكى ، توفى سنة ٩٩هـ .
أحد مشاهير التابعين وفضلائهم بالشام . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٢/٦ ، التقريب ٤٤٩/١ ، ط/ابن سعد ٤٤٧/٧ ، ت/الكبير ١٩٣/٥ ، الجرح ١٦٨/٥ ، المشاهير ص ١١٧ ، الثقات للعجلى ص ٢٧٧ ، أسد الغابة ٣٧٨/٣ ، البداية والنهاية ١٨٥/٩ ، الكاشف ١٢٨/٢ .

(١١) أبو جمعة حبيب بن سباع : هو الأنصارى ويقال :الكنانى صحابى جليل . يعد فى الشاميين ، أدرك النبى صلى الله عليه وسلم عام الأحزاب . له ترجمة فى :
ط/خليفة ص ١٢٤ ، ط/ابن سعد ٥٠٨/٧ ، الاستيعاب ١٦٢٠/٤ أسد الغابة ٥٢/٦ ، الاصابة ٣٢/٧ .

(١٢) أبو عبيدة بن الجراح : هو الصحابى الجليل . أمين الأمة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣١٦) .

فقال قائل :

كيف يجوز أن تقبلوا هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكتاب الله عز وجل يدفعه . لأن الله قال في كتابه : {لايستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى} (١) .

وآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم سواه تدفعه (٢) :

اسناده :

الطريق الأول : ضعيف فيه يحيى البابلتي .
والطريق الثاني فيه شيخ الطحاوي لم أجد من ذكر فيه جرحا أو تعديلا وباقي رجاله ثقات . والحديث صحيح بمجموع رجال طريقيه .

تخريجه :

* أخرجه الدارمي في كتاب الرقاق ، باب فضل آخر هذه الأمة ٢١٧/٢ من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الامام احمد في المسند ١٠٦/٤ باسنادين : من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي بهذا الاسناد مثله . وكذا من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي عن أسيد بن عبد الرحمن عن صالح بن محمد عن أبي محيريز عن حبيب بن سباع مثله .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٢/٤ من طريق يحيى بن عبد الله البابلتي ، وكذا من طريق عبد الوهاب ابن نجدة الحوطي . كلاهما بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب معرفة الصحابة ٨٥/٤ من طريق الأوزاعي عن أسيد بن عبد الرحمن عن صالح ابن محمد عن أبي جمعة . مثله . وقال : صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
* وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة ٥٢/٢ بسنده عن عبد الوهاب بن نجدة بهذا الاسناد مثله .
* وأورده الحافظ الهيثمي في المجمع ٦٦/١٠ وقال : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني بأسانيد وأحد أسانيد أحمد رجاله ثقات .

(١) سورة الحديد : ١٠
(٢) في الأصل : تتبعه . وهو خطأ والصواب مافي (ط) .

(٨٠٦) حدثنا أحمد قال : وذكر في ذلك ماقد حدثنا بكار بن قتيبة قال : حدثنا أبوداود الطيالسي قال : حدثنا حماد بن زيد قال : حدثني معاوية بن قرة المزني قال : سمعت كهمسا (١) يقول : سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامي فيكم اليوم . فقال : أحسنوا الى أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم (٢) ثم يفشوا الكذب حتى يشهد الرجل على الشهادة لايسألها ، وحتى يحلف على اليمين لايستحلف .

---

(١) في الأصل : يزيد . وهو خطأ والصواب مافي (ط) .
(٢) في (ط) : بزيادة : (ثم الذين يلونهم) .

(٨٠٦) رجاله :

(١) بكار بن قتيبة : هو قاضي مصر ومحدثها في زمانه . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .
(٢) أبو داود الطيالسي : ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٩) .
(٣) حماد بن زيد : ثقة ثبت فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (٩٤١) .
(٤) معاوية بن قرة المزني : ثقة عالم . سبقت ترجمته في الحديث (٧٩) .

(٥) كهمس : هو ابن معاوية بن أبي ربيعة الهلالي . صحابي جليل . سكن البصرة . لهترجمة في : ط/خليفة ص ١٨٤ ، ط/ابن سعد ٤٦/٧ ، الجرح ١٧٠/٧ ، الاستيعاب ١٣٣٤/٣ ، أسد الغابة ٥٠٢/٤ ، الاصابة ٣١٤/٥ .

(٦) عمر بن الخطاب : هو أمير المؤمنين . سبقت ترجمته في الحديث (٥١) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، باب ماجاء في فضل القرون الأولى ١٩٩/٢ بهذا الاسناد نحوه .

(٨٠٧) حدثنا أحمد قال : وما قد حدثنا بكار أيضا قال : حدثنا أبو أحمد قال : حدثنا اسرائيل وابن يونس قال : حدثنا عبد الملك بن عمير قال : حدثنا جابر بن سمرة قال : خطبنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالجابية ثم ذكر [٢٣٤/ب] مثله .

---

* وأخرجه الترمذي في كتاب الفتن ،باب ماجاء في لزوم الجماعة ٤٦٩/٤ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ١٨/١ .
(وهو عند أحمد والترمذي : من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن أبيه مطولا) .

(٨٠٧) رجاله :

(١) بكار : هو ابن قتيبة ، قاضي مصر ومحدثها في زمانه . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .
(٢) أبو أحمد : هو الزبيري . ثقة ثبت . الا انه يخطىء في حديث الثوري . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .
(٣) اسرائيل بن يونس : ثقة تكلم فيه بلاحجة . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٦) .

(٤) عبد الملك بن عمير : هو ابن سويد بن حارثة اللخمي أبو عمرو الكوفي المتوفى سنة ١٣٦هـ .
قال أحمد : مضطرب الحديث جدا . وابن نمير : كان ثقة ثبتا في الحديث . وقال العجلي : صالح الحديث تغير حفظه قبل موته . قال ابن حجر : ثقة فقيه تغير حفظه وربما دلس . له ترجمة في :
التهذيب ٤١١/٦ ، التقريب ٥٢١/١ ، ط/ابن سعد ٣١٥/٦ ، ت/ابن معين ٣٧٣/٢ ، الجرح ٣٦٠/٥ ، المشاهير ص ١١٠ ، الثقات للعجلي ص ٣١١ ، الكاشف ٢١٢/٢ .

(٥) جابر بن سمرة : صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (٥٨٤) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه ابن ماجة في كتاب الأحكام ، باب كراهية الشهادة لمن لم يستشهد ٧٩١/٢ مثله .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٢٦/١ مثله مطولا .

وقال أبو جعفر :

وأخرنا بقية ماروى عن عمر رضى الله عنه فى هذا الباب لنأتى به فى موضع من كتابنا هذا أولى به من هذا الموضع ان شاء الله .

(٨٠٨) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا بكار قال : حدثنا أبو عاصم قال : حدثنا شعبة عن منصور وسليمان عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله

---

* وأخرجه أبو يعلى فى مسنده ١٣٣/١ مطولا .
* وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، باب لزوم الجماعة ٣٤١/١١ مطولا .
* وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ١٧٧/١٢ نحوه .
* وأخرجه النسائى فى السنن ، كتاب عشرة النساء .

كذا قال الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ١٥/٨ .
(كلهم أخرجه من طرق عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه) .
وقال البوصيرى فى زوائد ابن ماجة : رجال اسناده ثقات الا أن عبد الملك بن عمير ، وهو مدلس وقد رواه بالعنعنة . اهـ
قلت : ولكنه قد صرح بالتحديث فى رواية الطحاوى هذه فانتفى تدليسه فى هذا الحديث .
أما من أخرجه مطولا فقد زاد فيه : (... من أحب أن ينال منكم بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة ، فان الشيطان مع الواحد ، وهو من الاثنين أبعد ، ألا لايخلون رجل بامرأة فان ثالثهما الشيطان . من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن) .

غريبه :

قوله : بالجابية (بكسر الباء وياء مخففة) أصلها فى اللغة : الحوض الذى يجبى فيه الماء للابل .
وهى قرية من أعمال دمشق قرب تل يسمى باسمها ، واليها ينسب باب الجابية بدمشق ، وفيها خطب عمر بن الخطاب هذه الخطبة .
معجم البلدان ٩١/٢ .

عليه وسلم : خيركم قرنى (١) ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يخلف قوم تسبق شهادتهم أيمانهم وأيمانهم شهادتهم (٢) .

---

(١) خيركم قرني . ليست في (ط) .
(٢) في (ط) : التقديم والتأخير : تسبق أيمانهم شهاداتهم ... الخ .

(٨٠٨) رجاله :

(١) بكار : هو ابن قتيبة . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .
(٢) أبو عاصم : هو النبيل . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٢٧) .
(٣) شعبة : هو أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٢٢) .
(٤) منصور : هو ابن المعتمر . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٤٤) .
(٥) سليمان : هو التيمي . ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (٨٤) .
(٦) ابراهيم : هو النخعي . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٦) .

(٧) عبيدة : هوابن عمرو السلماني . المرادى . أسلم قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين ولم يره من كبار التابعين ومشاهيرهم وفقهائهم . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة ثبت ، كان شريح اذا اشكل عليه شيء سأله . له ترجمة في : التهذيب ٨٤/٧ ، التقريب ٥٧٤/١ ، ط/ابن سعد ٩٣/٦ ، الجرح ٩١/٦ ، المشاهير ص ٩٩ ، الثقات للعجلي ص ٣٢٥ ، الكاشف ٢٤٢/٢ .

(٨) عبد الله : هو ابن مسعود . الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب الشهادات ، باب لايشهد على شهادة جور اذا أشهد ١٥١/٣ .
* وكذا في كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ١٨٩/٤ . في الموضعين : من طريق سفيان عن منصور بهذا الاسناد مثله .

(٨٠٩) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا يونس بن عبد الأعلى قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (خير أمتى القرن الذى بعثت فيهم ثم الذين يلونهم (ثم الذين يلونهم)(١) - قال : والله أعلم أذكر الثالث أم لا ؟ - ثم يفشوا(٢) قوم يشهدون ولايستشهدون وينذرون ولايوفون ويخونون ولايؤتمنون ويفشو فيهم السمن) .

---

* وكذا فى كتاب الرقاق ، باب مايحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها ١٧٣/٧-١٧٤ من طريق الأعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله مثله .
* وأخرجه مسلم فى كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ١٩٦٣/٤ من طريق شعبة عن منصور بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب المناقب ، باب ماجاء فى فضل من رأى النبى صلى الله عليه وسلم وصحبه ٦٩٥/٥ من طريق الأعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله مثله . وقال : هذا حديث حسن صحيح .
* وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى . كتاب الشروط وكذا فى كتاب القضاء . كذا قال الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٩٢/٧ .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب الأحكام ، الباب السابق ٧٩١/٢ من طريق جرير عن منصور بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٤١٧/١، ٤٣٤ من طريق ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله مثله .
* وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، كتاب الفضائل ١٧٥/١٢ من طريق منصور بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الطيالسى فى مسنده ، باب ماجاء فى فضل القرون الأولى ١٩٩/٢ من طريق شعبة عن منصور بهذا الاسناد مثله .

(١) بين القوسين . ليست فى الأصل . زيدت من (ط) وهو الصواب .
(٢) فى (ط) : ينشأ .

(٨٠٩) رجاله :

(١) يونس بن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .

(٨١٠) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا بكار قال : حدثنا أبو داود . (ح)

وحدثنا أحمد قال :وماقد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا أبو زيد الهروى قال : حدثنا هشام عن قتادة ثم ذكر باسناده مثله .

---

(٢) أسد بن موسى : صدوق يغرب . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤) .
(٣) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .
(٤) قتادة : هو ابن دعامة ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .
(٥) زرارة بن أوفى : ثقة عابد . تأتى ترجمته فى الحديث اللاحق (٩١٤) .
(٦) عمران بن حصين : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٨١) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات ، غير أسد بن موسى فهو صدوق يغرب . وله متابعة فى الحديث اللاحق . بذلك يرتقى الاسناد الى الصحيح لغيره .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الرقاق ، الباب السابق ١٧٣/٧ مثله .
* وكذا فى كتاب الشهادات ، الباب السابق ١٥١/٣ مثله
* وكذا فى فضائل الصحابة ، الباب السابق ١٧٩/٤ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب فضائل الصحابة ، الباب السابق ١٩٦٥/٤ مثله .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب السنة ، باب فى فضل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ٤٤/٥ مثله .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الفتن ، باب فى القرن الثالث ٥٠٠/٤ مثله . وقال : حديث حسن صحيح .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الأيمان والنذور ، باب الوفاء بالنذر ١٧/٧ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٤٠/٤ .
(وجاء عند الشيخين والنسائى من طريق شعبة عن أبى جمرة عن زهدم بن مضرب عن عمران بن حصين .
وأخرجه الباقون من طريق أبى عوانة عن قتادة عن زرارة ابن أوفى عن عمران بن حصين) .

(٨١٠) رجاله :

(١) بكار : هو ابن قتيبة . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

(٨١١) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا محمد [(١)] بن سنان قال :

حدثنا الحوطي قال : حدثنا عيسى [٢٣٥/أ] بن يونس عن

الأعمش عن هلال بن يساف [(٢)] قال : دخلت مسجد البصرة فاذا

رجل في حلقة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم : (خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين

---

(٢) أبو داود : هو الطيالسي . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٩) .

(٣) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١١) .

(٤) أبو زيد الهروي : هو سعيد بن الربيع العامري البصري المتوفى سنة ٢١١هـ .
الهروي (بفتح الراء والهاء) نسبة الى بيع الثياب الهروية .
قال الامام أحمد : شيخ ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق .
قال ابن حجر : ثقة . هوأقدم شيخ للبخاري وفاة . أخرج له الجماعة عدا أبا داود وابن ماجة . له ترجمة في : التهذيب ٢٧/٤ ، التقريب ٢٩٥/١ ،الجرح ٢٠/٤ ، المعجم المشتمل ص ١٢٦ ، الجمع بين رجال الصحيحين ١٦٥/١ ، اللباب ٣٨٦/١-٣٨٧ ، الكاشف ٣٦٠/١ .

(٥) هشام : هو الدستوائي . ثقة ثبت رمي بالقدر . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٤) .

(٦) قتادة : هو ابن دعامة . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٧) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده ، باب ماجاء في فضل القرون الأولى ١٩٨/٢-١٩٩ بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه مسلم في الكتاب والباب السابق ١٩٦٥/٤ . مثله بزيادة : (ويحلفون ولايستحلفون) .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٢٦/٤ .
* وأخرجه الطبراني في الكبير ٢١٣/١٨ .
(كلهم من طريق هشام عن قتادة بهذا الاسناد مثله) .

(١) في الأصل : أحمد . وهو خطأ والصواب ماأثبته كما في (ط) .

(٢) في الأصل وكذا في (ط) : يسار (بالراء) وهو تصحيف . والصواب ماأثبته كما في أصول التراجم .

يلونهم ثم يجيء قوم يسمنون ويحبون السمن يعطون الشهادة قبل أن يسألوها .

فسألت عنه فقالوا : هذا عمران بن الحصين .

(٨١٢) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا عفان بن مسلم قال : حدثنا حماد بن سلمة عن الجريري عن ابي نضرة (١) عن عبد الله بن مولة قال : كنت امشي مع بريدة الأسلمي وهو يقول : اللهم الحقني بقرني (٢) الذين انا منهم ثلاثا . فقلت : وانا فدعا لي ثم قال :

---

(٨١١) رجاله :

(١) محمد بن سنان : هو الشيزري شيخ الطحاوي . سبقت ترجمته في الحديث (١٨٨) .
(٢) الحوطي : هو عبد الوهاب بن نجدة . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٨٠٥) .
(٣) عيسى بن يونس : ثقة مأمون . سبقت ترجمته في الحديث (٢٨٣) .
(٤) الأعمش : ثقة حافظ عارف بالقراءة ورع لكنه يدلس . سبقت ترجمته في الحديث (١٠) .
(٥) هلال بن يساف : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٥٠٢) .
(٦) عمران بن الحصين : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٨١) .

اسناده : رجاله ثقات ، غير شيخ الطحاوي ، لم أجد من ذكر فيه شيئا .

تخريجه :

* أخرجه الترمذي في كتاب الشهادات ٥٤٨/٤ نحوه .
* وأخرجه الامام احمد في المسند ٤٢٦/٤ نحوه .
* وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، كتاب الفضائل ١٧٦/١٢ مختصرا .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٣٤/١٨ بهذا اللفظ .
(كلهم أخرجه من طرق عن الأعمش عن هلال بن يساف) .

(١) في الأصل : أبي نصرة (بالصاد) وهو تصحيف والصواب ما أثبته كما في (ط) .
(٢) في (ط) : أسير .

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : خير هذه الأمة القرن الذى بعثت فيه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يخلف قوم (١) تسبق شهادتهم أيمانهم وايمانهم شهادتهم .

---

(١) فى (ط) : يكون .

(٨١٢) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء فلايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) عفان بن مسلم : ثقة ثبت . ربما وهم . سبقت ترجمته فى الحديث (١١١) .
(٣) حماد بن سلمة : ثقة عابد . تغير حفظه بآخره . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .
(٤) الجريرى : هو سعيد بن اياس . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٤٦) .
(٥) أبونضرة : هو المنذر بن مالك . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٨٢) .

(٦) عبد الله بن مولة : (بفتحات) القسيرى .
ذكره ابن أبى حاتم فى الجرح والتعديل ولم يذكر فيه شيئا . وذكره ابن حبان فى الثقات . وقال الذهبى : صدوق . قال ابن حجر : مقبول . أخرج له النسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ٤٥/٦ ، التقريب ٤٥٤/١ ، ت/الكبير ١٩١/٥ الجرح ١٦٨/٥ ، الميزان ٥١١/٢ ، الكاشف ١٣٥/٢ .

(٧) بريدة بن الحصيب : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٨) .

اسناده : ضعيف فيه عبد الله بن مولة فهو مقبول ، وله شواهد فى أحاديث الباب تجعل الحديث يرتقى الى الحسن لغيره .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٥٧/٥ مثله .
* وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب الفضائل ١٧٧/١٢-١٧٨ مختصرا .
(كلاهما أخرجه من طريق عفان بن مسلمعن حماد بن سلمة بهذا الاسناد ...) .

(٨١٣) (حدثنا احمد قال : وماقد حدثنا فهد قال)(١) : حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال : حدثنا الحسين الجعفى عن (زائدة عن عاصم عن خيثمة عن النعمان بن)(٢) بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خيركم قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يخلف قوم تسبق شهادتهم ايمانهم وايمانهم شهادتهم .

---

(١)،(٢) بين القوسين ساقط من الأصل ومكانه بياض .

(٨١٣) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .

(٢) ابوبكر بن أبى شيبة : ثقة حافظ مصنف . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣٩) .

(٣) الحسين الجعفى : هو ابن على . ثقة عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٨٧) .

(٤) زائدة : هو ابن قدامة . ثقة ثبت صاحب سنة . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٧) .

(٥) عاصم : هو ابن أبى النجود . صدوق له أوهام . حجة فى القرآن . سبقت ترجمته فى الحديث (٤١) .

(٦) خيثمة : هو ابن عبد الرحمن بن ابى سبرة الجعفى الكوفى المتوفى سنة ٨٠هـ .
احد مشاهير التابعين بالكوفة . متفق على توثيقه اخرج له الجماعة . قال العجلى فى الثقات : تابعى ثقة ، وكان رجلا صالحا ، وكان سخيا ولم ينج من فتنة ابن الاشعث الا هو وابراهيم النخعى . قال ابن حجر : ثقة وكان يرسل . له ترجمة فى :

التهذيب ١٧٨٠/٣ ، التقريب ٢٣٠/١ ، ط/ابن سعد ٢٨٦/٦ ، ت/ابن معين ١٥٠/٢ ، الجرح ٣٩٣/٣ ، الثقات للعجلى ص ١٤٥ .

(٧) النعمان بن بشير : ابن سعد بن ثعلبة ، أبو عبد الله أو أبو محمد الأنصارى الخزرجى ابن اخت عبد الله بن رواحة ، ولد سنة ٢هـ .
صحابى جليل يعد من صغار الصحابة . وكان مع معاوية ، فولاه الكوفة ثم ولاه قضاء دمشق ثم امرة حمص . قتل رضى الله عنه بحمص سنة ٦٤هـ وهو أول مولود ولد للأنصار بعد الهجرة . له ترجمة فى :

(٨١٤) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا ابراهيم بن أبى داود قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسى قال : حدثنا أبو عوانة عن أبى بشر عن عبد الله بن شقيق(١) عن أبى هريرة رضى الله عنه [٢٣٥/ب] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (خير الأمة قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم لاأدرى أذكر الثالث أم لا ؟ ثم يخلف من بعدهم خلوف تعجبهم السمانة ويشهدون ولايستشهدون .

ط/ابن سعد ٥٣/٦ ، المشاهير ص ٥١ ، أخبار القضاة ٢٠١/٣ ، جمهرة ابن حزم ص ٣٦٤ ، الاستيعاب رقم ١٤٩٦ أسد الغابة ٣٢٦/٥ ، البداية والنهاية ٢٤٤/٨ ، الاصابة ٢٤٠/٦ .

اسناده : ضعيف لأجل عاصم بن بهدلة فهو صدوق له أوهام ولكن له شواهد فى أحاديث الباب تقوى ضبطه لهذا الحديث . فالحديث اذن حسن لغيره .

تخريجه :

* أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، كتاب الفضائل ١٧٧/١٢ بهذا الاسناد واللفظ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٦٧/٤ من طريق شيبان عن عاصم بهذا الاسناد مثله بزيادة : (ثم الذين يلونهم) .
* وأورده الحافظ الهيثمى فى المجمع ١٩/١٠ . وقال : رواه أحمد والبزار والطبرانى فى الكبير والأوسط وفى طريقهم عاصم بن بهدلة وهو حسن الحديث وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

(١) فى (ط) : ابن سخبرة .

(٨١٤) رجاله :

(١) ابراهيم بن أبى داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٢) أبو الوليد الطيالسى : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٧) .
(٣) أبو عوانة : هو الوضاح . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٦) .
(٤) أبو بشر : هو جعفر بن اياس : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٨٥) .

(٨١٥) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا ابن أبى داود قال : حدثنا أبو مسهر قال : حدثنا صدقة بن خالد قال : حدثنى عمرو بن شراحيل عن بلال بن سعد عن أبيه قال : قلنا يارسول الله أى أمتك خير ؟ قال : أنا وأقرانى . قال : قلنا : ثم ماذا ؟ قال : ثم القرن الثانى . قال قلنا : ثم ماذا ؟ قال : ثم القرن الثالث . قال : قلنا ثم ماذا ؟ قال : ثم يأتى قوم يشهدون ولايستشهدون ويحلفون ولايستحلفون ويؤتمنون فلايؤدون . قال : ففى هذه الآثار تفضيل رسول الله صلى الله عليه وسلم القرن الذى بعث فيهم على جميع أمته .

---

(٥) عبد الله بن شقيق : هو العقيلى البصرى سنة ١٠٨هـ . أحد مشاهير التابعين وصالحيهم بالبصرة . متفق على توثيقه . قال ابن حجر : ثقة . فيه نصب . أخرج له الجماعة . غير البخارى فقد أخرج له فى الأدب المفرد . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٥٣/٥ ، التقريب ٤٢٢/١ ، ط/ابن سعد ١٢٦/٧ ، ت/الكبير ١١٦/٥ ، الجرح ٨١/٥ ، المشاهير ص ٩٤ ، الثقات لابن شاهين ص ١٣٢ ، الميزان ٤٣٩/٢ ، الكاشف ٩٦/٢ .

(٦) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه الطيالسى فى مسنده . باب ماجاء فى فضل القرون الأول ١٩٩/٢ من طريق هشام عن أبى بشر عن عبد الله بن شقيق عن أبى هريرة مثله .

(٨١٥) رجاله :

(١) ابن أبى داود : هو ابراهيم . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .

....

(٢) أبو مسهر : هو عبد الأعلى بن مسهر . ثقة فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨١) .

(٣) صدقة بن خالد : الأموي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٦٦٣) .

(٤) عمرو بن شراحيل : هو أبو المغيرة الشامي .
ذكره البخاري في التاريخ ولم يذكر فيه شيئا . وكذا ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل . له ترجمة في :
التاريخ الكبير ٣٤٢/٦ ، الجرح والتعديل ٢٤٠/٦ .

(٥) بلال بن سعد : هو ابن تيم الأشعري أبوعمرو الدمشقي .
المتوفى في حدود سنة ١٢٠هـ .
أحد مشاهير التابعين وفضلائهم . قال ابن سعد : كان ثقة . وقال العجلي :تابعي ثقة . وقال أبوزرعة الدمشقي : كان أحد العلماء في خلافة هشام وكان قاصا حسن القصص ، وكان بالشام كالحسن البصري بالعراق .
قال ابن حجر : ثقة عابد فاضل . أخرج له النسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٥٠٣/١ ، التقريب ١١٠/١ ، ط/ابن سعد ٤٦١/٧ ، الجرح ٣٩٨/٢ ، المشاهير ص ١١٥ ، الثقات للعجلي ص ٨٦ الثقات لابن حبان ٦٦/٤ ، الكاشف ١٦٥/١ ، ت/الكبير ١٠٨/٢ .

(٦) (أبوه) هو : سعد بن تميم الأشعري أبو بلال الشامي الدمشقي .
صحابي جليل له صحبة ورواية . روى أكثر حديثه عنه ابنه بلال . له ترجمة في :
الاستيعاب ٥٨٣/٢ ، أسد الغابة ٣٤٠/٢ ، الاصابة ٧٢/٣ .

اسناده : رجاله ثقات ، غير عمرو بن شراحيل فقد سكت عنه كل من البخاري وابن أبي حاتم .
والحديث صحيح بالشواهد في أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٤٤/٦ باسنادين عن صدقة بن خالد بهذا الاسناد مثله .
* وأورده الهيثمي في المجمع ١٩/١٠ وقال : رواه الطبراني ورجاله ثقات .
* وأخرجه ابن الأثير في أسد الغابة (عند ترجمة سعد ابن تميم) ٣٤٠/٢ بسنده عن صدقة بن خالد بهذا الاسناد مثله .

(٨١٦) وذكر في ذلك ايضا :

ماقد حدثنا يونس قال : اخبرنا عبد الله بن وهب . قال اخبرني هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية . فقال ليأتين اقوام تحقرون اعمالكم مع أعمالهم (قلنا من هم يارسول الله ؟ أو قريش ؟ قال : لا اهل اليمن ارق افئدة والين قلوبا) (١) قلنا : هم خير منا يارسول الله ؟ قال : لو كان لأحدهم جبل من ذهب فانفقه (٢) ما أدرك مد احدكم ولانصيفه ، ان فضل مابيننا وبين الناس هذه الآية {لايستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد [٢٣٦/أ] وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى والله بما تعملون خبير} (٣) .

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٢) في (ط) : وانفقه .
(٣) سورة الحديد : ١٠

(٨١٦) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى : فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٣) هشام بن سعد : صدوق له أوهام ورمي بالتشيع. سبقت ترجمته في الحديث (٥١٩) .
(٤) زيد بن أسلم : هو مولى عمر . ثقة عالم ، وكان يرسل . سبقت ترجمته في الحديث (٥١) .
(٥) عطاء بن يسار : ثقة فاضل . صاحب مواعظ . سبقت ترجمته في الحديث (٩٤) .
(٦) أبو سعيد الخدري : هو صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (٣٣) .

....

اسناده : ضعيف فيه هشام بن سعد فهو صدوق له أوهام
ولكن له متابع عند ابن جرير : حدثنى ابن البرقى حدثنا ابن أبى مريم أخبرنا محمد بن جعفر أخبرنى زيد بن أسلم عن أبى سعيد التمار عن أبى سعيد الخدرى . ثم ذكر نحوه . غير انه لم يذكر فيه عام الحديبية . محمد بن جعفر هو غندر . ثقة . اذن الحديث حسن لغيره بهذه المتابعة .

تخريجه :

* أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (سورة الحديد) ٢٢١/٢٧ .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة الحديد) ٥١/٨ . ونسبه لابن جرير وابن أبى حاتم وابن مردويه وأبونعيم فى الدلائل .
* وأخرجه ابن كثير فى تفسيره (سورة الحديد) ٣٠٦/٤ ونسبه لابن جرير وابن أبى حاتم . وقال : وهذا الحديث غريب بهذا السياق .
وجاء عندهم جميعا : (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، حتى اذا كنا بعسفان قال : .... الخ) .
وقال ابن كثير عقبه :
فان كان هذا محفوظا كما تقدم فيحتمل أنه أنزل قبل الفتح اخبارا عمابعده كما فى قوله تعالى فى سورة المزمل وهى مكية من أوائل مانزل : {وآخرون يقاتلون فى الله} الآية . فهى بشارة بما يستقبل وهكذا هذه — والله أعلم — .

غريبه :

قوله : الحديبية (بضم الحاء وفتح الدال وياء ساكنة وياء مكسورة ثم ياء مشددة وقد تخفف) .
قرية متوسطة ليست بالكبيرة . سميت ببئر هناك عند الشجرة التى بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحتها . وبين الحديبية ومكة مرحلة . (قلت : وبالقياس الحديث حوالى ٢٥ كلم) .
معجم البلدان ٢٢٩/٢
قوله : ولانصيفه : النصيف : هو النصف كالعشير من العشر . النهاية ٦٥/٥ .

(٨١٧) حدثنا أحمد قال : وما قد حدثنا فهد قال : حدثنا أبونعيم قال : حدثنا هشام بن سعد ثم ذكر باسناده مثله .

فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه : ان الذى تلاه علينا من كتاب الله عز وجل والذى ذكره لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لايدفعان ماروينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديث الذى ذكرناه فى صدر هذا الباب ، لأنه قد يجوز أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد بما فى الحديث الذى رويناه فى صدر هذا الباب قوما لم يأتوه الى أن قال ذلك القول المذكور فيه وقد تقدم ايمانهم وتصديقهم به رضوان الله عليهم قبل ذلك ، حال بينهم وبين اتيانه مايحول بينهم وبين ذلك من العدو المانع منه ، ومن عدم مايحملهم اليه ويبلغهم اياه ولم

---

(٨١٧) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .

(٢) أبو نعيم : هو الفضل بن دكين . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٠) .

وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . فيه هشام بن سعد . وبقية رجاله ثقات لكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة التى ذكرتها فى الاسناد السابق .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله . وقد سبق تخريجه هناك .

يقطعهم ذلك عن التصديق له والايمان به . ثم أتوه بعد ذلك فلحقوا(١) بمن تقدمهم قبل ذلك في الاتيان اليه وفي القتال معه وفي الانفاق في ذلك وفي التصرف فيما يصرفهم فيه ، كمثل ماعليه من كان معه قبل ذلك . وكان ذلك قبل الفتح الذي ذكر الله عز وجل في الآية التي تلونا فتساووا جميعا في هذه الأسباب غير الايمان به صلى الله عليه وسلم والتصديق [٢٣٦/ب] له بظهر الغيب فانهم فضلوا بذلك من آمن به سواهم ممن كان معه ، يرى اقامة الله عز وجل الحجج التي لايتهيأ معها لذي الأفهام الرد لها ولاالخروج عنها . فهذا معنى يحمله(٢) الحديث الذي رويناه في أول هذا الباب . مما لايخرج من الآية التي تلاها هذا القائل علينا ، ولامن الآثار التي ذكرها لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . والله أعلم بحقيقة الأمر في ذلك غير أن هذامابلغه فهمنا منه والله نسأله التوفيق .

---

(١) في الأصل : فلحوا . وهو خطأ والصواب ماأثبته من (ط) .
(٢) في (ط) : يحتمله .

الباب (١٠٥)

باب بيان مشكل أحكام من كان (في هذه الأمة)(١) بعد من حمده رسول الله صلى الله عليه وسلم (ومنهم من لم يحمد)(٢) (في الآثار التي رويناها في الباب الذي تقدم)(٣)

(٨١٨) حدثنا أحمد قال : حدثنا أحمد بن شعيب قال : أنبأنا محمد بن معاوية بن يزيد بن مالج(٤) قال : حدثنا خلف بن خليفة أبو أحمد عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن عباس قال : أصبح النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هل من ماء ؟ هل من ماء(٥) ؟ هل من شن ؟ فأتي بالشن فوضع بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرق أصابعه فنبع الماء من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل عصا موسى صلى الله عليه وسلم [٢٣٧/أ] فأمر بلالا يهتف بالناس الوضوء . فلما فرغ وصلى بهم الصبح ثم قعد قال : (يا أيها الناس من أعجب الخلق إيمانا ؟ قالوا : الملائكة . قال : وكيف لا تؤمن الملائكة وهم يعاينون الأمر ؟ قالوا : النبيون يا رسول الله . قال : كيف لا تؤمن(٦) النبيون والوحي ينزل عليهم من السماء ؟

---

(١) ، (٢) بين القوسين ساقط من الأصل ومكانه بياض وقد زدته من (ط) .
(٣) بين القوسين ليس في (ط) .
(٤) في الأصل : صالح . وهو تصحيف والصواب ما أثبته كما في (ط) .
(٥) ليست في (ط) .
(٦) في (ط) : يؤمن .

قالوا : فأصحابك يارسول الله . قال : وكيف لاتؤمن[(١)] أصحابي وهم يرون مايرون ؟ ولكن أعجب الناس ايمانا قوما يخرجون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني ويصدقوني ولم يروني أولئك إخواني) .

---

(١) في (ط) : يؤمن .

(٨١٨) رجاله :

(١) أحمد بن شعيب : هو النسائي الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

(٢) محمد بن معاوية بن يزيد بن مالج (بالجيم) : الأنماطي أبوجعفر البغدادي المعروف "بابن مالج" .
قال النسائي ومسلمة : لابأس به . وقال أبوبكر البزار ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما وهم .
قال ابن حجر : صدوق ربما وهم . أخرج له النسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٤٦٣/٩ ، التقريب ٢٠٨/٢ ، المعجم المشتمل ص ٢٧٢ ، ت/بغداد ٢٧٤/٣ ، الكاشف ٩٨/٣ .

(٣) خلف بن خليفة : هو ابن صاعد الأشجعي مولاهم أبو أحمد الكوفي ، المتوفى سنة ١٨١هـ .
قال ابن معين والنسائي : ليس به بأس . وقال ابن معين أيضا وأبو حاتم : صدوق . وقال ابن عدي : أرجو أنه لابأس به ولاأبرئه من أن يخطيء في بعض الأحاديث . وقال العجلي وابن سعد : ثقة . وقال عثمان بن أبي شيبة : صدوق ثقة لكنه خرف فاضطرب عليه حديثه . قال ابن حجر صدوق . اختلط في الآخر ، أخرج الجماعة عدا البخاري فقد أخرج له في الأدب المفرد . له ترجمة في :
التهذيب ١٥٠/٢ ، التقريب ٢٢٥/١ ، ط/ابن سعد ٣١٣/٥ ، الجرح ٣٦٥/٣ ، ت/ابن معين ١٤٥/٢ ، الثقات للعجلي ص ١٤٤ ، الثقات لابن شاهين ص ٧٨ ، الميزان ٦٥٩/١ ، معرفة الرواة ص ٩٥ ، الكاشف ٢٨١/١ .

(٤) عطاء بن السائب : صدوق اختلط . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠٩) .

(٥) الشعبي : ثقة . مشهور فقيه فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٥) .

(٦) ابن عباس : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨) .

اسناده : ضعيف . فيه خلف بن خليفة قد اختلط أخيرا وكذا عطاء بن السائب اختلط أيضا .

. . . .

تخريجه :

* رواية النسائي هذه لم أقف عليها في المجتبى من سننه ، فلعله أخرجها في سننه الكبرى حيث فيها كتاب الفضائل .

* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣٢٤،٢٥١/١ من طريق أبي كدينة عن عطاء عن أبي الضحى عن ابن عباس مختصرا .

* وأخرجه البزار كتاب علامات النبوة ، باب نبع الماء بين أصابعه ١٣٦/٣ من طريق محمد بن معاوية بن مالح عن خلف بن خليفة بهذا الاسناد مختصرا .

* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٨٧/١٢ من طريق محمد بن معاوية بن مالح بهذا الاسناد مثله .

* وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٩٩/١٠-٣٠٠ وقال رواه الطبراني في الكبير والأوسط باختصار وكذا البزار وأحمد باختصار .

غريبه :

قوله : هل من شن ؟ الشن والشنة (بفتح الشين) جمع شنان وهي الأسقية الخَلِقة . وهي أشد تبريدا للماء من الجدد النهاية ٥٠٦/٢ .

قلت : وهذا الحديث وان كان في بعض رواته مقال كما سبق الا أنه يمكننا أن نجعله شطرين :
فأما الشطر الأول : وهو معجزة نبع الماء بين أصابعه صلى الله عليه وسلم فهي ثابتة ثبوتا متواترا ، فقد جاءت من رواية كثير من الصحابة بأسانيد صحاح متعددة منهم : أنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، والبراء ابن عازب وابن عباس وغيرهم رضي الله عنهم . انظر ذلك في دلائل النبوة للبيهقي ١١٥/٤-١٣٠ . وكذا البداية والنهاية لابن كثير ٩٣/٦-١٠١ .
أما الشطر الثاني : وهو منزلة إيمان من جاء بعده صلى الله عليه وسلم ولم يره ، فقد جاءت من رواية جماعة من الصحابة وبطرق متعددة وان كانت لاتخلوا من مقال ، وبألفاظ متقاربة منها : رواية عمر بن الخطاب ،وأنس ابن مالك ، وأبي جمعة الأنصاري ، وأبي ذر وأبي هريرة وغيرهم رضي الله عنهم . وبمجموع هذه الطرق وتعاضدها يمكننا القول بحسن هذا الحديث وثبوته . والله أعلم .
انظر ذلك في كشف الأستار عن زوائد البزار ، باب في من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ولم يره .
وكذا مجمع الزوائد للهيثمي ٦٥/١٠ باب فضل من آمن بالنبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ٣١٧/٣-٣١٩ .

(٨١٩) حدثنا أحمد قال : وحدثنا أبو أمية قال : حدثنا أبو النضر اسحاق بن ابراهيم الدمشقي قال : حدثنا يزيد بن ربيعة عن زيد بن واقد عن بسر (١) بن أبي أرطاة عن عبد الله بن وقدان (٢) السعدي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان خيار أمتي أولها وآخرها وبين ذلك ثبج (٣) أعوج ليسوا من أمتي ولست منهم) .

---

(١) في الأصل : بشر . وهو تصحيف .
(٢) ليست في الأصل .
(٣) في الأصل : ثيج . وهو تصحيف والصواب ما أثبته كما في (ط) وكتب الغريب .

(٨١٩) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسي . صدوق صاحب يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .

(٢) أبو النضر اسحاق بن ابراهيم الدمشقي : الفراديسي المتوفى سنة ٢٢٧هـ .
قال أبو زرعة : كان من الثقات البكائين . وقال أبوحاتم والدارقطني : ثقة . وقال النسائي : ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات وقال : ربما خلف .
قال ابن حجر : صدوق ضعف بلامستند . أخرج له البخاري وأبو داود والنسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٢١٩/١ ، التقريب ٥٥/١ ، الجرح ٢٠٨/٢ ، الكامل لابن عدى ٣٣٢/١ ، المعجم المشتمل ص ٧٤ ، الجمع بين رجال الصحيحين ٣١/١ ، الميزان ١٩٧/١ ، الكاشف ١٠٦/١ .

(٣) يزيد بن ربيعة : هو الرحبي أبو كامل الدمشقي .
قال البخاري : أحاديث مناكير . وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث . وقال ابن عدى : أرجو أنه لابأس به . وقال النسائي : متروك . له ترجمة في :
الجرح ٢٦١/٩ ، ت/الكبير ٣٣٢/٨ ، الضعفاء للنسائي ص ١١١ ، الكامل لابن عدى ٢٧١٤/٧ ، الضعفاء للدارقطني ص ٣٩٨ ، الميزان ٤٢٢/٤ ، المغني في الضعفاء ٧٤٨/٢ .

(٤) زيد بن واقد : الدمشقي .
قال أحمد وابن معين ودحيم والدارقطني : ثقة وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : ثقة . قال ابن حجر : ثقة أخرج له الجماعة الا مسلما والترمذي .
له ترجمة في :

قال أبوجعفر :

الشبج (١) : الوسط .

فدل ماذكرنا في هذا (الباب أن بعد الذين ذمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الآثار التي رويناها (٢)) في

التهذيب ٤٢٦/٣ ، التقريب ٢٧٧/١ ، ت/الكبير ٤٠٣/٣ ، الجرح ٥٧٤/٣ ، المشاهير ص ١٧٩ ، الثقات لابن حبان ٣١٣/٦ ، الثقات للعجلي ص ١٧١ ، الميزان ١٠٦/٢ ، الكاشف ٣٤٢/١ .

(٥) بسر (بضم الباء وسكون السين) ابن أبي أرطاة . واسمه عمير بن عويمر القرشي العامري ، توفي سنة ٨٦هـ . قال ابن حجر : من صغار الصحابة . سكن الشام . قال ابن معين : أهل المدينة ينكرون أن يكون سمع بسر بن أرطاة من النبي صلى الله عليه وسلم وقال أيضا : كان رجل سوء . وقال الدارقطني : له صحبة ولم تكن له استقامة بعد النبي صلى الله عليه وسلم . له ترجمة في ط/ابن سعد ٤٠٩/٧ ، ت/ابن معين ٥٨/٢ ، الجرح ٤٢٢/٢ ، الكامل لابن عدى ٤٣٨/٢ ، الاستيعاب ١٥٧/١ ، أسد الغابة ٢١٣/١ ، الميزان ٣٠٩/١ ، التهذيب ٤٣٥/١ ، الاصابة ١٥٢/١ .

(٦) عبد الله بن وقدان السعدي : القرشي . قيل له السعدي لأنه كان مسترضعا في بني بكر بن سعد . صحابي جليل . أسلم وقدم على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد بني سعد . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٤٥٤/٥ ، ط/خليفة ص ٣٠٠ ، الاستيعاب ١٠٠٠/٣ أسد الغابة ٤١٣/٣ ، الاصابة ١٤٠/٤ ، التهذيب ٢٣٥/٥ ، الكاشف ٩١/٢ .

اسناده : ضعيف ، فيه يزيد بن ربيعة فهو متروك .

تخريجه :

* أخرجه أبو عبيد الهروي في كتاب "الغريبين" ٢٧١/١
* وأخرج جزءا منه : ابن الجوزي في غريب الحديث ١١٧/١ وقال : والثبج (بفتح الثاء وسكون الباء) هو الوسط .
* وابن الأثير في النهاية في غريب الحديث ٢٠٥/١ .
* وأورده الشيخ الألباني في ضعيف الجامع ١٢٩/٣ .

(١) في الأصل : الشبج . وهو تصحيف والصواب ماأثبته .
(٢) بين القوسين ساقط من (ط) .

الباب الذى قبل هذا الباب ـ قوم[(١)] من أمة رسول الله صلى الله عليه وسلم محمودة مذاهبهم من أهل الرتبة التى ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم فيما رويناه فى هذا الباب وأخبر انهم أهلها وجعلهم بذلك اخوانا رضوان الله عليهم .

وذلك معقول اذ[(٢)] قد بقى من أمته المهدى الذى قد روى عنه فيه ماسنذكره فى بقية كتابنا هذا ان شاء الله والعصابة التى تقاتل [٢٣٧/ب] الدجال قبل نزول عيسى ابن مريم صلى الله عليه وسلم الذين شهد لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالايمان بقوله : ويكون بقية المؤمنين بالأردن والذين منهم من يختار التمسك بدين الله والنصرة فيه حتى يقتله الدجال على ذلك لتكذيبه به وتصديقه ماقاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه والله نسأله التوفيق .

---

(١) فى (ط) : على أن قوما .
(٢) فى (ط) : أن .

الباب (١٠٦)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تزويجه المرأة التى وهبت له نفسها الرجل الذى سأله أن يزوجها اياه بغير رجوع منه اليها فى ذلك ولامؤامرة[(١)] منه اياها فيه

(٨٢٠) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا[(٢)] ابن وهب قال : أخبرنى مالك بن أنس عن أبى حازم عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءته امرأة فقالت : يارسول الله . انى وهبت نفسى لك . فقامت قياما طويلا . فقام رجل فقال : يارسول الله زوجنيها ان لم تكن لك بها حاجة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل عندك من شىء تصدقها اياه فقال : ماعندى الا ازارى هذا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان أعطيتها اياه جلست لا ازار لك . فالتمس شيئا . فقال : ماأجد . فقال : التمس ولو خاتم حديد[(٣)] . فالتمس فلم يجد شيئا . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل معك من القرآن [٢٣٨/أ] شىء ؟ قال : نعم . سورة كذا وسورة كذا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد زوجتكها . بما معك من القرآن[(٤)] .

---

(١) فى (ط) : ولامرامر .
(٢) فى (ط) : أخبرنا .
(٣) فى (ط) : ولو خاتما من حديد .
(٤) بما معك من القرآن ليست فى الأصل . زيدت من (ط) .

....

(٨٢٠) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى .فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .

(٢) ابن وهب : هو عبد الله . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .

(٣) مالك بن أنس : هو امام دار الهجرة . سبقتترجمته في الحديث (٥) .

(٤) أبو حازم : هو سلمة بن دينار . ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (٤) .

(٥) سهل بن سعد بن مالك بن خالد الأنصارى الخزرجي الأنصارى الساعدى أبو العباس .
صحابي جليل ، له ولأبيه صحبة . عمر طويلا حتى أدرك الحجاج وامتحن به . مات رضي الله عنه سنة ٩١هـ . وهو آخر من مات في المدينة من الصحابة . له ترجمة في : ط/خليفة ص ٩٨ ، المشاهير ص ٢٥ ، جمهرة ابن حزم ص ٣٦٦ الاستيعاب ٦٦٤/٢ ، أسد الغابة ٤٧٢/٢ ، البداية والنهاية ٨٣/٩ ، الاصابة ١٤٠/٣ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين . ويونس بن عبد الأعلى تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه الامام مالك في الموطأ ، كتاب النكاح باب ماجاء في الصداق والحباء ٥٢٦/٢ .
* وأخرجه البخارى في كتاب النكاح ، باب السلطان ولي بقول النبي صلى الله عليه وسلم زوجناكها بما معك من القرآن ١٣٤/٦-١٣٥ .
* وكذا في كتاب الوكالة ، باب وكالة الامرأة الامام في النكاح ٦٣/٣ مختصرا .
* وأخرجه أبو داود في كتاب النكاح ، باب في التزويج على العمل يعمل ٥٨٦/٢ .
* وأخرجه الترمذى في كتاب النكاح باب ماجاء في مهور النساء ٤١٢/٣ .
* وأخرجه النسائي في كتاب النكاح ، باب هبة المرأة نفسها لرجل بغير صداق ١٢٣/٦ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣٣٦/٥ .
(كلهم أخرجه من طرق عن مالك بهذا الاسناد مثله . بزيادة : "بما معك من القرآن") .

فقال قائل :

كيف يجوز لكم قبول هذا فى تزويجه امرأة وهبت له نفسها غيره ممن لم تسأله تزويجها اياه ذلك الرجل[١] .

فكان جوابنا له فى ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

ان هذا الحديث فى رواية (مالك) لازيادة فيه على مارويناه عليه . ولكن سفيان بن عيينة قد رواه عن شيخ مالك الذى رواه عنه بزيادة فيه على ماروواه مالك .

عليه يوجب[٢] لرسول الله صلى الله عليه وسلم تزويجها الرجل الذى زوجها اياه بلااستئمار منه اياها فى ذلك .

(٨٢١) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا الربيع بن سليمان المرادى قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا سفيان ابن عيينة عن أبى حازم عن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : انى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءت امرأة فقالت : انها وهبت نفسها لك فرا[٣] فيها رايك . فقام رجل فقال : أنكحنيها . فسكت حتى قال ذلك مرتين أو ثلاثا . فقال : عندك شىء ؟ قال : لا . قال : اذهب فاطلب . فذهب فطلب فلم يجد شيئا فأتاه فقال : لم أجد شيئا فقال : اذهب أطلب ولو خاتما من حديد . فذهب فطلب ثم جاءه فقال : لم أجد شيئا . فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : هل معك من القرآن شىء ؟ قال :

---

(١) ذلك الرجل . ليست فى (ط) .
(٢) فى (ط) : فجاز .
(٣) قال الحافظ فى الفتح ٢٠٦/٩ : للاكثر : فر . براء واحدة مفتوحة بعدها فاء التعقيب ، وهى فعل أمر من الرأى ولبعضهم بهمزة ساكنة بعد الراء . وكل صواب .

نعم . سورة كذا وكذا . قال : اذهب فقد انكحتك مع
بما معك من القرآن .

(٨٢٢) حدثنا [٢٣٨/ب] احمد قال : وكما قد حدثنا احمد بن
شعيب قال : انبأنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرى
قال : حدثنا سفيان قال : حدثنا أبو حازم عن سهل بن
سعد قال : انا في القوم اذ قالت امراة : انى وهبت
نفسي لك يارسول الله فرأ في رأيك . فقام رجل فقال :
زوجنيها . فقال : اذهب فاطلب ولو خاتما (١) من حديد فذهب

---

(٨٢١) رجاله :

(١) الربيع بن سليمان المرادى : صاحب الشافعى ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٢) أسد بن موسى : صدوق يغرب . وفيه نصب . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .
(٣) سفيان بن عيينة : ثقة حافظ فقيه حجة تغير بآخره . سبقت ترجمته في الحديث (٤) .
باقى رجال الاسناد : سبقت ترجمته في الحديث السابق .

اسناده : حسن . رجاله ثقات . غير أسد بن موسى فهو صدوق يغرب ، وله متابعات فى أحاديث الباب يرتقى بها الحديث الى الصحيح لغيره .

تخريجه :

* اخرجه البخارى فى كتاب النكاح باب التزويج على القرآن بغير صداق ١٣٨/٦ .
* واخرجه مسلم فى كتاب النكاح ، باب الصداق وجواز كونه قرآن أو خاتم من حديد وغير ذلك من قليل أو كثير ١٠٤١/٢ .
* واخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٣٠/٥ .
* واخرجه ابن ماجة فى كتاب النكاح باب صداق النساء ٦٠٨/١ .
* وأخرجه الحميدى فى مسنده ٤١٤/٢ .
* واخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ١٧٦/٦ .
(كلهم أخرجه من طريق سفيان بن عيينة بهذا الاسناد نحوه) .

(١) فى الأصل : ولو خاتم من حديد . واثبت مافى (ط) .

فلم يجيء بشيء ولابخاتم من حديد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : معك من سور القرآن شيء ؟ قال : نعم فزوجه بما معه من سور القرآن .

(٨٢٣) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا أحمد قال : انبأنامحمد ابن منصور عن سفيان قال :(سمعت أبا حازم قال :)(١) سمعت سهل بن سعد يقول : إني لفي القوم عند النبي صلى الله عليه وسلم فقامت امرأة فقالت : يارسول الله انها قد وهبت نفسها لك فر أ فيها رأيك . فسكت فلم يجبها بشيء(٢) حتى فعلت ذلك ثلاث مرات ثم ذكر بقية الحديث .

---

(٨٢٢) رجاله :

(١) أحمد بن شعيب : هو النسائي الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

(٢) محمد بن عبد الله بن يزيد المقرىء : هو القرشي العدوي المكي ، المتوفى سنة ٢٥٥هـ .
قال ابن أبي حاتم : سمعت منه مع أبي وهو صدوق ثقة .
وقال النسائي : ثقة وقال الخليلي : ثقة متفق عليه .
وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له النسائي وابن ماجة . له ترجمة في :
التهذيب ٢٨٤/٩ ، التقريب ١٨١/٢ ، الجرح ٣٠٧/٧ ، المعجم المشتمل ص ٢٥٢ ، الكاشف ٦٦/٣ .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديثين السابقين (٨٢٠،٨٢١) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه النسائي من السنن الكبرى كتاب التفسير بهذا الاسناد . كذا ذكره الحافظ المزي في تحفة الأشراف ١٠٧/٤ .

(١) بين القوسين ساقط من الأصل . زدته من (ط) .
(٢) في الأصل : شيء .

قال أبو جعفر (١) :

فكان في هذا الحديث بما خاطبت به تلك المرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم اطلاقها له أن يرى فيها رأيه فكان في ذلك ما انطلق له أن يزوجها غيره ، فزوجها الرجل الذى سأله أن يزوجها اياه . ومثل هذا ماقد استعمله أهل العلم بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المضارب الممنوع من دفع المال للمضاربة الذى [١٣٩/أ] دفع اليه غيره الا أن يقول له دافعه اليه : أعمل فيه برأيك فيكون له بذلك دفعه الى من يرى ليحل به محله وليعمل فيه كما كان هو يعمل فيه لو عمل فيه وليكون له من ربحه مايجعله له منه .

فمثل ذلك ماكان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمر تلك المرأة التي وهبت نفسها لما جعلت له في هبتها له نفسها أن يرى فيها رأيه (٢) .

والله تعالى نسأله التوفيق .

---

(١) ليست في الأصل .

(٢) قلت : وفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك لأنه ولي أمر المسلمين وهو أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، حريص عليهم لايختار لهم الا الأصلح في أمر دينهم ودنياهم من هنا رأى تزويجها غيره وبرغبتها وحضورها ولها حق الاعتراض فلم تعترض فتمت الموافقة .

(٨٢٣) رجاله :

(١) أحمد : هو ابن شعيب النسائي الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

(٢) محمد بن منصور : هو ابن ثابت بن خالد الخزاعي أبو عبد الله المكي الجواز المتوفى سنة ٢٥٢هـ .
قال الدارقطني : ثقة . وقال النسائي في مشيخته : ثقة وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له النسائي . له ترجمة في :

....

التهذيب ٤٧١/٩ ، التقريب ٢٣/٢ ، الجرح ٩٤/٨ ، المعجم المشتمل ص ٢٧٣ ، الكاشف ٩٩/٣ .
باقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديثين السابقين (٨٢٠-٨٢١) .

اسناده : صحيح . ورجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في السنن الكبرى ، كتاب النكاح ، بهذا الاسناد . كذا ذكره الحافظ المزي في تحفة الأشراف ١٠٧/٤ .

الباب (١٠٧)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على الوجه مما أهل العلم مختلفون فيه من الشىء يكون بين الشريكين هل لأحدهما أن يستعمله بحقه (١) فيه أم لا ؟

(٨٢٤) حدثنا أحمد (٢) قال : حدثنا أحمد بن حماد التجيبى قال : حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير (٣) قال :حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن الزهرى عن أبى حازم عن سهل بن سعد أن امرأة جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله جئت لأهب نفسى لك . فنظر اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم (فصعد النظر اليها وصوبه) (٣) ثم طاطأ رأسه . فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها (شيئا جلست فقام رجل من أصحابه فقال) (٤) : أى رسول الله ان لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها . (فقال : هل عندك شىء ؟ قال : لاوالله) (٥) يارسول الله . قال : اذهب فانظر [٢٣٩/أ] هل تجد شيئا ؟ فذهب ثم رجع فقال : لاوالله يارسول الله ماوجدت شيئا ؟ فذهب ثم رجع فقال : والله يارسول الله ولاخاتما من حديد . ولكن هذا ازارى - قال سهل : ماله رداء - فلها نصفه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماتصنع بازارك ؟ ان لبسته لم يكن

---

(١) فى (ط) : لحقه .
(٢) فى الأصل : اللحى .
(٣)،(٤)،(٥) بين الأقواس ساقط من الأصل ومكانه بياض . وقد أصلحته من (ط) .

عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء . فجلس الرجل حتى طال مجلسه . قال : فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم موليا فأمر به فدعى فقال : مامعك من القرآن ؟ قال : معى سورة كذا وكذا عددها . فقال : أتقرأ عن ظهر قلب ؟ قال : نعم . قال : اذهب فقد أنكحتكها بما معك من القرآن .

---

(٨٢٤) رجاله :

(١) أحمد بن حماد بن مسلم التجيبي : أبو جعفر المصري المتوفى سنة ٢٩٦هـ .
التجيبي (بضم التاء وكسر الجيم) نسبة الى قبيلة تجيب
قال ابن يونس : كان ثقة مأمونا . وقال النسائي : صالح
قال الذهبي : ثقة . قال ابن حجر : صدوق . أخرج له النسائي . له ترجمة في :
التهذيب ٢٥/١ ، التقريب ١٣/١ ، المعجم المشتمل ص ٤٣
اللباب ٢٠٧/١ ، الكاشف ٥٥/١ .

(٢) يحيى بن عبد الله بن بكير : ثقة في الليث . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٩) .

(٣) يعقوب بن عبد الرحمن الزهري المدني نزيل الاسكندرية المتوفى سنة ١٨١هـ .
قال أحمد وابن معين : ثقة . وذكره ابن حبان في الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له الجماعة عدا ابن ماجة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٩١/١١ ، التقريب ٣٧٦/٢ ، ت/ابن معين ٦٨١/٢
الجرح ٢١٠/٩ ، الكاشف ٢٩٢/٣ .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٨٢٠) .

اسناده : حسن رجاله ثقات . غير شيخ الطحاوي فهو صدوق ويرتقي الى الصحيح لغيره بالمتابعات في الأحاديث السابقة .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن ، باب القراءة عن ظهر قلب ١٠٨/٦-١٠٩ .
* وأخرجه مسلم في كتاب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم من حديد وغير ذلك قليل أو كثير ١٠٤٠/٢-١٠٤١ .
(كلاهما أخرجه من طريق قتيبة بن سعيد عن يعقوب بن عبد الرحمن القاري عن أبي حازم عن سهل بن سعد مثله) .

(٨٢٥) حدثنا أحمد قال : وحدثنا أحمد بن شعيب قال : أنبأنا قتيبة بن سعيد قال : أنبأنا يعقوب بن عبد الرحمن ثم ذكر باسناده مثله .

قال أبو جعفر :

فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه قول الرجل المذكور فيه للنبي صلى الله عليه وسلم : أنا أصدقها نصف ازاري . وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم له عند ذلك اما تصنع بازارك ان لبسته لم يكن عليها منه شيء وان لبسته لم يكن عليك منه شيء . فكان في ذلك ماقد دل على أن الأمر لو جرى بينهما في ذلك [٢٤٠/أ] الازار كذلك أن لكل واحد منهما لبسه بكماله في حال مايحق ملكه نصفه . ولولا ذلك لم يقل له رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا القول . كما لم يقل له : ان لبسه سواك وسواها لم يكن عليك ولاعليها . فدل ذلك أن من حق كل

---

(٨٢٥) رجاله :

(١) أحمد بن شعيب : هو النسائي الحافظ صاحب السنن . سبقت ترجمته في الحديث (١٣) .

(٢) قتيبة بن سعيد : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديثين السابقين (٨٢٠،٨٢١) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه النسائي في السنن الكبرى ، كتاب فضائل القرآن ص ٤٥ ، وكذا في كتاب النكاح ٦٢ . كذا ذكره الحافظ المزي في تحفة الأشراف ١٢٦/٤ .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير من طريق النسائي بهذا الاسناد مثله .

واحد من مالكى (١) مثل ذلك من الثياب (٢) ومما سواها مما لاينقسم أوممـا ان قسم انقسم ان يستعمل كذلك . وان يجرى فيه المهاياة (٣) ، فيستعمله كل واحد من مالكيه بحق ملكه فيه وقتا معلوما حتى يعتدلا فى منافعه وان كان منطلقا (٤) فيه التجزئة (٥) جزىء بينهما فجعل جزء منه نفى (٦) بحق أحدهما فى يده لمدة ما وجعل جزء منه فى يد الآخر منهما تلك المدة يستعمله بحق ملكه الذى يملكه فيما هو منه .

وهذا يوافق مذهب الذين يقولون فى الدار تكون بين رجلين فيطلب أحدهما سكنى نصيبه منها ويأباه الآخر أن المهاياه تستعمل فيما بينهما . كما ذكرنا .

ومن يذهب الى ذلك من أهل العلم : أبو حنيفة رحمه الله وأصحابه . ولهم فى ذلك مخالفون من أهل العلم ممن يقول : انه ليس ذلك لواحد منهما الا باطلاق صاحبه ذلك له .

والله عز وجل نسأله التوفيق .

---

(١) فى (ط) : مالكيه .
(٢) فى الأصل : من الثبات . وهو تحريف .
(٣) المهاياه : هى اتفاق بين الشريكين فى شىء بينهما كحقل أو دار فيجعل لأحدهما بعض الدار يسكنها أو بعض الحقل يزرعه ، ويسكن الآخر ويزرع الباقى ، أو يسكن أحدهما ويزرع سنة ويسكن الآخر ويزرع سنة أخرى . انظر المغنى لابن قدامة ١٠/١١٤ كتاب القسمة .
(٤) فى (ط) : مطلقا .
(٥) فى الأصل : التجربة حرى ، وهو تحريف .
(٦) نفى . ليست فى (ط) .

البـاب (١٠٨)

بـاب بيان مشكل ماروى [٢٤٠/ب] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الاستغفار للمشركين من نهى أو اباحة

(٨٢٦) حدثنا أحمد قال : حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا أبو عامر العقدى عن سفيان عن أبى اسحاق عن أبى الخليل عن على رضى الله عنه قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان . فقلت : أتستغفر لأبويك وهما مشركان ؟! قال : ألم يستغفر ابراهيم لأبيه ؟ فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية : {وماكان استغفار ابراهيم لأبيه الا عن موعدة وعدها اياه ...} (١) .

---

(١) سورة التوبة :١١٤

(٨٢٦) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة عمى قبل موته فكان يخطىء فلايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .

(٢) أبو عامر العقدى : هو عبد الملك بن عمرو . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .

(٣) سفيان : هو الثورى . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .

(٤) أبواسحاق : هو السبيعى . مكثر ثقةعابد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢) .

(٥) أبو الخليل : هو عبد الله بن الخليل أو ابن أبى الخليل الحضرمى الكوفى .
فرق البخارى وابو حاتم وابن حبان بين الراوى عن على فقال : ابن أبى الخليل والراوى عن زيد بن أرقم فقال فيه : ابن الخليل . ذكره ابن حبان فى الثقات وقال ابن سعد : كان قليل الحديث . قال ابن حجر : مقبول . أخرج له أصحاب السنن الأربعة . له ترجمة فى :
التهذيب ١٩٩/٥ ، التقريب ٤١٢/١ ، ت/الكبير ٧٩/٥ ، الجرح ٤٥/٥ ، ت/ابن معين ٣٠٣/٢ ، الكاشف ٨٣/٢ .

(٨٢٧) حدثنا احمد قال : وحدثنا يزيد بن سنان قال : حدثنا محمد بن كثير العبدى قال : اخبرنا سفيان ثم ذكر باسناده مثله .

---

(٦) علي بن أبى طالب : هو امير المؤمنين . سبقت ترجمته في الحديث (١) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أبى الخليل فهو مقبول وله شواهد فى أحاديث الباب .

تخريجه :

* أخرجه الترمذى فى كتاب التفسير ، باب ١٠ ، ٢٨١/٥ وقال : هذا حديث حسن .
* واخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ٥١٤/١٤-٥١٥ .
* واخرجه الامام أحمد فى المسند ٩٩/١، ١٣٠-١٣١ .
* وأخرجه الطيالسى فى مسنده باب ماجاء فى سورة التوبة ١٩/٢ .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الجنائز ، باب النهىعن الاستغفار للمشركين ٩١/٤ .
* واخرجه ابو يعلى فى مسنده ٢٨٠/١ .
* وأخرجه الحاكم فى المستدرك كتاب التفسير ٣٣٥/٢ وقال : هذا حديث صحيح الاسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبى .

(كلهم أخرجه من طرق عن سفيان عن ابن اسحاق عن أبى الخليل عن على رضى الله عنه مثله) .

* وأورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة التوبة) ٣٠٠/٤ وزاد نسبته لابن أبى شيبة وابن المنذر وأبى الشيخ وابن أبى حاتم وابن مردويه والبيهقى فى شعب الايمان والضياء فى المختارة .
كلهم عن على رضى الله عنه .
* وأورده الشيخ الألبانى فى صحيح الترمذى ٥٧/٣ وقال اسناده حسن .

(٨٢٧) رجاله :

(١) يزيد بن سنان : هو القزاز . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧) .
(٢) محمد بن كثير العبدى : ثقة . لم يصب من ضعفه . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٦) .

وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أبى الخليل فهو مقبول وله شواهد فى أحاديث الباب .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله . وقد سبق تخريجه هناك .

(٨٢٨) حدثنا أحمد قال : وحدثنا فهد بن سليمان قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا سفيان عن أبى اسحاق عن أبى الخليل عن على رضى الله عنه قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان فقال : اتستغفر لأبويك وهما مشركان ؟! فقال :ألم يستغفر ابراهيم صلى الله عليه وسلم لأبيه ؟ قال : فذكرت ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم فقال : {ماكان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ...}(١) .

قال أبو جعفر (٢) :

ففيما روينا من هذا الحديث انكار على رضى الله عنه (على الرجل المذكور فيه استغفاره)(٣) لأبويه وهما مشركان وذكر على ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ونزول ماذكر نزوله من القرآن فى ذلك أو تلاوته عليه ماتلاه من

---

(١) سورة التوبة : ١١٣
(٢) ليست فى الأصل .
(٣) بين القوسين ساقط من الأصل زيد من (ط) .

(٨٢٨) رجاله :

(١) فهد بن سليمان : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .
(٢) أبو نعيم : هو الفضل بن دكين . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠٠) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٨٢٦) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أبى الخليل فهو مقبول وله شواهد فى أحاديث الباب .

تخريجه :

هو مكرر الحديث السابق (٨٢٦) وقد سبق تخريجه هناك .

القرآن في ذلك ، ولم يتبين [١/٢٤١] لنا في هذا الحديث أن أبوي ذلك الرجل كانا حيين أو انهما كانا ميتين عند استغفاره لهما . غير أن احدى الآيتين المذكورتين فيه معنى يوجب الوقوف عليه وهو قوله عز وجل الذي نهي به عن الاستغفار لهم من بعد ماتبين لهم انهم أصحاب الجحيم . فكان في ذلك ماقد دل على ان الاستغفار لهم قبل ان يتبين لهم أصحاب الجحيم بخلاف ذلك . وفي ذلك يباح الاستغفار لهم . ماكان الايمان مرجوا منهما (١) ومحرم عنهم بعد أن يوأس منهم منه وذلك لايكون الا بعد موتهم .

وقد روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ماقد دل على هذا المعنى :

(٨٢٩) حدثنا أحمد قال : (كما قد حدثنا ابن ابي داود - قال أبو جعفر : كذا في كتابي والصواب) (٢) : ابن ابي مريم قال حدثنا الفريابي قال : حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لم يزل ابراهيم صلى الله عليه وسلم يستغفر لأبيه حتى مات . فلما مات تبين له أنه عدو لله فتبرأ منه .

---

(١) في (ط) : منهم .
(٢) بين القوسين ليس في (ط) .

(٨٢٩) رجاله :

(١) ابن أبي مريم : هو عبد الله بن محمد بن سعيد . ضعيف سبقت ترجمته في الحديث (٢٦) .
(٢) الفريابي : ثقة فاضل يقال اخطأ في حديث سفيان وهو مقدم فيه . سبقت ترجمته في الحديث (٢٦) .

(٨٣٠) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا محمد بن الحجاج الحضرمي وعلى بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفي قالا : حدثنا عبد الله بن صالح قال : حدثني معاوية بن صالح عن على بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله عز وجل : {ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ماتبين لهم أنهم أصحاب الجحيم} (١) .

فكانوا يستغفرون لهم [٢٤٢/أ] حتى نزلت هذه الآية . فلما نزلت أمسكوا عن الاستغفار لأمواتهم ولم ينههم أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا . ثم أنزل الله عز وجل : {وماكان استغفار ابراهيم لأبيه الا عن موعدة وعدها

---

(٣) سفيان : هو الثوري . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .

(٤) حبيب بن أبي ثابت : ثقة فقيه جليل . كثير الارسال والتدليس . سبقت ترجمته في الحديث (١٦) .

(٥) سعيد بن جبير : ثقة ثبت فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (٢٣٤) .

(٦) ابن عباس : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨) .

اسناده : ضعيف . فيه شيخ الطحاوي . وبقية رجاله ثقات ولكنه يرتقي الى الحسن لغيره بمتابعة ابن جرير الطبري : ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن عن سفيان عنه به .

تخريجه :

* أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٤٥/١١ بسنده عن سفيان عن حبيب بهذا الاسناد مثله .

* وأورده السيوطي في الدر المنثور (سورة التوبة) ٣٠٥/٤ ونسبه للفريابي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابو الشيخ وأبوبكر الشافعي في فوائده والضياء في المختارة كلهم عن ابن عباس مثله .

(١) سورة التوبة : ١١٣

اياه فلما تبين أنه عدو لله تبرأ منه } (١) يعني استغفر له ماكان حيا فلما مات أمسك عن استغفاره له .

---

(١) سورة التوبة : ١١٤

(٨٣٠) رجاله :

(١) محمد بن الحجاج الحضرمي : أبو جعفر المصرى المتوفى سنة ٢٦٢هـ .
أحد شيوخ الطحاوى الذين روى عنهم . قال أبو حاتم : صدوق ثقة . وذكره ابن يونس فى تاريخ الغرباء وقال : كان صالحا . له ترجمة فى :
الجرح ٢٣٥/٧ ، تراجم الأحبار ١٢/٤ ، مغانى الأخيار ج١ ل٧٠ .

(٢) على بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة الكوفى : ثقة سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٨) .

(٣) عبد الله بن صالح : هو كاتب الليث . صدوق كثير الغلط ثبت فى كتابه . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٣) .

(٤) معاوية بن صالح : الحمصى . صدوق له أوهام . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٥) .

(٥) على بن أبى طلحة : واسمه سالم بن المخارق الهاشمى ، أبو الحسن الحمصى المتوفى سنة ١٤٣هـ .
قال أحمد : له أشياء منكرات . وقال أبو داود : هو مستقيم الحديث ان شاء الله ولكن له رأى سوء . كان يرى السيف . وقال النسائى : ليس به بأس . وقال دحيم لم يسمع التفسير من ابن عباس . قال ابن حجر : صدوق قد يخطىء . أرسل عن ابن عباس ولم يره . أخرج له الجماعة عدا البخارى والترمذى . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٣٩/٧ ، التقريب ٣٩/٢ ، ط/ابن سعد ٤٥٨/٧ ، ت/ابن معين ٤٢٠/٢ ، الجرح ١٩١/٦ ، الثقات للعجلى ص ٣٤٨ ، المشاهير ص ١٨٢ ، الكاشف ٢٨٧/٢ .

(٦) ابن عباس : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : ضعيف ، لانه منقطع ، فعلى بن أبى طلحة لم يسمع التفسير من ابن عباس . فقد أرسل عنه ولم يره .

قال أبو جعفر (١) :

فكان فى ذلك ماقد دل على ماقد ذكرنا فما تأولنا عليه حديث على رضى الله عنه وقد شد ذلك قول الله عز وجل حكاية عن نبيه ابراهيم صلى الله عليه وسلم : {واغفر لأبى انه كان من الضالين} (٢) . واحتملنا حديث على بن ابى طلحة عن ابن عباس رضى الله عنهما وان كان لم يطقه ، لأنه عند أهل العلم بالأسانيد انما أخذ الكتاب الذى فيه هذه الأحاديث عن مجاهد وعن عكرمة .

وقد روى أن سبب نزول ماتلوناه فى حديث على رضى الله عنه كان لغير المعنى الذكر ذكرنا نزول ماقد كان من أجله .

(٨٣١) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا فهد بن سليمان قال : حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع البهرانى قال أنبأنا شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى قال : أخبرنى سعيد بن المسيب عن أبيه قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم [٢٤٢/أ] فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبى أمية بن المغيرة فقال النبى صلى الله عليه وسلم لأبى طالب : أى عم ! قل لااله الا الله كلمة أشهد لك بها عند الله . فقال

تخريجه :

* أخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره (سورة التوبة) ٤٢/١١ من طريق معاوية بن صالح بهذا الاسناد مثله .
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور (سورة التوبة) ٣٠٠/٤ ونسبه لابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن مردويه .

(١) ليست فى الأصل .
(٢) سورة الشعراء : ٨٦

أبو جهل[(١)] وعبد الله بن أبي أمية[(٢)] : أترغب عن ملة عبد المطلب ؟ فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يعرضها عليه يعاندانه[(٣)] تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ماكلمهم : على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول : لااله الا الله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اما والله لاستغفرن لك مالم أنه عنك .

فأنزل الله عز وجل : {ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى}[(٤)] الآية .

وأنزل في أبي طالب : {انك لاتهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء}[(٥)] .

---

(١) أبو جهل : هو عمرو بن هشام بن المغيرة بن عبد الله ابن مخزوم القرشي المخزومي ، كنيته أبو الحكم اذ كان أهل الجاهلية يحتكمون اليه ويصدرون عن حكمه . فكناه الرسول صلى الله عليه وسلم أبا جهل فغلبت عليه هذه الكنية . وكان من ألد خصوم الاسلام وأعداء الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه . وبقى مناصبا للعداوة حتى أورد قومه دار البوار يوم بدر فقتل فيها مع من قتل من صناديد قريش . له ترجمة في :
نسب قريش ص ٣١٠-٣١١ . جمهرة ابن حزم ص ١٤٥ .

(٢) عبد الله بن أمية : واسمه حذيفة . وقيل : سهل بن المغيرة بن عمرو بن مخزوم .
صهر النبي صلى الله عليه وسلم وابن عمته عاتكة واخو أم سلمة . كان شديدا على المسلمين شديد العداة للرسول صلى الله عليه وسلم ، ثم هداه الله تعالى الى الاسلام فأسلم وهاجر قبل الفتح وشهد فتح مكة وحنينا والطائف واستشهد بها رضي الله عنه . له ترجمة في :
الاصابة ٣٦/٤ ، ت/الكبير ٧/٥ ، أسد الغابة ١٧٧/٣ .

(٣) في الأصل وكذا في (ط) : يعايدانه . وهو تصحيف لكلمة : يعاندانه بتلك المقالة كما جاء عند البيهقي وأثبت ماجاء في الصحيحين .

(٤) سورة التوبة : ١١٣

(٥) سورة القصص : ٥٦

(٨٣١) رجاله :

(١) فهد بن سليمان : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .

. . . .

(٢) أبو اليمان الحكم بن نافع البهراني . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٢) .

(٣) شعيب بن أبي حمزة : ثقة عابد . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٢) .

(٤) الزهري : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .

(٥) سعيد بن المسيب : أحد العلماء الأثبات . سبقت ترجمته في الحديث (٣١) .

(٦) (أبوه) هو المسيب بن حزن (بفتح الحاء وسكون الزاي) بن أبي وهب بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي .
صحابي جليل هاجر مع أبيه : حزن بن أبي وهب . وكان ممن بايع تحت الشجرة . له ترجمة في :
نسب قريش ص ٣٤٥ ، ط/خليفة ص ٢٠ ، جمهرة ابن حزم ص ١٤٧ ، الاستيعاب ١٤٠٠/٣ ، التبيين في نسب القرشيين ص ٣٥٣ ، أسد الغابة ١٧٧/٥ ، الاصابة ٩٩/٦ .

(٧) أبو طالب : اسمه :عبد مناف ، وقيل اسمه كنيته ــ ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي الهاشمي ، عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفيله في صغره . كان شديد المناصرة للرسول صلى الله عليه وسلم ولدعوته وهو على كفره . ولم ينل الرسول صلى الله عليه وسلم شيئا يكرهه من قريش أو غيرها حتى مات أبو طالب . مات هو وخديجة رضي الله عنها في عام واحد وحضر الرسول احتضاره فحثه على الشهادة وحثته صناديد قريش وكفارها على الرغبة في ملة عبد المطلب . فكان آخر كلامه : على ملة عبد المطلب ! فحزن عليه الرسول صلى الله عليه وسلم حزنا شديدا واستغفر له وفيه نزل قوله تعالى : {انك لاتهدي من أحببت} سورة القصص : ٥٦ وكذا قوله تعالى : {ماكان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولي قربى من بعد ماتبين لهم أنهم أصحاب الجحيم} سورة التوبة : ١١٣ . وقد هلكت فيه الشيعة حيث يترفون عنه ويزعمون أنه مات مؤمنا !! وصنفوا في ذلك كتبا فخالفوا بذلك صريح القرآن وصحيح السنة . نعوذ بالله من الزيغ والزلل .
له ترجمة في :
ط/ابن سعد ١١٩/١-١٢٠ ، جمهرة ابن حزم ص ١٤-١٥ ، التبيين في نسب القرشيين ص ٨٧ ، الكامل لابن الأثير ٣٢/٢ ، البداية والنهاية ١٢٢/٣ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

(٨٣٢) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا محمد بن احمد بن جعفر وعبيد بن رجال (١) قالا : حدثنا أحمد بن صالح قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرني يونس عن ابن شهاب (قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبيه) (٢) ثم ذكر مثله .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، باب قوله : {إنك لاتهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء} ١٧/٦-١٨ .
* وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة باب وفاة أبي طالب عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وماورد في امتناعه عن الاسلام ٣٤٢/٢ .
* وأخرجه القرطبي في تفسيره ٢٧٢/٨ .
* وأخرجه أبو الحسن الواحدي في أسباب النزول ص ٢٦٣ .
* وأخرجه البغوي والخازن في تفسيريهما ١٢٥/٣ .
(كلهم من طريق أبي اليمان عن شعيب بن أبي حمزة بهذا الاسناد مثله) .
* وأورده السيوطي في الدر المنثور (سورة التوبة) ٢٩٩/٤ وزاد نسبته لابن أبي شيبة أحمد ومسلم والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في الدلائل عن سعيد بن المسيب عن أبيه مثله .

(١) في الأصل : ابن رحال (بالحاء) وهو تصحيف . والصواب ما اثبته من (ط) .
(٢) بين الأقواس ساقط من الاصل ومكانه بياض . وقد اصلحته من (ط) .

(٨٣٢) رجاله :

(١) محمد بن احمد بن جعفر : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٧٧) .
(٢) عبيد بن رجال : لم أجد فيه شيئا . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٣) .
(٣) احمد بن صالح : هو المصري . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٣) .
(٤) ابن وهب : هو عبد الله الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٥) يونس : هو الأيلي . ثقة في روايته عن الزهري وهما قليلا . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

(٨٣٣) حدثنا أحمد قال :وكما حدثنا مصعب بن ابراهيم الزبيرى[(١)] قال : حدثنا الدراوردى قال : حدثنا محمد بن (عبد الله بن مسلم عن عمه عن سعيد بن المسيب)[(٢)] أن أباطالب لما حضرته الوفاة ثم ذكر مثله . ولم يتجاوز به سعيد بن المسيب .

اسناده : صحيح رجاله ثقات . ويونس وان كان فى روايته عن الزهرى بعض الوهم الا أنه قد توبع كما فى الحديث السابق اذن صح ضبطه لهذا الحديث وعدم وهمه فيه .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب الايمان ، باب الدليل على صحة اسلام من حضره الموت مالم يشرع فى النزع ، وهو الغرغرة . ونسخ جواز الاستغفار للمشركين ، والدليل على أن من مات على الشرك فهو من أصحاب الجحيم ولاينقذه من ذلك شىء من الوسائل ٥٤/١ من طريق عبدالله بن وهب عن يونس بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البخارى فى كتاب فضائل الأنصار باب قصة أبى طالب ٢٤٧/٤ .
* وكذا فى كتاب الجنائز ، باب اذا قال المشرك عند موته : لااله الا الله ٩٨/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٣٣/٥ .
* وأخرجه ابن سعد فى الطبقات الكبرى ١٢٢/١ .
* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ٤١/١١ من طريق ابن وهب عن يونس بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الجنائز باب النهى عن الاستغفار للمشركين ٩٠/٤-٩١ .

(كلهم من طريق معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبيه مثله) .

(١)،(٢) بين الأقواس ساقط من الأصل ومكانه بياض . وقد أصلحته من (ط) .

(٨٣٣) رجاله :

(١) مصعب بن ابراهيم الزبيرى : أحد شيوخ الطحاوى . سبقت ترجمته فى الحديث (٦١٧) .
(٢) الداوردى : هو عبد العزيز صدوق . كان يحدث من كتب غيره فيخطىء . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٩٨) .
(٣) محمد بن عبد الله بن مسلم : صدوق له أوهام . سبقت ترجمته فى الحديث (٦١٧) .

قال أبو جعفر (١) :

فكان في هذا الحديث أن الله عز وجل انما أنزل النهي عن الاستغفار [٢٤٢/ب] للمشركين لسبب ما كان من أبي طالب وأن ذلك كان من بعد موته على مامات عليه .

وقد روى أن سبب نزولها كان في خلاف ذلك :

(٨٣٤) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا أحمد بن داود بن موسى قال حدثني حرملة بن يحيى قال : أخبرنا (٢) عبد الله بن وهب قال : أخبرني ابن جريج عن أيوب بن هانىء عن مسروق بن الأجدع عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما وخرجنا معه حتى انتهينا الى المقابر فأمرنا فجلسنا ثم تخطى القبور حتى انتهى الى قبر منها فجلس فناجاه طويلا . ثم ارتفع نحيب رسول الله صلى الله عليه وسلم باكيا ، فبكينا لبكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم أقبل الينا فتلقاه عمر بن الخطاب

---

(٤) (عمه) هو ابن شهاب الزهري . الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .

(٥) سعيد بن المسيب : أحد العلماء الأثبات والفقهاء الكبار . سبقت ترجمته في الحديث (٣١) .

اسناده : ضعيف لأجل محمد بن عبد الله بن مسلم . وهو مرسل عن سعيد بن المسيب . وقد صح عنه موصولا كما سبق .

تخريجه :

* أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٤٢/١١ من طريق سفيان عن الزهري عن سعيد بن المسيب نحوه .

(١) ليست في (ط) .
(٢) في (ط) : حدثنا .

رضي الله عنه فقال : ما الذى أبكاك يارسول الله ؟ فقد أبكانا وأفزعنا . فأخذ بيد عمر ثم أقبل الينا فأتيناه فقال : أفزعكم بكائى ؟ قلنا : نعم يارسول الله . فقال : ان القبر الذى رأيتمونى أناجى (فيه)(١) قبر آمنة ابنة وهب ، وانى استأذنت ربى عز وجل فى الاستغفار لها فلم يأذن لى ونزل على : {ماكان للنبى والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ...}(٢) حتى تنقضى الآية و{ماكان استغفار ابراهيم لأبيه}(٣) فأخذنى مايأخذ الولد للوالدين من الرقة فذلك الذى أبكانى .

---

(١) فيه . ليست فى الأصل . زيدت من أسباب النزول للواحدى وجاء فى (ط) : أناجيه .

(٢)،(٣) سورة التوبة : ١١٣-١١٤

(٨٣٤) رجاله :

(١) أحمد بن داود بن موسى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٦) .

(٢) حرملة بن يحيى : هو ابن عبد الله بن حرملة بن عمران التجيبى أبو حفص المصرى . صاحب الشافعى المتوفى سنة ٢٤٤هـ .
قال ابن معين : كان أعلم الناس بابن وهب . وقال أبو حاتم : يكتب حديثه ولايحتج به . وقال العقيلى : هو ثقة ان شاء الله .قال الذهبى : صدوق من أوعية العلم قال ابن حجر : صدوق . أخرج له مسلم والنسائى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٢٢٩/٢ ، التقريب ١٥٨/١ ، الجرح ٢٧٤/٣ ، ت/الكبير ٦٩/٣ ،الكاشف ٢١٣/١ .

(٣) ابن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .

(٤) ابن جريج : ثقة فقيه فاضل . يدلس ويرسل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٥) .

(٥) أيوب بن هانىء : الكوفى .
قال أبو حاتم شيخ صالح . وقال الدارقطنى : يعتبر به وقال ابن معين : ضعيف . وذكره ابن حبان فى الثقات .
قال ابن حجر : صدوق . فيه لين . أخرج له ابن ماجة .

قال أبو جعفر :(١)

فالله أعلم بالسبب الذى كان فيه نزول ماقد تلونا غير أنه قد يجوز أن يكون نزول ماقد تلونا بعد أن كان جميع ماذكرنا من سبب أبى طالب ومن سبب على رضى الله عنه فيما كان سمعه من المستغفر لأبويه ، ومن زيارة النبى صلى الله عليه وسلم قبر أمه ومن سؤاله ربه عز

له ترجمة فى :
التهذيب ٤١٤/١ ، التقريب ٩١/١ ، الجرح ٢٦١/٢ ،ت/ابن معين ٥٢/٢ ، الكاشف ١٤٨/١ .

(٦) مسروق بن الأجدع : ثقة فقيه عابد . مخضرم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٥) .

(٧) عبد الله بن مسعود : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٠) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أيوب بن هانىء فهو صدوق فيه لين . وله شاهد فى حديث أبى هريرة (٨٣٦) .

تخريجه :

* أخرجه البيهقى فى دلائل النبوة ، باب وفاة عبد الله أبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ووفاة أمه آمنة بنت وهب ١٨٩/١-١٩٠ .
* وأخرجه الحاكم فى المستدرك ، كتاب التفسير ٣٣٦/٢ وقال : صحيح على شرطهما ولم يخرجاه بهذه السياقة . وانما أخرج مسلم حديث يزيد بن كيسان (يعنى الحديث الآتى ٨٣٦) وقال الذهبى : صحيح . وأيوب بن هانىء ضعفه ابن معين .
* وأخرجه الواحدى فى أسباب النزول ص ٢٦٥-٢٦٦ .
* وأخرجه ابن كثير فى البداية والنهاية ٢٧٩/٢ وقال غريب ولم يخرجوه .
(كلهم أخرجه من طريق ابن وهب عن ابن جريج بهذا الاسناد مثله).
* وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٠٢/٤ وزاد فى نسبته لابن أبى حاتم وابن مردويه .
وجاء عند البيهقى والسيوطى (للوالدة) بدل : (الوالدين) .

(١) ليست فى الأصل .

وجل عند ذلك الاذن له فى الاستغفار لها . فكان نزوله ماتلونا جوابا عن ذلك كله .

وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم فى اباحة الاستغفار لأحيائهم :

(٨٣٥) حدثنا أحمد قال : ماقد حدثنا محمد بن على بن داود قال : حدثنا ابراهيم بن حمزة الزبيرى وابراهيم بن المنذر الحزامى قالا : حدثنا محمد بن فليح عن موسى بن عقبة عن الزهرى عن سهل بن سعد الساعدى رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اللهم اغفر لقومى فانهم لايعلمون .

ففى هذا الحديث استغفاره صلى الله عليه وسلم لقومه الذين لايعلمون وهم الذين لم يؤمنوا به ولم يصدقوه .

---

(٨٣٥) رجاله :

(١) محمد بن على بن داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٥) .
(٢) ابراهيم بن حمزة الزبيرى . صدوق . سبقت ترجمته فى الحديث (٦١٧) .
(٣) ابراهيم بن المنذر الحزامى : صدوق تحكم فيه أحمد لأجل القرآن . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣٧) .
(٤) محمد بن فليح : هو ابن سليمان . صدوق يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣٧) .
(٥) موسى بن عقبة : ثقة فقيه امام فى المغازى . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٠) .
(٦) الزهرى : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .
(٧) سهل بن سعد الساعدى : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٢٠) .

اسناده : حسن . ومحمد بن فليح وان كان فى حفظه كلام الا انه لابأس به كما قال ابو حاتم ووثقه الدارقطنى وهو من رجال البخارى كما سبق فى ترجمته . اذن حديثه لاينزل عن درجة الحسن .

وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم مما يدخل في هذا الباب :

(٨٣٦) حدثنا احمد قال : ماقد حدثنا [٢٤٣/ب] على بن عبد الرحمن قال : حدثنا يحيى بن معين قال : حدثنا مروان ابن معاوية قال : حدثنا يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (استأذنت ربي عز وجل أن استغفر لوالدتي فلم يأذن لي واستأذنته أن أزور قبرها فأذن لي) .

والله عز وجل نسأله التوفيق .

تخريجه :

* أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٢٠/٦ من طريق ابراهيم بن المنذر الخزاعي بهذا الاسناد مثله .
* وأورده الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب المغازي والسير ، باب غزوة أحد ١١٧/٦ وقال : رجاله رجال الصحيح .
* وأخرجه الحافظ في فتح الباري ٥٠٨/٨ وقال : وهذا الاستغفار خاص بالأحياء .
قلت : ودعاؤه صلى الله عليه وسلم لقومه بالمغفرة والهداية ، قد ثبت في عدة مواطن : وهذا دليل على فيض رحمته وحلمه عليه الصلاة والسلام ، هذا والقوم أحياء أملا أن يخرج الله تعالى من أصلابهم من يعبده حق عبادته وقد كان .

(٨٣٦) رجاله :

(١) على بن عبد الرحمن : هو المخزومي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٨) .
(٢) يحيى بن معين : هو امام الجرح والتعديل . سبقت ترجمته في الحديث (٥٤٨) .
(٣) مروان بن معاوية : ثقة حافظ يدلس اسماء الشيوخ . سبقت ترجمته في الحديث (١٧٣) .

....

(٤) يزيد بن كيسان : هو أبو اسماعيل اليشكرى . ويقال أبو منين .
قال أحمد وابن معين والنسائى والدارقطنى : ثقة .
وقال أبو حاتم : يكتب حديثه محله الصدق صالح الحديث
وذكره ابن حبان فى الثقات وقال : كان يخطىء ويخالف لم يفحش خطؤه . قال ابن حجر : صدوق . يخطىء . اخرج له الجماعة عدا البخارى فقد أخرج له فى الأدب المفرد
له ترجمة فى :
التهذيب ٣٥٦/١١ ، التقريب ٣٧٠/٢ ، ت/الكبير ٣٥٤/٨ ، الجرح ٢٨٥/٩ ، الميزان ٤٣٩/٤ ، معرفة الرواة ص ١٩٠ ، الكاشف ٢٨٥/٣ .

(٥) أبو حازم : هو سلمان الأشجعى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤) .

(٦) أبو هريرة : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٩) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير يزيد بن كيسان فهو صدوق يخطىء من رجال مسلم وعنه أخرج هذا الحديث فى صحيحه . وله شاهد فى الحديث السابق . والحديث مخرج فى الصحيح .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب الجنائز ، باب استئذان النبى صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل فى زيارة قبر أمه ٦٧١/٢ .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب الجنائز ، باب زيارة القبور ٥٥٧/٣ .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الجنائز باب زيارة قبر المشرك ٩٠/٤ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٤١/٢ .
* وأخرجه البيهقى فى دلائل النبوة ، الباب السابق ١٩٠/١ .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب الجنائز باب ماجاء فى زيارة قبور المشركين ٥٠١/١ .
* وأخرجه البغوى والخازن فى تفسيريهما ١٢٦/٣-١٢٧ .
* وأخرجه ابن كثير فى البداية والنهاية ٢٨٠/٢ .
(كلهم أخرجه من طرق عن يزيد بن كيسان عن أبى حازم عن أبى هريرة رضى الله عنه نحوه) .
وجاء عند مسلم بزيادة : (فزوروا القبور ، تذكركم الموت) .
* وأخرجه الطبرى فى تفسيره (سورة التوبة) ٤٢/١١ بسنده عن بريدة نحوه .

الباب (١٠٩)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسحه على خفيه هل كان بعد نزول المائدة أو قبلها

(٨٣٧) حدثنا أحمد قال : حدثنا محمد بن على بن داود قال : حدثنا عبيد الله بن محمد بن عائشة قال : حدثنا أبو عوانة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين ، فاسأل الذين يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح على الخفين اقبل (المائدة أو بعد المائدة ؟ فقال : والله مامسح) (١) بعد المائدة . ولأن (٢) أمسح على ظهر عير بالفلاة أحب الى من أن أمسح عليهما .

---

(١) بين القوسين ساقط من الأصل ومكانه بياض وقد اصلحته من (ط) .

(٢) فى الاصل : ولاأمسح . وهو خطئ والصواب مااثبته كما فى (ط) .

(٨٣٧) رجاله :

(١) محمد بن على بن داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٥) .

(٢) عبيد الله بن محمد بن عائشة : ثقة جواد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٦) .

(٣) أبو عوانة : هو الوضاح . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .

(٤) عطاء بن السائب : صدوق اختلط . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٠٩) .

(٥) سعيد بن جبير : ثقة ثبت فقيه . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٣٤) .

(٦) ابن عباس : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

قال أبوجعفر :

ففي هذا الحديث أن مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على خفيه كان قبل نزول المائدة ، وانه لم يمسح عليهما بعد نزولها عليه . وفيه من قول ابن عباس : ولأمسح على ظهر عير بالفلاة أحب الى [٢٤٤/أ] أن أمسح عليهما . فتعلق بهذا الحديث قوم فمنعوا به من المسح على الخفين .

فتأملنا هذا الحديث هل يوجب ماحملوه عليه أم لا ؟ فوجدنا فيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان مسح على الخفين قبل نزول المائدة عليه وليس فيه أنه قال للناس بعد نزولها عليه : (لاتمسحوا عليها فان الذى نزل على فى سورة المائدة من غسل الرجلين فى الوضوء للصلاة قد منع من ذلك . ولو كان ذلك كذلك لكانت الحجة قد قامت بنسخ المسح على الخفين فى الوضوء وانما فيه قول ابن عباس أنه لم يمسح عليهما بعد نزول المائدة . وقد يجوز أن يكون كان ذلك لأنه لم ير رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح عليهما ورآه غيره مسح عليهما ، فان كان ذلك كذلك كان من رآه مسح

اسناده : ضعيف ، فيه عطاء بن السائب قد اختلط أخيرا وأبو عوانة قد روى عنه قبل اختلاطه وبعد اختلاطه فلم يميز حديثه هذا متى أخذه عنه . وهذا ماقرره الطحاوى رحمه الله . كما سيأتى عقب الحديث رقم (٨٣٨) .

تخريجه :

* أخرجه الطبرانى فىالمعجم الكبير ٤٥٤/١١ من طريق أبى عوانة عن عطاء بهذا الاسناد مثله .

عليهما بعد نزولها أولى بما روى أنه لم يره مسح عليهما بعد نزولها .

وتأملنا قول ابن عباس : (ولان أمسح على ظهر عير بالفلاة أحب الى من أن أمسح عليهما) .

فوجدناه محتملا أن يكون ذلك منه لأنه من قوم قد اختصهم رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس باسباغ الوضوء على ماروينا فيهم مما قد تقدم في كتابنا هذا (١) [٢٤٤/ب] .

وهو قول ابن عباس : (ما اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس الا بثلاثة : اسباغ الوضوء وأن لانأكل الصدقة (٢) وأن لاننزى حمارا على فرس) (٣) .

---

(١) ورد في مشكل الآثار .
(٢) في (ط) : ننزى . وهو خطأ .
(٣) حديث صحيح .
* أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة ، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر ٥٠٧/١ مطولا .
* وأخرجه الترمذي في الجهاد باب في كراهية أن تنزى الحمر على الخيل ٢٠٥/٤ مثله وقال : حسن صحيح .
* وأخرجه النسائي في كتاب الخيل باب التشديد في حمل الحمير على الخيل ٢٢٤/٦ مطولا .
* وأخرجه ابن ماجة في الطهارة باب ماجاء في اسباغ الوضوء ١٤٧/١ مختصرا .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣٠١/٣-٣٠٢ رقم ١٩٧٧ بهذا اللفظ .
(كلهم من طرق عن عبد الله بن عبيد الله عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما) .

غريبه :

قوله : لاننزى حمارا على فرس :
قال الخطابي في معالم السنن ٥٨/٣ :
يشبه أن يكون المعنى في ذلك - والله أعلم - أن الحمر اذا حملت على الخيل تعطلت منافع الخيل وقل عددها وانقطع نماؤها . والخيل يحتاج اليها للركوب والركض والطلب وعليها يجاهد العدو وبها تحرز الغنائم ، ولحمها مأكول ويسهم للفرس كما يسهم للفارس وليس

وكان اسباغ الوضوء هو المبالغة فيه وتبليغه أعلى مراتبه وفي ذلك غسل القدمين لا المسح على الخفين الملبوسين عليهما ، ويكون المسح على الخفين عنده لغيره من الناس باق على حكمه قبل نزول المائدة . ويكون له مع ذلك أن يمسح على الخفين كما يمسح غيره من الناس ، وان كان لزوم ما اختصه به رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى به من غيره .

ثم نظرنا هل روى عنه مايدل على ذلك أم لا ؟

(٨٣٨) حدثنا أحمد قال : فوجدنا ابراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال : حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث التنوري . (ح) وحدثنا أحمد قال : ووجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي قالا : حدثنا شعبة عن قتادة عن موسى بن سلمة قال : سألت ابن عباس عن المسح على الخفين فقال : للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن وللمقيم يوم وليلة .

فكان تصحيح مارويناه عنه في هذا الباب اختياره لنفسه ما اختصه رسول الله صلى الله عليه وسلم به واعلامه الناس الذين هم في ذلك بخلافه وبخلاف بني هاشم سواه أن لهم أن يمسحوا على خفافهم على مافي حديث موسى بن سلمة عنه .

وهذا أحسن ما [٢٤٥/أ] توجه لنا في هذا الباب بعد

للبغل شيء من هذه الفضائل . فأحب النبي صلى الله عليه وسلم أن ينمو عدد الخيل ويكثر نسلها لما فيها من النفع والصلاح . اهـ

احتمالنا فيه حديث عطاء بن السائب الذى ذكرناه فيه ، لأنه من حديث أبى عوانة عنه وهو ممن اخذ عنه فى حال التغير وقبل حال التغير فلم يدر أكان هذا الحديث مما أخذه قبل التغير أو بعد التغير . وانما حديثه الذى كان منه قبل تغيره يؤخذ من اربعة لاممن سواهم وهم : شعبة ، والثورى ، وحماد بن سلمة ، وحماد بن زيد .

---

(٨٣٨) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . عمى قبل موته فكان يخطىء فلايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) عبد الصمد بن عبد الوارث التنورى : صدوق . ثبت فى شعبة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٧) .
(٣) بكار بن قتيبة : هو قاضى مصر ومحدثها فى زمانه . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .
(٤) أبو الوليد الطيالسى : ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٧) .
(٥) شعبة : هو أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .
(٦) قتادة : هو ابن دعامة . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧) .

(٧) موسى بن سلمة : هو ابن المعبق (بوزن محمد) الهذلى البصرى .
قال أبوزرعة : ثقة . وقال ابن سعد : كان قليل الحديث وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : ثقة . أخرج له مسلم وأبو داود والنسائى . له ترجمة فى : التهذيب ٣٤٦/١٠ ، التقريب ٢٨٣/٢ ، ط/ابن سعد ١٦١/٥ ، الجرح ١٤٣/٨ ، ت/الكبير ٢٨٤/٧ ، الكاشف ١٨٤/٣ .

(٨) ابن عباس : هو الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب الطهارات ١٨٠/١ من طريق قتادة عن موسى بن سلمة عن ابن عباس مثله .
* وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، باب كم يمسح على الخفين ٢٠٨/١ من طريق محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن

ثم نظرنا هل (روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه مسح على) (١) خفيه بعد نزول المائدة أو لا ؟

(٨٣٩) حدثنا (أحمد قال : فوجدنا يونس قد حدثنا قال : حدثنا سفيان) (٢) عن الأعمش عن ابراهيم عن همام قال : رأيت (جريرا توضأ من المطهرة ثم مسح على خفيه) (٣) فقيل

عباس نحوه .
* وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٨٨/٢ من طريق شعبة عن قتادة بهذا الاسناد مثله .

قال ابن حجر فى "تلخيص الحبير" ١٦٧/١ :
والأحاديث فى باب المسح كثيرة . فقد قال الامام أحمد : فيه أربعون حديثا عن الصحابة مرفوعة وموقوفة . ونقل ابن المنذر عن الحسن البصرى قال : حدثنى سبعون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يمسح على الخفين ، وذكر أبو القاسم بن منده أسماء من رواه فى تذكرته فبلغ ثمانين صحابيا ، وسرد الترمذى منهم جماعة والبيهقى فى سننه جماعة .
وقال ابن عبد البر بعد أن سرد منهم جماعة : لم يرو عن غيرهم منهم خلاف الا الشىء الذى لايثبت عن عائشة وابن عباس وأبى هريرة . قلت : قال أحمد : لايصح حديث أبى هريرة فى انكار المسح وهو باطل . اهـ
قلت : وحديث المسح على الخفين أورده السيوطى فى الأخبار المتواترة من طريق ثمانية وأربعين صحابيا .
قطف الأزهار المتناثرة فى الأخبار المتواترة ص ٥٢ .
قلت : واجماع الأمة على جواز المسح على الخفين ولم ينكره الا من لايعتد بخلافه وهم الشيعة بناء على معتقدهم الفاسد بالتعبد بمخالفة مذهب أهل السنة والجماعة . نعوذ بالله من الزيغ والزلل .
ومن هنا رأى علماؤنا من السلف الصالح - رحمهم الله - تصنيف مسألة "المسح على الخفين" فى كتب العقائد كما صنفت فى كتب الفقه . وذلك لتمييز المذهب الحق الذى يدين بكل ماثبت فى الكتاب والسنة عن غيره من المذاهب الباطلة التى تجعل الأهواء والكذب مستندا لأصولها .
ويلحق بالمسح على الخفين : المسح على الجوربين سواء كانت من صوف أو من غيرها .
قال ابن حزم فى "المحلى" ٨٧/١ : والمنع من يمسح على الجوربين خطأ لأنه خلاف السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وخلاف الآثار ، ولم يخص عليه السلام فى الأخبار التى ذكرنا خفين من غيرهما . اهـ

(١) ، (٢) ، (٣) بين الأقواس ساقط من الأصل ، وقد أصلحته من (ط)

له : أتمسح على خفيك ؟ فقال : انى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه . قال إبراهيم (١) : وكان هذا الحديث يعجب أصحاب عبد الله ، لأن إسلامه كان بعد نزول المائدة .

---

(١) قال ابراهيم . ليست فى الأصل ولافى (ط) زدتها من مصنف عبد الرزاق .

(٨٣٩) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى .فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) سفيان : هو ابن عيينة . فقيه ثقة حافظ حجة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤) .
(٣) الأعمش : ثقة حافظ عارف بالقراءة ورع . يدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠) .
(٤) ابراهيم : هو ابن يزيد النخعى . فقيه ثقة يرسل كثيرا سبقت ترجمته فى الحديث (٥٦) .

(٥) همام : هو ابن الحارث النخعى الكوفى العابد ، المتوفى سنة ١٦٥هـ .
أحد مشاهير التابعين وفضلائهم وعبادهم بالكوفة ، متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة عابد . له ترجمة فى :
التهذيب ٦٦/١١ ، التقريب ٣٢١/٢ ، ط/ابن سعد ١١٨/٦ ، ت/الكبير ٢٣٦/٨ ، الجرح ١٠٦/٩ ، المشاهير ص ١٠٧ ، الثقات للعجلى ص ٤٦١ ، الحلية ١٧٨/٤ ، الكاشف ٢٢٥/٣

(٦) جرير : هو ابن عبد الله البجلى . صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٠) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين ، ويونس تفرد به مسلم .

تخريجه :

* أخرجه مسلم فى كتاب الطهارة باب المسح على الخفين ٢٢٨/١ نحوه .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٦١/٤ مثله .
* وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه باب المسح على الخفين ١٩٤/١ مثله .
* وأخرجه الحميدى فى مسنده ٣٤٩/٢ نحوه .
* وأخرجه أبوعوانة فى مسنده ٢٥٤/١ .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٣٤١/٢ نحوه .
(كلهم أخرجه من طرق عن سفيان بن عيينة عن الأعمش بهذا الاسناد) .

(٨٤٠) حدثنا أحمد قال : ووجدنا عبد الملك بن مروان الرقى قد حدثنا قال : حدثنا أبومعاوية الضرير عن الأعمش عن ابراهيم عن همام قال : بال جرير بن عبد الله البجلى ثم توضأ ومسح على خفيه . فقيل له : اتفعل هذا وقد بلت ؟! قال : نعم . رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خفيه .

قال الأعمش : قال ابراهيم : كان يعجبهم هذا [٢٤٥/ب] الحديث ، لأن اسلام جرير كان بعد نزول المائدة .

---

(٨٤٠) رجاله :

(١) عبد الملك بن مروان الرقى : مقبول . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٠) .

(٢) أبو معاوية الضرير : ثقة احفظ الناس لحديث الأعمش . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٠) .
باقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .

اسناده : رجاله ثقات غير عبد الملك بن مروان فهو مقبول وذلك عند المتابعة وقد توبع فى الحديث السابق واللاحق . والحديث مخرج فى الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الصلاة فى الخفاف ١٠٢/١ من طريق شعبة عن الأعمش بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الطهارة باب المسح على الخفين ٢٢٧/١-٢٢٨ من طريق أبى معاوية عن الأعمش بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب الطهارة ، باب فى المسح على الخفين ١٥٥/١ من طريق وكيع عن الأعمش بهذا الاسناد مثله . وقال : حديث جرير حديث حسن صحيح .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٥٨/٤ من طريق أبى معاوية عن الأعمش بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، الباب السابق ١٩٤/١ من طريق الثورى عن الأعمش بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٣٤٠/٢ من طريق عبد الرزاق عن الثورى عن الأعمش بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الطهارة باب المسح على الخفين ٨١/١ من طريق حفص عن الأعمش بهذا الاسناد نحوه

(٨٤١) حدثنا أحمد قال : وحدثنا يوسف بن يزيد قال : حدثنا حجاج بن ابراهيم قال : حدثنا أبو شهاب عن الاعمش عن ابراهيم عن همام بن الحرث أن جرير بن عبد الله قضى حاجة [(١)] من غائط أو بول ثم توضا ومسح على خفيه فضحك بعضهم فقال له جرير : ان تعجب فقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل ذلك ثم مسح .

(٨٤٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا يوسف قال : حدثنا حجاج قال حدثنا أبوشهاب عن الأعمش عن ابراهيم انه كان معجبا

---

* وأخرجه أبو عوانة فى مسنده ، باب اثبات المسح على الخفين ٢٥٤/١ من طريقين عن الأعمش بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب الطهارة باب ماجاء فى المسح على الخفين ١٨٠/١ من طريق وكيع عن الأعمش بهذا الاسناد مثله .

(١) فى (ط) : حاجته .

(٨٤١) رجاله :

(١) يوسف بن يزيد : هو القراطيسى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٥) .
(٢) حجاج بن ابراهيم : ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢٣) .
(٣) أبو شهاب : هو الحناط الأصغر . صدوق يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٢) .
باقى رجال الاسناد : ثقات . سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق (٨٣٩) .

اسناده : ضعيف فيه أبو شهاب الحناط وبقية رجاله ثقات ولكن له متابعات فى الأحاديث السابقة يرتقى بها الى الحسن لغيره .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله . وقد سبق تخريجه هناك .

بحديث جرير ، لأنه أسلم بعد نزول المائدة .

قال أبو جعفر :

وكان في هذا الحديث تثبيت جرير مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على خفيه بعد نزول المائدة فكان أولى مما رويناه قبله في هذا الباب .

فقال قائل :

انما الذي في هذا الحديث من كلام أصحاب عبد الله بغير ذكر منهم اياه عن جرير . فكان حديثا منقطعا .

وكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله عز وجل وعونه :

أنه قد روى هذا الحديث عن جرير متصلا من غير هذه الجهة :

(٨٤٣) حدثنا أحمد قال : كما قد حدثنا فهد قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا بكير بن عامر البجلي عن أبي زرعة قال : بال جرير ومسح على الخفين ، فعاب ذلك عليه قوم وقالوا : ان هذا كان قبل نزول (١) المائدة . فقال : ما أسلمت الا بعد نزول المائدة ومارأيت نبي الله صلى

---

(٨٤٢) رجاله :

سبقت الاشارة اليهم في الحديثين السابقين (٨٣٩،٨٤١) .

اسناده : هو نفس الاسناد السابق وقد سبق الكلام فيه . أما المتن فهو تتمة المتن السابق .

تخريجه :

سبق تخريجه في الحديث السابق (٨٣٩) .

(١) نزول . ليست في (ط) .

الله [٢٤٦/أ] عليه وسلم يمسح الا بعد مانزلت .

---

(٨٤٣) رجاله :

(١) فهد بن سليمان : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .

(٢) أبو نعيم : ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٠٠) .

(٣) بكير بن عامر البجلي : هو أبو اسماعيل الكوفي .
قال أحمد : ليس بالقوى في الحديث . وقال مرة : صالح الحديث ليس به بأس . وقال النسائي والساجي : ضعيف . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : لابأس به . قال ابن حجر : ضعيف . أخرج له أبو داود . له ترجمة في :
التهذيب ٤٩١/١ ، التقريب ١٠٨/١ ، ط/ابن سعد ٣٦١/٦ ، ت/ابن معين ٦٣/٢ ، الثقات لابن حبان ١٠٦/٦ ، الضعفاء الكبير ١٥٣/١ ، الثقات للعجلي ص ٨٦ ، الكاشف ١٦٣/١ .

(٤) أبو زرعة : هو ابن عمرو بن جرير . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٢) .

(٥) جرير : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٠) .

اسناده : ضعيف فيه بكير بن عامر وبقية رجاله ثقات .
ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث التي بعده .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود في كتاب الطهارة باب المسح على الخفين ١٠٧/١ .
* وأخرجه البيهقي في كتاب الطهارة ٢٧٤/١ .
* وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه كتاب الطهارة ٩٤/١-٩٥
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٣٦/٢ .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك كتاب الطهارة ١٦٩/١ ، وقال : صحيح ولم يخرجاه بهذا اللفظ المحتاج اليه وانما اتفقا على حديث الأعمش عن ابراهيم (قد سبق قريبا) وقال : وبكير بن عامر العجلي ثقة عزيز الحديث وكذا قال الذهبي .
(كلهم أخرجه من طرق عن بكير بن عامر البجلي عن أبي زرعة عن جرير مثله) .

(٨٤٤) حدثنا أحمد قال : وكما حدثنا ابراهيم بن أبي داود قال : حدثنا يزيد بن عبد ربه . (ح)
وحدثنا احمد قال : وكما حدثنا أبو أمية[1] قال : حدثنا حيوة بن شريح الخضرمي قالا : حدثنا بقية بن الوليد عن ابراهيم بن أدهم عن مقاتل بن حيان عن شهر بن حوشب عن جرير بن عبد الله قال : رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه فقالوا : بعد نزول المائدة ؟ فقال جرير : انما أسلمت بعد نزول المائدة .
فهذان حديثان متصلان عن جرير ، فيهما اثباته مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد نزول المائدة .
والله نسأله التوفيق .

---

(١) في الأصل : ابن أبي أمية . وهو خطأ والصواب ما اثبته .

(٨٤٤) رجاله :

(١) ابراهيم بن ابي داود : ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٣٨) .
(٢) يزيد بن عبد ربه : ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٤٦) .
(٣) أبو أمية : هو الطرسوسي . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
(٤) حيوة بن شريح الحضرمي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٤٦) .
(٥) بقية بن الوليد : صدوق . كثير التدليس عن الضعفاء . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٩) .

(٦) ابراهيم بن ادهم : ابن منصور بن يزيد بن جابر البخلي أبو اسحاق الزاهد المتوفى سنة ١٦١هـ .
قال النسائي : ثقة مأمون احد الزهاد . وقال الدارقطني : اذا روى عنه ثقة فهو صحيح الحديث . قال ابن حبان : كان صابرا على الجهد والفقه والورع الدائم والسخاء الوافر الى أن مات في بلاد الروم غازيا . قال ابن حجر : صدوق . اخرج له البخاري في الأدب المفرد والترمذي . له ترجمة في :
التهذيب ١٠٢/١ ، التقريب ٣١/١ ، ت/الكبير ٢٧٣/١ ، الجرح ٨٧/٢ ، المشاهير ص ١٨٣ ، الحلية ٣٦٧/٧ ،

(٨٤٥) وفى حديث جرير هذا ماقد حدثنا أحمد قال : ماقد حدثنا محمد بحر بن مطر قال : حدثنا الحسن بن قتيبة قال : حدثنا حمزة الزيات عن حماد عن ابراهيم قال : لم أسمع فى المسح حديثا أحب الى من حديث جرير بن عبد الله ، لأنه أسلم بعد نزول المائدة وفى العام الذى قبض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

البداية والنهاية ١٣٥/١٠ ، تهذيب ابن عساكر ١٧٠/٢ . الكاشف ٧٥/١ .

(٧) مقاتل بن حيان : صدوق فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤٠) .

(٨) شهر بن حوشب : صدوق كثير الارسال والأوهام . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٢٨) .

(٩) جرير بن عبد الله : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٠) .

اسناده : حسن . وبقية بن الوليد وان كان مدلسا وقد عنعن الا أنه قد صرح بالتحديث عند البيهقى فانتفى بذلك تدليسه فى هذا الحديث . وشهر بن حوشب كثير الأوهام ولكن له متابع فى الحديث السابق . وأبو أمية شيخ الطحاوى قد تابعه شيخ آخر .

تخريجه :

* أخرجه الترمذى فى كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين ١٥٦/١-١٥٧ .
* وأخرجه البيهقى فى سننه كتاب الطهارة ٢٧٣/١-٢٧٤ .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٣٥٩/٢ .
(ثلاثتهم من طريق بقية بن الوليد بهذا الاسناد مثله) .
وقال أبو عيسى الترمذى عقب هذا الحديث : وهذا حديث مفسر ، لأن بعض من أنكر المسح على الخفين كان قبل نزول المائدة ، وذكر جرير فى حديثه أنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم مسح على الخفين بعد نزول المائدة . اهـ

(٨٤٥) رجاله :

(١) محمد بن بحر بن مطر : أحد شيوخ الطحاوى . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٩٨) .

. . . .

(٢) الحسن بن قتيبة : هو الخزاعي المدائني .
قال أبو حاتم : ضعيف . وقال الدارقطني : متروك الحديث . وقال الأزدي : واهي الحديث . وقال العقيلي : كثير الوهم . قال الذهبي : هالك . له ترجمة في :
الجرح ٣٣/٣ ، الضعفاء للعقيلي ٢٤١/١ . الكامل لابن عدي ٧٣٩/٢ ، الميزان ٥١٨/١ ، اللسان ٢٤٦/٢ .

(٣) حمزة الزيات :هو حبيب بن عمارة القارى أبوعمارة الكوفي التيمي مولاهم ، المتوفى سنة ١٥٨هـ .
قال ابن معين : ثقة . وقال أبوبكر بن منجويه : كان من علماء زمانه بالقراءات وكان من خيار عباد الله عبادة وفضلا وورعا وكان يجلب الزيت من الكوفة الى حلوان . وقال العجلي : ثقة رجل صالح . وقال ابن سعد كان رجلا صالحا وكان صدوقا صاحب سنة . وقال الساجي : صدوق سيء الحفظ ليس بمتقن في الحديث . قال ابن حجر : صدوق زاهد ربما وهم . أخرج له الجماعة عدا البخاري .
له ترجمة في :
التهذيب ٢٧/٣ ، التقريب ١٩٩/١ ، ط/ابن سعد ٣٨٥/٦ . الجرح ٢٠٩/٣ ، ت/ابن معين ١٣٤/٢ ، المشاهير ص ١٦٨ ، الثقات للعجلي ص ١٣٣ ، اللباب ٨٣/٢-٨٤ ، الكاشف ٢٥٤/١ .

(٤) حماد : هو ابن أبي سليمان مسلم الأشعري مولاهم أبو اسماعيل الكوفي الفقيه ، المتوفى سنة ١٢٠هـ .
قال ابن معين : ثقة . وقال أبو حاتم : صدوق لايحتج بحديثه وهو مستقيم في الفقه . وقال العجلي : ثقة كان أفقه أصحاب ابراهيم . قال ابن حجر : فقيه صدوق له أوهام . أخرج له الجماعة عدا البخاري . فقد أخرج له في الأدب المفرد . له ترجمة في :
التهذيب ١٦/٣ ، التقريب ١٩٧/١ ، ط/ابن سعد ٣٣٢/٦ ، ت/ابن معين ١٣٢/٢ ، الجرح ١٤٦/٣ ، الثقات للعجلي ص ١٣٢ ، الكاشف ٢٥٢/١ .

(٥) ابراهيم : هو النخعي . سبقت ترجمته في الحديث (٥٦) .

<u>اسناده</u> : ضعيف ، فيه الحسن بن قتيبة . ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعات في الأحاديث السابقة .

<u>تخريجه</u> :

سبق عن ابراهيم النخعي نحو هذا الكلام في الأحاديث السابقة . وتم تخريجه هناك .

الباب (١١٠)

باب بيان مشكل ماروى فى اسلام جرير متى كان فى سوى ماورويناه فى الباب الذى قبل هذا الباب [٢٤٦/ب]

(٨٤٦) (حدثنا أحمد قال : حدثنا فهد قال : حدثنا)(١) موسى بن داود قال : حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش (عن حماد عن(٢) ابراهيم عن جرير بن عبد الله قال)(٣) : أسلمت قبل وفاة النبى صلى الله عليه وسلم بأربعين يوما . (قال ابراهيم : ماأسلم جرير الا قبل وفاة)(٤) النبى صلى الله عليه وسلم بأربعين ليلة .

---

(١)،(٣)،(٤) بين الأقواس ساقط من الأصل . وقد أصلحته من (ط)
(٢) فى (ط) : عن ابراهيم عن حماد .

(٨٤٦) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .

(٢) موسى بن داود : هو الكوفى .
قال أبوحاتم : مجهول . وكذا قال الذهبى . له ترجمة فى :
الجرح ١٤١/٨ ، الميزان ٢٠٣/٤ ، اللسان ١١٦/٦ .

(٣) حفص بن غياث : ثقة فقيه تغير حفظه قليلا فى الآخر . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤٧) .
(٤) الأعمش : ثقة حافظ عارف بالقراءة ورع لكنه يدلس . سبقت ترجمته فى الحديث (١٠) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت ترجمته فى الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . فيه موسى بن داود فهو مجهول . وبقية رجاله ثقات . والمتن منكر كما قال الطحاوى لمخالفته الأحاديث الصحيحة الآتية بعده .

تخريجه :

لم أقف على تخريجه بهذا الاسناد .

قال أبو جعفر :

ففي هذا الحديث أن اسلام جرير انما كان قبل وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بأربعين اما يوما واما ليلة . وهذا عندنا حديث منكر ولم نجده يدور الا على موسى بن داود خاصة . فنظرنا هل نجد مايخالفه أم لا ؟

(٨٤٧) حدثنا أحمد قال : فوجدنا ابن أبي داود قد حدثنا قال حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا شعبة عن علي بن مدرك قال : سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث عن جده جرير قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع : استنصت الناس ثم قال : لاترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض .

وقد وجدت نحوه عند النسائي في كتاب الطهارة باب المسح على الخفين ٨١/١ من طريق قتيبة عن حفص بن غياث عن الأعمش عن ابراهيم عن همام عن جرير وذكر نحوه .
وجاء في آخره : (وكان اسلام جرير قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بيسير) . هكذا بدون تحديد العدد ، وهذا اسناد صحيح رجاله ثقات .

(٨٤٧) رجاله :

(١) ابن أبي داود : هو ابراهيم . ثقة حافظ . سبقت ترجمته في الحديث (٣٨) .
(٢) سليمان بن حرب : ثقة حافظ امام . سبقت ترجمته في الحديث (١٧٩) .
(٣) شعبة : هو أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٢٢) .

(٤) علي بن مدرك : هو النخعي أبو مدرك الكوفي ، المتوفى سنة ١٢٠هـ .
أحد مشاهير التابعين متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٣٨١/٧ ، التقريب ٤٤/٢ ، ط/ابن سعد ٣١١/٦ ، ت/الكبير ٢٩٤/٦ ، الجرح ٢٠٣/٦ ، المشاهير ص ١٠٣ ، الثقات للعجلي ص ٣٤٩ ، الثقات لابن حبان ١٦٥/٥ ، الكاشف ٢٩٥/٢ .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما في الحديث السابق (٨٤٣) .

ففى هذا الحديث أنه كان مع النبى صلى الله عليه وسلم فى حجته . وفى ذلك ماقد دل على أن اسلامه قبل وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربعين ليلة وبأكثر من ذلك ، لأن مافى هذا الحديث كان فى ذى الحجة ومضى بعده المحرم وصفر واثنتا عشرة ليلة من شهر ربيع الأول ثم توفى رسول الله صلى الله [٢٤٧/أ] عليه وسلم عند ذلك وجرير فى ذلك كله مسلم .

(٨٤٨) حدثنا أحمد قال : ووجدنا محمد بن خزيمة قد حدثنا قال : حدثنا مسدد قال : حدثنا يحيى القطان عن اسماعيل بن أبى خالد قال : حدثنا قيس بن أبى حازم قال : قال لى جرير : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا تريحنى من ذى الخلصة . وكان بيتا فى خثعم

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين غير شيخ الطحاوى وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الفتن باب قول النبى صلى الله عليه وسلم : لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ٩١/٥ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الايمان باب بيان معنى قول النبى صلى الله عليه وسلم : لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ٨١/١ .
* وأخرجه ابن حبان فى كتاب الفتن باب لاترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم ... الخ ١٣٠٠/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٦٦،٣٦٣،٣٥٨/٤ .
* وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٣٣٦/٢ .
* وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب العلم ، وكذا فى المحاربة . كذا قال الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٤٣٤/٢ .

(كلهم أخرجه من طرق عن شعبة عن على بن مدرك بهذا الاسناد مثله) .

يسمى كعبة اليمانية[1] فانطلقت فى خمسين ومائة فارس من أحمس . وكانوا أصحاب خيل وكنت لا أثبت على الخيل . فضرب على صدرى حتى رأيت أصابعه فى صدرى وقال : اللهم اجعله هاديا مهديا . فانطلق اليها فكسرها وحرقها ثم بعث الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبره[2] . فقال رسول[3] جرير : والذى بعثك بالحق ماجئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب . قال : فبارك على خيل أحمس ورجالها خمس مرات .

---

(١) فى الاصل : اليمامة . وهو تصحيف والصواب ما أثبته كما فى (ط) وأصول الحديث .
(٢) فى (ط) : بخبره .
(٣) رسول . ليست فى (ط) .

(٨٤٨) رجاله :

(١) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٢) .
(٢) مسدد : هو ابن مسرهد . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (١٦٠) .
(٣) يحيى القطان : امام الجرح والتعديل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٥) .
(٤) اسماعيل بن أبى خالد : هو البجلى ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٥٢) .
(٥) قيس بن أبى حازم : ثقة مخضرم . يقال له رؤية . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٠٥) .
(٦) جرير : هو ابن عبد الله البجلى . صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٠) .

اسناده : صحيح . رجال ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب المغازى ، باب غزوة ذى الخلصة ١١٢/٥ مثله .
* وأخرجه مسلم فى كتاب فضائل الصحابة ، باب فى فضائل جرير بن عبد الله البجلى رضى الله عنه ١٩٢٦/٤ مثله .

....

* وأخرجه أبو داود في كتاب الجهاد ، باب في بعثة البشراء ٢١٥/٣ مختصرا .
* وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة ، باب الدعاء لمن لايثبت على الخيل ص ٣٥٨ مختصرا .
* وأخرجه ابن ماجة في المقدمة ، باب فضل جرير بن عبد الله البجلي ٥٦/١ مختصرا .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣٦٠/٤-٣٦٢ مثله .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٢٩٩/٢ مثله .
(كلهم أخرجه من طريق اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم بهذا الاسناد) .

غريبه :

قوله : ذو الخلصة (بفتح الخاء وبعدها لام مفتوحة وصاد مفتوحة ، قيل بضمها) هو بيت ضخم ببلاد دوس ، وقيل : ذو الخلصة : اسم الصنم لا اسم البيت . اهـ معالم السنن للخطابي ٢١٥/٣ .
وحكى أبو الفرج الأصبهاني أنهم كانوا يستقسمون عند ذي الخلصة وأن امرأ القيس لما خرج يطلب بثأر أبيه استقسم عنده فخرج له مايكره ، فسب الصنم ورماه بالحجارة وأنشد :

لو كنت ياذا الخلص الموتورا
لم تنه عن قتل العداة زورا

فتح الباري ٧٣/٨ .
قوله : من أحمس (بوزن أحمر) وهم اخوة بجيلة (بفتح الباء وكسر الجيم) هم رهط جرير ينتسبون الى أحمس بن الغوث بن أنمار . اهـ فتح الباري ٧٢/٨ .
قوله : فجاء رسول جرير : هو أبو أرطاة حصين بن ربيعة ابن عامر بن الأزور . هو صحابي بجلي ليس له ذكر الا في هذا الحديث . فتح الباري ٧٣/٨ .
قوله : كأنها جمل أجرب : هو كناية عن نزع زينتها واذهاب بهجتها .
وقال الخطابي : المراد أنها صارت مثل الجمل المطلي بالقطران من جربه ، اشارة الى أنها صارت سوداء لما وقع فيها من التحريق . فتح الباري ٧٣/٨ .

من احكام هذا الحديث :

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ٧٣/٨ عقب هذا الحديث : في الحديث مشروعية ازالة مايفتتن به الناس من بناء وغيره سواء كان انسانا أو حيوانا أو جمادا .
وفيه استمالة نفوس القوم بتأمير من هو منهم ، والاستمالة بالدعاء والثناء والبشارة في الفتوح ،

قال أبو جعفر :

فكان فيما روينا دفع ذلك أيضا ووجوب قدم اسلام جرير :

(٨٤٩) حدثنا أحمد قال : ووجدنا فهذا قد حدثنا قال : حدثنا أبو نعيم قال : حدثنا أبان بن عبد الله البجلي قال : حدثني ابراهيم بن جرير عن جرير قال : بعث الى علي رضي الله عنه [٢٤٧/ب] ابن عباس والأشعث بن قيس فأتياني وأنا بقرقيسيا . فقالا : ان أمير المؤمنين يقرؤك السلام ويخبرك أنه نعم (١) ما أراك الله من مفارقتك معاوية (٢) فأتني أنزلك (٣) منزلة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي أنزلكها فقال لهما جرير : ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بعثني الى اليمن لأقاتلهم (٤) وادعوهم فاذا قالوا : لا اله الا الله حرمت علي دماؤهم (٥) وأموالهم فلا أقاتل رجلا يقول : لا اله الا الله أبدا . فرجعنا على ذلك .

وفضل ركوب الخيل في الحرب ، وقبول خبر الواحد ، والمبالغة في نكاية العدو ، ومناقب لجرير وقومه وبركة يد النبي صلى الله عليه وسلم ودعائه ، وأنه كان يدعو وترا وقد يجاوز الثلاث .
وفيه تخصيص لعموم قول أنس : (كان اذا دعا دعا ثلاثا) فيحمل على الغالب ، وكأن الزيادة لمعنى اقتضى ذلك وهو ظاهر في أحمس لما اعتمدوه من دحض الكفر ونصر الاسلام . اهـ

(١) في (ط) : مع .
(٢) معاوية . ليست في الأصل ولافي (ط) هي عند الطبراني .
(٣) في (ط) : آمر لك .
(٤) لأقاتلهم . ليست في (ط) ومكانها بياض .
(٥) في الأصل : دماءهم . والصواب ما اثبته كما في (ط) .

وفـى ذلـك أيضا مايوجب قدم اسلام جرير وسعة مدة اسلامه فـى حيـاة رسـول اللـه صلى اللـه عليه وسلم بما يتجاوز الأربعين المذكورة فيما رويناه فى هذا البـاب .

واللـه تعالى نسأله التوفيق .

---

(٨٤٩) رجاله :

(١) فهـد : هـو ابـن سـليمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٣) .

(٢) أبـو نعيـم : هـو الفضـل بـن دكـين . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (١١٠٠) .

(٣) ابـان بن عبـد اللـه البجلى : هو ابن ابى حازم بن صخر الكوفى .
قـال أحمد وابن معين وابن نمير : ثقة . وقـال النسائى ليس بـالقوى . وقـال ابن عدى :هو عزيز الحديث لم أجد لـه حديثـا منكـر المتـن فاذكره ، وأرجو انه لابأس به وذكـره ابـن حبان فى الثقات وقال : كان ممن فحش خطؤه وانفرد بـالمناكير . وأورده العقيلى فى الضعفاء . قـال ابـن حجـر : صدوق فى حفظه لين . أخرج له أصحاب السنن الأربعة . له ترجمة فى :
التقريب ٩٦/١ ، التقريب ٣١/١ ، ط/ابـن سعد ٣٥٥/٦ ، ت/ابـن معين ٥/٢ ، الجرح ٢٩٦/٢ ، الثقات للعجلى ص ٥١ الثقـات لابن شاهين ص ٣٩ ، الميزان ٩/١ ، الكاشف ٧٤/١

(٤) ابراهيم بن جرير : هو ابن عبد الله البجلى .
قـال ابن معين : لم يسمع من أبيه شيئا .وقال ابراهيم الحربى : ولد بعد موت أبيه . وقال ابن عدى : أحاديثه مستقيمة تكتب . قال ابن حجر : صدوق الا انه لم يسمع مـن أبيـه ، وقد روى عنه بالعنعنة . أخرج له أبوداود والنسائى وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهـذيب ١١٢/١ ، التقـريب ٣٣/١ ، ط/ابـن سـعد ٢٩٧/٦ ت/الكبير ٢٧٨/١ ، الجرح ٩٠/٢ ، الكاشف ٧٧/١ .

(٥) جـرير : هـو ابن عبد اللـه البجلى . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (١٤٠) .

(٦) ابـن عبـاس : هـو عبـد اللـه . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٨) .

(٧) الأشـعث بـن قيس : الصحـابى الجـليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٥٧٨) .

....

اسناده : ضعيف . لأجل أبان بن عبد الله البجلي ففي حفظه لين ولم أجد له متابعا ، كما أنه منقطع بين ابراهيم بن جرير وأبيه جرير لأنه لم يسمع منه كما سبق في ترجمته .

تخريجه :

* أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ٣٣٤/٢ من طريق أبي نعيم بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء ٥٣٦/٢ (أثناء ترجمته لجرير بن عبد الله رضي الله عنه) .

غريبه :

قوله :قرقيسيا (بفتح القاف وسكون الراء) بلد على نهر الخابور ، قرب رحبة مالك بن طوق وعندها مصب الخابور في الفرات . معجم البلدان لياقوت الحموي ٣٢٨/٤ .

الباب (١١١)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في سورة المائدة هل هي آخر سورة أنزلت أم لا ؟

(٨٥٠) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال :أخبرنا[(١)] ابن وهب قال : حدثني معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية[(٢)] عن جبير ابن نفير قال : حججت فدخلت على عائشة رضي الله عنها فقالت لي :ياجبير هل تقرأ المائدة ؟ فقلت : نعم . فقالت أما انها آخر سورة نزلت فماوجدتم فيها من حلال فاستحلوه وماوجدتم فيها من [٢٤٨/أ] حرام فحرموه .

---

(١) في (ط) : حدثنا .
(٢) في الأصل : الراهوية . وهو تصحيف والصواب ماأثبته كما في (ط) .

(٨٥٠) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٣) معاوية بن صالح : صدوق له أوهام . سبقت ترجمته في الحديث (٨٥) .

(٤) أبو الزاهرية : هو حدير (بضم الحاء وفتح الدال)ابن كريب الحضرمي الحمصي ،المتوفى سنة ١٢٩هـ .
قال ابن معين ويعقوب بن سفيان والنسائي : ثقة . وقال أبو حاتم والدارقطني : لابأس به . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا العجلي وقال : تابعي ثقة . قال ابن حجر صدوق . أخرج له الجماعة عدا البخاري والترمذي . له ترجمة في :
التهذيب ٢١٨/٢ ،التقريب ١٥٦/١ ، ط/ابن سعد ٤٥٠/٧ ، ت/ابن معين ١٠٤/٢ ، الجرح ٢٩٥/٣ ، الثقات لابن حبان ١٨٣/٤ ، الثقات للعجلي ص ١١٠ ، الثقات لابن شاهين ص٧٥ الكاشف ٢١٠/١ .

(٨٥١) حدثنا أحمد قال : حدثنا فهد قال : حدثنا عبد الله ابن صالح قال : حدثني معاوية بن صالح ثم ذكر باسناده مثله .

---

(٥) جبير بن نفير : ثقة جليل مخضرم . سبقت ترجمته في الحديث (٣٤١) .
(٦) عائشة : هي أم المؤمنين . سبقت ترجمتها في الحديث (٢٣) .

اسناده : ضعيف فيه معاوية بن صالح . ولم أجد له متابعا على هذا الحديث ولاشاهدا . وقد قال ابن عدي في ترجمة معاوية بن صالح : صدوق الا انه يقع في حديثه أفرادات . قلت : فلعل هذا الحديث من افراداته . والله أعلم .

تخريجه :

* أخرجه الامام أحمد في المسند ١٨٨/٦ .
* وأخرجه النحاس في ناسخه ص ١٤١ .
* وأخرجه النسائي في السنن الكبرى : كتاب التفسير . كذا قال الحافظ المزي في تحفة الأشراف ٣٨٨/١١ .
* وأخرجه الحاكم في المستدرك ، كتاب التفسير ٣١١/٢ وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
(كلهم أخرجه من طريق معاوية بن صالح بهذا الاسناد مثله) .
* وأورده السيوطي في الدر المنثور (أول سورة المائدة) ٣/٣ وزاد في نسبته لأبي عبيد في فضائله وابن المنذر كلهم عن جبير بن نفير مثله .

(٨٥١) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .
(٢) عبد الله بن صالح : هو كاتب الليث . صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه . سبقت ترجمته في الحديث (٦٣) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف . وقد سبق الكلام فيه في الاسناد السابق

تخريجه :

هو مكرر ماقبله سندا ومتنا . وقد سبق تخريجه هناك .

قال أبو جعفر (١) :

فكان في هذا الحديث عن عائشة رضي الله عنها أن المائدة آخر سورة نزلت .

وقد روى عن البراء بن عازب خلاف ذلك .

(٨٥٢) (حدثنا أحمد قال : كما حدثنا فهد) (٢) قال : حدثنا أبو الوليد الطيالسي قال : حدثنا شعبة قال : حدثنا (أبو اسحاق قال : سمعت البراء بن عازب يقول : آخر آية نزلت) (٣) : {يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ...} (٤) وآخر سورة نزلت : براءة) (٥) .

---

(١) ليست في الأصل .
(٢)،(٣)،(٥) بين الأقواس ساقط من الأصل وقد أصلحته من (ط) .
(٤) سورة النساء : ١٧٦

(٨٥٢) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .
(٢) أبو الوليد الطيالسي . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (١٢٧) .
(٣) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين في الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٢٢) .
(٤) أبو اسحاق : هو السبيعي . مكثر ثقة عابد اختلط بآخره سبقت ترجمته في الحديث (١٢) .
(٥) البراء بن عازب : صحابي جليل . سبقت ترجمته في الحديث (٣٧٤) .

اسناده : صحيح رجاله ثقات رجال الشيخين غير شيخ الطحاوي وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، باب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ... الآية ١٨٥/٥ من طريق سليمان بن حرب عن شعبة بهذا الاسناد مثله .
* وكذا في باب قوله : {براءة من الله ورسوله الى الذين عاهدتم من المشركين} ٢٠٢/٥ من طريق أبي الوليد عن شعبة بهذا الاسناد مثله .

(٨٥٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا الحسن بن غليب قال : (حدثنا يوسف بن عدى قال)(١) : حدثنا أبو الأحوص عن أبى اسحاق عن البراء بن عازب قال : آخر سورة نزلت كاملة ، سورة براءة وآخر آية نزلت خاتمة النساء .

---

* وأخرجه مسلم فى كتاب الفرائض باب آخر آية أنزلت آية الكلالة ١٢٣٦/٣ من طريق شعبة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه ابوداود فى كتاب الفرائض ،باب من كان ليس له ولد وله أخوات ٣١٠/٣ من طريق شعبة بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الطبرى فى تفسيره ٤٣٣/٩ رقم ١٠٨٧٠ من طريقين عن أبى اسحاق عن البراء بن عازب مثله .
* وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب التفسير وفى الفرائض ، كذا قال الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٢٥/٢ .
* وأخرجه النحاس فى ناسخه ص ١٤١ .
* وأورده السيوط فى الدر المنثور (سورة التوبة) وزاد نسبته لابن أبى شيبة وابن المنذر وأبوالشيخ وابن مردويه . ولم يذكر مسلما ولاأبا داود .

وقال النحاس فى ناسخه عقب هذين الحديثين ص ١٤١-١٤٢ : وهذا ليس بمتناقض لأنهما جميعا من آخر مانزل . اهـ

(١) بين القوسين ساقط من الأصل وقد زدته من (ط) .

(٨٥٣) رجاله :

(١) الحسن بن غليب : ليس به بأس . سبقت ترجمتعه فى الحديث (٢٤١) .
(٢) يوسف بن عدى : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .
(٣) أبو الأحوص : هو سلام بن سليم . ثقة متقن . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٤) .

وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهما فى الحديث السابق .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير الحسن بن غليب فهو ليس به بأس ويرتقى الى الصحيح لغيره بالمتابعة فى الحديث السابق .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله . وقد سبق تخريجه هناك .

قال أبوجعفر (١) :

فتأملنا ماروى عن عائشة وماروى عن البراء بن عازب من هذا الاختلاف فى آخر سورة نزلت ماهى ؟ فكان مارويناه فى ذلك عن عائشة رضى الله عنها أشبه عندنا ـ والله أعلم ـ بالحق ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عليا رضى الله عنه بسورة براءة فى الحجة التى حجها ابوبكر رضى الله عنه بالناس قبل حجة الوداع فقرأها على الناس حتى ختمها . وسيجىء ماروى فى ذلك [٢٤٨/أ] فيما بعد من كتابنا هذا فى موضع هو أولى به من هذا الموضع ان شاء الله ـ فكانت سورة المائدة قد أنزل منها بعد ذلك فى حجة الوداع ماقد روى عن عمر وعلى وابن عباس رضى الله عنهم فى ذلك :

(٨٥٤) حدثنا أحمد قال : ماقد حدثنا ابن أبى داود قال : حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال : حدثنا عبد الله بن ادريس عن أبيه عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : قال يهودى (*) لعمر رضى الله عنه : لو علينا

---

(١) ليست فى الأصل .

(*) قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ١٠٥/١ : ان هذا الرجل من اليهود : هو كعب الأحبار بين ذلك مسدد فى مسنده والطبرى فى تفسيره والطبرانى فى الأوسط . اهـ

قلت :أما رواية الطبرى فقد أخرجها فى تفسيره ٥٢٦/٩ رقم ١١١٠٠ بسنده عن قبيصة قال كعب : لو أن هذه الامة نزلت عليهم هذه الآية ، لنظروا اليوم الذى انزلت فيه عليهم فاتخذوه عيدا يجتمعون فيه . فقال عمر : أى آية ياكعب ؟ فقال : {اليوم أكملت لكم دينكم} فقال عمر : قد علمت اليوم الذى أنزلت فيه ، والمكان الذى أنزلت فيه : يوم جمعة ويوم عرفة وكلاهما بحمد الله لنا عيد . اهـ

نزلت هذ الآية :{اليوم أكملت لكم دينكم ...} الآية[1] _ لاتخذناه عيدا . فقال عمر : انى لأعلم أول يوم نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم : نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة جمعة ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات .

---

(١) سورة المائدة : ٣

(٨٥٤) رجاله :

(١) ابن ابى داود : هو ابراهيم . ثقة حافظ . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٨) .
(٢) محمد بن عبد الله بن نمير : ثقة حافظ فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (١١٥) .
(٣) عبد الله بن ادريس : ثقة فقيه عابد . سبقت ترجمته فى الحديث (١٣٣) .
(٤) (أبوه) هو ادريس بن يزيد الأودى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢٨) .
(٥) قيس بن مسلم :هو الجدلى . ثقة رمى بالارجاء . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٢٢) .

(٦) طارق بن شهاب : هو ابن عبد شمس البجلى الأحمسى أبو عبد الله الكوفى المتوفى سنة ٨٢هـ .
قال أبوداود رأى النبى صلى الله عليه وسلم ولم يسمع منه . وقال ابن معين : ثقة . وقال العجلى : من أصحاب عبد الله ثقة . رأى النبى صلى الله عليه وسلم . له ترجمة فى :
التهذيب ٣/٥ ، التقريب ٣٧٦/١ ، ط/ابن سعد ٦٦/٦ ،ت/ابن معين ٢٧٥/٢ ،الجرح ٤٨٥/٤ ، المشاهير ص ٨٤ ، أسد الغابة ٧٠/٣ ، الاصابة ٢٢٠/٢ ، الكاشف ٤٠/٢ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الايمان ، باب زيادة الايمان ونقصانه وقول الله تعالى : {وزدناهم هدى ...} ١٦/١ من طريق قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب نحوه .
* وأخرجه مسلم فى كتاب التفسير ٢٣١٣/٤ من طريق عبد الله بن ادريس عن أبيه بهذا الاسناد نحوه .
* وأخرجه النسائى فى كتاب الحج ، باب ماذكر فى يوم عرفة ٢٥١/٥ من طريق عبد الله بن ادريس بهذا الاسناد مثله .

(٨٥٥) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا ابن أبى مريم قال :

حدثنا الفريابى قال : حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن

طارق بن شهاب أن ناسا من اليهود قالوا : لو أنزلت

هذه الآية فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا . فقال عمر :

أى آية ؟ قالوا : {اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت

عليكم نعمتى} (١) .

فقال عمر رضى الله عنه : انى لأعلم أى مكان نزلت .

نزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة .

[٢٤٩/أ]

---

* وأخرجه ابن جرير الطبرى فى تفسيره ٥٢٤/٩ رقم ١١٠٩٥ من طريق عبد الله بن ادريس بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه الحميدى فى مسنده ١٩/١ رقم ٣١ نحوه .
* وأخرجه البيهقى فى "الدلائل" باب ماجاء فى نعى النبى صلى الله عليه وسلم نفسه الى الناس فى حجة الوداع ٤٤٥/٥ من طريق قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب مثله .
* وأورده السيوطى فى "الدر المنثور" (سورة المائدة) وزاد نسبته لعبد بن حميد وابن المنذر وابن حبان . كلهم عن طارق بن شهاب .

قال النووى فى شرح مسلم ١٣٥/١٨ عقب هذا الحديث :
هكذا هو فى النسخ ، الرواية : "ليلة جمع" وفى نسخة ابن ماهان ليلة جمعة وكلاهما صحيح .
فمن روى "ليلة جمع" فهى ليلة المزدلفة ، وهو المراد بقوله : ونحن بعرفات فى يوم جمعة لأن ليلة جمع هى عشية يوم عرفات ، ويكون المراد بقوله : "ليلة جمع" يوم جمعة .
ومراد عمر رضى الله عنه : انا قد اتخذنا ذلك اليوم عيدا من وجهين ، فانه يوم عرفة ، ويوم جمعة وكل واحد منهما عيد لأهل الاسلام . اهـ

(١) سورة المائدة : ٣

(٨٥٥) رجاله :

(١) ابن أبى مريم : هو عبد الله بن محمد بن سعيد . ضعيف سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦) .
(٢) الفريابى : ثقة فاضل .مقدم فى حديث الثورى . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٦) .

(٨٥٦) حدثنا أحمد قال : حدثنا أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي قال : حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني (١) قال حدثنا قيس بن الربيع عن اسماعيل بن سليمان (٢) عن أبي عمر البزار (٣) عن ابن الحنفية عن علي رضي الله عنه قال نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم عشية عرفة : {اليوم أكملت لكم دينكم} (٤) .

---

(٣) سفيان : هو الثوري ثقة فاضل فقيه . سبقت ترجمته في الحديث (٦) .
وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : ضعيف فيه شيخ الطحاوي . وبقية رجاله ثقات .
ويرتقي الى الحسن لغيره بالمتابعة في الحديث السابق . والحديث مخرج في الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخاري في كتاب التفسير ، تفسير سورة المائدة ١٨٦/٤ .
* وأخرجه مسلم في كتاب التفسير ٢٣١٢/٤ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند رقم ٢٧٢ .
* وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٥٢٤/٩ رقم ١١٠٩٤ .
(كلهم من طريق سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب مثله) .
وجاء في الحديث السابق : قال يهودي ، وهو كعب الأحبار وجاء في هذا الحديث :ان ناسا من اليهود . وللتوفيق بينهما قال الحافظ في فتح الباري ١٠٥/١ :
فيحمل على أنهم كانوا حين سؤال كعب عن ذلك جماعة ، وتكلم كعب على لسانهم . اهـ

(١) في الأصل : الحمائي . وهو تصحيف .
(٢) في (ط) : سليمان .
(٣) في الأصل : البراد . وهو تصحيف .
(٤) سورة المائدة : ٣

(٨٥٦) رجاله :

(١) أحمد بن خالد بن يزيد الفارسي : لم أعثر له على ترجمة .

. . . .

---

(٢) يحيى بن عبد الحميد الحمانى : الكوفى .
الحمانى (بكسر الحاء وتشديد الميم آخرها نون) نسبة الى حمان ، وهى قبيلة من تميم .
قال ابن معين : ثقة . وقال أحمد : كان يكذب جهارا .
وقال البخارى : يتكلمون فيه رماه أحمد وابن نمير .
وقال ابن عدى : له مسند صالح . لم أر فى أحاديثه مناكير فأذكرها . وأرجو انه لابأس به . قال الذهبى : شيعى بغيض . وقال كذلك : منكر الحديث . قال ابن حجر حافظ الا أنهم اتهموه بسرقة الحديث . أخرج له مسلم .
له ترجمة فى :
التهذيب ٢٤٣/١١ ، التقريب ٣٥٢/٢ ، ط/ابن سعد ٤١١/٦ ، ت/الكبير ٢٩١/٨ ، الضعفاء للبخارى ص ١٢٠ ، الضعفاء للنسائى ص ١٠٨ ، الضعفاء للعقيلى ٤١٢/٤ ، الجرح ١٦٨/٩ ، الكامل لابن عدى ٢٦٩٣/٧ ، اللباب ٣٨٦/١ ، الميزان ٣٩٢/٤ ، المغنى ٧٣٩/٢ .

(٣) قيس بن الربيع : صدوق تغير لما كبر . أدخل عليه ابنه ماليس من حديثه فحدث به . سبقت ترجمته فى الحديث (٩٧) .

(٤) اسماعيل بن سلمان : هو ابن أبى المغيرة الأزرق التميمى الكوفى .
قال ابن معين : ليس حديثه بشىء . وقال أبو زرعة : ضعيف الحديث واهى الحديث . وقال ابن عدى : روى حديث الطير وغيره من الأحاديث البلاء فيها منه . قال ابن حجر : ضعيف . أخرج له البخارى فى الأدب المفرد وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٣٠٣/١ ، التقريب ٧٠/١ ، ت/الكبير ٣٥٧/١ الجرح ١٣٤/٢ ، الضعفاء للنسائى ص ١٧ ، الضعفاء للدارقطنى ص ١٣٣ ، المجروحين ١٢٠/١ ، الضعفاء للعقيلى ٨٢/١ ، الميزان ٢٣٢/١ ، الكاشف ١٢٣/٤ .

(٥) أبو عمر البزار : هو دينار بن عمر الأسدى أبو عمر الكوفى .
البزار (بفتح الباء والزاى المشددة آخرها راء) نسبة الى من يخرج الدهن من البزور ويبيعه .
قال أحمد عن وكيع : ثقة . وقال أبو حاتم : ليس بالمشهور . وقال الأزدى : متروك . وذكره ابن حبان فى الثقات . قال ابن حجر : صالح الحديث . رمى بالرفض . أخرج له البخارى فى الأدب المفرد ، وابن ماجة . له ترجمة فى :
التهذيب ٢١٦/٣ ، التقريب ٢٣٧/١ ، ت/الكبير ٣٤٦/٣ ، العلل لأحمد ص ٢١١ ، الجرح ٤٣٠/٣ ، الميزان ٣٠/٢ ، الكاشف ٢٩٥/١ .

(٨٥٧) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال حدثنا حبان بن هلال قال : حدثنا حماد بن سلمة قال أنبأنا عمار - قال أبو جعفر : وهو ابن ابى عمار مولى بنى هاشم - قال : كناعند ابن عباس فقرأ هذه الآية : {اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى}(١) فقال رجل من اليهود : لو انزلت هذه الآية علينا لاتخذنا يومها عيدا . قال : فانها أنزلت فى عيدين اثنين : فى يوم عرفة ويوم جمعة .

---

(٦) ابن الحنفية : هو محمد بن على بن أبى طالب . أبو القاسم الهاشمى المتوفى سنة ٨٠هـ . أحد مشاهير التابعين بالمدينة من افاضل أهل البيت . وكانت الشيعة تسميه المهدى متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة ، عالم . له ترجمة فى : التهذيب ٣٥٤/٩ ، التقريب ١٩٢/٢ ، ط/ابن سعد ٩١/٥ ، ت/الكبير ١٨٢/١ ، الجرح ٢٦/٨ ، المشاهير ص ٦٢ ، الحلية ١٧٤/٣ ، البداية والنهاية ٣٨/٩ .

(٧) على : هو ابن ابى طالب . أمير المؤمنين . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .

اسناده : ضعيف ، فيه اسماعيل بن سليمان . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالشواهد فى الأحاديث (٨٥٥،٨٥٧،٨٥٨) .

تخريجه :

* أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٩/٣ ونسبه لابن جرير وابن مردويه .
* وأخرجه ابن كثير فى تفسيره ١٣/٢ عن ابن مردويه بهذا الاسناد مثله .

(١) سورة المائدة : ٣

(٨٥٧) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة عمى قبل موته فكان يخطىء فلايرجع . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) حبان بن هلال : هو أبوحبيب الباهلى . ثقة ثبت . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢) .

(٨٥٨) حدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا على بن شيبة قال : حدثنا روح بن عبادة . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وماقد حدثنا محمد بن خزيمة قال : حدثنا حجاج بن منهال قالا : حدثنا حماد بن سلمة ثم ذكرا باسناده مثله .

قال أبو جعفر (١) :

---

(٣) حماد بن سلمة : ثقة عابد . تغير حفظه في الآخر . سبقت ترجمته في الحديث (٥٧) .

(٤) عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم : صدوق ربما أخطأ . سبقت ترجمته في الحديث (٢٣٣) .

(٥) ابن عباس : هو الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٨) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير عمار بن أبي عمار ففي حفظه كلام يسير ، وله شواهد في الأحاديث السابقة .

تخريجه :

* أخرجه الترمذي في كتاب التفسير باب ومن سورة المائدة ٢٥٠/٥ وقال : حديث غريب من حديث ابن عباس وهو صحيح .
* وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ٢٥٢/٩ رقم ١١٠٩٧ .
* وأخرجه الطيالسي في مسنده ١٧/٢-١٨ .
* وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٨٤/١٢ .

(كلهم أخرجه من طريق حماد بن سلمة عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس مثله) .

* وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٨/٣ وزاد في نسبته لعبد بن حميد .

(١) ليست في الأصل .

(٨٥٨) رجاله :

(١) على بن شيبة : أحاديثه مستقيمة . سبقت ترجمته في الحديث (٤٣) .

(٢) روح بن عبادة : ثقة فاضل له تصانيف . سبقت ترجمته في الحديث (١٥) .

(٣) محمد بن خزيمة : ثقة مشهور . سبقت ترجمته في الحديث (١٣٢) .

فكان فيما روينا ماقد حقق أن نزول بعض المائدة كان والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة في حجة الوداع فدل ذلك على ماقالته عائشة رضي الله عنه وانتفى [٢٤٩/ب] ماقاله البراء فيه .

والله نسأله التوفيق .

---

(٤) حجاج بن منهال : ثقة فاضل . سبقت ترجمته في الحديث (٨٣) .
وباقي رجال هذا الاسناد سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير عمار بن أبي عمار . فهو صدوق ربما أخطأ وله شواهد في الأحاديث السابقة .

تخريجه :

* أخرجه ابن جرير في تفسيره ٥٢٦/٩ رقم ١١٠٩٩ .
* وأخرجه البيهقي في "الدلائل" ٤٤٦/٥ .
(كلاهما أخرجه من طريق حجاج بن منهال عن حماد بن سلمة بهذا الاسناد مثله).
قلت : وقد وردت هناك روايات أخرى تفيد أن هذه الآية نزلت في غير عرفة وغير الجمعة . وقد أخرج هذه الروايات أبو جعفر الطبري في تفسيره ٥٣٠/٩ ومابعدها ثم قال عقبها : وأولى الأقوال في وقت نزول هذه الآية القول الذي روى عن عمر بن الخطاب : أنها نزلت يوم عرفة يوم جمعة لصحة سنده ، ووهي أسانيد غيره . اهـ
وقال ابن كثير في تفسيره ١٤/٢ :
بل الصواب الذي لاشك فيه ولامرية انها أنزلت يوم عرفة وكان يوم جمعة ، كما روى ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب وأول ملوك الاسلام معاوية بن أبي سفيان وترجمان القرآن عبد الله بن عباس وسمرة بن جندب رضي الله عنهم . وأرسله الشعبي وقتادة بن دعامة وشهر بن حوشب وغير واحد من الأئمة . واختاره ابن جرير الطبري رحمه الله . اهـ

الباب (١١٢)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من جوابه أسامة لما قال له : تنزل فى دارك بمكة ؟ وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور (١)

(٨٥٩) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس وبحر (٢) جميعا قالا : حدثنا عبد الله بن وهب قال : أخبرنى يونس عن ابن شهاب أن على بن حسين أخبره أن عمرو بن عثمان أخبره عن أسامة بن زيد أنه قال : يارسول الله أتنزل فى دارك غدا (٣) بمكة ؟ فقال : وهل ترك لنا عقيل من رباع أو دور؟ وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولاعلى رضى الله عنهما ، لأنهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين (٤) (وكان عمر بن الخطاب من أجل ذلك يقول) لايرث المؤمن الكافر .

---

(١) فى (ط) : أتنزل (بالاستفهام) .
(٢) فى (ط) : يحيى بن نصر .
(٣) غدا . ليست فى ط .
(٤) بين الأقواس ساقط من الأصل ومكانه بياض وقد أصلحته من (ط) .

(٨٥٩) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) بحر : هو ابن نصر بن سابق . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٧٨) .
(٣) عبد الله بن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته فى الحديث (٥) .

....

(٤) يونس : هو ابن يزيد . ثقة الا في روايته عن الزهري وهما قليلا . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .

(٥) ابن شهاب : هو الزهري الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٩) .

(٦) عمرو بن عثمان : هو ابن عفان الأموي . أبو عثمان المدني .
أحد مشاهير التابعين بالمدينة متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . له ترجمة في :
التهذيب ٧٨/٨ ، التقريب ٧٥/٢ ، ط/ابن سعد ١٥٠/٥ ، ت/الكبير ٣٥٣/٦ ، الجرح ٢٤٨/٦ ، المشاهير ص ٦٧ ، الثقات لابن حبان ١٦٨/٥ ، الثقات للعجلي ص ٣٦٧ ، الكاشف ٣٣٦/٢ .

(٧) أسامة بن زيد : ابن حارثة بن شراحيل بن عبد العزى بن امرئ القيس . مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم . الصحابي الجليل ابن الصحابي الجليل . وحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه . أمه أم أيمن حاضنة النبي صلى الله عليه وسلم . استعمله النبي على جيش لغزو الشام وفي الجيش عمر والكبار فلم يسر حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبادر الصديق ببعثهم وكان عمره آنذاك ثماني عشرة سنة . وكان رضي الله عنه شديد السواد وكان أبوه أبيض . وقد فرح له رسول الله بقول مجزز المدلجي فيهما ان هذه الأقدام بعضها من بعض توفي بالمدينة سنة ٥٤هـ . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٦١/٤ ، ط/خليفة ص ٦ ، الاستيعاب ٧٥/٢ ، أسد الغابة ٧٩/١ ، الاصابة ٥٤/١ ، سير أعلام النبلاء ٤٩٦/٢ ، تهذيب ابن عساكر ٣٩٤/٢ .

(٨) عقيل : هو ابن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم القرشي الهاشمي يكنى أبا يزيد .
صحابي جليل ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان أسن من أخويه علي وجعفر رضي الله عنهما . شهد بدرا مع قومه مكرها فأسر يومئذ ولم يكن له مال ففداه عمه العباس . ثم أسلم وشهد غزوة مؤتة . وكان عالما بنسب قريش وأيامها . له ترجمة في :
ط/ابن سعد ٢٤/٤ ، ط/خليفة ص ١٢٦ ، المشاهير ص ٩ ، جمهرة ابن حزم ص ٦٩ ، الاستيعاب ١٠٧٨/٣ ، أسد الغابة ٦٣/٤ ، العقد الثمين ١١٣/٦ ، سير أعلام النبلاء ٩٩/٣ .

(*) طالب : هو ابن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي .
هو الوحيد الذي لم يسلم من أبناء أبي طالب . قد أسلم اخوته الثلاثة : علي وجعفر وعقيل . خرج مع قريش يوم

....

بدر مكرها . فلم يدر أى شىء أصابه ، ولم يعلم له خبر
له ترجمة فى :
جمهرة ابن حزم ص ١٤ ، التبيين فى نسب القرشيين ص ٩١

(**) جعفر : هو ابن أبى طالب . المعروف بجعفر الطيار .
هو أسن من أخيه على بعشر سنين ، هاجر الهجرتين ،
أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم على جيش غزوة مؤتة
فاستشهد بها ،وله فى هذه الغزوة مواقف بطولية شادت
بها كتب السير والتواريخ . استشهد رضى الله عنه سنة
٨هـ . له ترجمة فى :
ط/ابن سعد ٣٤/٤ ، نسب قريش ص ٨٠-٨٢ ، الاستيعاب ١٤٩/٢
أسد الغابة ٣٤١/١ ، سير أعلام النبلاء ٢٠٦/١ ، الاصابة
٢٤٨/١ .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الحج ، باب توريث دور مكة وبيعها وشرائها وأن الناس فى مسجد الحرام سواء ١٥٧/٢ مثله .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الحج ، باب النزول بمكة للحاج وتوريث دورها ٩٨٤/٢ مثله . بدون ذكر قول عمر رضى الله عنه .
* وأخرجه أبو داود فى كتاب الفرائض باب هل يرث المسلم الكافر ٣٢٨/٣ من طريق معمر عن الزهرى بهذا الاسناد مختصرا .
* وأخرجه ابن ماجة فى كتاب الفرائض باب هل يرث المسلم الكافر ٩١٢/٢ مثله .
* وأخرجه البيهقى فى سننه كتاب الفرائض باب لايرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ٢١٨/٦ مثله .

(كلهم من طريق عبد الله بن وهب بهذا الاسناد . وزاد ابن ماجة : قال أسامة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لايرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم .

غريبه :

قوله : من رباع أو دور : الرباع جمع ربع (بفتح الراء وسكون الباء) هو المنزل المشتمل على أبيات ، وقيل هو الدار . فتح البارى ٤٥٢/٣ .

قال أبو جعفر[1] :

(فتأملنا قوله صلى الله عليه وسلم : (وهل ترك لنا عقيل من[2]) رباع أو دور . فوجدناه موصولا به في هذا الحديث . (وكان عقيل ورث أبا طالب هو وطالب ، لأنهما[3])

من أحكام هذا الحديث :

قال الثوري وأبو حنيفة : لايحل بيع بيوت مكة ولااجارتها ، وخالفه صاحبه أبو يوسف واختلف عن محمد . وقال الجمهور بجواز ذلك .
ولايعارض ماجاء عن نافع عن ابن عمر عن عمر أنه كان ينهى أن تغلق دور مكة في زمن الحاج .
وأخرج عبد الرزاق عن معمر عن منصور عن مجاهد أن عمر قال : ياأهل مكة لاتتخذوا لدوركم أبوابا ، لينزل البادي حيث شاء .
فيجمع بينهما بكراهة الكراء رفقا بالوفود ، ولايلزم من ذلك منع البيع والشراء والى هذا جنح الامام أحمد وآخرون . واختلف عن مالك في ذلك . اهـ فتح الباري ٣/٤٥٠ .
واختلافهم في هذه المسألة ناتج عن الاختلاف في مفهوم الآية الكريمة وهي قوله تعالى : {إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله والمسجد الحرام الذي جعلناه للناس سواء العاكف فيه والباد ، ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم} سورة الحج : ٢٥
وكذا راجع الى اختلافهم في فتح مكة هل فتحت صلحا أم عنوة . ثم من بها النبي صلى الله عليه وسلم على أهلها لعظم حرمتها فخالفت حكم غيرها من البلاد . (بتصرف من المرجع السابق نفس الصفحة) .
أما مسألة توريث المسلم من الكافر والكافر من المسلم فقد ثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أسامة بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لايرث الكافر المسلم ولاالمسلم الكافر) .
قال ابن حزم في المحلى ٩/٣٠٤ :
وهذا عموم لايجوز أن يخص منه شيء . واختلف الناس في بعض هذا فروينا عن معاذ بن جبل ومعاوية ، ويحيى بن يعمر ، وابراهيم ، ومسروق ، توريث المسلم من الكافر ولايرث الكافر المسلم . وهو قول اسحاق بن راهويه وهو عن معاوية ثابت كما روينا من طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق أن معاوية كان يورث المسلم من الكافر ولايرث الكافر من المسلم . قال مسروق : ماحدث في الاسلام قضاء أعجب الي منه . اهـ

(١) ليست في الأصل .
(٢)،(٣) بين الأقواس ساقط من الأصل ومكانه بياض وقد أصلحته من (ط) .

كانا كافرين ولم يرثه جعفر ولاعلى لأنهما كانا مسلمين فاحتمل أن يكون ذلك من كلام الزهرى ، لأنه [٢٥٠/أ] كان يخلط كلامه كثيرا بحديثه حتى يتوهم أنه منه . ومن أجل ذلك قال له موسى بن عقبة : افصل كلامك من كلام النبى صلى الله عليه وسلم . مع أنا قد أحطنا علما أن ذلك ليس من كلام النبى صلى الله عليه وسلم وقد احتج محتج بقول النبى صلى الله عليه وسلم : (وهل ترك لنا عقيل منزلا نبيت فيه أن أرض مكة مملوكة . ولم يكن له فى هذا عندنا حجة ، لأن اضافة الدار من أسامة اليه واضافته اياه الى نفسه قد يكون لسكناه كان اياها لاعلى انه كان مالكا لها . كما أضاف الله عز وجل بيت العنكبوت الى العنكبوت لا لأنها تملكه ولكن لسكناها اياه .

وكما حكى لنا عز وجل فى قصة نبيه سليمان صلى الله عليه وسلم من قول النملة : {ياأيها النمل ادخلوا مساكنكم} (١) .

على الاضافة لاعلى التحقيق . وكما يقال :يارب الدار . وكما يقال : جل الدابة (٢) . بالاضافة لابتحقيق الملك . فكان مثل ذلك ما أضافه الى نفسه أسامة اليه قد يحتمل لما ذكرنا .

---

(١) سورة النمل : ١٨

(٢) جل الدابة (بضم الميم) اى مايجللها به من غطاء ونحوه النهاية فى غريب الحديث ٢٨٩/١ .

والدليل على ذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم لم
يرجع اليه شىء من مال أبى طالب ، لأن وارثه غيره
ولارجع اليه شىء من مال عبد المطلب ، لأن عبد الله أبا
النبى صلى الله عليه وسلم قد كان مات قبل عبد المطلب

الباب (١١٣)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله : من توضأ وضوءه ثم أتى المسجد فركع ركعتين غفر له ماتقدم من ذنبه ولاتغتروا

(٨٦٠) حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو أمية قال : حدثنا الحسن ابن موسى الأشيب(١) قال : حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن يحيى بن أبى كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث التميمى قال : حدثنى معاذ بن عبد الرحمن أن حمران بن أبان أخبره قال : أتيت عثمان رضى الله عنه بطهور وهو جالس فى المقاعد ، فتوضأ فأحسن الوضوء وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فى مجلس فأحسن الوضوء ثم قال : من توضأ نحو وضوئى هذا ثم أتى المسجد فركع ركعتين غفر الله عز وجل له ماتقدم من ذنبه ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ولاتغتروا .

---

(١) فى الأصل : الأسيب (بالسين) وهو تصحيف . والصواب ماأثبته كما فى (ط) .

(٨٦٠) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسى . صدوق صاحب حديث يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٢) الحسن بن موسى الأشيب . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٥١٥) .
(٣) شيبان بن عبد الرحمن : هو النحوى . ثقة صاحب كتاب . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٥) .
(٤) يحيى بن أبى كثير : هو الطائى . ثقة . ثبت يدلس ويرسل سبقت ترجمته فى الحديث (٧٣) .

(٨٦١) حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو أمية قال : حدثنا يحيى ابن عبد الله بن الضحاك قال : حدثنا الأوزاعى قال : حدثنا يحيى بن أبى كثير قال : حدثنِى محمد بن ابراهيم قال : حدثنى شقيق بن سلمة قال : حدثنى حمران مولى عثمان بن عفان رضى الله عنه ثم ذكر مثله .

---

(٥) محمد بن ابراهيم بن الحارث التيمى : ثقة له أفراد . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢٣) .

(٦) معاذ بن عبد الرحمن : هو ابن عثمان بن عبيد الله بن عثمان التيمى من آل طلحة المدنى .
ذكره ابن حبان فى الثقات . قال الذهبى : ثقة . قال ابن حجر : صدوق . لأبيه صحبة . وقيل له صحبة أيضا . أخرج له الشيخان والنسائى . له ترجمة فى :
التهذيب ١٩٢/١٠ ، التقريب ٢٥٦/٢ ،ط/ابن سعد ٢٤١/٥ ، ط/خليفة ص ١٨ ، الجرح ٢٤٧/٨ ، ت/الكبير ٣٦٣/٧ ، الكاشف ١٥٤/٣ .

(٧) حمران بن أبان : هو مولى عثمان بن عفان . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٩٢) .

(٨) عثمان : هو ابن عفان . أمير المؤمنين . سبقت ترجمته فى الحديث (٦٢) .

اسناده : ضعيف فيه شيخ الطحاوى وبقية رجاله ثقات . ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى الحديث الذى بعده . والحديث مخرج فى الصحيحين .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب الرقاق باب قول الله تعالى {ياأيها الناس ان وعد الله حق فلاتغرنكم الحياة الدنيا ولايغرنكم بالله الغرور} ١٧٤/٧ . من طريق شيبان عن يحيى بن أبى كثير بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الطهارة باب فضل الوضوء والصلاة عقبه ٢٠٨/١ من طريق معاذ بن عبد الرحمن بهذا الاسناد مثله وبدون قوله : (ولاتغتروا) .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٦٤/١ من طريق شيبان بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى كتاب الطهارة عن شيبان بهذا الاسناد مثله وكذا ذكره المزى فى تحفة الأشراف ٢٥٢/٧ .

وقال أبو جعفر (١) :

وكان ماروى شيبان هذا الحديث عليه أشبه عندنا مما رواه الأوزاعى عليه لأن [٢٥١/أ] الأوزاعى ذكر فى اسناده شقيق بن سلمة . وشقيق لانعلمه ممن حدث عنه محمد بن ابراهيم ولاممن لقيه (*) .

---

(١) ليست فى الأصل .

(٨٦١) رجاله :

(١) أبو أمية : هو الطرسوسى . صدوق يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٢) يحيى بن عبد الله بن الضحاك : ضعيف . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٠٥) .
(٣) الأوزاعى : الفقيه الثقة الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٧٣) .
وباقى رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم فى الحديث السابق .
وشقيق بن سلمة : هو أبو وائل الأسدى . ثقة مخضرم . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٠) .

اسناده : ضعيف . فيه يحيى بن عبد الله الضحاك ، ولكنه يرتقى الى الحسن لغيره بالمتابعة فى الحديث السابق .

تخريجه :

* أخرجه ابن ماجة فى كتاب الطهارة باب ثواب الطهور ١٠٥/١ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٦٦/١ .
* وأخرجه النسائى فى السنن الكبرى ، كتاب الطهارة كذا قال الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ٢٥٠/٧ .
(ثلاثتهم من طريق الأوزاعى بهذا الاسناد مثله) .
وقال البوصيرى فى زوائد ابن ماجة : الحديث فى مسلم خلا قوله : (ولاتغتروا) .
قلت : وكذا هو فى البخارى تام كما سبق .

(*) لم يذكر الحافظ المزى فى "تهذيب الكمال" لهما رواية من بعض . اما اللقيا بينهما فمحتملة ، حيث مات محمد بن ابراهيم سنة ١٢٠هـ ومات شقيق بن سلمة فى حدود سنة ٩٨هـ فى خلافة عمر بن عبد العزيز . فيحتمل على هذا أن يكون قد سمع منه سيما وقد صرح بالتحديث حيث قال : حدثنى شقيق بن سلمة ... والله أعلم .

وأما معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(ولاتغتروا) فذلك عندنا - والله أعلم - أى ولاتغتروا فتذنبوا (١) ثم تعمدوا على أن تأتوا (٢) المسجد فتركعوا (٣) فيه ركعتين ليغفر لكم فيغفر لكم ، لأنه قد يجوز أن يقطعكم عن ذلك الموت الذى يقطع عن مثل ذلك .

والله نسأله التوفيق .

---

(١) فى الأصل : فتذنبون (بثبوت النون) والصواب حذفها كما فى (ط) .
(٢) فى الأصل : فتعلمون .
(٣) فى الأصل : فتركعون (بثبوت النون) والصواب حذفها كما فى (ط) .

الباب (١١٤)

باب بيان مشكل ماروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله : (الصدقة لاحق فيها لغنى ولالقوى مكتسب)

(٨٦٢) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا أنس بن عياض . (ح)

وحدثنا أحمد قال : وحدثنا أبو أمية قال : حدثنا جعفر ابن عويد قال أنس : عن هشام بن عروة وقال جعفر : حدثنا هشام بن عروة ثم اجتمعا فقالا عن أبيه عن عبيد الله بن عدى بن الخيار قال : حدثنى رجلان من قومى أنهما أتيا النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقسم الصدقة فسألاه منها (١) فرفع البصر وخفضه فرآهما جلدين قويين . فقال : ان شئتما فعلت ولاحق فيها لغنى ولالقوى مكتسب .

---

(١) فى الأصل : فسألا . وأثبت مافى (ط) وأصول الحديث .

(٨٦٢) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١) .
(٢) أنس بن عياض : الليثى . ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١٢٢) .
(٣) أبو أمية : هو الطرسوسى . صدوق يهم . سبقت ترجمته فى الحديث (٦) .
(٤) جعفر بن عون : هو ابن جعفر بن عمرو بن حريث المخزومى أبو عون الكوفى ، المتوفى سنة ٢٠٦هـ .
قال ابن معين وابن قانع : ثقة . وقال أبو حاتم :

....

صدوق . وذكره ابن حبان في الثقات وكذا ابن شاهين . قال ابن حجر : صدوق . أخرج له الجماعة . له ترجمة في التهذيب ١٠١/٢ ، التقريب ١٣١/١ ، ط/ابن سعد ٣٩٦/٦ ، الجرح ٤٨٥/٢ ، المشاهير ص ١٧٤ ،الثقات لابن شاهين ص٥٦ الكاشف ١٨٥/١ .

(٥) هشام بن عروة : ثقة فقيه ربما دلس . سبقت ترجمته في الحديث (٩٩) .

(٦) (أبوه) هو : عروة بن الزبير الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٨٦) .

(٧) عبيد الله بن عدي بن الخيار : ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم . سبقت ترجمته في الحديث (١٩٩) .

اسناده :

الطريق الأول : اسناده صحيح رجاله ثقات .
الطريق الثاني : اسناده ضعيف فيه شيخ الطحاوي وبقية رجاله ثقات .

تخريجه :

* أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة ، باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى ٢٨٥/٢ .
* وأخرجه النسائي في كتاب الزكاة ، باب مسألة القوى المكتسب ٩٩/٢-١٠٠ .
* وأخرجه الدارقطني في سننه كتاب الزكاة باب لاتحل الصدقة لغني ولالذي مرة سوى ١١٩/٢ .
* وأخرجه الامام أحمد في المسند ٢٢٤/٤ .
* وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف كتاب الزكاة ، باب ماقالوا في مسألة الغني والقوى ٢٠٧/٣-٢٠٨ .
* وأخرجه البيهقي في سننه كتاب الصدقات ١٤/٧ .
(كلهم من طرق هشام بن عروة عن أبيه بهذا الاسناد مثله) .
وجاء عند البيهقي : (حق) وعند الباقين (حظ) وهما سواء .
قال الزيلعي في "نصب الراية" ٤٠١/٢ عقب هذا الحديث : قال صاحب "التنقيح" : حديث صحيح ، ورواته ثقات . قال الامام أحمد رحمه الله : ماأجوده من حديث ، هو أحسنها اسنادا . اهـ

من أحكام هذا الحديث :

قال الخطابي في معالم السنن ٢٨٥/٢ :
هذا الحديث أصل في أن من لم يعلم له مال فأمره محمول

(٨٦٣) حدثنا أحمد قال : حدثنا يونس قال : حدثنا ابن وهب قال : أخبرني عمرو بن الحارث والليث بن سعد عن هشام ابن عروة ثم ذكر باسناده مثله . [٢٥١/ب]

(٨٦٤) وحدثنا بكار قال : حدثني الحجاج بن منهال قال : حدثنا (١) .... (٢)

على العدم .
وفيه أنه لم يعتبر في منع الزكاة ظاهر القوة والجلد دون أن يضم اليه الكسب ، فقد يكون من الناس من يرجع الى قوة بدنه ويكون مع ذلك أخرق اليد لايعتمل ، فمن كان هذا سبيله لم يمنع من الصدقة بدلالة الحديث ، وقد استظهر صلى الله عليه وسلم مع هذا في أمرهما بالانذار وقلدهما الأمانة فيما بطن من أمرهما . اهـ

(٨٦٣) رجاله :

(١) يونس : هو ابن عبد الأعلى . فقيه ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١) .
(٢) ابن وهب : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٥) .
(٣) عمرو بن الحارث : هو أبو أيوب المصري . ثقة فقيه حافظ سبقت ترجمته في الحديث (٧٢) .
(٤) الليث بن سعد : هو الفقيه الثقة المشهور . سبقت ترجمته في الحديث (٢٨) .
وباقي رجال الاسناد ثقات سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين ويونس تفرد به مسلم .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله وقد سبق تخريجه هناك .

(١) هذا الاسناد ساقط من (ط) .
(٢) وقع هنا في الأصل سقط في الاسناد ومكانه بياض قدر سطر وأرجح أن صوابه : حماد بن سلمة قال : حدثنا هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله . استنادا على اسناد حجاج ابن المنهال . وكذا الاسناد السابق ولكن لم أستجيز أن أثبته من غير ثبت فوضعت نقطا موضع السقط .

قال ابو جعفر[(١)] :

فتأملنا هذا الحديث فى اسناده فوجدناه فيه (عن رجلين من قوم عبيد الله بن عدى لم)[(٢)] يسمهما فيعلم بذلك انهما من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجب قبول ماروينا[(٣)] . وقد يحتمل أن لايكونا من أصحابه وكانا من الأعراب ممن اعترضه فى الصدقة .

ولكنا تأملناه مع ذلك لنقف على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم بجوابه الذى أجاب به ذينك الرجلين .

فوجدنا قوله لهما[(٤)] : (لاحق فيها لغنى) يعنى الصدقة . أى انى لاأعلم لى بحقيقة أموركما من غنى أو فقر ، وأنتما بذلك أعلم منى ، فاعملا فيها بما يوجبه ماقد سمعتماه منى فيها أنه لاحق فيها لغنى .

ثم تأملنا قوله : (ولالقوى مكتسب) (فوجدنا الصدقة قد تحل للفقير القوى .

---

(٨٦٤) رجاله :

(١) بكار : هو ابن قتيبة . قاضى مصر ومحدثها فى زمانه . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٣) .

(٢) حجاج بن منهال : هو الأنماطى . ثقة فاضل . سبقت ترجمته فى الحديث (٨٣) .

اسناده : فيه سقط فى الأصل .

تخريجه :

هو مكرر الحديث (٨٦٢) وقد سبق تخريجه هناك .

(١) ليست فى الأصل .
(٢) بين القوسين ساقط من الأصل ومكانه بياض قدر سطر وقد أصلحته من (ط) .
(٣) فى (ط) : روينا .
(٤) فى الأصل : قولهما . وهو تصحيف .

وكان معنى قوله) : (ولاحق فيها لقوى مكتسب)(١) يريد صلى الله عليه وسلم الحق الذى هو أعلى مراتب الحقوق بالصدقة التى يستحق بها . وليس هو القوة ولا الجلد الذى يستغنى به عنها كما تلفظ(٢) العرب الشىء من هذا الجنس فتقول [٢٥٢/أ] فلان عالم حقا اذا كان فى أعلى مراتب العلم . ولاتقوله لمن هو فى دون أعلى مراتبه وان كان عالما .

ومثل ذلك ماقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم مما قاله فى أبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنه :

(٨٦٥) حدثنا أحمد قال : كما حدثنا ابراهيم بن مرزوق قال : حدثنا وهب بن جرير قال :حدثنا شعبة عن أبى اسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال : جاء أهل نجران الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا : ابعث لنا رجلا أمينا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لابعثن اليكم رجلا أمينا حق أمين حق أمين(٣) . فاستشرف لها الناس . فدعى أبا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه .

---

(١) بين القوسين ساقط من (ط) .
(٢) فى (ط) : تخلط .
(٣) حق أمين . ليست فى (ط) .

(٨٦٥) رجاله :

(١) ابراهيم بن مرزوق : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (١١) .
(٢) وهب بن جرير : ثقة . سبقت ترجمته فى الحديث (٤٥) .
(٣) شعبة : هو ابن الحجاج . أمير المؤمنين فى الحديث . سبقت ترجمته فى الحديث (٢٢) .
(٤) أبواسحاق : هو السبيعى . مكثر ثقة عابد اختلط بآخره سبقت ترجمته فى الحديث (١٢) .

....

(٥) صلة (بكسر اوله وفتح اللام الخفيفة) ابن زفر (بضم الزاى وفتح الفاء) العبسى أبوبكر الكوفى المتوفى سنة ٧٠هـ .
أحد مشاهير التابعين وكبارهم بالكوفة . متفق على توثيقه أخرج له الجماعة . قال ابن حجر : ثقة جليل .
له ترجمة فى :
التهذيب ٤٣٧/٤ ، التقريب ٣٧٠/١ ، ط/ابن سعد ١٩٥/٦ ، ت/الكبير ٣٢١/٤ ، الجرح ٤٤٦/٤ ، المشاهير ص ١٠٥ ، ت/بغداد ٣٣٥/٩ ، الكاشف ٣٢/٢ .

(٦) حذيفة : هو ابن اليمان . الصحابى الجليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣٢٣) .

(٧) أبوعبيدة بن الجراح : صحابى جليل . سبقت ترجمته فى الحديث (٣١٦) .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات رجال الشيخين غير شيخ الطحاوى وهو ثقة .

تخريجه :

* أخرجه البخارى فى كتاب المغازى باب قصة أهل نجران ١٢٠/٥ .
* وأخرجه كذلك فى فضائل الصحابة باب مناقب أبى عبيدة بن الجراح ٢١٦/٤ .
* وكذلك فى خبر الآحاد باب ماجاء فى اجازة خبر الواحد الصدوق فى الاذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام ١٣٤/٨ .
* وأخرجه مسلم فى كتاب الفضائل باب فضائل أبى عبيدة ابن الجراح رضى الله عنه ١٨٨٢/٤ .
* وأخرجه الترمذى فى كتاب المناقب باب مناقب معاذ ابن جبل وزيد بن ثابت وأبى عبيدة بن الجراح رضى الله عنهم ٦٦٧/٥ من طريق سفيان عن أبى اسحاق بهذا الاسناد مثله . وقال : حديث حسن صحيح .
* وأخرجه ابن ماجة فى المقدمة باب فضل أبى عبيدة بن الجراح ٤٨/١ .
* وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٩٨/٥،٤٠٠ .
(كلهم أخرجه من طريق شعبة عن أبى اسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة رضى الله عنه مثله) .

غريبه :

قوله : فاستشرف لها الناس : أى تطلع اليها الناس فكل يتمناها .

(٨٦٦) حدثنا احمد قال : كما حدثنا فهد قال : حدثنا يحيى ابن[1] الحماني قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي اسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم أسقف نجران ثم ذكر مثله .

(٨٦٧) حدثنا احمد قال :وكما حدثنا يوسف بن يزيد قال : حدثنا أسد بن موسى قال : حدثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن صلة بن زفر عن ابن[2] مسعود رضي الله عنه أن العاقب[3]

وأصل الاستشراف : أى تضع يدك على حاجبك وتنظر ، كالذى يستظل من الشمس حتى يستبين الشيء . وأصله من الشرف : العلو . كأنه ينظر اليه من موضع مرتفع فيكون اكثر لادراكه . النهاية في غريب الحديث ٤٦٢/٢ .

(١) ابن . ليست في (ط) .
(٢) في (ط) : عن حذيفة .
(٣) العاقب : هو عبد المسيح أمير وفد نجران لما وفدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم . وذو رأيهم وصاحب مشورتهم والذى لايصدرون الا عن رأيه .

(٨٦٦) رجاله :

(١) فهد : هو ابن سليمان . ثقة ثبت . سبقت ترجمته في الحديث (٥٣) .
(٢) يحيى بن عبد الحميد الحماني . حافظ اتهم بسرقة الحديث . سبقت ترجمته في الحديث (٨٥٦) .
(٣) عبد الرحيم بن سليمان : ثقة له تصانيف . سبقت ترجمته في الحديث (٢٥٩) .
(٤) زكرياء : هو ابن أبي زائدة . ثقة وكان يدلس وسماعه من أبي اسحاق بآخره . سبقت ترجمته في الحديث (٢٥٩) .

وباقي رجال الاسناد : سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق .

اسناده : صحيح . رجاله ثقات .

تخريجه :

هو مكرر ماقبله وقد سبق تخريجه هناك .

والسيد (١) صاحبي نجران (٢) أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد أن يلاعنهما . فقال أحدهما لصاحبه : لاتلاعنه فوالله لان كان نبيا فلاعناه لانفلح ، ولاعمبتنا من بعدنا ، ولكن نعطيه ماسأل . قالوا : نعطيك ماسألت فابعث معنا رجلا أمينا ولاتبعث معنا الا أمينا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأبعثن معكما [٢٥٢/ب]

---

(١) السيد : هو الأيهم بن الحارث . صاحب رحلهم ومجتمعهم . قال ابن سعد في الطبقات :
كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم الى أهل نجران ، فخرج اليه وفدهم أربعة عشر رجلا من أشرافهم نصارى فيهم العاقب وهو عبد المسيح رجل من كندة وأبو الحارث بن علقمة ، رجل من بني ربيعة ، والسيد وأوس ابنا الحارث وفيهم ثلاث نفر يتولون أمورهم ، والعاقب وهو أميرهم وصاحب مشورتهم ، والذي يصدرون عن رأيه وأبو الحارث أسقفهم وحبرهم وامامهم وصاحب مد رأسهم ، والسيد وهو صاحب رحلتهم ، فقدم الوفد على النبي صلى الله عليه وسلم فدخلوا المسجد وعليهم ثياب الحبرة وأردية ملفوفة بالحرير ، ثم أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عنهم ولم يكلمهم . فقال لهم عثمان من أجل زيكم . ثم انصرفوا وأتوا في الغد وعليهم زي الرهبان ، فسلموا عليه فرد عليهم السلام ودعاهم الى الاسلام فأبوا وكثر الكلام ، وتلا عليهم القرآن وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (ان أنكرتم ماأقول لكم فهلم أباهلكم) فانصرفوا على ذلك . فغدا عبد المسيح ورجلان من ذوي رأيهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : قد بدا لنا أن لانباهلك فاحكم علينا بما أحببت نصالحك ، فصالحهم وأعطاهم ذمة وأمانا ، فرجعوا الى بلادهم فلم يلبث السيد والعاقب الا يسيرا حتى رجعا الى النبي صلى الله عليه وسلم فأسلما ، فأنزلهما دار أبي أيوب الأنصاري ، وأقام أهل نجران على ما كتب لهم به النبي صلى الله عليه وسلم الى أن أخرجهم عمر رضي الله عنه منها لما أصابوا من الربا .
انظر قصة وفد نجران وماكان من أمرهم :
ط/ابن سعد ٣٥٧/١ ، سيرة ابن هشام ٢٠٤/٢-٢٠٧ ، زاد المعاد ٣٩/٣ ، المصباح المضيء ١٩١/٢-٢٠٦ ، الاصابة ١٥٧/٣ ، البداية والنهاية ٥٦/٥ .

(٢) نجران (بالفتح ثم السكون) في كلامهم هي الخشبة التي يدور عليها رتاج الباب .
وهي مدينة في مخاليف اليمن من ناحية مكة . قالوا سميت بنجران بن زيدان بن سبأ ، لأنه أول من نزلها وعمرها . معجم البلدان ٢٦٦/٥ .

رجلا حق أمين حق أمين فاستشرف لها أصحابه . فقال : قم ياأبا عبيدة بن الجراح ، فلما دنا قال : هذا أمين هذه الأمة .

قال أبو جعفر :

فكان قوله صلى الله عليه وسلم فيه : (حق أمين . حق أمين) اثباته لأبي عبيدة أعلى مراتب الأمانة وان كان قد يكون من أهلها من هو دونه فيها ، وليس من أعلى مراتبها .

فمثل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم : (ولاحق فيها لقوي مكتسب) هو على هذا المعنى وعلى أعلى مراتب الاستحقاق لها ، وان كان في المستحقين لها من هو دون ذلك في استحقاقها .

والله عز وجل نسأله التوفيق .

---

(٨٦٧) رجاله :

(١) يوسف بن يزيد : هو القراطيسي . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (٩٥) .

(٢) أسد بن موسى : صدوق يغرب . سبقت ترجمته في الحديث (١٤) .

(٣) اسرائيل : هو ابن يونس . ثقة . سبقت ترجمته في الحديث (١٤٦) .

وباقي رجال الاسناد ثقات . سبقت الاشارة اليهم في الحديث السابق (٨٦٥) .

وابن مسعود : هو عبد الله الصحابي الجليل . سبقت ترجمته في الحديث (٤٠) .

اسناده : حسن . رجاله ثقات غير أسد بن موسى فهو صدوق يغرب ويرتقي الى الصحيح لغيره بالشواهد في الحديثين السابقين.

(١٥١٧)

....

تخريجه :

* أخرجه ابن ماجة في المقدمة ٤٩/١ من طريق يحيى ابن آدم عن اسرائيل بهذا الاسناد مختصرا .
* وأخرجه البزار في كتاب المناقب باب مناقب أبي عبيدة بن الجراح ٢١٤/٣ من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبي اسحاق بهذا الاسناد مثله .
* وأخرجه البيهقي في الدلائل باب وفد نجران وشهادة الأساقفة لنبينا صلى الله عليه وسلم بأنه النبي الذي كانوا ينتظرونه ٣٩٢/٥ من طريق عبد الله بن موسى عن اسرائيل بهذا الاسناد مثله .